



المجلة الجزائرية للعلوم والسياسات الاقتصادية



مجلة دورية محكمة تصدر عن مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية - جامعة الجزائر 3

- ♦ الآثار الطويلة والقصيرة الأجل للسياستين النقدية والميزانية على النمو الاقتصادي في الجزائر - أ.د. فاطمة قاسم وأ.د. عيمان بشهرزاد
- ♦ التفاعل البنائى بين الصادرات الإجمالية للمناطق الحرة وتدفق الاستثمار الأجنبي - د. تارقي مجاوي حسين وأ. مزور العتيب
- ♦ محاولة قياس كفاءة السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس أعقاب الأزمة المالية العالمية - د. شفيق عيسى وأ. أزغار يحي
- ♦ دراسة مقارنة لإدارة المخاطر في الجزائر بين المصارف الإسلامية ومصارف تقليدية خاصة - أ.د. المجوزي جميلة وأ.د. حمد علي
- ♦ استيراد السلع الرأسمالية والنمو الاقتصادي في البلدان النامية: دروس من الصين - د. حواس أمين
- ♦ العولمة المالية والاستقرار المالي - أ.د. صديقي مليكة وأ.د. بوكرواح بهية
- ♦ الحوكمة رهان استراتيجي لترسيخ الإنفاق العام في الجزائر - د. عيمودي فاطمة الزهراء
- ♦ دور الجامعة الجزائرية في التنمية الاقتصادية: الفرص والتحديات - د. العربي بومدين
- ♦ إدارة الموارد البشرية في ظل المد العولمي - د. مجاني شعبة وأ.د. بن ساعد بيمتة
- ♦ دور الدولة في الاقتصاد بين الضرورة والحدود - سبيع أحمد



العدد 7 - 2016

ردمك : 1268 - 2335

مجلة دورية محكمة تصدر عن مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية
Revue spécialisée publiée par le laboratoire mondialisation et politiques économiques



Revue Algérienne de la mondialisation et des politiques économiques



Revue spécialisée publiée par le laboratoire mondialisation et politiques économiques

université Alger 3.

- ♦ LE PROCESSUS DE RÉGULATION DU SERVICE PUBLIC LOCAL DES TRANSPORTS EN ALGÉRIE AU GRÉ DES RÉFORMES : LA PROBLÉMATIQUE DU DÉSENGAGEMENT-RÉENGAGEMENT DE L'ÉTAT - SAMIRA RAMDINI & PR. MALIKA AHMED ZAID & PR. ZOHRA BOURAS



ISSN : 1268 - 2335

N°07-2016

المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية

مجلة دورية محكمة تصدر عن مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية – جامعة الجزائر 3
العدد: 7 - 2016

مكتب التوزيع والاشتراكات:
مكتبة كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير – جامعة الجزائر3

العنوان: المجلة الجزائرية للعولمة والسياسات الاقتصادية
مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
02 شارع أحمد واكد – دالي ابراهيم 16320 الجزائر

البريد الالكتروني: revue_labo@yahoo.fr

الموقع الالكتروني للمخبر
http://www.univ-alger3.dz/labs/labo_mondialisation/index.html

صفحة المجلة على البوابة الوطنية للمجلات العلمية
<http://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/249>

حقوق النشر محفوظة للمجلة

رقم الإيداع القانوني 463-2010

رقم التسلسلي المعياري الدولي (ISSN): 2335-1268

المجلة الجزائرية للعلوم والسياسات الاقتصادية

دورية علمية محكمة متخصصة في العلوم الاقتصادية، العلوم التجارية وعلوم التسيير
تصدر عن مخبر العلوم والسياسات الاقتصادية - جامعة الجزائر 3

المدير الشرفي: أ.د/ الأستاذ الدكتور رابح شريط - رئيس جامعة الجزائر 3

مدير النشر: أ.د/ قدي عبد المجيد

رئيس التحرير: أ.د/ قصاب سعدية

هيئة التحرير: أ.د/ صديقي مليكة

د. بن سعيد أمين

د. بن ساعد عبد الرحمان

أ. بومبالي بشير

أمانة التحرير: مجكون أمال

اللجنة العلمية والاستشارية

جامعة الجزائر 3	أ.د أقاسم قادة
جامعة بومرداس - الجزائر	أ.د أوسير منور
جامعة الجزائر 3	أ.د باشي أحمد
جامعة ورقلة - الجزائر	أ.د بختي إبراهيم
المدرسة الوطنية للتجارة - الجزائر	أ.د براق محمد
جامعة سطيف 1 - الجزائر	أ.د بقة الشريف
جامعة حسية بن بوعلي الشلف - الجزائر	أ.د بلعوز بن علي
جامعة الجزائر 3	أ.د بلحسن بلخير
جامعة الملك عبد العزيز - جدة - المملكة العربية السعودية	أ.د بلوافي احمد
جامعة قاصدي مرباح - ورقلة - الجزائر	أ.د بن بلغيث مداني
جامعة الجزائر 3	د. بن بلقاسم سفيان
جامعة تلمسان - الجزائر	أ.د بن بوزيان محمد
جامعة تلمسان - الجزائر	أ.د بن حبيب عبد الرزاق
جامعة الجزائر 3	أ.د بن حمود سكيبة
جامعة قاصدي مرباح - ورقلة - الجزائر	أ.د بن ساس الياس
جامعة أدرار - الجزائر	أ.د بن عبد الفتاح دحمان
جامعة عنابة - الجزائر	أ.د بن عصمان محفوظ
جامعة الجزائر 3	أ.د بن موسى كمال

جامعة الجزائر 3
المدرسة الوطنية للإدارة - الجزائر
المدرسة الوطنية للتجارة - الجزائر
جامعة بومرداس - الجزائر
جامعة الجزائر 3
جامعة الجزائر 3
جامعة الجزائر 3
جامعة الجزائر 3
جامعة قاصدي مرباح ورقلة - الجزائر
جامعة الجزائر 3
جامعة وهران - الجزائر
جامعة حسية بن بوعلی الشلف - الجزائر
جامعة وهران - الجزائر
جامعة سعد دحلب البليدة - الجزائر
جامعة المدية - الجزائر
المدرسة الوطنية العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي - الجزائر
جامعة البليدة - الجزائر
جامعة الجزائر 3
جامعة قسنطينة - الجزائر
جامعة الجزائر 3
جامعة سطيف 1 - الجزائر
جامعة الجزائر 3
جامعة الجزائر 3
جامعة عمار ثليجي الأغواط - الجزائر
جامعة الجزائر 3
المدرسة الوطنية للتجارة - الجزائر
جامعة الجزائر 3
جامعة الجزائر 3
جامعة عمار ثليجي الأغواط - الجزائر
جامعة الجزائر 3
جامعة 8 ماي 1945 سكيكدة - الجزائر
جامعة طيبة - المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية
المركز الجامعي غرداية - الجزائر
جامعة سعد دحلب البليدة - الجزائر

أ.د بن يسعد محمد الحسين
أ.د بوراس فاطمة الزهراء
أ.د بوصافي كمال
أ.د بوكساني رشيد
أ.د ببي يوسف
أ.د الجوزي جميلة
أ.د حاجي العلجة
أ.د حفيظ مليكة
أ.د عبد الغني دادن
أ.د الداوي الشيخ
أ.د عبد الوهاب دربال
أ.د راتول محمد
أ.د زايري بلقاسم
أ.د رزيق كمال
أ.د زغدار أحمد
أ.د زكان أحمد
أ.د سويس عبد الوهاب
أ.د. شبايكي سعدان
أ.د شرابي عبد العزيز
أ.د. الطيب ياسين
أ.د صالح صالح
أ.د صخري عمر
أ.د صديقي مليكة
أ.د عبيرات مقدم
أ.د عدلي زهير
أ.د فرحي محمد
أ.د قدي عبد المجيد
أ.د قصاب سعدية
أ.د قويدري محمد
أ.د كساب علي
أ.د كورتل فريد
أ.د مجدل احمد
أ.د معراج هواري
أ.د مراد ناصر

قواعد النشر
بالمجلة

ترسل كل الأبحاث عن طريق البوابة الجزائرية للمجلات العلمية (ASJP)

وذلك بالدخول إلى صفحة المجلة على الرابط التالي:

<http://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/249>

مع ضرورة التقيد بالنموذج المرفق في صفحة المجلة على البوابة الجزائرية

للمجلات العلمية، مع العلم انه يمكن لكل باحث متابعة مراحل سير مقاله

عبر هذه البوابة.

افتتاحية العدد

تواصل المجلة الجزائرية للعمولة والسياسات الاقتصادية مسيرتها بإكمالها عامها السابع، وهي كلها عزيمة وإصرار على المواصلة والاستمرار خدمة للبحث العلمي، ودعمًا لجسور ووشائج العلاقات بين الباحثين، وتلبية لاحتياجات التنمية الاقتصادية في الجزائر. وهو ما أبرزته مقالاتها التي تناولت مشكلات لصيقة بمعضلات الاقتصاد الجزائري وقضايا مهتمة بالتحويلات التي يعرفها الاقتصاد العالمي.

لقد كان لارتدادات تقلبات أسعار النفط على المالية المحلية وعلى أداء المؤسسات المالية والسياسات موقعًا متميزًا ضمن هذه المقالات، بالإضافة إلى تأثير المد العولمي على متغيرات الاقتصاد الجزائري بما في ذلك الجوانب ذات الصلة بالموارد البشرية.

ويأتي هذا الإصرار تعبيرًا عن رغبة القائمين عليها في إعطائها وجهًا يمكنها من منافسة المجالات العلمية الأخرى؛ لاسيما في ظل رغبة الوزارة الوصية إخضاع مجمل المجالات العلمية الصادرة بالجزائر إلى قواعد مشتركة تضمن مقروئيتها ومريئتها. وهو ما سوف ينعكس - لا محالة - إيجابيا على جودة الإنتاج العلمي وعلى تعزيز روح الأمانة العلمية التي حرصت المجلة دوما على التزامها.

كما يساعد الإصدار المنتظم والمستمر للمجلة طلبة الدكتوراه في إيجاد منبر يسمح لهم بإبراز جهودهم العلمية والتعريف بنتائج أبحاثهم جزئيا أو كليا؛ ذلك أنهم ملزمون بالحصول على قدر من العلامات، أساس تحصيلها المنشورات العلمية والمداخلات. وهذا ما نلاحظه بوجود مقالات وأبحاث لهؤلاء باعتبارهم باحثين وباكورة جيل جديد في الجامعة الجزائرية سيأخذ على عاتقه التكفل بقضايا البحث والتكوين. وما ذلك على الله بعزيز.

مدير المخبر

الأستاذ الدكتور قدي عبد المجيد

الفهرس

افتتاحية العدد

07

1. الآثار الطويلة والقصيرة الأجل للسياستين النقدية والميزانية على النمو الاقتصادي في الجزائر

13

أ.د. اقادة قاسم وأ. عبان شهرزاد.....
2. العولمة المالية والاستقرار المالي

33

أ.د. صديقي مليكة وأ. بوكروح بمية.....
3. محاولة قياس كفاءة السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس أعقاب الأزمة المالية العالمية

49

د. شقبقب عيسى وأ. أزغار يحي.....
4. دراسة مقارنة لإدارة المخاطر في الجزائر بين المصارف الإسلامية ومصارف تقليدية خاصة-

79

حالة بنك البركة الجزائري وبنك الشركة المصرفية العربية وبنك الخليج الجزائري-
أ.د. الجوزي جميلة وأ. حدو علي.....

107

5. التفاعل الدينامي بين الصادرات الإجمالية للمناطق الحرة وتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة (1990-2013)

125

د. تراري مجاوي حسين وأ. مزوري الطيب.....
6. استيراد السلع الرأسمالية و النمو الإقتصادي في البلدان النامية: دروس من الصين

149

د. حواس أمين.....
7. دور الدولة في الاقتصاد بين الضرورة و الحدود

171

سبع أحمد.....
8. إشكالية الإنفاق العمومي في الجزائر وأزمة تراجع أسعار النفط سنة 2014

183

بوشليط أميرة هاجر.....
9. الحكومة رهان استراتيجي لترشيد الإنفاق العام في الجزائر

197

د. عيدودي فاطمة الزهراء.....
10. الفساد الإداري والاقتصادي، آثاره وآليات مكافحته- حالة الجزائر

221

د. بن عزوز محمد.....
11. الوقاية من الفساد المالي والإداري من منظور الفكر الإسلامي (مشكلة الإثراء غير المشروع لموظف القطاع العمومي)

د. كردودي صبرينة ود.وصاف عتيقة.....

	12. دور الجامعة الجزائرية في التنمية الاقتصادية: الفرص والقيود
247	د. العربي بومدين.....
	13. الأسس النظرية والعلمية في اتخاذ القرار
269	د. بلحاج فتيحة.....
	14. إدارة الموارد البشرية في ظل المد العولمي
285	د. مجاني غنية وأ. بن ساعد يمينة.....
	15. العدالة التنظيمية وأثرها على التمكين الإداري في المؤسسات الجزائرية-دراسة استطلاعية
303	أ. عيسات فطيمة الزهرة وأ. د حميل أحمد.....
	على عينة من مؤسسات ولاية البويرة-

الآثار الطويلة والقصيرة الأجل للسياستين النقدية والميزانية على النمو الاقتصادي في الجزائر

* أ.د. أقاسم قادة

** عبان شهرزاد

Abstract :

الملخص:

This study investigates the relative impact of monetary policy and fiscal policy on economic growth in Algeria from 1970 to 2014, in order to achieve the objective, we use the Autoregressive Distributed Lag (ARDL) a method to estimate the monetary and fiscal policy coefficients for the lone run and the short run. We found that fiscal policy has negative and a significant impact on economic growth in the long run. However, in th short run the impact is still significant but positive. As for the monetary policy, and contrary to the fiscal policy, the impact is negative and significant in the short run, in th long run the impact is still significant but positive.

Key Words: fiscal policy, monetary policy, economic growth, Autoregressive Distributed Lag (ARDL).

تحقق هذه الدراسة في الفعالية النسبية للسياستين الميزانية والنقدية على النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة الممتدة بين 1990 و 2014، لأجل ذلك قمنا بتقدير نموذج باستخدام طريقة ال ARDL والتي تمكنا من حساب كل من معاملات الأجل القصير والطويل للسياستين النقدية والميزانية، وقد أظهرت النتائج أن للسياسة الميزانية تأثير سالب ومعنوي في الأجل الطويل على النمو الاقتصادي، بينما كان معنويا وموجبا في الأجل القصير، في حين أن للسياسة النقدية تأثير موجب ومعنوي في الأجل الطويل، في حين كان سالبا في الأجل القصير.

الكلمات المفتاحية: السياسة الميزانية، السياسة النقدية، النمو الاقتصادي، طريقة ال ARDL.

* أستاذ، مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية-جامعة الجزائر 3.

** باحثة، مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية-جامعة الجزائر 3.

مقدمة:

معدلات نمو اقتصادية مرتفعة، مستقرة ومستدامة، من الأهداف الأساسية التي تسعى لتحقيقها جميع دول العالم، تلعب سياسات الاقتصاد الكلي دورا أساسيا في تحقيق هذا الهدف، وتعتبر السياسة الميزانية والنقدية من أهم هذه السياسات، في الحقيقة الفعالية النسبية لهاتين السياستين تعتبر مسألة مثيرة للجدل بين النقديين والكيينزيين سواء على الصعيد التحريبي او النظري، حيث يدافعون الكينزيون وبشدة بقيادة John Maynard Keynes على أن السياسة الميزانية هي أكثر فعالية من السياسة النقدية في تحفيز النشاط الاقتصادي، بينما يدافع النقديون بزعماء Milton Friedman عن السياسة النقدية ويعتبرونها هي الحل للمشاكل الاقتصادية، وعلى الرغم من أن النقديون يعتقدون أن السياسة النقدية لها آثار على النشاط الاقتصادي، وينكرون فعالية السياسة الميزانية، إلا أنهم يفضلون عدم تدخل الدولة في استخدام أي من السياستين في تحريك النمو الاقتصادي.

تحتاج الجزائر لمثل هذه السياسات، لأجل تحقيق أهدافها الاقتصادية، التي تمثل عموما في معدلات نمو مرتفعة و الحفاظ على معدل تضخم متدني ومحاولة القضاء على البطالة وتحقيق التوازن الخارجي، ويبقى تحقيق معدل النمو مرتفع مستدام من بين الأهداف الأساسية التي تسعى له مثلها مثل جميع الدول المتخلفة،

الغرض الرئيسي لهذه الورقة هو دراسة تأثير السياسات النقدية والميزانية على النمو الاقتصادي في الآجال الطويلة والقصيرة، ولأجل ذلك يتم استخدام نهج ARDL التي تتميز بعدم التحيز والكفاءة ومناسبة في حالة قلة المشاهدات، إضافة إلى أنه يمكن تطبيقها عند اختلاف درجات التكامل بين

المتغيرات مادامت درجة تكاملها أقل من الواحد، كما أنه يمكن التعرف على العلاقة في الأجل الطويل والتقصير في نفس الوقت.

1- الإطار المفاهيمي للسياستين الميزانية والنقدية، والنمو الاقتصادي

1-1 السياسة النقدية: تعبر السياسة النقدية عن الإجراءات اللازمة التي تمكن السلطات النقدية من ضبط عرض النقود أو التوسع النقدي لتحقيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية¹ وتهدف السياسة النقدية عادة الى تحقيق استقرار الأسعار، تحقيق التوظيف الكامل، تحقيق معدلات نمو عالية، إضافة الى تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات، تعرف هذه الأهداف في الأدب الاقتصادي بالمرجع السحري لـ Kaldor ومن المستحيل تحقيقها كلها معا²، لذا وجب على واضعي السياسة النقدية مراعاة الظروف الاقتصادية للبلد واحتياجاته عند تصميم وتحديد الهدف النهائي المرجو من وضع السياسة النقدية، ويتم تحقيق هذه الأهداف من خلال الأدوات التي تستخدم من طرف البنك المركزي المسؤول على السلطة النقدية من أجل التحكم في كمية النقود المتداولة في الاقتصاد، ويمكن تصنيف هذه الأدوات³ الى كمية وكيفية، أما الكمية فتتمثل في: سياسة معدل إعادة الخصم، سياسة السوق المفتوحة، وتغيير نسبة الاحتياطي القانوني، وتمثل الكيفية في تخصيص الائتمان، السياسة الانتقائية للقرض، والاقناع الأدبي.

2-1 السياسة الميزانية:

تعبر عن تلك السياسة التي تستخدم فيها أدوات المالية العامة من برامج الانفاق والايادات لتحريك متغيرات الاقتصاد الكلي مثل الناتج القومي والعمالة والاستثمار لتحقيق الأثار الاقتصادية المرغوبة⁴، وتهدف السياسة الميزانية عادة الى⁵ : التخصيص الأمثل لموارد المجتمع، التوزيع العادل للثروة والدخل، تحقيق الاستقرار الاقتصادي، والتوازن المالي، أما ادواتها فتتمثل في الانفاق الحكومي الذي ينقسم الى انفاق استهلاكي، انفاق استثماري، وانفاق تحويلي، إضافة للضرائب التي تأخذ العديد

من الأشكال لعل أهمها ضريبة الدخل الشخصي، الضريبة الجمركية، والضرائب على أرباح الشركات... الخ.

3-1 النمو الاقتصادي: ويقصد به حدوث زيادة في إجمالي الناتج المحلي أو إجمالي الدخل القومي بما يحقق زيادة في متوسط نصيب الفرد من الدخل الحقيقي، إلا ان هذه الزيادة يجب أن تفوق الزيادة في معدل النمو السكاني، فكتيرا مايزيد الناتج المحلي في بلد ما إلا أن نمو السكان يكون بمعدل أعلى، مما يحول دون زيادة متوسط دخل الفرد الحقيقي، فرغم زيادة الناتج المحلي الا أن هذا البلد لم يحقق نموا اقتصاديا، كما ان هذه الزيادة يجب أن تكون زيادة حقيقية لا نقدية فقط، إضافة الى أن هذه الزيادة يجب أن تكون على المدى الطويل وليست مؤقتة سرعان ماتزول بزوال أسبابها⁶.

2- الإطار النظري لفعالية السياسة النقدية والميزانية على النمو الاقتصادي:

1-2 السياسة الميزانية:

يمكن وصف السياسة الميزانية عند الكلاسيك، من خلال النفقات التي كانت تتم لضمان سير المرافق العامة المتمثلة أساسا في الأمن، الحماية والعدالة، ويؤكد الكلاسيك على أهمية التوازن بين الإيرادات العامة والنفقات، حيث يرفضون اللجوء الى العجز الموازي، والقروض لتغطية النفقات العادية الا في الحالات الاستثنائية، مع الأخذ بالوسائل الكفيلة بتسديد هذه الديون في اقصر وقت ممكن، لأن العجز الموازي يخصص لنفقات استهلاكية تكون ضارة بالاستثمارات الخاصة، ويؤدي الى حدوث تضخم، كما ان الفائض في الموازنة بالنسبة للكلاسيكيين يعني أن الدولة تأخذ من المواطنين أكثر مما تحتاجه، ومنه فان هدف السياسة الميزانية يتمثل في احداث التوازن الميزاني فقط، وترك التوازن الاقتصادي يتحقق من خلال قانون اليد الخفية⁷.

انتقد Keynes وبشدة الدور الحيادي للدولة، ونادى بضرورة تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي لتحقيق الاستقرار الاقتصادي، وأفسح كساد 1929 المجال لوجهة نظر كينز التي تتطلب من الدولة القيام باستخدام السياسة الميزانية بشكل أكثر فعالية ودقة متمثلة بالتوسع في الانفاق العام لمحاربة البطالة ولإعادة الانتعاش الاقتصادي، الأمر الذي سمح بخروج السياسة الميزانية من حيادها لتتولى مسؤولية هذه الأهداف، بمعنى أنه يمكن أن يسمح بوجود عجز أو فائض في الموازنة، إذا كان هذا علاجاً للكساد والتضخم الذي يصيب الاقتصاد الوطني⁸.

بعد ظهور ظاهرة التضخم الركودي stag-flation في فترة السبعينات، تراجعت مكانة السياسة الميزانية، حيث نادى النقوديين وعلى رأسهم فريدمان بان السياسة النقدية هي الأمل الوحيد لوضع سياسة فعالة ومضادة للتضخم، وأن السياسة الميزانية ليس لها أثر في المستوى العام للأسعار وفي النشاط الاقتصادي على الأقل في الأجل القصير، حيث يعتقدون أن اليد الخفية يمكن أن تعود للعمل من جديد في ظل سياسة الحرية الاقتصادية التامة، وهم بذلك يرفضون استخدام السياسة الميزانية كعجلة لتحقيق التوازن في النشاط الاقتصادي⁹.

2-2 السياسة النقدية:

تحليل السياسة النقدية في إطار التحليل الكلاسيكي مستمد من نظرية الكلاسيك للنقود ووظائفها حيث يعتبرون النقود مجرد وسيلة تتم بها المبادلات، فالنقود بالنسبة لهم محايدة ولا أثر لها في الظواهر الاقتصادية الحقيقية، إذ يفصلون بين القطاع الحقيقي والقطاع النقدي، ومنه فإن التغيير في كمية النقود يؤثر فقط على الناتج الاسمي دون التأثير على الناتج الحقيقي.

انتقد Keynes الكلاسيك الذين يؤمنون بزيادة النقود، ويؤكد على الدور الفعال الذي تلعبه النقود في التأثير على المتغيرات الاقتصادية سواء الحقيقية أو الاسمية، حيث يرى كينز أن النقود بالاضافة لكونها وسيلة للمبادلة، هي أيضا مخزن للقيمة، فالاحتفاظ بالنقود يؤدي لارتفاع سعر الفائدة ومنه انخفاض حجم الاستثمار الذي يؤدي بدوره الى انخفاض الطلب الكلي ومنه انخفاض مستويات الناتج، وهو بذلك يؤكد تلعب السياسة النقدية الى جانب السياسة الميزانية دورا مهما في حل المشكلات الاقتصادية، حيث يجب على السلطات النقدية مراقبة كمية النقود المتدولة في الاقتصاد، فزيادة كمية المعروض النقدي ستؤدي الى زيادة الدخل، وكذلك انخفاضها سيؤدي الى انخفاضه، من خلال المرور على سعر الفائدة التي تعتبر كقناة لنقل آثار السياسة النقدية للمتغيرات الاقتصادية الحقيقية.

بينما يؤكد Friedman في اطار التحليل أدور السلطات النقدية ينحصر في مهمة رقابة كمية النقود والعمل على نموها بمعدل مستقر يتفق مع معدل نمو الاقتصاد¹⁰، حيث يولي Friedman الاهمية لعرض النقود وليس للطلب عليها كما يرى كينز، فهو يرى أن ضبط معدل التغيير في عرض النقود بما يتناسب مع معدل التغيير الاتجاهي في الدخل الوطني الحقيقي، مع الأخذ بعين الاعتبار معدل التغيير الاتجاهي في سرعة دوران النقود أو الطلب على الاحتفاظ بها شرط أساسي لتحقيق الاستقرار في مستوى الدخل النقدي ومن ثم الاستقرار في المستوى العام للأسعار، ومنه العودة الى تأكيد أهمية السياسة النقدية واعطائها أهمية أكبر في تحقيق الاستقرار الاقتصادي¹¹.

انتقدت مدرسة التوقعات الرشيدة فريدمان، حيث يرى Lucas أن سلوك الأفراد يتحدد على أساس تعظيم المنافع الى أقصى حد ممكن وتقليل الخسائر الى أدنى حد ممكن، وأمام كل وحدة اقتصادية كما معنا من المعلومات حول المتغيرات الاقتصادية الكلية يمكن أن يستخدم بكفاءة عالية تستطيع من

خلالها اتخذ القرارات الواقعية والصحيحة بشأن كل متغيرات السياسة الاقتصادية، وبالتالي سوف لن يكون لمثل هذه التغيرات في السياسة الاقتصادية ومنها النقدية الا تأثير ضئيل لا يؤخذ بالحسبان ولا سيما في المتغيرات الحقيقية كالانتاج والاستخدام¹².

3- الاطار التجريبي لفعالية السياسة النقدية والميزانية:

لأن النظرية الاقتصادية لم تحسم الأمر في واحدة من أعمق المسائل في الاقتصاد الكلي، والمتمثلة في تأثير السياسات النقدية والميزانية على النمو الاقتصادي، من حيث السرعة والحجم، فقد ظهرت العديد من الدراسات التجريبية التي اعتمدت على الأساليب القياسية لاختبار هذه العلاقة، اذ شكلت النماذج الهيكلية الواسعة *Largscaleconometricmodels* خلال أربعينات وخمسينات القرن الماضي القاعدة الأساسية لتقييم فعالية السياسة النقدية والميزانية بطريقة غير مباشرة، انتقدت هذه الدراسات في أواخر السبعينات بسبب العديد من القضايا التي تبطل نماذج الاقتصاد الكلي، منها عدم الاستقرار الهيكلي لهذه النماذج، التقسيم الاعباطي للمتغيرات إلى متغيرات داخلية وأخرى خارجية، إضافة الى وجود مشكلة جذر الوحدة في السلاسل المستخدمة في الدراسات وهو ما يؤدي الى مشكلة الانحدار الزائف.

لتظهر النماذج المختصرة التي تقيّمها بطريقة مباشرة من خلال دراسة كل من Friedman و Meiselman (1963)¹³ اللذين وجدا في دراسة لهما على الاقتصاد الأمريكي أن السياسة النقدية لها تأثير معنوي على النشاط الاقتصادي في حين يغيب تأثير السياسة الميزانية عليه، كذلك جاءت دراسة Andersen و Jordan (1968)¹⁴ التي نشرت من قبل البنك الاحتياطي الفدرالي St.louis لتدعم الدراسة السابقة،

أسالت هذه الدراسة حبر الكثير من الاقتصاديين ولفترة طويلة فكما نجد الكثير من الدراسات التي أيدتها لعل أهمها دراسة Carlson(1978)¹⁵، كما نجد الكثير من الدراسات التي انتقدتها نذكر منها دراسة Friedman Benjamin (1977)¹⁶ الذي توصل الى أن معادلة St.louis تؤيد فعالية السياسة الميزانية، ودراسة Silber(1971)¹⁷ الذي قام بتقسيم فترة الدراسة حسب الحكم السياسي للولايات المتحدة الأمريكية فوجد أن السياسة الميزانية كانت معنوية خلال الحكم الديمقراطي.

بظهور النمذجة الغير هيكلية بقيادة Sims(1980)¹⁸ ، فقد درست الفعالية النسبية للسياسة الميزانية والنقدية باستخدام نماذج الانحدار الذاتي، نذكر منها دراسة Snebet(2011)¹⁹ ، التي حققت في معادلة St.louis بالاعتماد على نماذج الانحدار الذاتي VectorAutoregressive (VAR)، باستخدام بيانات فصلية للاقتصادي الأمريكي للفترة 1959.1-2010.2، نتائج الدراسة كانت متوافقة مع الدراسة الأصلية ل Andersen وJorden(1968)، حيث وجدت أن للسياسة النقدية تأثير أكبر نسبيا من السياسة الميزانية على الناتج الحقيقي.

كانت دراسات كل من Blanchard و Perotii (1999)²⁰ Fatas، وMihov(2001)²¹ لصالح النظرية الكينزية، فباستخدام منهجية نماذج الانحدار الذاتي الهيكلية Autoregression (SVAR) Structural Vector، ووجدت أن الصدمات الايجابية للانفاق الحكومي لها تأثير إيجابي على الناتج، بينما الصدمات الايجابية للضرائب تأثيرها كان سلبيا، أيضا تطرقت الى الأثار المترتبة على مكونات الناتج، حيث وجدت أن السياسة الميزانية التوسعية (زيادة الانفاق الحكومي أو خفض الضرائب) يؤدي لزيادة الاستهلاك الخاص، بينما يؤدي لانخفاض الانفاق الاستثماري بسبب أثر المزاخمة (ارتفاع سعر الفائدة).

أما في البلدان النامية فنجد دراسة Karimi Khosrav (2010)²²، التي استخدمت

منهجية أسلوب الانحدار الذاتي ذي الفجوات الزمنية (ARDL)Autoregressive Distributed

Lag، وذلك لدراسة أثر كل من السياستين في الأجلين القصير والطويل في الاقتصاد الإيراني، حيث

تكون هذه الطريقة ملائمة للتقدير للعينات الصغيرة، لتصل هذه الدراسة في الأخير الى أن للسياسة

الميزانية تأثير مباشر على النمو الاقتصادي من خلال الانفاق الحكومي، بينما السياسة النقدية فتأثيرها

كان غير مباشر من خلال كل من قناتي سعر الصرف ومعدل التضخم، دراسة Adeb Babar

وآخرون(2014)²³ هي الأخرى استخدمت ال(ARDL) للاقتصادي الباكستاني وتوصلت الى أن

للسياسة النقدية تأثير معنوي على النمو الاقتصادي بينما لم يكن كذلك بالنسبة للسياسة الميزانية، أما

دراسة Shahid وآخرون(2008)²⁴ فقد استخدمت أسلوب الانحدار الذاتي ذي الفجوات الزمنية

بمجموعة دول (Panel Autoregressive Distributed Lag (Panel ARDL) من أجل

اختبار النظرية النقدية ضد النظرية الكينزية في أربعة دول (باكسان، الهند، سيريلانكا، البنغلاداش)، تشير

النتائج الى ان المعروض النقدي له تأثير معنوي وإيجابي على معدلات النمو في كل من الأجلين القصير

والطويل، في حين أن السياسة الميزانية ليس لها أي تأثير في كل من الأجلين القصير والطويل، أما في الدول

العربية فنجد دراسة نبيل مهدي الجنابي (2012) للاقتصاد العراقي، الذي استخدم منهجية

الSVAR ليجد أن تأثير السياسة النقدية كان أكثر من تأثير السياسة الميزانية على الناتج الحقيقي غير

النفطي، على الرغم من أن مضاعف السياسة النقدية هو الآخر كان صغيرا جدا، كذلك نجد دراسة

Alsoaidi وAwad (2000)²⁵ التي استخدمت معادلة St.loui لأجل التحقيق في فعالية

السياسة النقدية والميزانية في الاقتصاد القطري، للتوصل أن السياسة الميزاني كانت أكبر تأثيرا حيث بلغ معاملها 0.65 بينما كان معامل السياسة النقدية 0.21.

أما في الجزائر فنجد دراسة بلوافي محمد (2013)²⁶، الذي حاول دراسة أثر السياسة النقدية والميزانية للفترة 1970-2011 بتطبيق معادلة St. louis، وقد وجد أن جميع المتغيرات المستخدمة مستقرة عند المستوى وهو ماسمح له بتقدير معادلة St.louis بطريقة ال OLS، واعتمد على متغيرة عرض النقد الواسع لتمثيل السياسة النقدية، وعلى كل من معدل النمو الاسمي في اجمالي النفقات العامة ومعدل النمو الاسمي في الايرادات العامة ورصيد الميزانية العامة للدولة لتمثيل السياسة الميزانية، ليستخلص أن أثر السياسة الميزانية على النشاط الاقتصادي أكبر وأقوى من أثر السياسة النقدية، كما أن قدرة السياسة الميزانية على التنبؤ بالتغيرات في النشاط الاقتصادي تفوق قدرة السياسة النقدية، اضافة الى ان السياسة الميزانية تتطلب فترة زمنية أقصر نسبيا من تلك التي تتطلبها السياسة النقدية لظهور أثرها على النشاط الاقتصادي.

ماالتمسناه من الدراسات التجريبية المنجزة أنها تختلف حسب هيكل الاقتصاد المعنى وفترة الدراسة، لذا فليس من الحكمة تطبيق مزيج من السياسات النقدية والميزانية الناجحة في بلد معين على بلد آخر، كذلك سنحاول في دراستنا أن نمدد من طول فترة الدراسة المستخدمة في الدراسات المطبقة على الجزائر، كما أننا سنستخدم طريقة جديدة والمتمثلة في ال ARDL، حيث يمكن تطبيق هذه الطريقة بغض النظر عن درجة تكامل السلاسل الزمنية، ما إذا كانت متكاملة من الدرجة 0 -I(0)-، أو من الدرجة الاولى -I(1)-، أو مزيج من الاثنين، المهم أن لاتكون السلاسل الزمنية متكاملة من الدرجة الثانية -I(2)-، إضافة لثمتعها بخصائص افضل من الطرق الأخرى لاختبارات التكامل المترامن مثل طريقة

Engle-Granger (1987)، وطريقة Johansen (1988) في حالة السلاسل الزمنية القصيرة، كما أن طريقة الـARDL تعطي نتائج جيدة للمعلومات في المدى الطويل واختبارات التشخيص يمكن الاعتماد عليها (Godfre-Gerrard) في التحليل.

4- النتائج التجريبية لفعالية السياسة النقدية والميزانية في الجزائر:

سنستخدم أسلوب الانحدار الذاتي ذي الفجوات الزمنية Autoregressive DistributedLag (ARDL) لتقدير هذا النموذج، والذي أسهم في تطويره pesaran وآخرون (2001)²⁷، لمعرفة تأثير كل من السياسة النقدية الممثلة بالمتغير (عرض النقود)، والسياسة الميزانية الممثلة بالمتغير (الانفاق الحكومي)، على النمو الاقتصادي في الأجلين القصير والطويل، حيث تتسم هذه الطريقة بعدم التحيز والكفاءة، بالإضافة للعديد من الخصائص التي تم ذكرها من قبل.

نبدأ أولاً بنموذج الـVAR التالي:

$$X_t = u + \sum_{j=1}^p \phi_j X_{t-j} + \varepsilon_t \dots \dots (1)$$

حيث ε_t يمثل u الحد الثابت في النموذج، ويمثل X جميع المتغيرات المستخدمة في النموذج

التي يجب أن تكون درجة تكاملها إما صفر أو واحد، ويمكن أيضا كتابة نموذج تصحيح الخطأ VECM

غير المقيد لهذا النموذج كما يلي:

$$\Delta X_t = u + \gamma X_{t-1} + \sum_{j=1}^{p-1} \phi_j \Delta X_{t-j} + \varepsilon_t \dots \dots (2)$$

ومنه يمكن كتابة نموذجنا الذي يعالج فعالية السياسة النقدية والميزانية على النمو الاقتصادي في

الجزائر اعتمادا على الدراسات السابقة والنظرية الاقتصادية في تحديد المتغيرات تحت الصيغة التالية:

$$\begin{aligned} \Delta gn_t = & c_1 + \gamma_{11} gn_{t-1} + \gamma_{12} LEX_{t-1} + \gamma_{13} LM_{t-1} + \gamma_{14} X_{t-1} \\ & + \sum_{i=1}^p \theta_{1i} \Delta gn_{t-i} + \sum_{i=0}^j \gamma_{1i} \Delta LEX_{t-i} + \sum_{i=0}^k \delta_{1i} \Delta LM_{t-i} \\ & + \sum_{i=0}^k \delta_{1i} \Delta X_{t-i} + \varepsilon_{1t} \dots \dots (3) \end{aligned}$$

وهذا ما يطلق عليه نموذج الـ ARDL(p, j, k, i) حيث تعبر p, j, k و i عن عدد

تأخيرات الفروقات الاولى للمتغيرات gn, LEX, LM, X ، التي تمثل معدل نمو اجمالي الدخل

القومي، اللوغاريتم الطبيعي لاجمالي الانفاق الحكومي، اللوغاريتم الطبيعي لعرض النقود بمفهومه الواسع،

المعدل السنوي لنمو صادرات السلع والخدمات على أساس سعر ثابت للعملة المحلية، وقد تم الحصول

على البيانات المستخدمة في الدراسة من البنك الدولي للفترة 1990-2014، ولتقدير النموذج

سنعتمد على الخطوات التالية:

1-4 اختبار استقرارية السلاسل الزمنية: يعتبر اختبار استقرارية السلاسل الزمنية في الدراسات

القياسية التي تعتمد على على بيانات السلاسل الزمنية، مهما جدا لتفادي الاستنتاجات والتحليلات

المضللة والمزيفة، وهناك العديد من الاختبارات التي تكشف عن خواص السلاسل الزمنية لعل اهمها

وأوسعها انتشارا اختبار ADF Augmented Dickey-Fuller، حيث تكشف لنا هذه

الاختبارات عن استقرارية السلاسل الزمنية وتحديد رتبة تكاملها، يوضح لنا الملحق رقم (1) نتائج اختبار

ADF لمتغيرات الدراسة، حيث يتضح لنا أن أن معدل نمو الناتج، ومعدل نمو الصادرات مستقرة عند

المستوى، في حين أن كلا من سلسلتي الانفاق الحكومي، وعرض النقود غير مستقرة عند المستوى، لكنهما مستقرتين بعد أخذ الفرق الأول.

وبما أن السلاسل هي مزيج بين متغيرات مستقرة عند المستوى ومتغيرات مستقرة بعد أخذ الفرق الأول، سنعتمد على منهجية الـ ARDL (Autoregressive DistributedLag) لاختبار التكامل بين متغيرات الدراسة.

2-4 اختيار عدد فترات الابطاء لكل متغيرة: تم الاعتماد على نموذج ARDL (G, LM2, AIC المقترح من طرف Akaike سنة 1973، استنادا الى كل من المعايير التالية: LEX, X)(0, 1, 0, 0)، المقترح من طرف Schwarz سنة 1978، HQ المقترح من طرف Hannan و 1973، SIC المقترح من طرف Quinn سنة 1979، FPE المقترح هو الآخر من طرف Akaike سنة 1969، لتحديد فترات الابطاء المناسبة لكل متغير في فرقه الأول، حيث تم اختيار عدد التأخيرات الموافقة لأصغر قيم هذه المعايير.

3-4 اختبار ARDL Bounds للتكامل المشترك: وذلك من خلال تقدير النموذج (3) بعدد فترات الإبطاء المحددة سابقا، وحساب F-stat من اجل اختبار فرضية العدم $H_0: \gamma_{11} = \gamma_{12} = \gamma_{13} = \gamma_{14} = \gamma_{15} = 0$ التي تنص على عدم وجود تكامل مشترك بين المتغيرات، ضد الفرضية البديلة التي تنص على وجود التكامل المشترك، جاءت نتائج الاختبار كما هي موضحة في الملحق (02).

نلاحظ أن F المحسوبة أكبر من القيم الحرجة العليا عند مستوى معنوية 5% (5.38 > 4.35)، أي رفض فرضية العدم عند مستوى معنوية 5% وقبول الفرضية القائلة بوجود التكامل المشترك بين المتغيرات.

4-4 تقدير نموذج الأجل الطويل: بعد التأكد من وجود علاقة طويلة الأجل بين المتغير التابع الممثل نصيب الفرد من الناتج المحلي، والمتغيرات المستقلة المتمثلة في الانفاق الحكومي و عرض النقود والممثلة للسياسة النقدية والميزانية على الترتيب، نقوم بتقدير معادلة التوازن للأجل الطويل الموضحة كمايلي:

$$gn_t = 139.95 - 9.32lex_t + 3.71lm2 + 0.26x + 0.52AR(1)$$

$$-3.52 \quad 3.66 \quad 5.73 \quad 2.71 \quad -2.83$$

$$(0.013) \quad (0.002) \quad (0.000) \quad (0.001) \quad (0.010)$$

$$R^2 = 0.75 \quad DW = 2.42 \quad n = 24$$

من خلال \bar{R}^2 يتبين أن 75 % من التغيرات الحاصلة في معدل النمو مفسرة بالمتغيرات الممثلة للسياسة النقدية والميزانية إضافة إلى الصادرات.

من خلال نتائج التقدير أعلاه يمكن القول أن معاملات النموذج مقبولة اقتصاديا أو على الأقل تتوافق مع العديد من الدراسات التجريبية السابقة، حيث نجد أن الانفاق الحكومي -والذي يعتبر كمؤشر للسياسة الميزانية- له تأثير سالب في الأجل الطويل هذا مايتوافق مع العديد من الدراسات نذكر منها دراسة Landau (1986)²⁸ ، دراسة Barro (1990) ، دراسة Karras (1996)²⁹ ، أما معلمتي كل من العرض النقدي -والذي يعتبر كمؤشر للسياسة النقدية- والصادرات كلاهما كانت

موجبة، حيث زيادة العرض النقدي بـ 1% يؤدي لزيادة النمو بـ 3.71% ، أما ارتفاع الصادرات بـ 1% سيؤدي لزيادة النمو الاقتصادي بـ 0.26%.

5-4 تقدير نموذج تصحيح الخطأ المقيد (restricted ECM):

يعكس لنا نموذج تصحيح الخطأ العلاقة في المدى القصير أو التذبذب قصير المدى حول اتجاه العلاقة في المدى البعيد، يتم تقدير العلاقة في المدى القصير بإدخال البواقي المقدرة في انحدار المدى الطويل كمتغير مستقل مؤخر لفترة واحدة ولكن بعد التأكد من استقرارية البواقي، والنموذج موضح في المعادلة التالية:

$$DNG_t = 593.99 - 15.02\Delta LMZ_{t-1} + 0.29\Delta X_t + 66.94\Delta LEX_t - 0.29ECT(-1)$$

0.002 0.017 0.011 0.001 0.002

من خلال اختبارات صلاحية النموذج للأجل القصير، يتبين لنا أن النموذج لا يعاني من مشكلة عدم ثبات التباين بالاعتماد على اختبار Breusch-Pagan-Godfrey، كما تبين احصائية LM تبين وجود الارتباط الذاتي للأخطاء، وتشير إحصائية Jarque- Bera على ان البواقي تتوزع توزيعاً طبيعياً، كما يتبين أن النموذج مستقر بالاعتماد على كل من اختبار CUSUM و CUSUM of Squares والموضحة في الملحق رقم(3).

نرفض فرضية العدم ونقبل الفرضية البديلة بالنسبة لمعلمة كل من مؤشر السياسة النقدية، مؤشر الساسة الميزانية، الصادرات عند مستوى معنوية 5%، وجاءت معلمة السياسة النقدية بإشارة سالبة، بينما كانت كل من السياسة الميزانية والصادرات بإشارة موجبة، أما معلمة حد تصحيح الخطأ فجاءت بإشارة سالبة، وهذا ما يؤكد لنا نتائج Bounds test بوجود تكامل مشترك بين المتغيرات، كما تشير قيمة معلمة حد تصحيح الخطأ (-0.29) إلى أن معدل نمو الدخل الفردي الحقيقي يتعدل نحو قيمته التوازنية في كل فترة زمنية بنسبة من احتمال التوازن المتبقي من الفترة (t-1) تعادل 29.6%.

5- خلاصة:

حاولنا من خلال هذه الدراسة دراسة الفعالية النسبية للسياسة النقدية الممثلة بالعرض النقدي، والسياسة الميزانية الممثلة بالانفاق الحكومي في الاقتصاد الجزائري خلال الفترة 1990-2014، باستخدام منهجية الـ (Autoregressive Distributed Lag) ARDL، حيث بعد التأكد من أن متغيرات الدراسة ليست متكاملة من درجة أكبر من الواحد ومنه يمكن لنا استخدام منهجية الـ ARDL، لنجد أن السياسة النقدية لها تأثير سلبي في الاجل القصير، بينما تأثيرها يكون موجبا في الأجل الطويل على النمو الاقتصادي، في حين أن أثار السياسة الميزانية كانت موجبة في الأجل القصير، بينما تصبح سالبة في الأجل الطويل.

الملحق(1): نتائج اختبار جذر الوحدة ADF



الاختبار عند الفروقات من الدرجة الأولى				الاختبار عند المستوى				المعيرات
القرار	القيمة المجدولة % عند 5	القيمة المحسوبة	SIC lag	القرار	القيمة المجدولة % عند 5	القيمة المحسوبة	SIC lag	
				مستقرة	-2.99	** -3.43	0	Gn
				مستقرة	-1.95	* -3.10	0	X
مستقرة	9-2.9	** -4.50	0	غير مستقرة	1.95-	**9.53	0	Lm3
مستقرة	2.99-	** -3.67	0	غير مستقرة	3.61-	*** -3.18	0	Lex

* نموذج بدون ثابت و اتجاه عام، ** نموذج بثابت و دون اتجاه عام، *** نموذج بثابت و اتجاه عام

الملحق(2): نتائج Bounds test

F-stat	p-val	فرضية العدم	الاختبار
0.588	5660.	غياب الارتباط بين البواقي	الاختبار التسلسلي LM Test
0.973	0.614	البواقي لها توزيعا طبيعيا	الاختبار المعياري Jarque-bera
0.198	0.936	ثبات التباين	اختبار عدم تجانس التباين Breusch-Pagan- Godfrey

الملحق (3): اختبار استقرارية النموذج المدروس



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مخرجات Eviews

الهوامش والمراجع

- ¹ عبد المجيد قدي، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، ديوان المطبوعات الجامعية، 2003، ص 53.
- ² Akacemkada, Les Politiques Macroéconomiques. Polycopié, Bibliothèque de la faculté des sciences économiques, université d'Alger 3, à Delybrahim, alger, 2008.
- ³ Akacemkada, et Selka Asma, La Politique Monétaire Avant et Après La Crise Financière et Economique Mondiale de 2008. Revue des Sciences Humaines de l'université de Biskra. No 18, 2015.
- ⁴ أنظر:
- محمود حسين الوادي، زكرياء أحمد عزام، المالية العامة والنظام المالي، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2000، ص:182.
- AkacemKada, 2008, op. cit.
- ⁵ السيد عطية عبد الواحد، دور السياسة المالية في تحقيق: التنمية الاقتصادية، التوزيع العادل للدخول، التنمية الاجتماعية، دار النهضة العربية، مصر، 1993، ص 22.
- ⁶ بلوافي محمد، أثر السياسة النقدية والمالية على النمو الاقتصادي حالة الجزائر 1970-2011، أطروحة دكتوراه، جامعة تلمسان، الجزائر 2012/2013، ص 177-178.
- ⁷ عبد المطلب عبد المجيد، السياسات الاقتصادية (تحليل جزئي وكلي)، القاهرة، مكتبة زهراء الشرق، 1997، ص 236.
- ⁸ أنظر:
- عادل فليح العلي وطلال محمد كداوي، اقتصاديات المالية العامة، الكتاب الأول، الدار الجامعية للطباعة والنشر، جامعة الموصل، 1988، ص 09.
- Akacem Kada, 2008, op. cit.
- ⁹ بلوافي محمد، مرجع سابق، ص 56.
- ¹⁰ القاعدة الذهبية.
- ¹¹ حول عبد القادر، ميكانيزمات انتقال السياسة النقدية في الاقتصاد الجزائري، أطروحة دكتوراه، جامعة تلمسان، الجزائر 2011/2012، ص 29.
- ¹² بلوافي محمد، أثر السياسة النقدية والمالية على النمو الاقتصادي حالة الجزائر 1970-2011، أطروحة دكتوراه، جامعة تلمسان، الجزائر 2012/2013، ص 23.
- ¹³ BiasPeter, A chronological survy of the Friedman-Meiselman/ Andersen-Jordan Single Equation Debat, Research in Business and Economics Journal, Vol. 10, Oct. 2014, pp 1-21.
- ¹⁴ AndersenLeonall C., and Jordan Jerry L., Monetary and Fiscal Actions :A Test of thier Relative Importance in Economic Stabilization , Federal Reserve Bank of St. Louis Review, 1968, pp 29-44.
- ¹⁵ Carlson Keith M., Does the St. Louis Equation Now Believe in FisacI Policy ?, Federal Reserve Bank of St. Louis Review, Feb. 1978, pp 13-19.

¹⁶ Friedman B, Even the St.louis Model now Believes in Fiscal Policy, Journal of Money, Credit and Banking, Vol. 9, No. 2, may 1977, pp 365-367.

¹⁷ Silber W., The St.louis equation : « Democratic » and « Republican » Versions and Other Experiments, The Review of Economics and Statistics, Vol. 53, No. 4, Nov 1971, pp 362-367.

¹⁸ Sims C., Macroeconomics and reality. Econometrica, Vol. 48, N. 1, 1980, pp 1-48.

¹⁹ Sensbt D., The relative impact of fiscal versus monetary actions on output :A Vector Autoregressive (VAR) approach, Business and Economic Journal, Vol. 2, Dec. 2011, pp 1-11.

²⁰ Blanchard Olivier, and PerottiRoberto, An Empirical Characterization of The Dynamic Effects of Changes in Government Spending and Taxes on Output, Working Paper N 7269, July 1999.

²¹ FatasA., and Mihov I., The Effects of Fiscal Policy on Consumption and Employment : Theoryand Evidence, CEPR Discussion Paper 2760, 2001.

²² KhosraviAnvar, Karimi, and Mohammad Sharif, To Investigation The Relationship between Monetary, Fiscal Policy and Economic Growth in Iran :Autoregressive Distributed Lag Approach Cointegration, American Journal of Applied Sciences, Vol.7, No. 3, 2010, p 415-419.

²³ Adeeb Babar, Do Fiscal, Monetary and Trade Policies Matter for Growth ?Empirical Evidence from Pakistan, Journal of Business and Economic Management 2(1) ,Jan.2014,pp 1-10.

²⁴ Shahid Ali,Somialrum, and Asghar Ali, Effective for Economic Growth in Case of South Asian Countries ?,The Pakistan Development Review, 47 :4Part, 2008, pp 791-799.

²⁵ AwadTalib, and AlsowaidiSaif, Effetivness of Monetary and Fiscal Policies :The Case of Qatar, Journal of CBE No.11, pp 112-129.

²⁶ بلوافي محمد، أثر السياسة النقدية والمالية على النمو الاقتصادي حالة الجزائر 1970-2011، أطروحة دكتوراه،

جامعة تلمسان، الجزائر 2013/2012، ص ص 241-258.

²⁷ Pesaran M. Hashem, Shin Yongcheol, and Smith J.Richard, Bounds Testing Approaches to the Analysis of Level Relationships, Journal of Applied Econometrics, No. 16, 2001, pp 289-326.

²⁸ Landau Daniel, Government and Economic Growth in the less Developed Countries : An Empirical Study for 1960-1980, Economic Development and Cultural Changes, Vol. 35, 1986, p 35-37.

²⁹ Karras Gedrgios, The Optimal Government Size, Futher International Evidence on The Productivity of Government Services, Economic Inquiry, Vol. 44, 1996, P 193-203.

العولمة المالية والاستقرار المالي

أ.د صديقي مليكة*

أ. بوكروح بهية**

Abstract :

The recent wave of financial globalization has generated an intense debate among economists, attracting both supporters and opponents. Thus, it has always been controversial. This controversy could be explained by its benefits and problems. On the one hand, it promotes economic growth, on the other hand it produces instability. For this reason, it is necessary to reconcile globalization with financial stability in order to get a solid financial system that meets the needs of real economy. This paper outlines the link between financial globalisation and financial instability, and highlights the challenges it poses for financial systems.

الملخص:

أثارت الموجة الحديثة من العولمة المالية نقاشا حادا بين الخبراء الاقتصاديين المؤيدين والمعارضين حول المنافع والمشكلات التي تتمخض عنها. فإذا كانت العولمة المالية تعمل على تعزيز النمو الاقتصادي فإنها بالمقابل تؤدي إلى عدم الاستقرار. وفي ظل هذا التباين يدعو البعض إلى ضرورة التوفيق بين العولمة والاستقرار المالي للوصول إلى نظام مالي متين يلي حاجيات الاقتصاد الحقيقي.

سنحاول في هذه الورقة الكشف عن العلاقة بين العولمة المالية والاستقرار المالي، مركزين على التحديات التي تفرضها على الأنظمة المالية.

* أستاذة، مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية - جامعة الجزائر 3.

** أستاذة مساعدة أ - جامعة الجزائر 3.

مقدمة:

شهدت الساحة الاقتصادية الدولية في العقود الأخيرة تغيرات هامة مع انتشار ظاهرة العولمة والتكامل المالي للاقتصاد العالمي والارتفاع السريع في حركة السلع، الخدمات ورأس المال والعمالة عبر الحدود،

فتوسعت المبادلات وتحررت أسواق السلع والخدمات والأصول المالية، وتعززت بذلك العلاقات بين مختلف الدول وتعمقت العولمة المالية.

إن الارتفاع الكبير للتدفقات المالية عبر الحدود وتطور أسواق رؤوس الأموال وتضاعف الابتكارات المالية، ساعد على رفع كفاءة تمويل الاقتصاديات وازدياد فعالية الأنظمة المالية، لكنه في المقابل ترك آثارا سلبية بفعل تقلب الأسواق وارتفاع عدم اليقين. أدى كل ذلك إلى تعاقب الأزمات ذات التكاليف المالية والاجتماعية المرتفعة وانتقال العدوى، وارتفاع المخاطر التي تهدد الاستقرار المالي للدول، خاصة في ظل الارتباط المتنامي بين المؤسسات والأسواق المالية.

ورغم المنافع التي يمكن أن تحدثها العولمة في المجالين الاقتصادي والمالي، إلا أنها تهدد استقرار الأنظمة المالية وترفع من وتيرة حدوث الأزمات والاختلالات المالية، ما يؤثر سلبا على النمو الاقتصادي. بناء على هذه المفارقة سنحاول في هذا المقال تحليل العلاقة بين الاستقرار المالي والعولمة المالية، من خلال التطرق لأهم التغيرات التي طرأت على البيئة المالية الدولية في العقود الأخيرة من تحرير وابتكار مالي وممولة للاقتصاد، وكيفية تأثير هاته العناصر على اقتصاديات الدول واستقرارها المالي.

I - البيئة المالية الدولية:

إن التحولات التي عرفتها البيئة المالية الدولية نتيجة التحرير والابتكار الماليين، وكذا التغيرات التي طرأت على بنية وطريقة اشتغال المؤسسات والأسواق المالية، تندرج كلها ضمن العولمة المالية. والواقع أن هذه الظاهرة ليست جديدة، فالاقتصاد العالمي في أواخر القرن العشرين يشبه في عدة نواح ما شهده الاقتصاد العالمي في نهاية القرن التاسع عشر، حيث قدر مخزون الأصول الأجنبية في الدول الصناعية حوالي 50% من الناتج الداخلي الخام بين 1870 و1914، وانخفض بشدة ليلعب أدنى مستوياته أي ما يعادل 10% سنة 1940، ليعيد الارتفاع ويحقق مستويات قياسية بداية القرن الحادي والعشرين. وبالتالي فهي ظاهرة قديمة لكنها مختلفة عما كانت عليه في المراحل السابقة، ذلك أن ما يميز المرحلة الحالية

هو سرعتها ومداهها، وتطور تقنيات الابتكار، وهو ما جعل النظام المالي الحالي أكثر تعقيدا من حيث الأدوات المالية المبتكرة، تنوع وتعدد الأنشطة وتغير مكونات الأصول المالية. الأمر الذي سمح بترباط الأنظمة المالية ونمو السوق المالي بوتيرة أسرع من النمو الاقتصادي،¹ وللإشارة فإن كل ماسبق ذكره يحدث في ظل عمليات التحرير وإلغاء الضبط.

1- التحرير المالي والقواعد الثلاثة للعولمة:

إن عملية إلغاء الضبط والتحرير المالي التي بدأت في الدول الصناعية سرعان ما انتشرت إلى باقي الدول، وفتحت المجال لتحولات عميقة في الهياكل المالية الوطنية والدولية، وتوسع أثرها في هذا المجال عن طريق عملية الابتكار.

• التحرير المالي:

يقصد بالتحرير المالي منح البنوك والمؤسسات المالية استقلالها التام وحرية إدارة أنشطتها المالية، من خلال إلغاء مختلف القيود والضوابط على العمل البنكي بتحرير معدلات الفائدة على القروض والودائع، والتخلي عن سياسة توجيه الائتمان وخفض نسبة الاحتياطي الإلزامي والتوجه نحو اعتماد الأدوات غير المباشرة للسياسة النقدية وفتح المجال البنكي أمام القطاع الخاص الوطني والأجنبي، وتمثل هذه الإجراءات التحرير المالي الداخلي. أما تحرير المعاملات المتعلقة برأس المال والحسابات المالية لميزان المدفوعات فهي تمثل التحرير المالي الخارجي.²

يعتبر تحرير حساب رأس المال جوهر عملية التحرير المالي، ويقصد به تحرير حساب رأس المال والحسابات المالية لميزان المدفوعات، والتي تشمل مختلف أشكال رأس المال كالديون والأسهم (أسهم المحافظ المالية) والاستثمار المباشر والعقاري، والثروات الشخصية. ويرتبط تحرير حساب رأس المال (قابلية حساب رأس المال للتحويل) بعملية إلغاء والحد من القيود على معاملات النقد الأجنبي والضوابط الأخرى المرتبطة بهذه المعاملات، والتي تشمل حركة رأس المال بين مختلف الدول إلى جانب القطاع الخاص.

يقوم حساب رأس المال على مجموعة من المعاملات وهي:

- المعاملات المتعلقة بالاستثمار في سوق الأوراق المالية: الأسهم والسندات والأوراق الاستثمارية والمشتقات المالية وغيرها.

- المعاملات الخاصة بالائتمان التجاري والمالي والضمانات والكفالات والتسهيلات المالية التي تشمل التدفقات للداخل.
- المعاملات المتعلقة بالبنوك التجارية: والتي تشمل ودائع غير المقيمين، واقتراض البنوك من الخارج (تدفقات إلى الداخل) وعلى القروض والودائع الأجنبية
- المعاملات المتعلقة بتحركات رؤوس الأموال الشخصية: والتي تشمل المعاملات الخاصة بالودائع أو القروض، الهدايا، المنح، الميراث أو الشركات أو تسوية الديون.³
- في إطار التحرير المالي، يمكن أن نشير إلى السمات الثلاث التالية التي ميزت الدائرة المالية، والتي سميت بقاعدة D الثلاث (وفق Dominique Plihon في إطار الاستقرار المالي).⁴

• القواعد الثلاثة للعولمة:

تحتوي هذه القاعدة على العناصر الثلاث التالية:

- تراجع الوساطة المالية Désintermédiation: وذلك من خلال إقدام المتعاملين الاقتصاديين مباشرة نحو الأسواق المالية، قصد القيام بعمليات الاقتراض والتوظيف. يتميز هذا العنصر بتوجه المقترضين للأسواق المالية مع لجوء أقل للوساطة بغرض الحصول على التمويل عن طريق إصدار أوراق مالية، أو شهادات الإيداع لتلبية احتياجاتها النقدية وهذا ما يلاحظ من خلال أداء البورصة والنمو المتزايد للمستثمرين المؤسساتيين كصناديق المعاشات والتأمين وشركات الاستثمار، وكذلك تطور المنتجات المالية.
- إلغاء الحواجز الفاصلة بين الحدود Décloisonnement: والتي تنص على إلغاء الحواجز بين مختلف الأسواق الوطنية نفسها، حيث يتم إلغاء الحواجز الفاصلة مثلا بين قسم المعاملات الطويلة الأجل المفتوحة أمام مختلف المتعاملين الاقتصاديين، وقسم المعاملات قصيرة الأجل (السوق النقدية) التي اقتصرت معاملاتها سابقا على عدد محدود من المتعاملين، وهذا بعد أن ظل النظام المالي مجزءا بهذه الطريقة إلى غاية مطلع الثمانينيات، إذ كان كل قسم متخصصا في نوع محدد من التمويل ويستجيب فقط لحاجات اقتصادية معينة.

لم يعد سوق التمويل قصير الأجل حكرا على البنوك التجارية وأصبحت الأسواق تقدم تمويلات قصيرة الأجل أي سقوط الحاجز التقليدي بين سوق رؤوس الأموال طويلة الأجل التي هي من اختصاص بورصة الأوراق المالية وسوق التمويل قصير الأجل التي هي من اختصاص البنوك التجارية الأمر الذي نتج عنه منافسة غير متكافئة بين البورصة والبنوك التجارية.

- تراجع القيود التنظيمية *Déréglementation* : يخص تعديل وتكييف أو إلغاء بعض النظم واللوائح المعمول بها للاستجابة لمتطلبات تطور الاقتصاد الرأسمالي كالسقوف المفروضة على معدلات الفائدة، الرقابة على الصرف وفقا لمتطلبات تطور الاقتصاد الرأسمالي، وهي خاصية ميزت تطور الرأسمالية في نهاية القرن العشرين.

2- الابتكار المالي:

ساهم تحرير الأنظمة المالية في تطوير عالم التمويل ودفع البنوك إلى ابتكار منتجات جديدة من خلال ما يعرف بالهندسة المالية، ويعتبر ذلك إعادة تشكيل وبناء المنظومة المالية الدولية. سمحت هذه التطورات بتنوع المنتجات التي تتميز بتعقيدها وارتفاع درجة مخاطرها استعمالها وارتفاع الطلب عليها خاصة الأدوات المشتقة مع اللجوء إلى عملية التوريق.

- المشتقات المالية: عبارة عن أدوات مالية تسمح بتحويل بواسطة عقد كل أو جزء من المخاطر المتعلقة بالقرض من طرف ثالث يعرف بمؤسسة مرجعية (*entité de référence*). هذا النوع من المخاطر قد يكون إفلاسا أو مشاكل متعلقة بالسيولة، أو انخفاضاً لدرجة التصنيف.⁵ تتيح هذه العملية تحويل خطر القرض دون تحويل الأصل الأصلي (*actif sous-jacent*) ويؤدي إلى تقليص مخاطر عدم السداد، وتلبية احتياجات المقرضين الكبار، ويمكن أن يعوض تشكيلة مجموعة مقرضة* (*la syndication des prêts bancaire*)، أما مشترو المخاطر (بائعو الحماية) فينوعون محافظهم، كما تسمح مشتقات القرض بتسيير نشاط المحافظ بأقل تكلفة واتخاذ مواقف في حالة توقع تدهور المخاطر وارتفاع تجنب مخاطرة القرض *l'aversion au risque crédit*.⁶ غير أن هذه الإجراءات لم تمنع من حدوث مخاطر عديدة بسبب هيكلية المشتقات والمشاكل الناجمة عن تقييم وتسيير المخاطر.

- التوريق: يعتبر التوريق أحد أبرز الآليات المستخدمة في أسواق المال، يمثل التحويل إلى أوراق مالية، وهو نشاط مستحدث يمكن المؤسسات المالية البنكية وغير البنكية من تحويل الحقوق المالية غير القابلة للتداول والمضمونة بأصول إلى مؤسسة متخصصة ذات غرض خاص هي شركة التوريق بهدف إصدار أوراق مالية جديدة مقابل الحقوق المالية التي تصبح قابلة للتداول في سوق الأوراق المالية.⁷

يتميز التوريق في قدرته على إمكانية تحويل موجودات مالية غير سائلة إلى أوراق مالية يمكن بيعها في السوق المالي لمستثمرين مؤسساتيين مثل شركات التأمين، البنوك وصناديق الاستثمار. وقد ظهر هذا الابتكار في الولايات المتحدة الأمريكية في السبعينيات والثمانينيات من القرض الماضي وخص القروض العقارية، ليتطور مع بداية التسعينيات وأضحى يمس جميع المجالات الاقتصادية والتجارية. أصبحت هذه التقنية تطبق على كافة أنواع الديون البنكية فاسحة المجال للبنوك بزيادة أثر الرافعة وبنفس الحجم من الأموال الخاصة يمكن أن ترفع من نشاطها. تساعد هذه العملية على تجميع مخاطر أساسية معينة كمخاطر السوق والقرض عن طريق تجميع الصكوك المعرضة لتلك المخاطر (السندات، القروض، الأوراق المالية التي يدعمها الرهن) ثم تقسيم التدفقات النقدية الناتجة إلى شرائح أو أجزاء تدفع لحائزين مختلفين، ويسمح بخلط أوراق ذات خطر عال مع منتجات أقل خطورة. وقد عرفت هذه المنتجات رواجاً كبيراً في ظل الطلب على الأوراق المالية عالية الإيراد، مما دفع بمصدري المنتجات المالية المهيكلة إلى طلب الحصول على قروض أساسية أقل نوعية للوفاء بالطلب على منتجاتهم.

على الرغم من إجماع العديد من الاقتصاديين على إيجابيات الابتكارات المالية (ستولز، ريجان، شيلر، Stulez 2004, Rijan 2000, Shiller 2000) من خلال عملها على تخفيض تكلفة المبادلات وتوفير مرونة كبيرة للعمليات المالية والمساهمة في فعالية الأسواق والدمج بتخصيص أفضل للمخاطر، إلا أن الابتكار المالي المضاعف لتقنيات التمويل قد أدى إلى غموض الدائرة المالية.

3- تغيير النموذج البنكي وظهور مؤسسات مالية عملاقة:

سمحت التطورات التي طرأت على النموذج البنكي بقطع سلسلة الرقابة بين المقرض والمقترض، فلم يعد البنك مشرفاً على عملية المراقبة طوال مدة القرض ولا يحتفظ بالقرض في ميزانيته حتى تاريخ السداد، وأصبح النموذج الجديد الخاص بمنح القروض أكثر ربحية قائماً على قطع وإخفاء سلسلة الرقابة والمسؤولية في ظل عملية توريق القروض، حيث يمكن نفس المبلغ من الأموال الخاصة بتقديم أكبر حجم من القروض. وقد تم التحلي في سنوات السبعينيات عن النموذج الكلاسيكي، نموذج إصدار القروض

والاحتفاظ بما originate and hold model وحل مكانه نموذج اصدار القروض وتوزيعها originate and distribute model. فلم يعد يحتفظ بالقروض الممنوحة من طرف المنشئ بل يتم بيع الديون إلى المستثمرين عن طريق التوريق، أما فيما يخص نموذج الأعمال لإصدار القروض وتوزيعها OTD originate to distribute business model الذي ظهر نهاية التسعينيات من القرن الماضي وعرف توسعا كبيرا مطلع الألفية الجديدة، فهو يمثل الشكل الأقصى للنموذج السابق، حيث يتم منح نسبة هامة من القروض من أجل هدف واحد هو التخلي عنها في الشهر المقبل من طرف منشئها.

8

وقد عرفت الساحة المالية ظهور تغييرات هامة على صعيد المؤسسات، فتم استحداث مؤسسات استثمارية ومالية عملاقة تعمل في محيط جديد يتميز بتشكيلة معقدة من الأدوات المالية وأسواق مالية غير منظمة ورافعة مالية كبيرة. وهذا يعني أن هناك مؤسسات مالية ضخمة قادرة على خلق سيولة هائلة ولا تخضع لأية رقابة، الأمر الذي يطرح قصورا هاما في بنية النظام الدولي الراهن.

4- ممولّة الاقتصاد financierisation:

يتميز الاقتصاد الرأسمالي المعاصر بتفوق الرأسمال المالي على الاقتصاد الحقيقي، علما أن النظام المالي العالمي قد تطور في ظل إلغاء الحواجز وظهور مؤسسات مالية قوية، ومد جسور تربط بين الأسواق النقدية والمالية، وسهل غياب الحواجز الفاصلة بين أسواق رؤوس الأموال الوطنية الواحدة للولوج إلى الأسواق النقدية، فتشكلت سوقا عالمية موحدة تنتقل بها يوميا مبالغ ضخمة تقدر بمئات المليارات من الدولارات، وقد أسهمت ثورة الاتصالات والمعلومات في ارتفاع نسبة التدفقات المالية الدولية بنسبة أكبر من التدفقات التجارية، فقد ارتفعت نسبة الدول التي تعتمد النظم المالية المتحررة ثلاثة أضعاف على مدى السنوات الخمسين الماضية، فارتفع بذلك إجمالي الأصول المالية العالمية من 250 مليار دولار عام 1970 إلى ما يقارب 80 ترليون دولار سنة 2010، فضلا عن تغير تكوين التدفقات المالية الدولية فأصبحت حصة محفظة الاستثمارات في الأسهم أكبر بكثير.⁹

II . تناقضات المالية الحديثة:

اختلف الاقتصاديون حول مكاسب العولمة المالية وتكاليدها، ففي حين يرى البعض (مثل داني رودريك، باجيش مجاولتي وجوزيف استيغليتز) أن ترك تدفقات رأس المال طبقة العنان مدمرة للاستقرار المالي العالمي، مما دفعهم إلى المطالبة بفرض ضوابط رأس المال وقيود أخرى على التجارة في الأصول

الدولية، أما البعض الآخر فيرى (منهم ستانلي فيشر، لورانس سومرز) أن الانفتاح المتزايد أمام تدفقات رأس المال ضروري بالنسبة للدول التي تسعى للانتقال من قائمة البلدان ذات الدخل الأدنى إلى البلدان ذات الدخل المتوسط، ويساهم في تدعيم الاستقرار بين الدول الصناعية.¹⁰

والواقع أنه حتى الدراسات التطبيقية لم تحل هذا الجدل النظري، ففي حين أشار البعض إلى عدم تأثير التحرير المالي على النمو الاقتصادي (Grilli et Milessi Ferreti 2001, Kraay 2000 et Rodrick 1998) توصل البعض الآخر للأثر الإيجابي للتحرير على النمو (Levine 2001, Bekaert et al 2003, Bonfiglioli et Mendicino 2004) كما استخلصت بعض الدراسات العلاقة السلبية بين التحرير المالي والنمو الاقتصادي (Eichengreen et Leblang 2003). حيث أن تعاقب الأزمات في السنوات الأخيرة والتكاليف العالية التي تولدت عنها، دفع إلى إعادة النظر حول علاقة التكامل المالي ومعدلات النمو السريعة والدائمة، خاصة وأن هذه الأزمات أرفقت بهروب رؤوس الأموال.¹¹

وقد تعددت المقاربات والحجج النظرية المعتمدة في تفسير هذه المشكلة ويمكن حصرها في الاتجاهين التاليين:

الاتجاه الأول:

إن الأدبيات الاقتصادية حول العلاقة بين المالية والنمو قديمة تعود إلى أعمال Schumpeter (1973), Mackinnon (1973), Shaw (1973), Gurley (1960) (1911)، ويرون أن التكامل المالي من شأنه أن يسهل وظائف النظام المالي في الاقتصاد ويحدث أثرا إيجابيا على النمو من خلال تطور النظام المالي الذي يلعب دورا مركزيا في النظام الاقتصادي من خلال توجيه رؤوس الأموال المتاحة للمشاريع الأكثر مردودية وعن طريق توفير المعلومات الضرورية لإبرام العقود المالية. فقد اعتبر شومبتر Schumpeter أن الاشتغال الجيد للبنوك يحفز الابتكار التكنولوجي عن طريق تمويل المستثمرين الذين يتوفرون على أفضل فرص النجاح في أنشطتهم الابتكارية. ورأى Gurley و Shaw أن الابتكار المالي الذي يصحب التطور المالي يقلص خطر الاستثمار ويشجع الادخار، كل هذه العناصر من شأنها خلق إطار اقتصادي كلي مناسب لتعزيز النمو الاقتصادي.¹²

وركز McKinnon و Shaw في دراسة أجريت في سنة 1973 على دور القطاع المالي في تعبئة الادخار ومنه تحسين النمو، وأوضحا الباحثان أن الكبح المالي يؤدي إلى التقليل من الادخار، تقنين

القرض وتخصيص سيئ للموارد، في حين يسمح التحرير المالي برفع مستوى الادخار الذي يحفز النمو الاقتصادي.

ويشاطرهم الرأي (1999) Blostrom Venables (2000) Markusen, Bailiu (1991)، الذين يرون أن التكامل المالي قادر على تحفيز النمو الاقتصادي بفضل آثار سبيلوفر* effets spillover المتعلقة بالاستثمارات الأجنبية المباشرة، حيث يؤدي تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر IDE إلى تحويل التكنولوجيات، التخصص specialisation في الانتاج، تخصيص رأس المال allocation رأس المال وتحفيز النمو الاقتصادي (Obstfeld 1994, Acemoglu et Zilibotti). لكن هذه العلاقة الإيجابية لا تتحقق إلا في حالة توفر بعض الشروط منها رفع القيود لتحفيز الاقتصاد الحقيقي.

يمكن أن يعمل تحرير حساب رأس المال على تسريع النمو الاقتصادي عن طريق تطوير النظام المالي، وهذا ما أكدته (2008) Honig (2000), Bailiu (2008)، Olivier et Klein الذين يرون أن الاشتغال الجيد للنظام يكثف المنافسة ويعزز استيراد الخدمات المالية.

إن تحرير حركات رأس المال يرفع من كفاءة القطاع المالي ويحسن الوساطة الاجمالية عن طريق توجيه الادخار للاستثمارات الأكثر انتاجية ويخفض المخاطر المالية (1992) Mthieson et Rojas-Suarez. فمن خلال توزيع أفضل للمخاطر، توزيع محفظة المستثمرين وتخصيص أفضل لرأس المال، يعزز التكامل المالي النمو الاقتصادي (2002) Edison et al.¹³

الاتجاه الثاني:

يرى Kaminsky و Shumkler (2002) أن الدول وخاصة الناشئة والتي لم تتوصل إلى التحكم في مختلف مراحل التكامل المالي، واضطرت نحو تحرير كامل لأنظمتها المالية قد تكون عرضة للانهيار المالي. ويصبح الاندماج المالي مصدرا للاستقرار في حالة عدم التحقق التام للشروط المرتبطة بمستويات عملية التكامل، خاصة في حالة اندفاع الدول نحو الانفتاح المالي أو الدولي دون توفرها على نظام مالي متين. وهذا ما فسره (1998) Dooley، الذي يعزو أن انفتاح رأس المال يساعد على هروب رؤوس الأموال التي تساهم في إضعاف الاقتصاد، وشاطره الرأي (2003) Prasad et al، الذين يجمعون على أن تحرير حساب رأس المال غالبا ما يرفق بزيادة التعرض للأزمات.

وفق (2003) Prasad et al يساعد التكامل المالي العالمي على الحد من اللااستقرار الاقتصادي الكلي، لكنه عند مستوى معين من الاندماج المالي قد يرفق بارتفاع اللااستقرار، ويرى هؤلاء

الدارسون أن انتشار الأزمات المالية والنقدية في الاقتصاديات نتيجة طبيعية لآثار النمو المرتبطة بالانفتاح المالي. ومن جهته يؤكد ستيغليتز 2000 أن تحرير حساب رأس المال لا يرتبط بالاستثمار المتنامي أي تحقيق نمو سريع، بل يؤدي هذا التحرير إلى اللااستقرار الذي يحمل آثارا ضارة على النمو.¹⁴

شكلت الأزمات المالية عائقا كبيرا أمام النمو الاقتصادي العالمي، فقد تم تسجيل حوالي 400 حالة بين 1970 و2013، ولم تشهد الاقتصاديات المتقدمة سوى 35 أزمة نصفها بعد عام 2007، وواجهت اقتصاديات الأسواق الصاعدة حوالي 218 أزمة مالية، معظمها في الثمانينيات والتسعينيات أهمها الأزمة المالية الآسيوية في عام 1997.¹⁵

III تحديات العولمة واللااستقرار المالي

إن الحركة العميقة للتحرير والعولمة التي ميزت الجزء الأخير من القرن الماضي، والتي دعمت بموجة ابتكار في التكنولوجيات المالية قد لعبت دورا كبيرا في تحفيز النمو الاقتصادي في وسط تنتقل فيه بسرعة رؤوس الأموال نحو الاستعمالات الأكثر انتاجية من جهة، لكنها طرحت تحديات جديدة بالنسبة للمجتمع الدولي. إن كانت العولمة المالية قد سمحت بتطور الأنظمة المالية وظهور مكاسب الفعالية، فإنها أنشأت ووسعت بعض الاختلالات المالية والاقتصادية العالمية في ظل الترابط الاقتصادي المتنامي بين مناطق العالم. وفي الواقع يمكن لوفرة الادخار العالمي أن يثبط الادخار في بعض الدول خاصة الولايات المتحدة الأمريكية (Ferguson et Frenkel, 2006)، الأمر الذي يزيد من حدة اختلال الميزان التجاري وميزان رؤوس أموال هذه الدول، التي تعتمد على مصادر أموال خارجية لتمويل عجزها الخارجي. في ظل العولمة تزداد حدة التبعية الاقتصادية، إذ من شأن خلق النقود الواسع الناتج عن سياسة نقدية في دولة ما أن يؤثر على أسعار أصول دولة أخرى فيؤدي إلى تشكيل الفقاعات، وبذلك فإن أسعار الأصول يمكن أن لا تعكس المعطيات الاقتصادية الأساسية، ينتج عنه تخصيص غير أمثل لرؤوس الأموال.¹⁶

رغم أن جهودات الأنظمة المالية تساهم بالتأكيد في جعل تخصيص رؤوس الأموال أكثر فعالية على المستوى الدولي، إلا أنها تشكل عدة مخاطر في ظل الترابط المرتفع والأكثر تعقيدا بين الدول، الذي يعزز فرص انتشار العدوى وحوادث الأزمات بشكل كبير ويؤثر سلبا على النمو الاقتصادي.

المخاطر التي تواجه النظام المالي:

عمل الارتباط الكبير بين الاقتصاديات نتيجة الاندماج المالي على رفع احتمال انتقال الأزمات من منطقة لأخرى، حيث ارتفعت درجة الترابط بين المتدخلين في نفس السوق وأصبح كل فاعل يعتمد على رغبة وقدرة الفاعلين الآخرين تقديمه للسيولة في حالة الاحتياج. إن هذا المحيط الجديد الذي يعتمد فيه كل فاعل على تصرفات الآخرين يمكن أن يعزز ظهور اخفاق التنسيق بين الفاعلين، لاسيما حاملي المخاطر النظامية، فضلا عن ظهور عدة مخاطر تهدد الاستقرار المالي، أبرزها:

• **الخطر النظامي:** لم تعد المخاطر التي تهدد النظام المالي تقتصر على القطاع البنكي وأسواق رأس المال بل تعدتها إلى نظم التسوية الخاصة ودور المقاصة شبه الخاصة. وأصبحت جهات الرقابة الرسمية تواجه صعوبة في تحديد هذه المخاطر في ظل اتساع الفجوة التكنولوجية والمعرفية بين الأطراف التنظيمية والكيانات الخاضعة للتنظيم. هناك نوعين من المخاطر داخلية وخارجية، تظهر الأولى في إحدى مكونات النظام المالي الأساسية (المؤسسات، الأسواق، البنية التحتية)، تبرز هذه المشاكل في مؤسسة مالية وتنقل إلى مؤسسات وقطاعات أخرى من النظام المالي، فتعرض بذلك المؤسسات إلى مخاطر الطرف المقابل وموجات السحب والعدوى. كما تؤثر الاختلالات الناتجة عن المؤسسات المالية (حالات التوقف عن النظم التشغيلية، تركيز المخاطر، آثار الدومينو) سلبا على البنية التحتية المالية (في نظامي المقاصة، التسوية) وتؤثر بدورها على النظام المالي. أما المخاطر الخارجية فتتمثل في الكوارث الطبيعية، التغيرات في ميزان التبادل التجاري، الأحداث السياسية، تقلبات أسعار النفط، الابتكارات التكنولوجية، التحولات في تنبؤات السوق، وتوقف بلد مجاور عن سداد الدين السيادي، كما تؤثر أحداث مرتبطة بالاقتصاد الجزئي كانهيار شركات كبرى وتراجع ثقة السوق وخلق اختلالات تؤثر سلبا على النظام المالي بأكمله.¹⁷

• **انخفاض الشفافية:** ساهم عدم توفر المستثمرين وأصحاب الرقابة على المعلومات الكافية في انخفاض الشفافية في ظل تغير ميكانيزمات تحول المخاطر، وارتفاع العمليات خارج الميزانية وعمليات التوريق والتعامل بالمشتقات. وقد ساهمت ميكانيزمات تحول الخطر في غموض وعدم استقرار الدائرة المالية. وأصبحت البنوك تلعب دورا بسيطا كمنظم وتحول بعدها خطر القرض لأعوان آخرين وتخرجها من ميزانيتها، وبذلك لم تعد تحتفظ البنوك بالقروض في ميزانيتها. اصطحب هذا التطور بانخفاض التحفيزات

لقياس وتقدير خطر القرض، ذلك أن جزءاً كبيراً من القروض موجه للتوريق، بالإضافة للطريقة التي يقاس ويسير بها الخطر، وكيفية إعادة توزيعه بين المستثمرين والتي لا تعتبر تحت رقابة أي سلطة، الأمر الذي يجعل حركة وقياس الخطر أكثر تعقيداً، حيث تتحول المخاطر ولا تختفي.¹⁸

• الخطر المعنوي: ينشأ هذا الخطر في حالة افتراض تدخل القطاع العام لمنع وقوع الأزمات، يضعف الانضباط وفق شروط السوق ويتراجع الحافز لدى المشاركين في السوق على توخي الحذر في معاملاتهم.

• بنية وديناميكية السوق: تغيرت ديناميكية السوق نتيجة ارتفاع عولمة التمويل فانخفضت التكاليف، وأصبحت العديد من العمليات تجري على المدى القصير، وارتفع سلوك القطيع وتفاقت حركات الأسعار، انعكس سلبي على الأسواق وأصبحت الاضطرابات تنتقل حتى للأسواق التي لا تعاني من الاختلالات (في الحالة التي يرى فيها المستثمرون أوجه تشابه بين السوقين).

وقد أسهمت الخصائص الجديدة للنظام المالي في انتشار حدة هذه الاضطرابات، وأصبح السوق المالي ينمو بوتيرة أسرع من نمو الاقتصاد الحقيقي، حيث تمثل مجموع الأصول المالية ضعف الناتج المحلي الإجمالي السنوي، وتغير مكونات وطبيعة الأصول المالية، وذلك في إطار بنية النظام المالي الذي يتكون من مجموعة من العناصر المختلفة والمتراطة، البنية التحتية (النظم القانونية، نظم المدفوعات، نظم التسوية، النظم المحاسبية)، المؤسسات (البنوك، شركات الأوراق المالية، المؤسسات الاستثمارية) والأسواق (الأسهم والسندات، النقود والمشتقات). إن اضطراب إحدى هذه المكونات يمكن أن يخل باستقرار النظام المالي ككل. أما في حالة اشتغاله بطريقة جيدة تمكنه من أداء وظائفه التيسيرية، فإن اضطراب أحد عناصره لا يشكل بالضرورة تهديداً لكل النظام.¹⁹

ساهم النمو السريع للأسواق غير المنظمة أو التي ينقصها التنظيم (الأسواق بالتراضي) والفاعلين غير الخاضعين للقواعد الاحترازية في غموض وعدم استقرار الدائرة المالية. من بين الأعوان الجدد يمكن أن نشير إلى بعض مسيري الأصول كصناديق التحوط والصناديق السيادية الذين يتمتعون بواجهة مالية معتبرة والتي عادة ما تتميز بمدى مرفوعة، والذي من المحتمل أن تطبق سلوك القطيع، وفي بعض الحالات يمكن أن تشكل توقعات ذاتية المنشأ حيث يمكن أن تسهم قراراتهم في تخصيص الأصول في حدة انفجار أو انخيار أسعار الأصول، الأمر الذي يهدد ميكانيزم تشكيل الأسعار.

خاتمة:

تعمل العولمة والتكامل المالي على تعزيز النمو الاقتصادي من خلال تحسين فعالية تخصيص الموارد وتنويع المخاطر وترقية التطور المالي، إلا أنها تحمل في طياتها العديد من المخاطر فتعيق استقرار النظام المالي وتحد من قدرة هذا الأخير على الاشتغال الجيد، وتساهم في ارتفاع وتيرة الاضطرابات المالية خاصة في ظل ارتفاع المضاربة في القطاع المالي الذي تطور بغض النظر عن احتياجات تمويل الدائرة الحقيقية، وهذا ما يؤكد التطور الكبير لاستثمارات المحافظ الذي يستجيب لمنطق العائد قصير الأجل، بالإضافة إلى الدور المحل لبعض التقنيات المستعملة في الأسواق المالية مع التوزيع غير المتناظر للمعلومات بين المتدخلين.

أدت كل هذه التطورات إلى وقوع الأزمات وتكرارها خلال عشرين سنة الماضية طالت الأسواق الناشئة والمتطورة، هذا ما أدى إعادة النظر في مسألة المال المعولم الذي تحكمه ميكانيزمات الأسواق المنظمة ذاتيا، ودفع إلى ضرورة اتخاذ الاجراءات التصحيحية بحيث يكون النظام المالي مستقرا متحكما في الاضطرابات، قادرا على استيعاب الصدمات.

على الرغم من الاختلالات والضغوط التي تحدثها العولمة المالية، فإن التوفيق بين العولمة والاستقرار المالي بات أمرا ضروريا، وذلك من خلال اتباع منهج عملي وتوفر شبكة لتنظيم واستقرار النظام، بشكل يصبح الاستقرار المالي أمرا حتميا بالنسبة للبنوك والهيئات التنظيمية مع اصلاح النظام المالي العالمي والتركيز على حركة رؤوس الأموال والتنظيم الدولي للبنوك.

الهوامش والمراجع

¹- Jérémy Charbonneau et Nicolas Couderc, Globalisation et (in)stabilité financière, Regards croisés sur l'économie, La Découverte, N3, Paris, 2008.

² بوزيان محمد، شكوري سيدي محمد، التحرير المالي وأثره على النمو الاقتصادي -دراسة حالة الجزائر- ملتقى المنظومة البنكية في ظل التحولات الاقتصادية والقانونية، بشار، 2005/04.

³- غالم عبد الله، العولمة المالية والأنظمة المصرفية العربية، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2014، ص 126.

⁴ - Jean-Marie Le Page, Crises financière internationales-risque systémique, Edition de Boeck, Bruxelles, 2003,

P. 18.

⁵ - عبد القادر بلطاس، تداعيات الأزمة المالية العالمية، أزمة subprime، Légende، الجزائر، 2009، ص 40.

* هو تكتل أو اتحاد مجموعة من المصارف أو المؤسسات المالية بهدف تمويل قرض إلى جهة معينة، في حالة استحالة توفير مقرض واحد المبلغ المطلوب، أو في حالة تخوفه من مخاطر الاقراض فيسعى إلى توزيعها على مقترضين آخرين.

⁶ -Catherine Lubochinsky, Transfert du risque crédit: de l'ingéniosité bancaire à l'instabilité financière, Crise financière analyses et propositions, Revue d'économie financière en collaboration avec risques, Hors série, N 73-74, Juin 2008, pp 103-104.

⁷ - صليحة بن طلحة، التوريق: أداة حيوية لتنشيط السوق المالية مع قراءة لقانون توريق القروض العقارية في الجزائر، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، المجلد 1، العدد 17، الجزائر 2008، ص 84.

⁸ -Laure Klein, La crise des subprimes, Revue Banque Edition, Paris, 2008, p40.

⁹ - أيهان كوزي، إزغي أوزترك، عالم من التغيير، حصر إنجازات نصف القرن الماضي، التمويل والتنمية صندوق النقد الدولي، المجلد 51، العدد3، سبتمبر 2014، ص 8.

¹⁰ - م. أيهان كوزي وآخرون، العولمة المالية، فيما وراء لعبة إلقاء اللوم: طريقة جديدة للنظر إلى العولمة المالية بإعادة النظر إلى تكاليفها ومنافعها، مجلة التمويل والتنمية، صندوق النقد الدولي، المجلد 44، العدد1، مارس 2007، ص 9.

¹¹ -Abdlhafidh Dhrifi, intégration financière, instabilité financière et croissance économique, congrès annuel de l'ASECTU, décembre 2009, p 2.

¹² -Abdlhafidh Dhrifi , Ibid, p 4.

* يعرفها Guinnet 1995 أنها مجموعة مركبة من المؤسسات، الإجراءات الرسمية، الاستعمالات والقواعد التي تحدد الطريقة التي تجمع بها موارد الادخار من طرف الأفراد، الدولة والمؤسسات بهدف خلق الثروة.

¹³- Sami Mensi et al, l'intégration financière, l'instabilité financière et la croissance économique, spécifications et estimations en donnée panel , centre africain pour les politiques commerciales, commission économique pour l'Afrique, N 82, p 3.

¹⁴ - Sami Mensi et al, Ibid, p9.

¹⁵ - أيهان كوسي، إزغي أوزترك، مرجع سبق ذكره، ص 9.

¹⁶ -Jérémy Charbonneau, Nicolas Couderc, globalisation et instabilité financière, comprendre la finance contemporaine, Regards croisés sur l'économie, La découverte, N3, 2008, p 238.

¹⁷ Garry J.Schinasi, Preserving financial stability, International Monetary Fund, Economic Issues, N 36, 2005, p 5.

¹⁸ -Jérémy Charbonneau, Nicolas Couderc, op-cit, p 240.

¹⁹ - Garry J. Schinasi, op-cit, p 4.

محاولة قياس كفاءة السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس أعقاب الأزمة المالية العالمية

د. شقيب عيسى *

أزغار يحيى **

Abstract :Financial market is efficient if all available information about a particular asset in any moment of time is reflected in its price in the same moment.

This study is to test the Algerian financial market efficiency compared Tunis wake of the global financial crisis on the level: the weak using three tests from 1/10/2008 to 9/30/2015 (7 years), medium to test the correlation between the three external factors College and its impact on two bourses index from 2008 to 2014 and then in the final impact of the global financial crisis on the performance of the two markets.

The test results showed that the market is efficient, even in the weak to the presence of self-correlation and non-normal distribution of the values of the index series during the period under study level, while the medium formula between us test results that incompetence is not because of macroeconomic variables and last test between him not for the crisis impact on the result

Key words: The financial market Algerian and Tunisian -Financial market efficiency-The global financial crisis.

الملخص: السوق المالي يكون كُفئاً إذا كانت جميع المعلومات المتاحة حول أصل معين في أي لحظة من الزمن منعكسة في سعره في اللحظة ذاتها.

تأتي هذه الدراسة لاختبار كفاءة السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس أعقاب الأزمة المالية العالمية على المستوى: الضعيف باستخدام ثلاثة اختبارات من 2008/10/1 إلى 2015/09/30، المتوسط لاختبار العلاقة الترابطية بين ثلاثة عوامل كلية خارجية ومدى تأثيرها على مؤشر البورصتين من 2008 إلى 2014 ثم في الأخير أثر الأزمة المالية العالمية على أداء السوقين.

نتائج الاختبار بيَّنت أن السوق غير كفاء ولو في المستوى الضعيف لوجود ارتباط ذاتي وعدم التوزيع الطبيعي لقيم سلسلة المؤشر خلال الفترة محل الدراسة، أما اختبار الصيغة المتوسطة بيَّنت لنا أن عدم الكفاءة ليس بسبب المتغيرات الاقتصادية الكلية والاختبار الأخير بيَّنت لنا أنه ليس للأزمة أثر على الأداء.

الكلمات المفتاحية: السوق المالي الجزائري والتونسي -كفاءة السوق المالي -الأزمة المالية العالمية.

* أستاذ محاضر، مخبر إدارة التغيير في المؤسسات الجزائرية -جامعة الجزائر3.

** باحث، جامعة الجزائر3.

مقدمة:

السوق المالي للأوراق المالية "البورصة" هو مكان لالتقاء عارضي وطالبي رؤوس الأموال متوسطة وطويلة الأجل، يتم فيه إصدار وتداول مختلف الأدوات المالية أسهم، سندات أو مشتقات هذه الأدوات. شهد هذا النوع من الأسواق تطوراً هاماً خاصة في الدول المتقدمة على صعيد أدواتها أو تقنياتها؛ يعتبر هذا التطور من أبرز سمات الاقتصاديات المتقدمة. في حين نجد أسواق عالمنا العربي لا تزال تخطو خطواتها الأولى، بينما بعض الدول النامية المصنعة حديثاً ماليزيا، البحرين والسودان نجحت في تطوير أسواقها المالية، محاولة منها اللحاق بركب الدول المتقدمة.

لمعيار الكفاءة وزن مهم في أدبيات الأسواق المالية، فعلى أساسه يتم تقييم أداء هذه الأسواق وفق ثلاثة مستويات (الضعيف، المتوسط والقوي)، يحدد مستوى السوق بناءً على قدرتها وسرعتها على عكس المعلومات الضرورية للمستثمرين في أسعار الأسهم، وبالتالي عدم إمكانية تحقيق المستثمرين لعوائد غير اعتيادية.

أمام هذا الواقع ارتأينا إلى معالجة هذا الموضوع الذي نهدف من خلاله توضيح ماهية الاستثمار في السوق المالية الجزائرية المتمثلة في بورصتها مقارنة بتونس، قياس الأداء في الأخير اختبار كفاءة السوقين عند المستوى الضعيف والمتوسط أعقاب الأزمة العالمية وأثر هذه الأخيرة عليهما.

لذلك يمكن طرح الإشكالية:

هل السوق المالية الجزائرية كفاءة مقارنة بتونس أعقاب الأزمة المالية العالمية؟

وهل للأزمة المالية أثر على أداء السوقين؟

لمحاولة الإجابة عن هذه الإشكالية الرئيسية، يمكن طرح التساؤلات الفرعية التالية:

فيما تتمثل إضافة السوق المالية الجزائرية والتونسية لاقتصاد الدولة؟

ما أهم أسس الاستثمار في السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس؟

ما هو تقييم أداء السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس أعقاب الأزمة المالية العالمية؟

هل السوق المالية الجزائرية كفاءة مقارنة بتونس أعقاب الأزمة المالية العالمية؟

سنحاول الإجابة على هذه التساؤلات من خلال تحليل العناصر التالية:

أولاً: الدور الاقتصادي للسوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس

ثانياً: الاستثمار في السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس

ثالثاً: تطور أداء السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس أعقاب الأزمة المالية العالمية

رابعاً: كفاءة السوق المالي الجزائري مقارنة بتونس أعقاب الأزمة المالية العالمية

أولاً: الدور الاقتصادي للسوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس

السوق بالمعنى التجاري يعني: المكان الذي تتجمع فيه السلع، وبعد الشراء أو البيع تنقل ملكيتها؛ أما بالمعنى الاقتصادي فلا يقصد به مكان معين، بل أسلوب إتمام عملية تجارية على نطاق محلي أو عالمي، أي في أي مكان تتم فيه عملية التوزيع أو التبادل.

سوق المال يطلق على جميع المؤسسات التي تتعامل في السلع والخدمات والأصول العقارية والمنقولة¹، يتكون سوق المال من سوق النقد وسوق أخرى لرأس المال تسمى بسوق الأوراق المالية.

تتميز السوق المالية بكونها تتعامل بما يسمى بالأوراق المالية سواء كانت أوراقاً حكومية أو أوراقاً لمشروعات خاصة في سوق رأس المال "البورصة"، بخلاف السوق النقدية التي تتعامل أساساً فيما يسمى بالأوراق التجارية، وتتواجد مؤسسات السوق المالية عادة في البلدان التي يكون فيها النظام المصرفي (البنوك) متكاملًا وهي تشتمل على مصارف الاستثمار، مصارف الأعمال، المصارف العقارية والبورصات وشركات التأمين².

1. تعريف السوق المالية الجزائرية والتونسية: سنحاول إعطاء تعريف عام للسوق المالي المتمثل في سوق الأوراق المالية، ثم التعريف الخاص بكل مشروع (الجزائري والتونسي):

1. سوق الأوراق المالية: سوق الأوراق المالية "البورصة" مصطلح يطلق على السوق المخصص لبيع وشراء الأوراق المالية عبر المؤسسات الاستثمارية (بنوك الاستثمار، الوسطاء، السماسرة) التي تقوم بتنفيذ وإتمام صفقات التبادل لتلك الأوراق³. لكن مع نمو شبكات ووسائل الاتصال أدى ذلك إلى التقليل من أهمية التواجد في مقر سوق الأوراق المالية المركزي، وبالتالي سمح ذلك بالتعامل من خارج السوق من خلال شركات السمسرة المنتشرة في مختلف الدول⁴.

2. تعريف بورصة الجزائر: بالقانون رقم 04-03 الصادر بتاريخ 17 فيفري 2000⁵. تعرفها المادة 01 منه: "تعد بورصة القيم المنقولة إطاراً لتنظيم وسير العمليات فيما يخص القيم المنقولة التي تصدرها الدولة والأشخاص الآخرين من القانون العام والشركات ذات الأسهم".

3. تعريف بورصة تونس: شركة خفية الاسم يشارك فيها بالتساوي الوسطاء بالبورصة، تتمثل مهمتها الأساسية في التسيير التقني لسوق الأوراق المالية والبيث في إدراج الشركات⁶.

II. نشأة السوق المالية الجزائرية والتونسية:

(1) نشأة بورصة الجزائر: كان التفكير في إنشاء مثل هذه المؤسسة بهدف دفع عجلة التنمية الاقتصادية على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، الإصلاحات الجذرية، التحول إلى اقتصاد السوق من خلال إعادة الهيكلة، التطهير المالي للمؤسسات العاجزة، إعادة تصحيح مسار القطاع العام وإدخال القطاع الخاص أو ما يعرف بـ "الخصوصية". كل هذه الإصلاحات الاقتصادية كانت ترمي إلى تحضير المناخ المساعد لإرساء قواعد السوق المالية التي لها دور في تفعيل نظام التمويل.

فانطلاقاً من قانون 1988 الذي منح الاستقلالية للمؤسسات العمومية وصناديق المساهمة، صدرت عدة قوانين أخرى تدعم فكرة إنشاء بورصة الأوراق المالية، حيث بدأ التحضير فعلياً لإنشائها من سنة 1990. ولقد تأسست بالضبط في شهر 09 ديسمبر سنة 1990 برأسمال إجمالي قدره 320000.00 دج تحت اسم "شركة القيم المنقولة SVM"⁷ استناداً للمادة 01 من القانون رقم 03/88 الصادر بتاريخ 02 جانفي 1988، سميت بـ "شركة القيم المنقولة" تحاشياً لكلمة بورصة التي لها دلالة إيديولوجية رأس المال هذا من جهة. ومن جهة أخرى، انعدام النص القانوني الذي ينظم عمليات البورصة لأن التشريع التجاري ساري المفعول لم يتطرق إلى هذه النشاطات. إنشائها مر بثلاث مراحل الأولى تمهيدية؛ تتلخص فيما يلي⁸:

أ. المرحلة التقريبية (1990 - 1993): ظهرت فكرة إنشاء بورصة الجزائر على ضوء نصوص قانونية تتمثل في:

- المرسوم 90-101 المؤرخ في 27 مارس 1990: ينص على إمكانية مفاوضة قيم الخزينة بين المؤسسات العمومية فقط؛

- المرسوم 90-102 المؤرخ في نفس التاريخ: نوع شهادات الأسهم التي تقوم بإصدارها الشركات العمومية. كما أنشأت في نفس السنة شركة القيم المنقولة (S.V.M) في 9 ديسمبر 1990

بفضل صناديق المساهمة الثمانية برأسمال قدره 320000.00 دج، يديرها مجلس إدارة متكون من 8 أعضاء، كل عضو يمثل أحد صناديق المساهمة.

وقد نصت قوانين هذه الشركة على وضع تنظيم يسمح بإنشاء بورصة للأوراق المالية في أفضل الشروط.

وتميزت هذه المرحلة بإنشاء عقد موثق لشركة القيم المنقولة SVM وإصدار ثلاث مراسيم تنفيذية تتعلق بالبورصة بتاريخ 28 ماي 1991؛

ب. المرحلة الابتدائية (1993 - 1996): كنتيجة لعدم وضوح دور شركة القيم المنقولة وضعف رأسمالها الاجتماعي؛ تم إعادة تعديل رأسمالها إلى 9320.000.00 دج، كما تغير اسمها إلى "بورصة الأوراق المالية B.V.M¹⁰⁹".

حدد المرسوم التشريعي الصادر بتاريخ 23 ماي 1993 الهيئات العاملة ببورصة القيم المنقولة، وهي لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة (COSOB¹¹) وشركة تسيير بورصة القيم (SGBV¹²).

ثم تم إصدار المرسوم التشريعي رقم 94-175 المؤرخ في 13/06/94 كأداة جديدة لتنظيم وتمويل الاقتصاد الوطني، تجمع رؤوس الأموال وتمويل الاستثمار وبرامج التنمية؛

ج. مرحلة الانطلاقة الفعلية (1996 - إلى يومنا هذا): بعد التجهيز التام لإنشاء بورصة القيم من الناحية التنظيمية والقانونية، تم¹³:

- وضع نص قانوني لإنشاء وتنظيم هذه البورصة؛

- أصبح للبورصة مكان مادي بغرفة التجارة؛

- تأسيس لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة وشركة تسيير بورصة القيم؛

ومع بداية 1997 تم اختيار الوسطاء في البورصة بمسؤولية لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة.

لكن الافتتاح الرسمي والفعلي لبورصة الجزائر تم يوم الأربعاء 17 ديسمبر 1997 بمقرها المادي بالغرفة الوطنية للتجارة بالجزائر العاصمة.

(2) نشأة بورصة تونس: وبالنسبة لبورصة تونس فتعود أولى التجارب في هذا المجال البورصة عند إنشاء مكتب التصفية والمقاصة والذي استمر نشاطه كمثيله في المغرب من 1937 إلى 1945، فقد شهدت هذه

الفترة أول إصدار رسمي للأوراق المالية (سند قرض عقاري) في السوق المحلي من طرف شركة فرنسية عام 1939، وهذا يعد مؤشراً ولو مبدئياً لظهور سوق ثانوي. في عام 1945 تم إنشاء مكتب تسعير القيم المنقولة OTCVM نتيجة لتحسن الأوضاع.

كما عرفت تونس ظاهرة عقد الصفقات في البورصة في العهد الاستعماري قبل استقلالها سنة 1956. لكن الفترة الممتدة من الاستقلال وحتى سنة 1968 فقد توقفت بورصة تونس عن العمل.¹⁴ وفي سنة 1969 أنشأت البورصة كسوق منظمة وكجهة رقابية وتنفيذية في آن واحد بموجب القانون 13 - 69 المؤرخ في 1969/02/27 كمؤسسة عمومية ذات طابع تجاري تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي وتخضع لإشراف كاتب الدولة للتخطيط والاقتصاد، وكان هذا في ظل السياسة الاقتصادية العامة التي تعطي أهمية كبيرة للقطاع الخاص ومع بداية وضع أسس نظام اقتصادي يعتمد على آليات السوق¹⁵، كما قامت السلطات التونسية بنشر أول قانون للاستثمارات وأعلنت عن إعادة انطلاق بورصة تونس للقيم المنقولة BVMT في ماي 1970 كأول تاريخ لأول تسعيرة وتداول للقيم المنقولة بها. ثم بصدر القانون رقم 13 / 1988 بدأت سوق القيم المنقولة تمارس نشاطها كسوق منظمة في 1989 وتولى مراقبة أسواق الأوراق المالية وتنظيم وإدارة السوق، والتحقق من سلامة التعامل فيها¹⁶.

III. أهمية السوق المالية الجزائرية والتونسية بالنسبة للنشاط الاقتصادي:

بورصة الأوراق المالية هو مكان لتبادل أدوات مالية مختلفة؛ على هذا الأساس فهي توظف الادخار للمستثمرين كما توفر التمويل اللازم للمؤسسات وللاقتصاد؛ فـ: المؤسسات تجد فيها الموارد المكتملة لطرق التمويل التقليدية (التمويل الذاتي، القروض البنكية... الخ) واللازمة لنموها، بينما يجد المستثمرون الوسائل لتشجيع ادخارهم بتحويلهم إلى شركاء بتلك المؤسسات وذلك باقتناء أسهم، أو إلى دائنين لها باكتتابهم¹⁷. لذلك تعتبر البورصة وسيلة فعالة لـ¹⁸:

- ✓ تعبئة المدخرات المحلية والأجنبية؛
- ✓ استثمار الموارد الفائضة وتعزيز قيمة الشركات المدرجة؛
- ✓ توسيع العمل الاستثماري وتعميمه؛
- ✓ تحسين الحوكمة لدى الشركات؛
- ✓ ضمان استدامة الشركات (المجتمعات الكبرى، الشركات الصغيرة والمتوسطة)؛
- ✓ الارتقاء بسمعة الشركة.

ثانياً: الاستثمار في السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس

بعدما تعرفنا على السوق المالية وأهميتها الاقتصادية. سنتطرق في هذا العنوان إلى الاستثمار في السوقين من خلال التعرف على قيم التداول، المتعاملون ثم أنواع الأسواق.

1. القيم المتداولة بالسوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس:

1/ القيم المتداولة في السوق المالية: تزخر سوق الأوراق المالية التقليدية بمنتجات متنوعة من

أسهم وسندات، إضافة إلى ذلك أوراق مهجنة ومشتقات مالية؛ كل هذا يَسَّحُّ للمستثمرين بتنوع محافظهم المالية والحصول على السيولة في أي وقت، كما أن تواجدها ضروري لقيام اقتصاد قوي. لذا سنحاول التعرف عليها باختصار في الآتي:

■ **السهم:** صك يمثل جزءاً من رأس مال شركة أموال، يثبت للمالكه حقوق الشريك (المساهم). كما تستعمل هذه الكلمة أيضاً للإشارة إلى أسهم شركات الاستثمار¹⁹.

■ **السند:** صك قابل للتداول، يثبت: حق حامله فيما قدمه من مال على سبيل القرض للشركة، حقه في الحصول على الفوائد المستحقة واقتضاء دينه في الموعد المحدد عند انتهاء مدة القرض²⁰.

■ **الأدوات الحديثة (حصص التأسيس، الأوراق المهجنة والمشتقات المالية):** أتاحت الهندسة المالية للمتعاملين في السوق المالية أدوات مالية جديدة بهدف إيجاد حلول إبداعية لمشاكل التمويل، فضلاً عن التحوط من المخاطر التي تزداد في بيئة الاستثمار، تتمثل هذه الأدوات في مختلف المشتقات المالية:


(أ) **حصص التأسيس:** الصكوك القابلة للتداول تصدرها شركات المساهمة العامة بغير قيمة اسمية، تمنح لأربابها نصيباً في أرباح الشركة مقابل ما قدموه من خدمات أثناء تأسيس الشركة²¹.

(ب) **الأوراق المهجنة:** أوراق تجمع بين خصائص الأسهم التي تمثل حق الملكية وبين خصائص السندات التي تمثل حق المديونية²².

(ج) **المشتقات المالية (Derivatives):** أدوات استثمارية جديدة ومتنوعة، سميت بهذا الاسم لأنها مشتقة من أدوات استثمارية تقليدية (مثل: الأسهم والسندات)، كما أنها تعتمد في قيمتها على أسعار هذه الأدوات. وتشمل المشتقات مجموعة من العقود المالية التي تتنوع وفقاً لطبيعتها ومخاطرها²³.

12 القيم المتداولة في السوق المالية الجزائرية²⁴: يمكن تلخيصها في الشكل الموالي:

الشكل رقم (01): الأدوات المالية في بورصة الجزائر



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على موقع البورصة (www.sgbv.dz)

نلاحظ أن بورصة الجزائر تزخر بأدوات مالية تقليدية (أسهم وسندات)، إضافة إلى تواضع العدد


المتداول كما سنتعرض إليه عند تقييمنا للتداول في السوق المالي.

13 القيم المتداولة في سوق الأوراق المالية التونسية²⁵: في المقابل السوق المالية التونسية والمتمثلة

في بورصتها تُوفّر للمستثمرين مجموعة متنوعة من الأدوات المالية، تستجيب كلّ واحدة منها إلى أهداف

مغايرة حسب مستوى المخاطرة والمردودية أو السيولة المنشودة. كما هو موضح في الشكل:

الشكل رقم (02): الأدوات المالية في بورصة تونس



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على موقع البورصة (www.bvmt.com)

بعد عرضنا لمختلف الأدوات المالية المتوفرة في ساحة السوق الجزائرية والتونسية، نجد هذا الأخير يوفر فرصاً حقيقية لكل أنواع المستثمرين صغاراً وكباراً خصوصاً أو مؤسساتيين بخلاف بورصة الجزائر التي توفر أدوات تقليدية لفئة محددة من المستثمرين.

II. المتعاملون في السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس:

تزخر كل من بورصة الجزائر وتونس بمهخلين وهم عبارة عن تجمع للعديد من المؤسسات والمهنيين على غرار باقي بورصات العالم.

1. المتدخلين في السوق المالية الجزائرية²⁶: ممتثلين في:

- 0 لجنة تنظيم ومراقبة عمليات البورصة (COSOB): أنشئت بموجب المرسوم التشريعي رقم 93 - 10 المؤرخ في 1993/05/23، وهي سلطة ضبط مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية. مهمتها حماية المستثمرين في القيم المنقولة، وكذا حسن سير سوق القيم المنقولة وشفافيتها.
- 0 شركة تسيير بورصة القيم المنقولة (SGBV): أنشئت بتاريخ 25 ماي 1997 وفقا للمرسوم التشريعي 93 - 10 المؤرخ بـ 1993/05/23، معروفة باسم بورصة الجزائر وهي شركة ذات أسهم. مهمتها: تنظيم جلسات التسعير وتسيير منظومة التفاوض، التنظيم العملي للإدخال في بورصة القيم المنقولة، نشر المعلومات المتعلقة بالمعاملات في البورصة والنشرة الرسمية للتسعيرة.
- 0 الوسطاء في عمليات البورصة (I.O.B): أشخاص طبيعيين أو شركات ذات أسهم معتمدون من طرف اللجنة، يقومون بإجراء مفاوضات تتناول القيم المنقولة شرط أن تكون داخل البورصة لحساب الزبائن. النشاط في البورصة يكون على مستوى البنوك بصورة عامة مهيكلية في مديريات أو في دوائر تكون ملحقة بمديريات الخزينة التي تتوفر لديها الوسائل المالية والبشرية الضرورية لممارسة هذا النشاط.
- 0 المؤتمن المركزي للسندات (Algérie Clearing): شركة أسهم تنشط تحت اسم "الجزائر للمقاصة". يقوم هذا المؤتمن السندات بمهمة تسوية وتسليم المعاملات على السندات، إذ هي هيئة تتولى الوظائف الأساسية الثلاث: الحفظ، حركة تداول السندات ووظيفة إدارة السندات. زيادة عن هذه الوظائف الأساسية فهو يقوم بتقنين الأدوات المالية، جمع المعلومات الاسمية بناء على طلب الشركات التي تقوم بالإصدار، وكذا تسيير عمليات التسوية والتسليم والعمليات المرتبطة بالسندات الشبيهة للخزينة التي كانت سابقاً موكلة إلى بنك الجزائر.
- 0 ماسكو الحسابات حافظو السندات (TCC): يضم البنوك والمؤسسات المالية وشركات التجارة التي تمتلك صفة الوسطاء في عمليات البورصة. يوفر للمستثمرين خدمات فتح وتسيير

الحسابات الجارية المخصصة للقيم المنقولة المكتتب عليها في السوق الأولية أو المكتسبة في السوق الثانوية.

0 هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة (OPCVM): تتألف من شركات الاستثمار ذات رأس المال المتغير (SICAV) والصناديق المشتركة للتوظيف (FCP)، تعتبر هذه الهيئات بمثابة محفزات حقيقية لضمان السيولة على مستوى سوق البورصة ولهم دور جوهري في نشر القيم المنقولة في أوساط فئات واسعة من جمهور المستثمرين. توجد بالبورصة حالياً شركة استثمار ذات رأس مال متغير واحدة مسماة بـ "شركة الاستثمار المالي SICAV CELIM".

0 المصدرون (Emetteurs): أشخاص معنويين في شكل شركات مساهمة، عددهم 14 مصدر. يتدخلون لأجل تمويل نشاطاتهم، وتتم تدخلاتهم بالبورصة بتقديم عرض عمومي للدخار.

2. المتدخلين في السوق المالية التونسية²⁷: بورصة التونسية تضم كمتدخلين، كل من:
- شركات وساطة: خاضعة لترخيص مسبق، تتولى حصرياً نشاط تبادل السندات في البورصة.
 - هيئة السوق المالية: سلطة رقابية، تسهر على حماية المستثمرين وحسن سير أسواق البورصة.
 - الشركة التونسية بين المهنيين للمقاصة وإيداع الأوراق المالية: تؤمّن عملية الدفع مقابل تسليم السندات.
 - صندوق ضمان عمليات السوق: يُنهيّ عمليات التداول بين الوسطاء.
 - صندوق ضمان المتعاملين في سوق الأوراق والأدوات المالية: قصد تغطية المخاطر غير التجارية.


III. أنواع الأسواق في السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس:

بعد التعرف على أهم الأدوات المتوفرة في كل من بورصة الجزائر وتونس، المتدخلين في البورصتين، سنعرض باختصار إلى أهم أسواق بورصة الجزائر وتونس.

1) أسواق بورصة الجزائر²⁸: تتضمن التسعيرة الرسمية لبورصة الجزائر للقيم المنقولة سوقاً لسندات

رأس المال وسوقاً لسندات الدين، كل سوق يتفرع إلى سوقين فرعيين. كما هو موضح في الشكل:

الشكل رقم (03): أسواق بورصة الجزائر




المصدر: موقع بورصة الجزائر (www.sgbv.dz)

- السوق الرئيسية: موجهة للشركات الكبرى. ويوجد بها حالياً أربع (04) شركات مدرجة؛
- سوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: مخصصة للشركات الصغيرة والمتوسطة، تم إنشاؤها في 2012 بموجب نظام لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها رقم 12-01 المؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق 12 يناير 2012 المعدل والمتمم للنظام رقم 97-03 المؤرخ في 17 رجب 1418 الموافق 18 نوفمبر 1997 المتعلق بالنظام العام لبورصة القيم المنقولة²⁹؛
- سوق سندات الدين: تصدرها الشركات ذات الأسهم والهيئات الحكومية والدولة، يوجد بها سند واحد فقط هو خاص بـ "مجموعة دهلي" والتي من المقرر أن يحل تاريخ استحقاق سندها في سنة 2016.
- سوق كتل سندات الخزينة العمومية (OAT): مخصصة للسندات التي تصدرها الخزينة العمومية الجزائرية. تأسست هذه السوق في سنة 2008 وتحصي حالياً 26 سند تتنوع فترات استحقاقها بين 7 و10 و15 عاماً من خلال الوسطاء في عمليات البورصة وشركات التأمين التي تحوز صفة "المتخصصين في قيم الخزينة" بمعدل خمس حصص في الأسبوع.

(2) أسواق بورصة تونس³⁰: تشمل تسعيرة بورصة تونس الأسواق التالية الموضحة في الشكل:

الشكل رقم (04): أسواق بورصة تونس



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على موقع البورصة (www.bvmt.com)

- السوق الرئيسية لسندات رأس المال: مفتوحة للشركات ذات الحجم الكبير، خفية الاسم التي تستجيب لعدد معين من مقاييس فتح رأس المال للعموم والحجم والأداء والسيولة والشفافية تحوي حالياً 77 شركة.
- السوق البديلة (الموازية) لسندات رأس المال: مفتوحة للشركات الصغرى والمتوسطة ذات الآفاق الواعدة. عدد المؤسسات المدرج بها 4 شركات.
- سوق السندات الرقاعية: مخصصة لتداول سندات الدين التي تصدرها الدولة والجماعات العمومية المحلية، وكذلك كل سندات الدين القابلة للتداول في هذه السوق والتي تصدرها أي مؤسسات خاصة.
- إضافة إلى سوق تداول حصص الصناديق المشتركة للديون.

ثالثاً: تطور أداء السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس أعقاب الأزمة المالية العالمية


سنتعرف في هذا المحور إلى الواقع العملي للسوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس وذلك بتحليل تطور الأداء والنشاط باعتماد مؤشرات متعارف على استخدامها في الأدبيات الاقتصادية، كمدخل تمهيدي للإجابة على الإشكالية الرئيسية.

1. تطور مؤشرات أداء السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس:

سنختبر مدى فعالية المؤشرات الدالة على مستوى نشاط السوق المالية (عدد الشركات المدرجة، سيولة السوق ورأس المال السوقي).

1/ مؤشر عدد الشركات المدرجة: يقيس هذا المؤشر مدى اتساع حجم السوق، فزيادة عدد الشركات المدرجة يدل على زيادة الاستثمارات الأمر الذي يساهم في زيادة كفاءة البورصة. العكس صحيح، انخفاض عدد الشركات المسجلة أو معدل النمو السلبي في عدد الشركات المسجلة، يعني خروج الشركات التي لا تتمتع بالكفاءة³¹. تطور عدد في السوقين موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (05): تطور عدد الشركات المدرجة في بورصة الجزائر مقارنة بتونس



المصدر: من إعداد الباحثين، بالاعتماد على:

- شعابنية سعاد: "النظام المالي المحاسبي ودوره في تفعيل نشاط بورصة الجزائر"؛ مقال منشور


على الرابط: <http://www.alukah.net/culture/0/47134/#ixzz3rkW1hA00>; 10/12/2015

- صندوق النقد العربي - قاعدة بيانات أسواق الأوراق & (2008 - 2014) Les Rapports Annuel المالية العربية

نلاحظ عدد الشركات المدرجة في بورصة الجزائر هو 5 شركات فقط في 2009. ليشهد بعد ذلك تذبذب بين 5 و6 شركات مدرجة فقط، ثم يعود ليستقر في نفس العدد (5) حالياً أي بنسبة تغير معدومة. بينما بورصة تونس كانت تضم في 2009 52 شركة مدرجة، ثم شهدت تطور إيجابي مستمر سنوي إلى 2014 وذلك بإدراج 25 شركة ليصل عددها الحالي إلى 77 شركة والذي يمثل حوالي 16 مرة المدرج في بورصة الجزائر. النتيجة تطور إيجابي في نسبة اتساع السوق التونسية يعتبر كعامل مساعد في قياس الكفاءة، عكس الجزائر الذي لا يصب في صالح كفاءة السوق المالي.

2/ رأس المال السوقي: يمثل القيمة السوقية لأسهم الشركات المدرجة في السوق المالي³²، فهو عبارة عن عدد الأسهم مضروباً في القيمة السوقية (سعر السهم في السوق)³³. يؤدي ارتفاعه إلى آثار إيجابية على النشاط الاقتصادي للبورصة، وبالتالي اتساع القاعدة الاستثمارية، لأن الارتفاع يعني زيادة تعبئة الموارد وتنويع المخاطر³⁴. تطور رأس مال في السوقين موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (06): تطور رأس المال السوقي لبورصة الجزائر مقارنة بتونس




المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على المرجع السابق التقارير السنوية، وموقع بورصة الجزائر

(<http://www.sgbv.dz/>)

نلاحظ تطور إيجابي لرأس مال بورصة الجزائر في 2010 وقياسي في 2011 منخفض في السنوات الأخرى عدا سنة 2012 والتي سجل فيها معدل دوران سالب، فقد سجل تطور ملحوظ بين 2009 و2014 بنسبة 125.9%، بما قيمته 8243 مليون دينار جزائري. بورصة تونس عكس ذلك، سجلت تطور متذبذب منخفض.

13 / مؤشر سيولة السوق: السيولة تعني إمكانية شراء وبيع الأوراق المالية بسهولة وبسرعة، فكلما كان السوق يتمتع بالسيولة دل ذلك على كفاءته؛ أما رصمة السوق كما قلنا سابقاً تمثل القيمة السوقية لأسهم الشركات المدرجة في السوق المالي³⁵. لقياس سيولة السوق سنحسب معدل دوران السهم (قيمة التداول / رأس المال السوقي). الشكل التالي يوضح تطور السيولة في السوقين:

الشكل رقم (07): تطور السيولة في بورصة الجزائر مقارنة بتونس




المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على المراجع السابقة (موقع البورصة والتقارير السنوية). بورصة الجزائر شهدت ضعف خيالي بمعدل سنوي 0.012% ونسبة كلية تقل عن 1%0، كما سجلت سنة 2014 سجلت أقل نسبة تطور بـ 0.0013%. مع نسبة مساهمة الشركة ضعيفة لمساهمة كل شركة مدرجة في هذا المعدل (عدد الشركات المدرجة / متوسط معدل دوران السهم) بـ 0.0008%. بورصة تونس شهدت تطور إيجابي متذبذب، بمعدل سنوي 10% والذي يمثل أكثر من 750 مرة نظيره الجزائري، وبنسبة مساهمة الشركة المدرجة بـ 0.12%؛ الفارق كبير جداً وهو مؤشر دال على نشاط السوق.

II. تطور المؤشرات المرتبطة بأداء السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس:

في هذا المحور سنتطرق إلى بعض المؤشرات الاقتصادية الكلية وتؤثر أداء السوق المالي.

1. التطورات النقدية والمصرفية: زيادة عرض النقد يؤدي إلى ارتفاع أسعار الأسهم وانخفاضه يؤدي إلى انخفاض أسعارها. ومن المعروف بأن البنوك المركزية هي التي تتحكم في عرض النقد، وبالتالي فالسياسات النقدية التوسعية أو الانكماشية التي تتبعها هذه البنوك ستؤثر بلا شك على أسعار الفائدة وبالتالي اتجاهات الأسعار في أسواق الأسهم³⁶. تطور عرض النقد موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (08): تطور السيولة المحلية في الجزائر مقارنة بتونس




المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مرجع سبق ذكره؛ صندوق النقد العربي - قاعدة بيانات أسواق الأوراق المالية العربية.

السيولة المحلية في الجزائر سجلت تطور إيجابي في السنوات الثلاثة الأولى، لكن السنوات الثلاثة الأخيرة وابتداءً من 2012 سجل انخفاض في المعدل. المعدل المحقق في 2014 سجل ارتفاع بـ 0.6% مقارنة بـ 2009 الذي شهد أدنى معدل سيولة بـ 4.3%. السيولة المحلية لتونس تعاني أكثر من هذا إذ سجلت ارتفاع واحد سنة بـ 0.8% في 2010 وابتداءً من 2011 سجل انخفاض في المعدل لمدة ثلاث سنوات متتالية. وعند المقارنة نجد المعدل التطور السنوي للسيولة في الجزائر يقدر بـ 8.24% بينما تونس فيقدر بـ 6.90% لكن لا يمكن الحكم على استقرار السيولة النقدية، لأن هذا المعدل مرتبط بالنمو الاقتصادي ومعدل التضخم وبوضعية ميزان المدفوعات.

2. معدل الفائدة³⁷: سعر الفائدة يكون بين البنوك التجارية وعملائها، أما معدل إعادة الخصم هو معدل فائدة بين البنك المركزي والبنوك التجارية المحلية، وتوجد علاقة طردية بينهما. يمكن إظهار تطور معدل إعادة الخصم في البيان الموالي:

الشكل رقم (09): تطور معدل إعادة الخصم في الجزائر مقارنة تونس



المصدر: من إعداد الباحثين، بالاعتماد على بيانات الموقع:

<http://fr.tradingeconomics.com> 17/01/2016 12:23


ارتفاع سعر الفائدة أو معدل إعادة الخصم يؤثر سلباً على أسعار الأسهم، وانخفاضها يجلب المستثمرين خاصة المخاطرين إلى الإقبال نحو السوق المالي للبحث عن فرص استثمارية ذات عائد أعلى، والإقبال نحو السوق المالي يعني تحسن أدائه.

بالنسبة للجزائر نلاحظ معدل الفائدة بين البنوك ثابت في كل الفترة في 4% بينما تونس سجل أعلى قيمة له في 2008 بـ 5.25%، ليسجل في 2009 انخفاضا إلى 4.5% ويبقى ثابت طيلة ثلاث سنوات، ثم في 2012 سجل انخفاض ثاني إلى 3.5%، ثم في 2013 رجع ليرتفع تدريجياً حيث سجل ما نسبته 4.75%.

3. الميزان التجاري: الميزان التجاري يعكس الحالة الحقيقية للاقتصاد. فعجزه يعني النمو السلبي للاقتصاد مما يعكس على كل الهياكل الاقتصادية كما يؤدي إلى المديونية (ميزان المدفوعات)، وبالتالي تذبذب في النشاط الاقتصادي وتأثير السلبي على أداء السوق المالية.

تطور معدل الميزان التجاري الجزائري والتونسي موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (10): تطور الميزان التجاري الجزائري مقارنة بتونس



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مرجع سبق ذكره؛ صندوق النقد العربي - قاعدة بيانات أسواق الأوراق المالية العربية.


الميزان التجاري الجزائري سجل تدني خطير بنسبة 20% في 2009، لكن سرعان ما حاول استرداك النقص من خلال تسجيل فائض في 2010 و 2011، لكن 2013 سجل عجز قارب 50%. لذا يمكن القول بأنه ميزان عاجز. الميزان التونسي هو الآخر عاجز، فقد سجل ارتفاع واحد في 2009، وكل السنوات الأخرى شهدت عجز وفي 2012 سجل أكبر انخفاض.

III. تطور التداول في السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس:

في هذا المحور الأخير لتقييم الأداء سنتتبع تطور مؤشر السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس، ثم عدد الأسهم المتداولة وفي الأخير حجم التداول؛ كمدخل تمهيدي أخير لاختبار الكفاءة في السوقين.

1) تطور مؤشر بورصة الجزائر مقارنة بتوناندكس: مؤشر البورصة هو دليل لقياس أسعار الأسهم في السوق بشكل عام على أساس يومي. وهو عبارة عن مجموع سعر الأسهم مضروباً بحجم الشركة في السوق. يكون موجب عندما يكون عدد الأسهم المرتفع أسعارها أكثر من عدد المنخفض أسعارها خلال اليوم ذاته، والعكس صحيح³⁹. تطور المؤشر العام للبورصتين خلال فترة الدراسة موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (11): التطور العام لمؤشر بورصة الجزائر مقارنة بتونس



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مراجع سبق ذكرها (موقع البورصة والتقارير السنوية).
مؤشر بورصة الجزائر له اتجاه عام ثابت مقارنة بمؤشر بورصة تونس اتجاهاه العام متذبذب صعوداً ونزولاً إضافة إلى قيمه المرتفعة مقارنة بنظيره الجزائري وهو مؤشر إيجابي لقياس الكفاءة.

بالنسبة لمقاييس النزعة المركزية للسلسلة الاحصائية للمؤشر فهي موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم (01): مقاييس النزعة المركزية لسلسلة مؤشر بورصة الجزائر مقارنة بتونس


مؤشر بورصة تونس	مؤشر بورصة الجزائر	مقاييس النزعة المركزية
4570.21	1211.08	المتوسط
5686	1458	أكبر قيمة
2909	993	أدنى قيمة
4642	1202	الوسيط
649.256	142.822	الانحراف المعياري
14	12	نسبة التجانس %

المصدر: من إعداد الباحثين بالاستناد على المعلومات السابقة.

نلاحظ كذلك تفوق تونانديكس مقارنة بمؤشر بورصة الجزائر لا من حيث ارتفاع قيمه، المدى وكذلك نسبة التجانس. فمؤشر بورصة الجزائر سجل ثبات واستقرار نوعي، مقابل تغير يومي ولو طفيف لمؤشر بورصة تونس.

(2) تطور عدد الأسهم المتداولة: عدد الأسهم المتداولة مؤشر لحجم ومقدار نشاط السوق، إذ توجد علاقة طردية بين العدد المتداول وتطور الأداء. تطور الأسهم المتداولة للسوقين موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (12): تطور العدد المتداول في بورصة الجزائر مقارنة بتونس



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على مراجع سبق ذكرها؛ التقارير السنوية و:


- لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها: "التقرير السنوي لسنة 2009 و2010".

بورصة الجزائر تشهد نقص فادح في العدد المتداول، فقد سجلت تطور ملحوظ 2011 في معدل التداول بـ 117%، فلا يمكن قياس الأداء في تحسن ملحوظ لسنة واحدة. من جهة أخرى، تسجيلها ارتفاعين و فقط مقابل 5 انخفاضات، كما أن السنوات الثلاثة الأخيرة سجلت انخفاض متعاقب، وهذا يترجمه عدم تسجيل للمليون في العدد المتداول. بورصة تونس هي الأخرى تشهد نوعاً من عدم الاستقرار في العدد المتداول لكن ليس عنيف، 3 ارتفاعات مهمة مقابل 4 انخفاضات بسيطة. لذا يمكن القول أن التداول في بورصة تونس أفضل من بورصة الجزائر بأكثر من 200 مليون عدد أسهم تداول سنوياً في كل سنوات الدراسة بل وفاق 300 مليون في بعض السنوات.

(3) تطور حجم التداول (Trading value): يشير حجم التداول إلى عدد المعاملات التي يجريها المتداول أو الوسيط أو السوق في غضون مدة زمنية معينة. فأي زيادة في حجم التداول قد تزيد من وضوح

أي حركة ملحوظة في السعر⁴⁰. الشكل الموالي يوضح لنا تطور حجم التداول الذي عرفه السوقين خلال الفترة الممتدة ما بين 2008 و2014:

الشكل رقم (13): تطور حجم التداول في بورصة الجزائر مقارنة بتونس



المصدر: من إعداد الباحثين، بالاعتماد على نفس المراجع السابقة.

عند مقارنة الأداء خارج سنة 2008، نجد بورصة الجزائر سجلت معدلين قياسين في 2011 و2014 وانخفاضات حادة في باقي السنوات، أما بتونس فسجلت تذبذب بين الارتفاع والانخفاض. فتطور حجم التداول في بورصة الجزائر أفضل من نظيرتها التونسية في حجم التداول نتيجة المعدلات القياسية المسجلة 472% و8210%.

رابعاً. كفاءة السوق المالي الجزائري مقارنة بتونس أعقاب الأزمة المالية العالمية

في الأخير سنحاول الإجابة عن الإشكالية المطروحة، وذلك باختبار الصيغ (المستويات المختلفة) لكفاءة السوق المالية (الضعيفة والمتوسطة) ثم أخيراً نختبر أثر التأثير بالأزمة المالية العالمية على السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس.

1. اختبار الصيغة الضعيفة للكفاءة في السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس أعقاب الأزمة المالية العالمية:

فرضية الصيغة الضعيفة للكفاءة تستند على فرضية الحركة العشوائية للأسعار (RW⁴¹) وترتكز على عشوائية التغيرات في أسعار الأوراق المالية لتحديد درجة ارتباطها من عدم ارتباطها بالتغيرات التاريخية ضمن سلسلة زمنية محددة، وكذلك التوزيع الطبيعي للسلسلة.

1 - اختبار الاستقرار ADF/Phillips & Perron/ Kpss: لاختبار الاستقرار استخدمنا

ثلاثة اختبارات ADF/Phillips & Perron/ Kpss، إذ:

- يعتمد اختبار ديكي فلر المطور ADF على إحصائية t لمعامل معادلة الانحدار الذاتي⁴²، فبعد تقدير معاملات النموذج، تحسب t بطريقة المربعات الصغرى؛
 - تقدير اختبار Perron-Phillips يعتمد على نفس معادلة ADF، ويختلف عنه في طريقة معالجة وجود الارتباط التسلسلي من الدرجة الأعلى، حيث يقوم بعملية تصحيح غير معلمية؛
 - أما اختبار Kpss يفترض استعمال اختبار مضاعف لاجرانج The Lagrange Multiplier (LM) ويقوم على أساس فرضية العدم وهو أن السلسلة ساكنة.
- كل اختبار نموده مختلف عن الآخر ونتائج الاختبارات موضحة في الجدول:

الجدول رقم (02): نتائج اختبار على البورصة الجزائرية مقارنة بتونس

اختبار Kpss		اختبار ADF & Perron-Phillips			النموذج	البورصة
إحصائية LM	%5	إحصائية PP	إحصائية ADF	%5		
		0.78	0.74	-1.94	(1)	الجزائرية
0.35	0.46	-1.54	-1.45	-2.89	(2)	
0.23	0.14	-1.45	-1.59	-3.46	(3)	
		0.96	0.97	-1.94	(1)	التونسية
0.61	0.46	-2.11	-2.11	-2.89	(2)	
0.15	0.14	-2.23	-2.15	-3.46	(3)	

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على بيانات المؤشر

نلاحظ في الاختبارات الثلاث الإحصائية أكبر من القيم الجدولية عند مستوى المعنوية 5% بالنسبة للبورصة الجزائرية وكذلك التونسية، كما سُجِّلَتْ كل الاحتمالات المرجحة في النماذج الثلاثة أكبر من 5%. إذن، سلسلة مؤشر البورصتين تحتوي على جذر الوحدة وهي غير ساكنة (غير مستقرة).


2- اختبار الارتباط الذاتي، المتسلسل Autocorrelation: بعدما أظهرت لنا كل من اختبار ADF، PP، Kpss أن سلسلة مؤشر البورصة غير مستقرة. سنحاول التأكد من عدم وجود ارتباط ذاتي بين قيم سلسلة المؤشر وذلك بالرجوع إلى شكل انتشار الفجوات المختلفة باستخدام برنامج Eviews9 ولأجل تأخير قيمته H=83 (يستخدم التأخير للاختبار العلاقة بين قيمة المؤشر في الزمن t+1 مع قيمته في الزمن t). أما العمود (AC) فيوضح لنا وجود علاقة عندما تكون نتائج مختلفة عن 0، وإحصائية السلسلة Q-Stat (Ljung-Gox) تكون مستقرة عندما تكون أكبر من الجدولية χ^2 (نحصل عليها من جدول التوزيع Chi-deux). بعد الاختبار بينت لنا النتائج أن:

- قيم مؤشر بورصة الجزائر في العمود (AC) غير مساوية للصفر وتتناقص بشكل تدريجي إلى ما تحت الصفر (القيم السالبة)، مع تسجيلها لتذبذب (ارتفاع ثم الانخفاض مجّداً)؛ أما تونانديكس التونسي فهو الآخر غير مساوي للصفر ومتذبذب بين الانخفاض إلى ما تحت الصفر والارتفاع؛

- كذلك قيم الإحصائية Q-Stat (Ljung-Gox) المحسوبة أكبر من الجدولية χ^2 ؛ لذلك نستنتج أنه يوجد ارتباط بين المشاهدات المدروسة، هذا ما تؤكدته القيمة الاحتمالية P-Value المقابلة لكل قيمة محسوبة من Q.L.B والتي تقل عن /0.05/.


3- اختبار التوزيع الطبيعي Testing Distributions for Normality: يستخدم هذا الاختبار لإثبات خضوع مشاهدات الدراسة للتوزيع الطبيعي، وذلك لتأكيد أو نفي فرضية تمتّ مع الأسعار المعبر عنها بالمؤشر السوقي للتوزيع الطبيعي، وبالتالي تأكيد أو نفي وقوع السوق عند المستوى الضعيف للكفاية. نتيجة الاختبار معبر عنها في التوزيع الاحتمالي:

الشكل رقم (14): التوزيع الاحتمالي لسلسلة مؤشر البورصة الجزائرية



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على بيانات المؤشر

الشكل رقم (15): التوزيع الاحتمالي لسلسلة مؤشر البورصة تونس



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على بيانات المؤشر

نستنتج من الشكلين النقاط التالية:

- شكل توزيع سلسلة مؤشر بورصة الجزائر سجل التواء بسيط بقيمة (0.158666) لجهة اليمين ويختلف عن الصفر بالفاصلة، تفرطح موجب بقيمة (1.956741) يختلف عن 3. إذن، قيم

المؤشر لا تتبع التوزيع الطبيعي عند مستوى معنوية 5% كما يوضحه الشكل وتؤكدته القيمة الاحتمالية للاختبار (0.124817)؛

- شكل توزيع سلسلة مؤشر توناندكس هو الآخر شكّل التواء بسيط لكن سلبي (-0.855666) أي إلى جهة اليسار وعن الصفر، تفرطح موجب بقيمة (3.581241) أكبر ويختلف عن 3 بالفاصلة. إذن، قيم مؤشر توناندكس هي الأخرى لا تتبع التوزيع الطبيعي كما هو موضح في الشكل وتؤكدته القيمة الاحتمالية الصغيرة للاختبار (0.003292).

- كنتيجة اقتصادية أخيرة لهذه الاختبارات، بورصة الجزائر وتونس غير كفاءة عند المستوى الضعيف رغم عشوائية التغيير لمؤشرهما الكلي نتيجة وجود ارتباط ذاتي بين المشاهدات وعدم التوزيع الطبيعي للسلسلة محل الدراسة.

II. اختبار الصيغة المتوسطة للسوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس:

الهدف من هذا الاختبار أكثر منه قياس كفاءة السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس في الصيغة المتوسطة، هو محاولة اختبار أثر بعض العوامل الاقتصادية الخارجية الكلية (معدل التضخم، البطالة ومعدل الناتج المحلي الإجمالي) على مؤشر البورصتين، باستخدام معامل ارتباط (بيرسون). نتائج الاختبار موضحة في الجدول:

الجدول رقم (03): نتائج اختبار بيرسون (R)

معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي GDP Rate	معدل البطالة Unemployment Rate	معدل التضخم Inflation Rate	
0.346	-0.227	0.219	مؤشر بورصة الجزائر
-0.237	0.451	0.244	مؤشر بورصة تونس

المصدر: من إعداد الباحثين، بالاعتماد على المراجع السابقة و:

:3211- <http://www.indexmundi.com/> 26/11/2015

علاقة مؤشر البورصتين بالمتغيرات الكلية ضعيفة أقل ما يقال عنها قريبة قليلاً من المتوسط بالنسبة لمؤشر بورصة الجزائر ومعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي وكذلك مؤشر توناندكس ومعدل البطالة. لكن لا توجد ولو علاقة ترابطية قوية واحدة بين هذه المؤشرات الكلية ومؤشر السوق. فمؤشر السوق لا يستجيب للتغير في المتغيرات الاقتصادية، والبورصتين غير كفاءة عند المستوى المتوسط وهذا أكيد، فالهدف من هذا الاختبار التأكد من أن عدم الكفاءة ليس بسبب تأثير العوامل الكلية على المؤشر، وهذا محقق.

III. اختبار أثر الأزمة المالية العالمية على السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس:

بعد اختبار كفاءة السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس أعقاب الأزمة المالية العالمية، والتوصل إلى أن السوقين غير كفاءة في المستوى الضعيف وهذا ليس بتأثير العوامل الكلية. أخيراً سنختبر أثر الأزمة المالية العالمية على السوقين لمعرفة هل هذا الأداء نتيجة لمخلفات الأزمة كنتطابق منا بين الجانب النظري والتطبيقي من جهة، وتشخيصاً منا للأداء الحقيقي، واستخدامنا لذلك الأسلوب الإحصائي (Independent Samples T-Test) للمقارنة بين مجموعتين من حيث أدائهما لتوضيح الفرق بينهما، وهل لهذا الفرق دلالة إحصائية عند مستوى الدلالة (0.05).

فبعد جمع عيّنتين الأولى قبل، والثانية بعد وقوع الأزمة (إفلاس بنك ليمان برادرز في 2008/09/01). بالنسبة لبورصة الجزائر كل عينة تضم 8 مؤشرات شهرية، أما بورصة تونس فكل عينة تضم 12 مؤشر شهري وذلك حسب البيانات المتوفرة. توصلنا أن عدم الكفاءة ليس بسبب الأزمة المالية العالمية، ف:

- بورصة الجزائر سجلت انخفاض طفيف وهو طبيعي لأي سوق الارتفاع والانخفاض.
- بورصة تونس أكثر من هذا، مؤشرها توناندكس وأصل مساره المتصاعد في الفترة ما بعد الأزمة مقارنة بالفترة قبل الأزمة.

الخلاصة:

بعد اختبارنا لكفاءة السوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس أعقاب الأزمة المالية العالمية للإجابة على الإشكالية الرئيسية للموضوع من خلال عرض نظري لنشأة السوقين الماليين وأسس الاستثمار فيهما، قياس الأداء وتطوره ثم في الأخير تطبيق عدد من الاختبارات القياسية لاختبار الكفاءة على المستوى الضعيف، المتوسط ثم أثر الأزمة المالية العالمية على الأداء، توصلنا إلى النتائج والتوصيات التالية:

- الهدف من إنشاء السوق المالية الجزائرية هو لتحسين الوضع القائم والتخلص من المديونية والانتقال إلى اقتصاد السوق، أما نظيرتها التونسية أنشئت للتطوير والنهوض من الوضع القائم وضمان عنصر التنوع في الموارد الاقتصادية من جهة. ومن جهة أخرى، مسايرة الاقتصاد العالمي؛
- الأداء العام للسوق المالية الجزائرية مقارنة بتونس متواضع في مؤشرات الأداء، تطور المؤشر وكذلك التداول مع تسجيل حالات خاصة في تطور المعدل السنوي لرأس المال السوقي ومعدل حجم التداول. المؤشرات التي لها علاقة بالأداء عكس ذلك نتيجة امتلاك الجزائر لموارد مهمة مقارنة بتونس؛
- أما فيما يخص الكفاءة، فعدم تحققها ولو على المستوى الضعيف ليس بأثر المتغيرات الاقتصادية الكلية على الأداء، ولا بسبب الأزمة المالية العالمية والتي أثرت على كل الأسواق العالمية المفتوحة على الخارج. السبب في ذلك نقص الفعالية في التسيير وعدم استثمار الموارد المالية بطريقة كفاءة وكذلك الانزعال وعدم مسايرة التطور العالمي، مما انعكس سلبياً على نتيجة الأداء والكفاءة خاصة في الجانب الجزائري؛
- لذا كتوصية ونتيجة للبحث، وَّجَبَ إعادة النظر في وضعية السوق المالية في جانب الأداء، التسيير، الشفافية، الحوكمة وكذلك القوانين المحفزة بهدف النهوض بالاقتصاد والتخلص من الاقتصاد الريعي والتخلص من الأزمات المختلفة التي تصيب الاقتصاد من حين لآخر آخرها أزمة انهيار أسعار المحروقات.

الهوامش والمراجع:

- ¹ - ناصر سليمان: "السوق المالية الإسلامية كيف تكون في خدمة النظام المصرفي الإسلامي"؛ الدورة التدريبية حول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطوير دورها في الاقتصاديات المغاربية"؛ جامعة فرحات عباس، سطيف، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير؛ 25-28 ماي 2003؛ ص 4.
- ² http://ar.wikipedia.org/wiki/23/11/2013_9:30 - سوق رأس المال
- ³ - Badger .E. Ralph , Torgerson .w . Harold, Guthmann. G. harry, " **investwent principls and practices**" 6th edition, Prentichall, 1969; p53.
- ⁴ - هاني أنور صالح؛ "شركات الوساطة وأثرها على تنمية سوق فلسطين للأوراق المالية"؛ رسالة ماجستير؛ الجامعة الإسلامية؛ غزة-فلسطين؛ 2007م؛ ص 13.
- ⁵ - رياض ب: "ندوة حول: المخاطر المحدقة ببورصة الجزائر"؛ 29-30 سبتمبر 2004. www.algeria-inteface.com

⁶ - http://www.bvmt.com.tn/AR/documentation/trading_system/functioning.html

31/12/2015 18.41

⁷ - SVM = Société des Valeurs Mobilières

⁸ - شعون شمعون: "البورصة - بورصة الجزائر"؛ الأطلس للنشر؛ 1993؛ ص19.

⁹ - BVM = Boruse des Valeurs Mobilières

¹⁰ - شعون شمعون؛ مرجع سبق ذكره؛ ص80.

¹¹ - COSOB = Commission d'Organisation et de Surveillance des Opérations de Bourse

¹² - SGBV = Société de Gestion de la Bourse des Valeurs

¹³ - ربوح عبد الغني: "الدور المالي و الاقتصادي لبورصة القيم وأثرها على أداء المؤسسات - دراسة حالة بورصة الجزائر"؛ رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية؛ جامعة بسكرة؛ 2004/2005؛ ص75.

¹⁴ - مخلف عبد الرزاق: "الاستثمار في بورصة القيم المنقولة: دراسة لواقع البورصات العربية وآفاقها المستقبلية"؛ مذكرة ماجستير؛ كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير؛ جامعة الجزائر؛ 2001؛ ص151.

¹⁵ - <http://www.bvmt.com.tn/AR/company/history.htm> 31/12/2015 18:57

¹⁶ - بن عمر بن حاسين؛ "فعالية الأسواق في الدول النامية - دراسة قياسية-"؛ أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية؛ جامعة أبي بكر بلقايد؛ تلمسان - الجزائر؛ 2013م؛ ص158.

¹⁷ - بورصة تونس: "دليل المستثمر في البورصة"؛ أكتوبر 2012؛ ص07.

¹⁸ - بورصة الجزائر: "تعريف بورصة الجزائر"؛ ص2؛ مطوية محملة من الموقع: www.sgbv.dz

¹⁹ - Joseph Antoine, Marie-Claire Capiou-Huart: "Dictionnaire des marchés financiers"; Traduit par Amel Leila Serbis; Edition Pages Bleues; Bruxelles; 2010; p:12.

²⁰ - حنفي عبد الغفار: "الاستثمار في بورصة الأوراق المالية"؛ الطبعة الأولى؛ الدار الجامعية للنشر و التوزيع؛ الإسكندرية؛ 2002؛ ص153.

²¹ - فياض، عطية: "سوق الأوراق المالية في ميزان الفقه الإسلامي"؛ دار النشر للجامعات؛ القاهرة؛ 1998؛ ص204.

²² - بن عزوز عبد الرحمن؛ "دور الوساطة المالية في تنشيط سوق الأوراق المالية مع الإشارة لحالة بورصة تونس"؛ رسالة ماجستير؛ جامعة منتوري؛ قسنطينة - الجزائر؛ 2012م؛ ص43.

²³ - منير إبراهيم هندي: "أدوات الاستثمار في أسواق رأس المال"؛ منشأة المعارف؛ الإسكندرية؛ 1997؛ ص6.

²⁴ - <http://www.cosob.org/> 10/10/2015 11:03

²⁵ - بورصة تونس: "دليل الأدوات المالية"؛ 2008؛ ص9.

²⁶ - زهبي ريم؛ "الاستقرار المالي النظامي: بناء مؤشر تجميعي للنظام المالي الجزائري"؛ أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة 2 - الجزائر؛ 2013؛ ص187 - 190.

- بورصة الجزائر: "تعريف بورصة الجزائر"؛ مرجع سبق ذكره؛ ص2.

²⁷ - www.bvmt.com 11/10/2015 11 :52

²⁸ - http://www.sgbv.dz/ar/?page=rubrique&mod=145 04/10/2015 10 :02

²⁹ - صادر في الجريدة الرسمية رقم 41 بتاريخ 15 يوليو 2012.

³⁰ -Site le "Banque Centrale De Tunis" : http://www.bct.gov.tn/bct/siteprod/index.jsp 07/10/2015 09 :35

- www.bvmt.com 11/10/2015 11 :46

³¹ - لطرش سميرة؛ "كفاءة سوق رأس المال وأثرها على القيمة السوقية للسهم دراسة حالة مجموعة من أسواق رأس المال العربية"؛ أطروحة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية؛ جامعة منتوري؛ قسنطينة- الجزائر؛ 2010م؛ ص256.

³² - محمد الهاشمي حجاج: "أثر الأزمة المالية العالمية على أداء الأسواق المالية العربية - دراسة حالة سوق الدوحة للأوراق المالية خلال الفترة 2007 - 2009"؛ مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير؛ جامعة قاصدي مباح ورقلة - الجزائر؛ 2012؛ ص159.

³³ - لطرش سميرة؛ مرجع سبق ذكره؛ ص259.

³⁴ - إيهاب الدسوقي: "اقتصاديات كفاءة البورصة"؛ دار النهضة العربية؛ القاهرة؛ 2000؛ ص132.

³⁵ - محمد الهاشمي حجاج؛ مرجع سبق ذكره؛ ص159.

³⁶ - سهيل مقابلة: "كيف تستثمر بسوق الأسهم (حالة سلطنة عمان)"؛ دار الراية؛ ط1؛ الأردن؛ 2013؛ ص27.

³⁷ - سهيل مقابلة؛ مرجع سابق؛ ص27 و28.

³⁸ - https://ar.wikipedia.org 23/11/2015 10 :34

³⁹ - https://ar.wikipedia.org 23/11/2015 10 :45

⁴⁰ - http://ar.tradimo.com/ 23/11/2015 10.49

⁴¹ - RWH : Random walk hypothesis

⁴² - سليمان موصلي وحازم السمان: "دراسة الكفاءة لسوق دمشق للأوراق المالية"؛ مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية؛ الجامعة الأردنية- الأردن؛ المجلد 29؛ العدد 02؛ 2013؛ ص162 و163.

دراسة مقارنة لإدارة المخاطر في الجزائر بين المصارف الإسلامية ومصارف تقليدية خاصة

- حالة بنك البركة الجزائري وبنك الشركة المصرفية العربية وبنك الخليج الجزائري -

أ.د الجوزي جميلة*

أ. حدو علي**

Abstract : We have tried through this paper highlight the level of Islamic banking risks wich active on traditional environmental, such as what is in Algeria, After we dealt with the conceptual entrance of the Risk management Islamic banking, we dealt with the reality of Islamic banking in Algeria, where were viewed the Algerian experience in opening Islamic banking and most important features of the environment in which they operate these banks, both in terms of the legal environment or economic or competitive or even social, Let's talk about then to analyze risk indicators of Al Baraka Bank Algeria and ABC Bank and AGB in Algeria, during the period 2009 --2,015, where we chose the capital risk, credit risk and liquidity risk.

He ruled out the risk of the market, due to the limited effect in the Algerian market, then this paper concluded by mentioning the most important of the proposed solutions to promote risk management Islamics banks operating in Algeria, classifies them according to the studie drisks.

Key-words : Islamic Banking, Albaraka Banking Algeria, Risk Management, Algerian experience.

الملخص: حاولنا من خلال هذه الورقة البحثية تسليط الضوء على مستوى مخاطر المصارف الإسلامية العاملة بالمحيط الذي يتعامل بالطريقة التقليدية مثل ما هو في الجزائر، من خلال دراسة مقارنة بين بنك البركة الجزائري وبنك الشركة المصرفية العربية¹ ABC Bank وبنك الخليج الجزائري² AGB فبعد أن تطرقنا إلى مدخل مفاهيمي لإدارة مخاطر المصارف الإسلامية، تناولنا واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر، أين استعرضنا التجربة الجزائرية في فتح الصيرفة الإسلامية وأهم ملامح المحيط الذي تعمل به هذه المصارف، سواء من حيث البيئة القانونية أو الاقتصادية، أو التنافسية أو حتى الاجتماعية، لتنتقل بعدها إلى تحليل مؤشرات المخاطر لبنك البركة الجزائري وABC Bank وAGB العاملة بالجزائر، خلال الفترة 2009-2015، أين اخترنا مخاطر رأس المال ومخاطر الائتمان ومخاطر السيولة، واستبعدنا مخاطر السوق، لفضالة تأثيرها، ثم ختمنا هذه الورقة البحثية بذكر أهم الحلول المقترحة لتعزيز إدارة مخاطر المصارف الإسلامية العاملة بالجزائر، بتبويبها حسب المخاطر الأنفة الذكر.

الكلمات المفتاحية: المصارف الإسلامية، بنك البركة الجزائري، إدارة المخاطر، التجربة الجزائرية.

* أستاذة، مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية-جامعة الجزائر 3.

** باحث، مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية-جامعة الجزائر 3.

مقدمة:

تعمل المصارف الإسلامية في بيئة تؤثر فيها وتتأثر بها، ويتغير مستوى التأثير بها حسب طبيعة النظام وهل يأخذ بعين الاعتبار الطبيعة الشرعية لهذا النوع من المصارف، فيشهد العالم من هذه الناحية ثلاث أنواع من النظم، فمنها ما هو نظام مالي إسلامي كلية، ومنها ما هو نظام تقليدي وإسلامي -أي مزدوج- ومنها ما هو تقليدي كلية، وهذا الأخير هو حالة الجزائر أين تعمل المصارف الإسلامية في بيئة تتسم بالتعاملات التقليدية الربوية والمعامل التي لا تتطابق مع التزاماتها الشرعية، في حين أن البنوك التجارية الأخرى تعتبر في حالة من الأريحية في إدارة مخاطرها خاصة وأن جميع الوسائل المتاحة مناسبة وتتوافق مع أساليب وسياسات إدارتها لمخاطرها. ومن هذا المنطلق تبادر إلينا السؤال التالي: ما مستوى درجة المخاطر الأساسية للمصارف الإسلامية العاملة بالجزائر مقارنة بالمصارف التقليدية المحلية؟ وكيف يمكن تعزيز قدراتها في هذا المجال؟

I - مفهوم مخاطر المصارف الإسلامية وأهم أسباب ارتفاعها

قبل التطرق لواقع المصارف الإسلامية العاملة بالجزائر، سيتم التعريف بأهم جوانب إدارة مخاطر هذا النوع من المؤسسات المالية، أين سنحاول تحديد طبيعة نشاط المصارف الإسلامية، والإطار المفاهيمي لمخاطرها، ناهيك عن أنواع المخاطر التي تنبثق من طبيعتها المصرفية بصفة عامة وأخرى تأتي من خصوصيتها الشرعية، كما سنحاول إظهار أهم أسباب ارتفاع المخاطر فيها والآثار المرتقبة عليها من جراء ذلك، لنسرد في الأخير أهم مقومات واستراتيجيات وأساليب إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية.

أولاً - الإطار المفاهيمي للمخاطر في المصارف الإسلامية

يعد مصطلح المخاطر من المصطلحات التي تتردد بشكل كبير، الذي يستخدم في جميع المجالات، وكلمة **Risk** مشتقة من كلمة **re-scass** اللاتينية والتي تدل على احتمال الخسارة أو الريح.³

عرفت لجنة التنظيم المصرفي المنبثقة عن هيئة قطاع المصارف في الولايات المتحدة الأمريكية المخاطر بأنها: "احتمال حصول الخسارة إما بشكل مباشر من خلال خسائر في نتائج الأعمال أو رأس المال، أو بشكل غير مباشر من خلال وجود قيود تحد من قدرة المصرف على تحقيق أهدافه وغاياته، حيث أن مثل هذه القيود تؤدي إلى إضعاف قدرة المصرف على الاستمرار في تقديم أعماله وممارسة نشاطاته من جهة، وتحد من قدرته على استغلال الفرص المتاحة في بيئة العمل المصرفي من جهة أخرى".⁴ ويرى سيد الهواري أن المخاطر هو "توقع اختلافات في العائد بين المخطط والمطلوب والمتوقع

حدوثه".⁵ ويرى سمير عبد الحميد رضوان أن المخاطر هو "احتمال الفشل في تحقيق العائد المتوقع"⁶ ويرى فلاح حسين الحسيني ومؤيد عبد الرحمن الدوري أن المخاطر هو "احتمالية أن تكون نتائج التنبؤات خاطئة، فإذا كانت هناك احتمالية عالية في أن تكون التنبؤات خاطئة فعند ذلك ستكون درجة المخاطرة عالية أيضا، أما إذا كانت الاحتمالية منخفضة، فإن درجة المخاطرة ستكون منخفضة أيضا".⁷

ثانيا: أهم أسباب ارتفاع مستوى المخاطر في المصارف الإسلامية في العالم: تعود أسباب مستوى المخاطر في المصارف الإسلامية إلى مجموعة من العوامل أهمها:

- افتقار المصارف الإسلامية إلى بعض المتطلبات الأساسية، كالموارد المالية المناسبة، والخبرات الاستثمارية المناسبة، والأجهزة المعاونة والنظم؛
- حداثة النظام المصرفي الإسلامي، إذ كانت هذه المصارف في بداياتها بحاجة للعائد السريع ولعامل السيولة، لتستطيع أن تثبت أقدامها في السوق المصرفية، وهو مالا تحققه الاستثمارات طويلة الأجل؛
- مؤثرات البيئة المحيطة، إذ تعمل بعض مكونات البيئة المحيطة على إيجاد معوقات ترفع من درجة المخاطر الخاصة بالمصارف الإسلامية، منها التشريعات، والإجراءات، التي توضع لتخدم الصيرفة التقليدية، بالإضافة إلى إخضاع المصارف الإسلامية إلى السياسات النقدية التي تقرها المصارف المركزية، والتي لا تتناسب مع طبيعة العمل المصرفي الإسلامي، كما تواجه المصارف الإسلامية مشاكل في السياسة المالية؛
- المفاهيم الاجتماعية الخاطئة السائدة، حيث ينظر للمصارف الإسلامية على أنها مؤسسات خيرية لا تهدف إلى تحقيق الربح، أو أنها مصرف مثلها مثل المصارف التقليدية تتعامل بالربا تحت مسميات مختلفة؛
- مؤثرات البنية الذاتية للمصارف الإسلامية، حيث استخدمت المصارف منهج المحاكاة للمصارف التقليدية في بعض المجالات سواء فيما يخص استقطاب الموارد أو توظيفها، كالخدمات المالية التي تقدمها مثلا؛
- غياب سوق مالية إسلامية نشطة، حيث تساهم الأسواق المالية في تطوير وتفعيل عمل المصارف الإسلامية.

II- واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

قامت الجزائر على غرار العديد من الدول العربية والغربية بمنح الاعتماد للمصارف الإسلامية على أنها مصارف تجارية عادية، فتم إنشاء بنك البركة سنة 1990/12/06، حيث تعود فكرة إنشائه

إلى سنة 1984م، أين تم الاتصال بين الجزائر ممثلة في بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR)، وشركة دلة البركة القابضة الدولية وهي مجموعة مصرفية سعودية مقرها مملكة البحرين، تقدم خدمات مالية إسلامية وتمتلك عدد من المصارف والفروع الدولية تحت الاسم البركة، حيث كان الهدف من الاتصال هو التعاون في مجال التجارة الخارجية فتم تقديم ما قيمته 30 مليون دولار لبنك الفلاحة والتنمية الريفية، وهو ما أدى لتبادل الثقة، وفي سنة 1986م قامت مجموعة دلة البركة المصرفية بعقد ندوتها الرابعة بالجزائر العاصمة، أين بدأت تتبلور فكرة إنشاء بنك إسلامي في الجزائر.

أولاً: نظرة عن تجربة الجزائر حول مجال الصيرفة الإسلامية

على هامش الدورة الرابعة عشر للبنك الإسلامي للتنمية المنعقدة في الجزائر، تم الاتفاق بين بنك الفلاحة والتنمية الريفية، ومجموعة دلة البركة البحرينية بإنشاء أول مشروع للتمويل على شكل بنك، أطلق عليه اسم بنك البركة الجزائري بتاريخ 20 مايو 1991م كشركة مساهمة في إطار قانون النقد والقرض) القانون رقم 10 لسنة 1990)، الذي صدر مع الدخول في مرحلة الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، أما بداية ممارسة نشاطه بشكل فعلي فكانت في شهر سبتمبر 1991م. وكتعريف لبنك البركة الجزائري فقد صرح عرف الشيخ صالح عبد الله كامل⁸ بنك البركة الجزائري على أنه: "بنك إسلامي لا يتعامل بالفائدة أخذ وعطاء. ويهدف إلى تنمية المجتمع الجزائري المسلم، وإلى خلق توليفة عملية مناسبة بين متطلبات العمل المصرفي الحديث وضوابط الشرعية الإسلامية"⁹.

وهنا نسرد أهم المعلومات الخاصة بمبادئ المصرفين:

1- بنك البركة الجزائري: ينتمي بنك البركة الجزائري إلى مجموعة البركة المصرفية، والتي تتكون من 12 بنكا، وهي بذلك موزعة على 12 دولة، حيث يبلغ رأس مالها أكثر من 1.5 مليار دولار أمريكي، تقدم خدماتها لعملائها في أكثر من 300 فرعا¹⁰، وفي هذا الإطار فإن بنك البركة الجزائري يستفيد من الخبرة المتبادلة بين فروع الجمع، خاصة في مجال إدارة المخاطر وهو موضوع الدراسة. يعد بنك البركة الجزائري من بين البنوك العاملة في الجزائر، الذي ينص صراحة في قانونه الأساسي في المادة الثالثة في فقرتها السابعة بأنه يقوم بأعمال التمويل والاستثمار على غير أساس الربا. لقد كان رأسمال البنك عند الإنشاء 500 مليون دج، مقسم بالتساوي على 500000 سهم، أي ما يعادل 1000 دج للسهم الواحد، يشترك فيه مناصفة كل من (بنك الفلاحة والتنمية الريفية) بنك عمومي جزائري، (ومجموعة دلة البركة القابضة الدولية)، وقد قام البنك برفع قيمة رأسماله سنة 2006 بمقدار أربعة أضعاف، أي ما يعادل 2.5

مليار دج، حسب الأمر 03 - 11 والذي نتج عنه تغيير في توزيع حصص رأس المال على المساهمين حيث أصبحت:

- نسبة مشاركة بنك الفلاحة والتنمية الريفية مساوية إلى 44% .
- نسبة مشاركة دلة البركة القابضة مساوية إلى 56% .

وحسب القانون 08-04 المؤرخ في 2008/12/23 تم رفع رأس مال البنك في شهر ديسمبر 2009 إلى 10 مليار دينار جزائري، مع الاحتفاظ بنفس نسب المشاركة. ولقد تضاعف حجم ميزانية أصوله بأكثر من 74 مرة في الفترة الممتدة ما بين 1993-2016¹¹. أما في مجال التمويل الاستثماري بالصيغ الإسلامية فقد بلغت ما قيمته 80627 مليون دينار لدى بنك البركة سنة 2014 مقابل 59637 مليون دينار سنة 2008¹²، أي بنسبة أكثر من 35% .

2- مصرف السلام - الجزائر: وبعد سنوات من تأسيس بنك البركة الجزائري تم اعتماد ثاني مصرف إسلامي " مصرف السلام - الجزائر " كثمرة للتعاون الجزائري الإماراتي، جاء تأسيس المصرف بتاريخ 2006/06/08، وقد تم اعتماده من قبل بنك الجزائر بتاريخ 2008/09/10 ليبدأ مزاولته نشاطه بتاريخ 2008/10/20 مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة.

وعلى الرغم من أن العمل المصرفي في الجزائر يخضع لقيود الصيرفة التقليدية¹³، فإن المنتجات المالية المصرفية الإسلامية تلاقي رواجا لدى المتعاملين الجزائريين، خصوصا عقود التمويل المرابحة، الإجارة، الإستصناع والمشاركة.

ثانيا: تحليل بيئة عمل المصارف الإسلامية العاملة بالجزائر

تنشط المصارف الإسلامية ضمن بيئة تمتاز بمتغيرات تؤثر تأثير مباشر بعمل هذه المصارف، وعليه فإن بعض هذه التأثيرات تشكل عائقا أمامها، حيث أن على المصارف الإسلامية التأقلم معها ومسارقتها لأنها خارجة عن نطاق سيطرتها. بالرغم من استعداد السلطات الجزائرية لفتح المجال أمام الصناعة المصرفية الإسلامية، إلا أن واقعها يبقى محدوداً، كونها تعاني من مجموعة من المعوقات سواء داخل المصارف أو خارجها، ولدراستها قمنا بتقسيم المحيط الذي تعمل به المصارف الإسلامية إلى بيئات سنحاول سرد أهم النقاط في هذا العنصر على أن يتم التفصيل فيها فيما سيأتي بعد.

1- البيئة القانونية: تعتبر الصيرفة الإسلامية بالجزائر غير مقننة الأمر الذي ينعكس على نقص في القانون المصرفي أين لا يعتبر المصرف الإسلامي مضارب اتجاه المودعين على عكس المصارف التقليدية،

والازدواج الضريبي في القانون الجبائي خلال العمليات التجارية التي يقوم بها، بالإضافة إلى منع الملكية للمصارف الإسلامية لكونها تاجر لا يبيع حتى يشتري؛

2- البيئة الاقتصادية: تعتبر البيئة الاقتصادية واسعة النطاق وتتعدد عناصرها، خاصة مع تعدد السياسات الاقتصادية الكلية المطبقة، سوف نركز فيها على السياسة النقدية المطبقة والأدوات الرقابية والإشرافية المستخدمة على المصارف الإسلامية العاملة بالجزائر، ووضعية النظام المالي العالمي المرتبط للتعامل بالقروض الربوية، ومشكلة الارتباط للتعامل بالفوائد الربوية، بالإضافة إلى النظام المحاسبي المحلي الذي يعتمد على المعايير المحاسبية الدولية، بدون الأخذ بعين الاعتبار المعايير المحاسبية الإسلامية الصادرة عن الهيئة الدولية للمحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.

- المتطلبات الإشرافية والرقابية على المصارف الإسلامية بالجزائر: الوضعية الحالية والمطبقة على المصارف الإسلامية العاملة بالجزائر تبين أن هناك مجموعة من العوائق سنردها أهمها كالتالي:

- عدم وجود دليل حوكمة خاص بالمصارف الإسلامية؛
- أدوات وأساليب رقابة وإشراف بنك الجزائر المطبقة على المصارف الإسلامية تحتاج إلى تعديل حتى تتواءم مع القواعد الشرعية التي تلتزم بها هذه المصارف، وهذا يشمل: - نسبة الاحتياطي الإلزامي؛ - دور الملجأ الأخير للإقراض؛ - نسبة السيولة؛ - معيار الحد الأدنى لكفاية رأس المال.

- الحاجة إلى تفعيل الرقابة الشرعية على المصارف الإسلامية سواء كانت داخلية أو خارجية وتنقسم هذه الأخيرة بدورها إلى مكاتب مستقلة تهتم بالتدقيق وأخرى سلطات عليا تابعة أو مستقلة للسلطة النقدية تهتم بالإفتاء والفصل في الاختلافات الشرعية (كسلطة تشريعية فقط)؛

- تحتاج إلى نظام تأمين يتوافق مع المصارف الإسلامية خاصة لنظام حماية الودائع لكونه يجنب المصرف الإسلامي مخاطر السمعة ومخاطر عدم الثقة في مصداقية الرسالة المالية، وبالتالي بعث الثقة والاستقرار بالنظام المصرفي الإسلامي؛

- حاجة المصارف الإسلامية العاملة بالجزائر إلى إقامة سوق مالي ثانوي إسلامي لإمكانية تسهيل الأصول في وقتها بدون خسائر وبما يتوافق مع الالتزامات الشرعية هذا من جهة، وإمكانية استغلال فرص توظيف الأموال بما يحقق أقصى عوائد من جهة أخرى.

- المنافسة الحادة من طرف المصارف التقليدية التي تعتمد على نظام ذو قبول عام ويعتبر معروف لدى الجميع مما قد يؤدي بالعملاء للميل إليه، ناهيك عن الشروط التي قد تضعها المصارف الإسلامية من أجل التزامها بالقواعد الشرعية والتي قد يفسرها العملاء بكونها تعقيدات.

- سيطرة الطابع الربوي على النظام المصرفي الدولي من خلال تعامل المصارف الإسلامية مع العالم الخارجي، سواء مع الجهات الخارجية بشكل عام، أو مع المؤسسات العالمية.¹⁴

- هناك تيار فكري للمؤسسات العملاقة في حده الأدنى غير متعاطف مع مسيرة المصارف الإسلامية.¹⁵

- مشكلة الارتباط بأسعار الفائدة العالمية: واجهت المصارف الإسلامية مشكلة عند استعمالها هذه الصيغة، متمثلة في الارتباط بأسعار الفائدة العالمية في تحديد هامش الربح، فلا يعني بالضرورة أن هامش المراجعة مساوي لمعدل الفائدة، لكنها تتغير معها نزولا وصعودا، وهذا الارتباط بأسعار الفائدة العالمية هي نتيجة لكثير من الأسباب.¹⁶

3- البيئة التنافسية: إن المصارف الإسلامية تواجه مجموعة من التحديات تحول بينها وبين تحسين أداءها، وهو ما يؤدي إلى انخفاض مستوى فعاليتها في مواجهة تهديدات العولمة المالية، وتنبع الحاجة إلى تأهيل المصارف الإسلامية في الجزائر من الحاجة إلى رفع تنافسيتها في ظل السياسات المتوجهة نحو الانفتاح المالي من جهة، بالإضافة إلى المنافسة الشديدة من المصارف التقليدية العاملة بالجزائر من جهة أخرى.

4- البيئة الاجتماعية: إن عمل المصارف الإسلامية بقواعد شرعية ذات طابع ديني اجتماعي، أوجب عليها مواجهة مجموعة من العوامل الاجتماعية المعرقة لتحسين أداءها، فنذكر منها الآتي:

- عدم فهم كثير من المتعاملين للنموذج الإسلامي وسيطرة العقلية الربوية عليهم: يجهل الكثير من المتعاملين في المصارف الإسلامية عن رسالتها وخاصة: (طبيعة نشاطاتها، أغراضها، ومسؤولياتها، والدور الذي تقوم به في مجال التنمية العقائدية والأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية)، مما أدى إلى عوائق في تسويق خدماتها المختلفة¹⁷. وقد ساعد على ذلك¹⁸ :

✓ تسليم الناس بالفكر السائد (فكر النظام التقليدي) وقبولهم بالتعامل مع نظمه ومؤسساته دون

حرج؛

✓ جهل المسلمين عامة بأمر دينهم، حيث أنهم فرضت عليهم تعاليم غير الإسلام، هذا قبل ظهور المصارف الإسلامية، وبقيت حتى من بعد حيث اعتادوا التعامل بها وتربوا على مبادئ الثقافة الغربية؛

✓ سيطرة الغزو الفكري على الفئة المثقفة، لدرجة اقتناعها أنه لا يمكن الاستغناء عن نظام المصارف الربوية، ولا يمكن أن تتوازن الحياة الاقتصادية بدونها؛

✓ إن ظاهرة تركيز عدد من العلماء والدعاة على العبادات دون الاهتمام بالمعاملات، أنتج عدم مبالاة لدى المستثمرين في فهم طبيعة ووظائف المصارف الإسلامية؛

✓ تقصير دعاة الإسلام في مجال تقديم الإجابات القوية والمدعمة بالأدلة من مصادر الفقه الإسلامي، لما يطرح من تساؤلات واستفسارات تتعلق بالاقتصاد الإسلامي عموماً، وبالمعاملات المالية والنقدية خصوصاً، وإن وجد الاقتداء أحياناً فقد لا يخلو من إبراز اختلاف بين الفقهاء في كثير من المسائل، وهذا ما يقلل من احتكاك الـ=أفراد بالمصارف الإسلامية والتعامل معها وطلب خدماتها.

تبليغ رسالة المصرف الإسلامي تتم دون شك عن طريق مخاطبة أفراد الأمة، وفتح الحوار معهم، وإقناعهم بمدى نجاعة نشاطاته. وفي هذا الصدد يفضل تحديد النخبة المخاطبة بهذه الرسالة، واختيار الأسلوب الأفضل للإقناع، إذ من المعلوم أن المجتمع يتضمن أصحاب الاختصاص، وصاحب المشروع الساعي إلى تحقيق مصلحته، والفرد البسيط المهتم بدينه، والسياسي المحنك. ومن هؤلاء من يمكنه تقديم الموعدة، ومنهم من يحتاج إلى الإقناع بالأدلة الثابتة في القرآن والسنة، مما يفرض استخدام الحكمة، ومنهم من يقارن بين نتائج المصارف الإسلامية ونتائج المصارف التقليدية من أجل المفاضلة بين النماذج المعروضة¹⁹. ويستحسن في ذلك استخدام الوسيلة الأكثر تأثيراً، وعلى العموم فإن استخدام وسائل الإعلام بكل أنواعها لتبليغ رسالة المصارف الإسلامية يحتم على المؤسسات المصرفية القيام بهذه المسؤولية، إلى تضافر جهود كل من المساجد، الجمعيات، النوادي الثقافية، الجامعات، المدارس العليا، المؤتمرات والندوات والحلقات الدراسية، وأجهزة الإعلام كالتلفزيون والراديو والجرائد والدوريات... الخ، كما أن للاتصال الشخصي الفردي والجماعي عن طريق الحوار له أثر خاص في تبليغ هذه الرسالة، إذ يمكن من انتقال المعلومات مباشرة بين الأفراد دون تشويش أو تشويه²⁰.

- عدم توفر الخلق والسلوك الإسلامي اللازم لتطبيق النموذج الإسلامي لدى النسبة الغالبة من المتعاملين: إن دوافع انتشار المبيقات كثيرة، لعل من أبرزها ضعف الوازع الديني لدى أفراد المجتمع، ظهور الأفكار العلمانية الداعية إلى فصل الدين عن الدولة، والحب المتزايد للحياة الدنيا وإيثارها على الآخرة، وانتشار المعاملات الخبيثة كالربا والاحتكار، بالإضافة إلى الفقر والامية والتبعية الاقتصادية²¹. إن البيئة التي تتضمن مثل هذه المواصفات من الطبيعي أن تنظر إلى المصرف الإسلامي بنظرات تقلل من شأنها، حال بقية المؤسسات المالية للنظام الاقتصادي الإسلامي كمؤسسة الزكاة ومؤسسات الأوقاف وغيرها، والحقيقة يجب القول بأن نشأة المصرف الإسلامي وعمله في محيط غير طبيعي بالنسبة له سيكشف لا محالة عن حدوث تصادم قواعده، وأحكام نشاطاته وعناصر هذا المحيط، وذلك ما يعيق تسويق خدماته²². إن العلاقة بين المصرف الإسلامي والمستثمر تتطلب قدرا من المواصفات الأخلاقية في المستثمر، مثل الأمانة، الصدق، الالتزام بالمواعيد وتمثل هذه المواصفات ركيزة أساسية من ركائز نجاح الاستثمار، حيث إن عدم الالتزام بها يزيد من المخاطرة في استثمارات المصارف الإسلامية، ويؤثر على الحقوق والالتزامات كالمماثلة في تسديد الديون²³. كما أن توقعات المستثمرين ليست خاضعة للسلوك الإسلامي، ولكنها خاضعة إلى الانتهازية بحيث عندما يكون المقاول (المستثمر) يتوقع أن مشروعه سوف يحقق مردودية كبيرة، فإنه يمكن أن يفضل التمويل في شكل قرض بدلا من المشاركة، أين يجب عليه أن يعطي حصة معتبرة من الربح إلى المصرف الإسلامي -أي في حالة المشاركة-، بينما العكس بالنسبة لمقاول قليل التأكد من نجاح مشروعه يفضل المشاركة مع تقاسم الخسائر أو حتى توصية من صاحب المصرف بتحمل كامل الخسارة²⁴. وفي هذا الصدد فيمكن التحكم في هذا المعوق هو اختيار نوعية الزبائن، الذين ستقدم المصارف الإسلامية على قبولهم الدخول معها في المشاركات والمدينات، ويكون هذا عن طريق دراسة درجة الالتزام لدى الزبون، ببناء قاعدة معلومات عن المستثمرين، بحيث تبين كل ما يتعلق بهم وله علاقة بالبعد الاستثماري، ومن خلال متابعة مشروعه الاستثماري²⁵.

- مشكلة المماثلة في تسديد الديون: تأخر المدين عن السداد أو مشكلة المماثلة في تسديد الديون من المشكلات الكبرى التي تواجه المصارف الإسلامية، لأنها توظف معظم أموالها في تمويل عمليات المراجعة وعمليات البيع الآجل، وغالبا ما يكون على أقساط للتيسير على الزبائن، وهذا يترتب عليه ديون قد تمثل نسبة عالية من النقود السائلة لدى المصرف، وينتج عن عدم سداد هذه الديون في المواعيد المحددة العديد من الآثار السلبية²⁶. وعند البحث عن الحلول الممكنة لهذه المشكلة فقد ناقش علماء الشريعة الإسلامية، وهناك ترجيح من طرف المجمعات بأنه يجوز فرض عقوبات بدنية ومالية على المتخلفين من السداد ولكن


المصرف لا يستطيع الحصول على أي فائدة من هذه العقوبات²⁷، كما يمكن أن يتفق المصرف مع الزبون على أن يدفع له تعويضا عن الضرر الذي يصيبه، بسبب تأخره عن الوفاء، شريطة أن يكون الضرر الذي أصاب المصرف ضررا ماديا وفعليا، وأن يكون الزبون مامطلا، ولكنه لا يجوز أن يتفق المصرف مع الزبون المدين على أن يدفع له مبلغا محددًا، أو نسبة من الدين الذي عليه في حالة تأخره عن الوفاء في المدة المحددة، سواء سمي هذا المبلغ غرامة، أو تعويضا، أو شرطا جزائيا، لأن هذا هو ربا الجاهلية المجمع على تحريمه.²⁸ ولتخطي هذه المشكلة يجب على المصارف وبيوت المالية الإسلامية لتخفيف هذه الآثار السلبية القيام بدراسة متأنية جادة للزبائن، لاختيار الأفضل سمعة المشهود له بالأمانة والصلاح العام بأمر حرفته، ليضمن عدم المماطلة²⁹.

III - تحليل مؤشرات المخاطر لبنك البركة و ABC Bank و AGB

في إطار البحث عن مستوى تأثر مخاطر بنك البركة الجزائري بالبيئة الاقتصادية مقارنة بالبنوك الخاصة التقليدية، تم إعداد مؤشرات حول ثلاث مخاطر، مؤشر حقوق الملكية مقارنة بالأصول لحساب مخاطر رأس المال³⁰، ومؤشر مخصصات الخسائر مقارنة بمجموع التمويل الممنوح لحساب مخاطر الائتمان ومؤشر الأصول النقدية وغير النقدية مقارنة بحجم الالتزامات من المودعين سواء الزبائن أو المؤسسات المالية حتى البنك المركزي.

أولاً - نسبة مخاطر رأس المال: اعتمدنا في حساب مستوى هذه المخاطر النسبة حقوق الملكية لمجموع الاصول حيث أظهرت النتائج خلال الفترة 2009-2015 المنحى التالي:

شكل رقم 01: مقارنة نسبة مخاطر رأس المال بين بنك البركة الجزائري وبنكي ABC Bank و AGB خلال 2009 - 2015



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة وبنكي ABC Bank و AGB

خلال الفترة 2009 - 2015


يعتبر بنك البركة الجزائري الأقل تذبذبا ويميل نحو الانخفاض في حين أن المصرف ABC Bank يتذبذب بين الارتفاع والانخفاض، ويعتبر مصرف ABC الأكبر من حيث نسبة مخاطر رأس المال وتمويل هذه الأخيرة بين الارتفاع خلال الفترة 2009 - 2012 ثم العودة للانخفاض خلال الفترة 2012 - 2015، في حين أن مصرف AGB يعتبر في انخفاض خلال الفترة 2009 - 2014 ما عدى السنة 2015 أين شهدت النسبة تغير في الاتجاه نحو الارتفاع.

قد يرجع السبب لكون بنك البركة الجزائري يتعامل بحقوق ملكية 23462,64 مليون دج متقاربة مع بنك AGB والتي قمتها 24689,16 مليون دج وهو الأكبر من حيث حقوق الملكية مقارنة ببنك ABC Bank الذي تقدر قيمة حقوق ملكيته بـ 16977 مليون، إلا أن حجم الأصول الكبير عند بنك البركة والذي يقدر بـ 193573,057 مليون دج لسنة 2015 مقارنة بغيره من المصارف في نفس السنة، حيث يقدر بـ 177377,51 مليون دج لمصرف AGB و بـ 63367,387 مليون دج لمصرف ABC BANK والذي يرجع لحجم استثمارات الكثيرة التي يقدمها بنك البركة باعتماده على أموال الغير من المضاربين (المودعين)، بالإضافة إلى سياسة التوزيعات من حقوق الملكية التي يعتمدها بنك البركة الجزائري والتي أدت إلى انخفاض هذا الحساب. لكن ومن جهة أخرى فإن بنك البركة الجزائري يعتبر مضارب بأموال الغير وليس ضامن لها وهو الأمر الذي أكسبه مرونة في تقديم الخدمات التمويلية، والتوسع في تكوين الأصول، خاصة لتقديم أكبر عائد ممكن للمضاربين. ومنه نستنتج أن بنك البركة الجزائري يعتمد على أموال الغير أكثر من حقوق الملكية في نشاطاته المصرفية، الأمر الذي يزيد من درجة المخاطرة في عمليات إرضاء المضاربين (المودعين)، كمضارب (المصرف الإسلامي) ماهر، يقدم أكبر عائد، وليس كضامن للأموال فقط.

ثانيا - نسبة مخاطر الائتمان: اعتمدنا في دراسة هذه المخاطر نسبة مخصصات المؤونات على

الخسائر على القيم والديون الغير المسترجعة / تمويلات ممنوحة للمؤسسات + تمويلات ممنوحة للزبائن، حيث أظهرت النتائج خلال الفترة 2009-2015 المنحنى التالي:

شكل رقم 02: مقارنة نسبة مخاطر الائتمان بين بنك البركة الجزائري وبنكي ABC Bank وAGB خلال 2009 - 2015



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة وبنكي ABC Bank و AGB خلال الفترة 2009 - 2015

تعتبر مخاطر الائتمان تميل نحو التحكم والانخفاض، وهذا هو الظاهر من خلال المنحنيات عند بنك ABC Bank، وبالرغم من كونه متحكم على طول الفترة بمخاطره الائتمانية إلا أنه ارتفع في سنة 2014 إلى 1.19% ليعاود الانخفاض إلى 0.67%، أما مصرف AGB فإنه شهد قيم مرتفعة خلال الفترة 2009 - 2012 لكن ما لبثت إلا أن انخفضت في الفترة 2013 - 2015 لتصل إلى أقل قيم لها مقارنة بالمصارف الأخرى، أما بنك البركة الجزائري فإنه كان يعاني خلال الفترة 2009 - 2012 من ارتفاع في نسبة المخاطر الائتمانية لارتفاع مخصصات الخسائر للقروض الممنوحة، ولكن سرعان ما تدارك الوضع خلال الفترة 2013 - 2015 إلى معدلات متقاربة مع نسب المصارف الأخرى. وقد نعود هذه النتيجة لكون بنك البركة الجزائري كان يعتمد على سياسة إئتمانية توسعية مقارنة بغيره من البنوك حيث نجد أن مجموع التمويلات المقدمة متراكمة خلال الفترة 2009-2015 تقدر بـ 975774.48 مليون دج مقارنة ببنكي ABC Bank و AGB حيث تقدر القيم على الترتيب بـ 26126.98 مليون دج و 455448.95 مليون دج. ولأن بنك البركة تدارك الموقف ابتداء من سنة 2012 و 2013 و 2014 تراجعت مخاطر الإئتمان، بالمطابقة بين المنحى السابق والجدول الموالي:

جدول رقم 01: يبين معدل نمو التمويلات المقدمة لكل من بنك البركة الجزائري وبنكي ABC و Bank خلال 2009-2015

البنك	2009 2010	2010 2011	2011 2012	2012 2013	2013 2014	2014 2015
بنك البركة الجزائري	-3	13	10	6	4	20
ABC Bank	-5	-9	29	8	6	7
AGB	17	68	46	25	25	13

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير السنوية للبنوك للفترة 2009-2015


حيث يبين الجدول كيف أن بنك البركة الجزائري تراجع في تقديم الائتمان وهذا من خلال القيم

10% و 6% و 4% للمعدلات السنوية لنمو الائتمان للسنوات 2012 و 2013 و 2014 على التوالي.

ومنه نستنتج أن المصرف الإسلامي يتعرض لمخاطر ائتمان أكبر كلما توسع في تقديم الخدمات.

ثالثا- نسبة مخاطر السيولة: اعتمدنا لدراسة هذه المخاطر النسبة (نقديات) (لدى البنك + لدى البنك المركزي + CCP) + الأصول غير النقدية شديدة السيولة / إجمالي الودائع + المستحق للبنوك وللبنك المركزي، حيث أظهرت النتائج خلال الفترة 2009-2015 المنحى التالي:

شكل رقم 03: مقارنة نسبة مخاطر السيولة بين بنك البركة الجزائري وبنكي ABC Bank و AGB خلال 2015 - 2009



المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة وبنكي ABC Bank و agb خلال الفترة 2015 - 2009

تعتبر نسبة السيولة لدى بنك البركة الجزائري الأكثر ارتفاعا مقارنة بباقي المصارف الأخرى، حيث نشاهد كيف أن قيم النسبة كانت مرتفعة عند مصرف AGB لكنها انخفضت خلال الفترة 2011 - 2015، وعلى عكس ABC Bank فإن النسبة كانت منخفضة ثم أخذت في الارتفاع خلال الفترة 2009 - 2015. وقد يرجع سبب هذا الوضع إلى كون بنك البركة الجزائري يحافظ على فائض من السيولة بشكل أصول نقدية لإدارة مخاطر السيولة، خاصة في ظل البيئة الاقتصادية الحالية التي لا تسمح له بإيجاد أصول مالية سهلة التحول إلى سيولة بدون أن خسائر وفي الوقت المناسب، ولتفادي التعامل بالأدوات غير المتطابقة مع القواعد الشرعية، وعلى رأسها بنك الجزائر الذي يتعامل بالفوائد في الإقراض. ومنه نستنتج أن المصارف الإسلامية تعاني من ارتفاع مخاطر السيولة، مما يؤدي بها إلى أن تحتفظ بقدر عالي من الموجودات النقدية وغير النقدية، الأمر الذي يرفع من تكلفة الفرصة البديلة لاستخدام هذه الأموال.

IV- الحلول المقترحة لتعزيز إدارة مخاطر المصارف الإسلامية العاملة بالجزائر

بعد أن ذكرنا أهم ملامح بيئة عمل المصارف الإسلامية بالجزائر، وبعد الدراسة المقارنة التي تم عرضها، وفي إطار محاولة تعزيز إدارة مخاطر المصارف الإسلامية بالجزائر، آثرنا اقتراح أهم المتطلبات التالية:

1- فيما يخص مخاطر رأس المال: مما وجدناه أن بنك البركة الجزائري يعتمد على أموال الغير أكثر من حقوق الملكية في نشاطاته المصرفية، الأمر الذي يزيد من درجة المخاطرة في عمليات إرضاء المضاربين (المودعين)، كمضارب (المصرف الإسلامي) ماهر، يقدم أكبر عائد، وليس كضامن للأموال فقط.

1-1- ضرورة إعداد قانون لتنظيم المصارف الإسلامية في الجزائر: إن عدم سن قوانين في هذا المجال يؤدي إلى كثير من الإشكالات في الرقابة والإشراف ومعايير المحاسبة والمراجعة، والعلاقة مع مختلف المؤسسات التي تعمل في السوق المصرفية الجزائرية. ويوفر سن قانون خاص بالمصارف الإسلامية، الإطار التشريعي لتنظيم عملها بما يتفق مع متطلبات الاقتصاد الوطني. ولذلك لا بد من إدراج ملف المصارف الإسلامية ضمن ملفات إصلاح المنظومة المصرفية، بتشكيل لجنة مختصة من خبراء شرعيين واقتصاديين وقانونيين ومصرفيين وتكليفهم بالسهر على إعداد قانون المصارف الإسلامية، مع ضرورة القيام بدراسة معمقة للاستفادة من تجارب الدول العربية والإسلامية في الصيرفة الإسلامية في مجال التقنين.³¹

1-2 - ضرورة توفر دليل حوكمة خاص بالمصارف الإسلامية: إن الناظر في إجراءات إدارة المخاطر وما يجب أن يؤخذ بالاعتبار عند تنفيذ هذه الإجراءات يدرك العلاقة بين إدارة المخاطر والحوكمة.³² حيث هناك تعاريف عديدة للحوكمة، وتؤكد في معظمها على أنها: مجموعة المبادئ التي تحكم العلاقات بين الأطراف المعنية في المنظمة بغرض حماية المصالح الخاصة بكل طرف من جهة، والمصالح المشتركة بينهم من جهة أخرى. فهي تعتبر أداة فعالة أمام عمليات ترشيد إدارة مخاطر المصارف الإسلامية، لكونها تساهم في عدم انتشار الأزمات المصرفية والمالية، وتمنع الإصابة بعدوى التعثر المصرفي، من خلال مبادئها وميكانيزماتها.³³ ومنه فهي تساهم في فعالية تطبيق المصارف الإسلامية للقواعد الشرعية، وعدم التهور في مخاطر غير شرعية، كما تعزز عملية تحقيق المقاصد الشرعية. وتعود أهمية الحوكمة للمصارف الإسلامية، في مدى مراعاة الحوكمة للجانب الذي يجب تعزيزه بترسيخ القواعد الشرعية. وبترسيخها فإن الأطراف ذات المصالح في المصارف الإسلامية، تسعى بإدارة عقلانية لتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية، لمواجهة المخاطر المحيطة بهذه المصارف من جهة، وبالاقتماد عامة بما فيها سلبيات التحرير المالي من جهة أخرى. وبالنظر لكل من تجارب المملكة العربية السعودية، والأردن، والمصارف الإسلامية بسورية، فيما يخص إعداد دليل الحوكمة للمصارف الإسلامية، وجدنا أن أهم مرتكزاته تتمثل فيما يلي:³⁴ - التزام مجلس الإدارة بالحاكمة المؤسسية؛ ب- تحديد وظائف مجلس الإدارة؛ ت- فصل مهام رئيس المجلس والمدير العام؛ ث- تحديد دور رئيس المجلس؛ ج- تشكيلة المجلس؛ ح- تنظيم أعمال المجلس؛ د- تشكيل

لجان المجلس؛ خ- تحديد أنشطة المجلس؛ د- تشكيل لجان المجلس؛ ذ- توصيف بيئة الضبط والرقابة الداخلية؛ ر- العلاقة مع المساهمين؛ ز- الشفافية والإفصاح.

2- فيما يخص إدارة مخاطر الائتمان للمصارف الإسلامية: ما وجدناه أن المصارف الإسلامية

يتعرض لمخاطر إئتمان أكبر كلما توسع في تقديم الخدمات، ولهذا نقترح المتطلبات التالية:

3-1- نظام تأمين الودائع للمصارف الإسلامية: إن إنشاء نظام التأمين على الودائع في الجزائر كان

بهدف ضمان استقرار النظام المصرفي، هذا الأخير الذي كان استجابة لتوصيات المؤسسات المالية والنقدية الدولية (FMI و BM) وبالضرورة لتطوير آليات الإشراف والرقابة على المصارف من أجل فرض الانضباط السوقي وتوفير عوامل خلق مناخ تنافسي سليم، وبيئة مصرفية سليمة.³⁵ ولذا تم تأسيس نظام التأمين على الودائع في الجزائر بمقتضى الامر 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية 1424 هجرية الموافق 26 أوت 2003.³⁶ حيث جاء في المادة رقم 18 من الباب الخامس، ما يلي: "يجب على المصارف أن تشارك في تمويل صندوق ضمان الودائع المصرفية بالعملة الوطنية ينشئه البنك المركزي، ويتعين على كل مصرف أن يدفع إلى صندوق الضمان علاوة ضمان سنوية نسبتها 01% (واحد بالمائة) على الأكثر من مبلغ الوديعة"، هذا ويحدد مجلس النقد والقرض كل سنة مبلغ العلاوة المذكورة في الفقرة السابقة كما يحدد مبالغ الضمان التي تمنح لكل مودع. ولا يمكن استعمال هذا الضمان إلا في حالة توقف المصرف عن الدفع، كما لا يغطي هذا الضمان المبالغ التي هي عبارة عن تسبيقات المصارف فيما بينها. أما المصارف الإسلامية فتستخدم مجموعة من الأدوات لإدارة مخاطرها، ولزيادة ثقة المتعاملين معها، فتقوم بالتأمين على ودائعها، كنوع من الحماية في حالة الأزمات، وهناك مجموعة من الشروط الواجب توفرها لوجود نظام لحماية الودائع بالمصارف الإسلامية، فلقد توصلت السلطة النقدية الفلسطينية، بعد دراسات قامت بها على نظم الودائع الأردنية والعمانية واللبنانية والبحرينية والسودانية، إلا أنه وقبل الخوض في المتطلبات، على النظام المصرفي أن يستوفي الشروط المسبقة لإنشاء لنظام: تتمثل أهمها في وضع النظام المصرفي سليم يخلوه من المصارف الضعيفة والمتعثرة، ويتمتع بعمليات رقابية فعالة، ويتوفر على أنظمة إفصاح فعالة ومناسبة. أما عن الشروط التي تمكن المصارف الإسلامية من استخدام هذا النظام في إدارة مخاطرها.³⁷

2-2- إقامة هيئات الرقابة الشرعية: عرفت الرقابة الشرعية بأنها: "التأكد من مدى مطابقة أعمال

المؤسسة المالية الإسلامية لأحكام الشريعة الإسلامية حسب الفتاوى الصادرة والقرارات المعتمدة من جهة الفتوى".³⁸ وترجع أهمية هذا النوع من الرقابة لكوننا نعيش في زمن قلت فيه العقيدة والأمانة، وزاد فيه

الحرص على كسب المال، سواء بالحلال أو بالحرام، خاصة مع تحرير القطاع المالي، أين تحتدم فيه المنافسة، مما يستدعي وجود رقابة شرعية تعمل على تجنيب المصارف الإسلامية الوقوع في المخاطر الشرعية. بالإضافة إلى ظروف أخرى أدت لضرورة وجود هذا النوع من الرقابة، نذكر منها:³⁹

- عدم الإحاطة الكافية من قبل العاملين في المصرف الإسلامية بقواعد المعاملات المالية الإسلامية؛
- إن تزايد من الاستقرار المالي، لأنه يعطي المصرف الصبغة الشرعية، مما يزيد من ارتياح الجمهور المتعاملين مع المصرف؛
- ظهور كيانات مالية واستثمارية تنص قوانين إنشائها على أنها تعمل وفقا لأحكام الشريعة، دون وجود رقابة تتكفل ذلك.

أ - هيئة الرقابة الداخلية: تكون داخل المصرف وتتألف من مدققين شرعيين، وتعود درجة فعالية الرقابة الشرعية لطبيعة تخصص أعضائها ومدى استقلاليتها، المتعلقة بمستواها الإداري في النظام المالي، فكلما كان المستوى أعلى كانت الفتاوى والمتابعة أكثر إلزامية. ولقد تعددت أنواع الرقابة الشرعية في هذه الدول، حسب الجهات المناط إليها صلاحيات الرقابة الشرعية. فمنها ما هي هيئات الرقابة الداخلية، ومنها مكاتب استشارية مستقلة من غير المحاسب القانوني الذي أعطيت له سلطة الرقابة الشرعية، ومنها ما هي هيئات تابعة للمصرف المركزي، ومنها ما هي هيئات رقابية عليا مقل هيئات الإفتاء في وزارة الشؤون الدينية. ففي ماليزيا حددت لمجموع المشايخ إمكانية التعداد في عضوية أعضاء هيئات الرقابة الشرعية إلى ثلاثة أعضاء في مؤسسة مالية مختلفة (مصرف، مؤسسة تأمين، ومؤسسة استثمارية)، كما أن المصارف يمكن لها التعاقد مع شركات استشارات شرعية لتقديم الفتوى بنفس الطريقة التي تتعاقد بها مع مجموع المشايخ، وبينت التجربة السودانية، أن اختصاصات الهيئة العليا للرقابة الشرعية للجهاز المصرفي والمؤسسات المالية قد وسعت، أين تصل فيه هيئة الرقابة الشرعية العليا إلى إمكانية الرقابة الشرعية على المصرف المركزي، ناهيك عن المصارف التجارية، والمؤسسات المالية الأخرى.⁴⁰ كما أن فتاوى هيئة الرقابة الشرعية تتمتع بالزامية قانونية.⁴¹

ب - هيئة الرقابة العليا: في ظل الاختلافات الفقهية وصعوبة توحيد الفتوى بين البنوك الإسلامية، وفي ظل عدم إلزامية الفتاوى الصادرة عن المجامع الفقهية الإسلامية العالمية، وفي سبيل توحيد قواعد عمل البنوك الإسلامية قدر الإمكان داخل البلد الواحد، يكون من المفيد وضع ضمن هيئات البنك المركزي

هيئة شرعية عليا، تتولى الرقابة على عمل المصارف الإسلامية. حيث تتمثل أهم وظائف هيئة الرقابة الشرعية المركزية في: ⁴²

- الرقابة الدورية أو المفاجئة لأعمال وقرارات هيئات الرقابة الشرعية للبنوك الإسلامية، على أن يكون رأي الهيئة العليا ناقضاً عند الضرورة،

- إبداء الرأي في المسائل التي تُرفع لها سواء أكانت من الهيئات الشرعية للمصارف، أم من أحد المتعاملين معها والذي لم يقتنع مثلاً بإحدى فتاوها، على أن يكون رأي الهيئة العليا ملزماً.

- المصادقة على تعيين الأعضاء الذين يُختارون لهيئات الرقابة الشرعية للبنوك الإسلامية ،

- الرقابة على أعمال وقرارات مجلس السياسة النقدية للبنك المركزي الإسلامي، والتي تُعرض كلّها على هيئة الرقابة الشرعية المركزية قبل صدورها.

ولهذا فإن عدداً من البلدان الإسلامية ذات النظام المصرفي المختلط قامت بإنشاء هيئات عليا مركزية للرقابة الشرعية، حيث نص قانون المصارف الإسلامية لدولة الإمارات العربية المتحدة على تشكيل -وبقرار من مجلس الوزراء- هيئة عليا شرعية تضم عناصر شرعية وقانونية ومصرفية تتولى الرقابة العليا على المصارف والمؤسسات المالية والشركات الاستثمارية الإسلامية. ⁴³ كما قامت ماليزيا بإنشاء هيئة استشارية عليا بالبنك المركزي الماليزي (هيئة رقابة شرعية عليا)، تصدر أحكاماً ملزمة للمصارف الإسلامية وللنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية. وكذلك الأمر بالنسبة للدول التي قامت بأسلمة نظامها المصرفي كباكستان والسودان، إذ نجد أن محافظ بنك السودان أو من يمثله عضو بالهيئة العليا للرقابة الشرعية، كما أن الأمين العام لهذه الهيئة يحضر اجتماعات الإدارة العليا للبنك المركزي، ويشارك في وضع سياساتها وقراراتها بغرض تأمين شرعية هذه السياسات والقرارات. ⁴⁴

ج- مكاتب الرقابة الخارجية: حرصاً على استكمال متطلبات تعزيز الحوكمة الشرعية في المصارف الإسلامية، ولضمان سلامة تطبيق القواعد الشرعية، من المفيد الفصل بين عمل لجنة الفتوى ولجنة التدقيق الشرعي منعاً للجمع بين الوظائف المتعارضة، بطريقة تكون أشبه بالفصل بين عمل المحاسب في الشركة وعمل المراجع الخارجي أو مراقب الحسابات. وهناك مجموعة من الشروط يجب أن تتوفر في المدقق الشرعي الخارجي، منها: ⁴⁵

- أن يتم تعيينه وإعفاؤه وتحديد مكافآته من الجمعية العمومية للمساهمين وليس من إدارة البنك، شأنه في ذلك شأن مراجعي أو مراقبي الحسابات.

- ألا تكون له علاقة بالبنك، كأن يكون مساهماً فيه ولو بنسبة قليلة من الأسهم أو رأس المال، أو أن يكون أحد المودعين.

3- فيما يخص إدارة مخاطر السيولة: من خلال الدراسة وجدنا أن المصارف الإسلامية تعاني من ارتفاع مخاطر السيولة، مما يؤدي بها إلى أن تحتفظ بقدر عالي من الموجودات النقدية وغير النقدية، الأمر الذي يرفع من تكلفة الفرصة البديلة لاستخدام هذه الأموال.

3-1- تعديل أدوات وأساليب رقابة وإشراف بنك الجزائر على المصارف الإسلامية: إن الحاجة لتنظيم العلاقة هي حاجة متبادلة بين بنك الجزائر بصفته بنك مركزي من جهة والمصارف الإسلامية من جهة أخرى، حيث أن هذه الأخيرة تحتاج لثقة العملاء من خلال علمهم بأن البنك المركزي مشرف ومراقب لها، ومساند لها في حالات الضرورة؛ كما لا يمكن للبنك المركزي أن يتجاهل المصارف الإسلامية إذا ما أراد المحافظة على سلامة القطاع المالي واستقراره، لما لها من انعكاسات إيجابية وسلبية، مما يستوجب على البنك المركزي إدارة المصارف الإسلامية والتقليل من انعكاساتها السلبية وفقاً لأساليب وأدوات إشرافية توافق خصائصها الشرعية، ولذلك تم اقتراح بعض التعديلات لأهم أدوات السياسة النقدية التالية - مع ضرورة أن تكون الأدوات ذات قوة قانونية، لتسهيل مهام بنك الجزائر والمصارف الإسلامية: ⁴⁶ نسبة الاحتياطي الإلزامي؛ دور الملجأ الأخير للإقراض؛ نسبة السيولة؛ معيار الحد الأدنى لكفاية رأس المال.

3-2- إقامة سوق مالي إسلامي جزائري فعال: تعتبر إقامة سوق مالي إسلامي، أداة ضرورية للمساعدة في إدارة مخاطر المصارف الإسلامية، لكونها تعمل بأدوات وأساليب إسلامية، ذلك أنه عند أسلمة النظام المالي لأي دولة، فإن من مهام البنك المركزي الرئيسية ترقية إطار مؤسسي ضروري للعمل الطبيعي للأسواق المالية الملائم لمبادئ الشريعة الإسلامية، كما تهتم المصارف الإسلامية بالأسواق المالية الإسلامية، لكونها أداة لإدارة مخاطرها، وأهمها إدارة مخاطر السيولة. ولكن لإنشاء سوق مالي إسلامي في الجزائر، هناك مجموعة من الشروط يجب أن تستوفى حتى تضمن فعاليتها، خاصة بسبب خصوصيتها الشرعية، وفي هذا الإطار يمكن الاسترشاد بالدعائم التي قامت عليها السوق المالية الإسلامية الماليزية، والتي يمكن إجمالها فيما يلي: ⁴⁷

- إنشاء بورصات أوراق مالية محلية إسلامية تنضبط بالضوابط الشرعية كخطوة أولية نحو إقامة نظام مصرفي إسلامي قادر على إدارة مخاطره خاصة مخاطر السيولة، من خلال التأصيل الفقهي وإعداد وتهيئة الكوادر والخبراء في هذا المجال، والتطرق إلى العوائق والعقبات التي تعترض طريق إنشائها، وتحليل البدائل الشرعية بصورة مفصلة وخاصة آلية تطبيقها؛

- استقلال البورصة الإسلامية لأوراق المالية عن البورصة التقليدية الحالية لضمان التزام أنشطتها بأحكام الشريعة الإسلامية الغراء بشكل خاص، فقد بينت التجربة الماليزية على أن الإدماج بين البورصتين يؤدي إلى اختلاط عمليات التداول، مما يؤدي إلى عدم التزام السوق المالي الإسلامية بالمبادئ السالفة الذكر؛

- التعاون بين هيئة الأوراق المالية والحكومة ومشاركي السوق لضمان تحقيق أهداف الخطة الرئيسية لسوق رأس المال؛ والتعاون بين هيئة الأوراق المالية المحلية، وهيئات الأوراق المالية في الدول الأخرى لاسيما في دول الشرق الأوسط لضمان تطوير سوق رأس المال الإسلامي، وتدعيمه على المستوى العالمي في المستقبل.

الخلاصة:

بعد أن تطرقنا إلى مفاهيم حول إدارة مخاطر المصارف الإسلامية، وما لها من خصوصية في إدارة مخاطرها، تناولنا التجربة الجزائرية في الصيرفة الإسلامية أين منحت الاعتماد لمصرفين بنك البركة الجزائري 1991 ومصرف السلام 2008، ولكن تتعامل مع المصرفين بأدوات الصيرفة التقليدية، الأمر الذي انعكس على مجموعة من الملامح تظهر على البيئة التي تعمل بها هذه المصارف، وبمقارنة كل من مؤشرات مخاطر رأس المال ومخاطر ائتمان ومخاطر السيولة بين بنك البركة الجزائري وبنكي **AGB Bank** و **AGB** خلال الفترة 2009-2015، حيث تبين لنا من خلال هذه الورقة الملاحظات التالية:

- أن المصارف الإسلامية تعمل بأموال الغير بصفتهم مضاربين أكثر من مودعين مما يستوجب عليها التوسع أكثر في أنشطتها لضمان أكبر عائد ممكن؛
- أن عملية التوسع تعتبر خطرة أكثر لا سيما في ظل حقوق ملكية معتبرة ومنافسة شديدة؛
- أن عملية التوسع الائتماني يتطلب تأمين موافق للمبادئ الشرعية، خاصة فيما يعرف بضمان الودائع، ليتسنى للمصرف التوسع دون مخاطر الذعر المصرفي، أو مخاطر الثقة،

- أن عملية التوسع الائتماني تتطلب رقابة محكمة سواء رقابة إدارية أو رقابة شرعية هذه الأخيرة التي تنقسم بدورها إلى داخلية وخارجية وهنا نجد رقابة خارجية مستقلة على شكل مدقق شرعي، ورقابة خارجية عليا على شكل هيئة إفتاء للفصل في النزاعات الشرعية،
 - يجب على السلطات أن تعدل من أدوات الرقابة والإشراف المطبقة على المصارف الإسلامية، بما يتوافق مع التزاماتها الشرعية؛
 - تحتاج المصارف الإسلامية للتعامل في أسواق مالية إسلامية يسمح لها بتشكيل حقيبة من الأصول غير نقدية قابلة للسيولة بدون مخاطر، وكفاءة للعوائد في نفس الوقت؛
 - بالإضافة إلى مستلزمات تنافسية أخرى تعزز من المكانية التسويقية للمصارف الإسلامية، وتزيد من الوعي في المجتمع حول هذه المؤسسات المالية.
- وقصد تدارك هذه الوضعية وتعزيز المصارف الإسلامية إدارة مخاطرها بما يمكنها من التوسع في تقديم خدماتها، أسردنا مجموعة من الحلول المقترحة في نهاية الورقة.

قائمة المراجع

1- اللغة العربية:

1. أحمد العليات، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، أطروحة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية نابلس، فلسطين، 2006.
2. أحمد عبد الله، العلاقة بين الهيآت الشرعية والبنوك المركزية، المؤتمر الأول للهيآت الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، يومي 9 - 10 أكتوبر 2001، البحرين .
3. بريش عبد القادر، أهمية ودور نظام التأمين على الودائع - مع إشارة إلى حالة الجزائر-، ملتقى وطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحويلات الاقتصادية، الواقع والآفاق، جامعة الشلف، 14-15 ديسمبر 2004،
4. جريدة الشرق الأوسط الثلاثاء 16 رجب 1433 هـ 5 يونيو 2012 العدد 12243،
5. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 03-04، الصادر في 04 مارس 2004، المتضمن نظام ضمان الودائع المصرفية.

6. حسين سعيد، إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، تحت شعار: آفاق الصيرفة الإسلامية، سورية، 2006،
7. حمزة عبد الكريم محمد حماد، مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار النفائس، الأردن، الطبعة الأولى، 2008.
8. الحوكمة والامتثال في المصارف الإسلامية، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.
9. رحيم حسين & زكري محمد، الصناعة المصرفية الإسلامية في دول المغرب العربي، واقع وتحديات، المؤتمر العلمي الدولي التاسع، الوضع الاقتصادي العربي وخيارات المستقبل 2012
10. سليمان ناصر وعبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 2009/07 - 2010.
11. سليمان ناصر، جوانب الضعف في المصارف الإسلامية كيفية تحسينها لمواجهة الأزمات، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 15، الحلقة 3.
12. سليمان ناصر، علاقة المصارف الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، أطروحة الدكتوراه، العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005.
13. سمير عبد الحميد رضوان، المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدائها - دراسة مقارنة بين النظم الوضعية وأحكام الشريعة الإسلامية -، دار النشر للجامعات - مصر، ط1، 2005.
14. سيد الهواري، الإدارة المالية - الاستثمار والتمويل طويل الأجل، دار الجيل للطباعة، ط: بدون، 1985.
15. عبد الباري مشعل، إستراتيجية التدقيق الشرعي الخارجي: المفاهيم وآلية العمل، نظرة مستقبلية في ضوء معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، جمعية المؤسسات المالية الإسلامية، ماليزيا، 10 ماي 2011.
16. عبد الله الصيفي، التأمين على الودائع المصرفية في المصارف الإسلامية، دراسات علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد 40، العدد 2، 2013

17. عجة الجيلالي، عقد المضاربة في المصارف الإسلامية، دار الخلدونية، 2006.
18. علاء الدين الرفاتي، سوق الأوراق المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق "دراسة حالة سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا"، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2007.
19. عوف محمد الكفراوي، البنوك الإسلامية النقود والبنوك في النظام المصرفي الإسلامي، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، مصر، سنة 1998.
20. فاتح ديلة ومحمد جلاب، الحوكمة المصرفية ومساهماتها في إدارة المخاطر، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، العدد الصفر، 2012.
21. فلاح حسن الحسني ومؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك - مدخل كمي واستراتيجي معاصر، دار وائل للنشر، ط1، 2000.
22. المادة 5 من القانون الاتحادي رقم 6 لسنة 1985، والخاص بالمصارف الإسلامية في دولة الإمارات العربية المتحدة.
23. محمد أمين قطان، هيئات الرقابة الشرعية: اختيار أعضائها وضوابطها، المؤتمر السابع للهيئات الشرعية للمؤسسات العالمية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، يومي 27 - 28 مايو 2008.
24. محمد فرحي، معوقات تسويق الخدمات في المصارف الإسلامية، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي المصارف الإسلامية وقع وأفاق المنعقد جامعة الخروب الجزائر في 10 و20 افريل 2005.
25. محمود الأنصاري وإسماعيل حسن، سمير مصطفى متولي، البنوك الإسلامية، مؤسسة الأهرام، القاهرة، 1988.
26. مفتاح صالح ورحال فاطمة، تأثير مقررات لجنة بازل III على النظام المصرفي الإسلامي، المؤتمر الدولي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي بعنوان: النمو والعدالة والاستقرار من منظور إسلامي، أسطنبول، تركيا، 09 - 10 سبتمبر 2013.

27. منذر قحف، قضايا معاصرة في النقود و البنوك و المساهمة في الشركات، المدينة المنورة للطباعة و النشر، الطبعة الثانية 2003.
28. منور إقبال وأوصاف أحمد وطارق خان، التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي، إصدار المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية جدة، الطبعة الثانية 2001.
29. هاجر زرارقي، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة الماجستير في العلوم التجارية، فرع: دراسات مالية ومحاسبية معمقة، جامعة سطيف، الجزائر، 2012.

2- EN FRANCAIS

30. F. GUE'RANGER, finance islamique, dumod, paris, 2009.
31. www.albaraka-bank.com/fr/
32. <http://www.alsalamalgeria.com/>
33. <https://www.agb.dz/>
34. <https://www.bank-abc.com/En/ABCWorld/Africa/Algeria/Pages/default.aspx>

¹ ABC Bank : Arab Banking Corporation.

² AGB : Gulf Bank Algeria.

³ هاجر زرارقي، إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة الماجستير في العلوم التجارية، فرع: دراسات مالية ومحاسبية معمقة، جامعة سطيف، الجزائر، 2012، ص: 54.

⁴ نقلا عن: حسين سعيد، إدارة المخاطر في المؤسسات المالية الإسلامية، المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، تحت شعار: آفاق الصيرفة الإسلامية، سورية، 2006، ص: 4.

⁵ سيد الهواري، الإدارة المالية - الاستثمار والتمويل طويل الأجل، دار الجيل للطباعة، ط: بدون، 1985، ص 109.

⁶ سمير عبد الحميد رضوان، المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها - دراسة مقارنة بين النظم الوضعية وأحكام الشريعة الإسلامية -، دار النشر للجامعات - مصر، ط1، 2005، ص 314.

⁷ فلاح حسن الحسني ومؤيد عبد الرحمن الدوري، إدارة البنوك - مدخل كمي واستراتيجي معاصر، دار وائل للنشر، ط1، 2000، ص 166.

⁸ الشيخ صالح عبد الله كامل رئيس مجلس إدارة مجموعة البركة المصرفية

⁹ عجة الجيلالي، عقد المضاربة في المصارف الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 227 .

¹⁰ www.albaraka.com المطلاع عليه بتاريخ 2016/04/19م

¹¹ رحيم حسين وزنكري محمد، الصناعة المصرفية الإسلامية في دول المغرب العربي، واقع وتحديات، المؤتمر العلمي الدولي

التاسع، الوضع الاقتصادي العربي وخيارات المستقبل 2012 ص 05

¹² نفس المرجع، ص 06.

13 جريدة الشرق الأوسط الثلاثاء 16 رجب 1433 هـ 5 يونيو 2012 العدد 12243، متاح على:

<http://www.aawsat.com/details.asp?section=58&article=680377&issueno=12243#.UxDjSc75DFw> تاريخ الاطلاع: 14-01-2016 على 09.39

¹⁴ فليح حسن خلف، البنوك الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص 419 .

¹⁵ محمود الأنصاري، اسماعيل حسن، سمير مصطفى متولي، البنوك الإسلامية، مؤسسة الأهرام، القاهرة، 1988، ص 109.

¹⁶ منذر قحف، قضايا معاصرة في النقود والبنوك والمساهمة في الشركات، المدينة المنورة للطباعة والنشر، الطبعة الثانية 2003، ص ص 250 - 252.

¹⁷ محمد فرحي، معوقات تسويق الخدمات في المصارف الإسلامية، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي للمصارف الإسلامية واقع وأفاق المنعقد جامعة الجزائر في 10 و 20 أبريل 2005 ص 02.

¹⁸ المرجع نفسه، ص 02.

¹⁹ المرجع نفسه، ص 10 و 11 بتصرف.

²⁰ المرجع نفسه، ص 11.

- ²¹ المرجع نفسه، ص 03.
- ²² المرجع نفسه، ص 03.
- ²³ حمزة عبد الكريم محمد حماد، مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية، دار النفائس، الأردن، الطبعة الأولى، 2008، ص 45.
- ²⁴ F 241. P , 2009, paris, dumod, GUE'RANGER, finance islamique.
- ²⁵ حمزة عبد الكريم محمد حماد، مرجع سبق ذكره، ص 45.
- ¹ عوف محمد الكفراوي، البنوك الإسلامية النقود والبنوك في النظام المصرفي الإسلامي، مرجع سبق ذكره، ص 187.
- ²⁷ منور إقبال وأوصاف أحمد وطارق خان، التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي، مرجع سابق، ص 55
- ⁴ عوف محمد الكفراوي، مرجع سبق ذكره، ص 188.
- ²⁹ المرجع نفسه، ص 189
- ³⁰ تم اختيار هذه النسبة عوض النسبة المعمول بها لكفاية رأس المال وذلك لنقص المعلومات عند بعض المصارف؛
- ³¹ بتصرف: سليمان ناصر، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مرجع سبق ذكره، ص 311.
- ³² للتفصيل أكثر أنظر: الحكومة والامتنال في المصارف الإسلامية، المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية، بدون، ص: 37، متاح على: <http://www.elcafi.com/wp-content/uploads/2014/02/Cover-Comp.pdf>
- تم الاطلاع في 2016/02/08 على 11.30.
- ³³ فاتح ديلة ومحمد جلاب، الحكومة المصرفية ومساهمتها في إدارة المخاطر، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، العدد الصفر، 2012، ص 199.
- ³⁴ الحكومة والامتنال في المصارف الإسلامية، مرجع سبق ذكره، ص: 28.
- ³⁵ بريس عبد القادر، أهمية ودور نظام التأمين على الودائع - مع إشارة إلى حالة الجزائر -، ملتقى وطني حول المنظومة المصرفية الجزائرية والتحول الاقتصادي، الواقع والآفاق، جامعة الشلف، 14-15 ديسمبر 2004، ص 97..
- ³⁶ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 03-04، الصادر في 04 مارس 2004، المتضمن نظام ضمان الودائع المصرفية.
- ³⁷ عبد الله الصيفي، التأمين على الودائع المصرفية في المصارف الإسلامية، دراسات علوم الشريعة والقانون، الجامعة الأردنية، المجلد 40، العدد 2، 2013، ص 13.
- ³⁸ محمد أمين قطان، هيئات الرقابة الشرعية: اختيار أعضائها وضوابطها، المؤتمر السابع للهيئات الشرعية للمؤسسات العالمية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، يومي 27 - 28 مايو 2008، ص 3.
- ³⁹ أحمد العليات، الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية، أطروحة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية نابلس، فلسطين، 2006، ص 50.
- ⁴⁰ أحمد عبد الله، العلاقة بين الهيئات الشرعية والبنوك المركزية، المؤتمر الأول للهيئات الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، يومي 9 - 10 أكتوبر 2001، البحرين، ص 9.

⁴¹ نفس المرجع، ص 9.

⁴² سليمان ناصر: علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة، مرجع سابق، ص: 368.

⁴³ أنظر: المادة 5 من القانون الاتحادي رقم 6 لسنة 1985، والخاص بالمصارف الإسلامية في دولة الإمارات العربية المتحدة.

⁴⁴ سليمان ناصر، جوانب ضعف المصارف الإسلامية في مواجهة الأزمات، مرجع سبق ذكره،

⁴⁵ عبد الباري مشعل، إستراتيجية التدقيق الشرعي الخارجي: المفاهيم وآلية العمل، نظرة مستقبلية في ضوء معايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، جمعية المؤسسات المالية الإسلامية، ماليزيا، 10 ماي 2011، ص 9.

⁴⁶ للتفصيل أكثر أنظر: سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص 311.

⁴⁷ علاء الدين الرفاعي، سوق الأوراق المالية الإسلامية بين النظرية والتطبيق " دراسة حالة سوق رأس المال الإسلامي في ماليزيا"، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 2007، ص 188.

التفاعل الدينامي بين الصادرات الإجمالية للمناطق الحرة وتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في دولة الإمارات العربية المتحدة (1990-2013)

* د. تراري مجاوي حسين

** أ. مزوري الطيب

Abstract: This Study aimed to examine the relationship between the export for Free Zones and the flow of foreign direct investment in the United Arab Emirates and by using this method of simultaneous integration, during the period (1990-2013). It was found through analysis of a long-run equilibrium relationship between the total export for Free Zones and the flow of foreign direct investment in the United Arab Emirates during the period in question to study, and it was likely explanation for that adoption of the UAE government prudent policy is to encourage free trade and attracting foreign direct investment. In this context has been established (36) free zone, distributed in the various emirates and investment flows seen in a number of industrial, commercial and service.

key words: Free zones for export, exports, foreign direct investment, co-integration, United Arab Emirates.

ملخص: استهدفت الدراسة البحث في العلاقة بين الصادرات الاجمالية للمناطق الحرة وتدفق الاستثمار الاجنبي المباشر في دولة الامارات العربية المتحدة وهذا باستخدام طريقة التكامل المتزامن، خلال الفترة (1990-2013). واتضح من خلال التحليل وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين الصادرات الاجمالية للمناطق الحرة وتدفق الاستثمار الاجنبي المباشر في دولة الامارات العربية المتحدة خلال الفترة المعنية بالدراسة، وكان التفسير المحتمل لذلك تبني حكومة الامارات سياسة حكيمة تتمثل في تشجيع التجارة الحرة و جذب الاستثمار الاجنبي المباشر. و في هذا السياق تم تأسيس (36) منطقة حرة، تتوزع في إمارات الدولة المختلفة و تشهد تدفقات استثمارية في عدد من المجالات الصناعية والتجارية والخدماتية.

الكلمات المفتاحية: المناطق الحرة للتصدير، الصادرات، الاستثمار الأجنبي المباشر، طريقة التكامل المتزامن، الإمارات العربية المتحدة.

* أستاذ محاضر، مخبر الاقتصاد الكلي التنظيمي - جامعة وهران 2.

** باحث، مخبر الاقتصاد الكلي التنظيمي - جامعة وهران 2.

تمهيد :

لقد أتبثت خبرات التنمية في الدول المنتجة للنفط أن اعتماد طريق واحد للسعي لتحقيق التنمية هو أمر صعب، خاصة بعد حدوث أزمة النفط لسنة 1986، وانعكاساتها على برامج التنمية في هذه الدول، خاصة في تمويل الانفاق الاستهلاكي والاستثماري. وإزاء هذه التحديات الضخمة والمشاكل الاقتصادية بدأت هذه الدول في سبيلها الى تنويع الاقتصاد وتعزيز النشاط الاقتصادي، وهذا بإتباع استراتيجيات تنموية والتي منها : اقامة مناطق حرة وبمختلف أنواعها.

حيث تزايد التوجه نحو استخدام هذه الاستراتيجية التنموية من قبل العديد من الدول بهدف جذب الاستثمارات الاجنبية المباشرة وتحفيز الاستثمارات المحلية، والرفع من مستوى الصادرات بما يعود على هذه الدول بفوائد من جوانب متعددة خاصة في مجال تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية وهذا مقابل تسهيلات تقدمها هذه الدول بهدف توفير الأجواء الملائمة لإستقرار تلك الاستثمارات الاجنبية والحد من هجرة الاستثمارات المحلية.

وفي هذا الإطار، اهتمت الكثير من الدراسات والبحوث الاقتصادية بموضوع اقامة مناطق حرة، في زيادة تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر. ولعل أهم ما يمكن استخلاصه من هذه الدراسات والبحوث أنه هناك علاقة سببية موجبة بين المسارين السابقين الذكر.

وهذا استناداً إلى ما أتى به عدد من الاقتصاديين ك: (H.Johansson et L.Nilsson, 1997)¹ و (Amirahmadi H, 1965)² (Burns J.G., 2003)³ (Élise Panier, 2013)⁴ و (Jean-Marc Siroen Ayçil Yucer, 2014)⁵ ، (Barbier J.P., Veron J.B., 1992)⁶ ، (Bernard Véron, 1991)⁷.

حيث بين هؤلاء أن للمناطق الحرة أهمية كبيرة للاقتصاد الوطني، وهذا من خلال جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية من خلال الاعفاءات والحوافز التي تقدمها مما يساهم في دعم ميزان المدفوعات بالعملات الصعبة، كذلك اقامة صناعات تصديرية وجلب تكنولوجيا حديثة وتوفير فرص العمل ورفع الكفاءة للصناعة المحلية، وزيادة قدرتها التصديرية. وعلى هذا الاساس سارعت معظم دول العالم على اقامة مناطق حرة وبمختلف الانواع.

ومن بين هذه الدول نجد دولة الامارات العربية المتحدة، حيث سارعت هذه الدولة إلى انشاء وتجسيد مناطق حرة وبمختلف الانواع. وهذا بعد بروز مشكلات اقتصادية في الهيكل الاقتصادي لهذه

الدولة، نتيجة الاعتماد المتزايد على النفط وعدم التنوع الاقتصادي، حيث أدت التقلبات العالمية في أسعار النفط مع وجود حاجة مستمرة إلى تمويل الإنفاق الاستهلاكي والاستثماري، إلى حدوث عجز في الموازنة العامة لهذه الدولة.

ولقد بلغ عدد المناطق الحرة (36) منطقة، تتوزع في إمارات الدولة المختلفة وتشهد تدفقات استثمارية في عدد من المجالات الصناعية والتجارية والخدماتية، حيث في هذا الميدان حققت تجارة المناطق الحرة بدولة الامارات العربية المتحدة خلال سنة 2013 نمواً بلغت نسبته حوالي 5% مقارنة بسنة 2012، حيث ارتفع اجمالي تجارة المناطق الحرة بالدولة من 74.4 مليار درهم في سنة 2012 الى حوالي 78.5 مليار درهم سنة 2013 بزيادة تقدر بحوالي 4,1 مليار درهم⁸.

وعليه تُساهم الدراسة في تسليط الضوء على واقع تعامل دولة الامارات مع موضوع المناطق الحرة للتصدير وتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، وتوضيح سبب سعي الامارات العربية المتحدة الدائم لجذب الاستثمار الأجنبي إليها. كما تهدف الدراسة إلى قياس العلاقة بين بين الصادرات الاجمالية للمناطق الحرة وتدفق الاستثمار الاجنبي المباشر في دولة الامارات العربية المتحدة خلال الفترة (1990-2013) من خلال بناء نموذج قياسي يساعد على تحليل هذه العلاقة. وقد أنجز هذا البحث انطلاقاً من الفرضية التالية:

هناك علاقة سببية بين الصادرات الاجمالية للمناطق الحرة وتدفق الاستثمار الاجنبي المباشر في الامارات العربية المتحدة.

أما فيما يخص منهجية البحث، فإنه تم الاستعانة بالمنهج الوصفي التحليلي لما ورد في المراجع والأبحاث والمواقع الرسمية (منظمة التجارة العالمية، وزارات التجارة والصناعة المركز الإسلامي لتنمية التجارة صندوق النقد العربي الموحد)، بالإضافة إلى المنهج التحليلي الكمي المشتمل على الأساليب القياسية لتحديد العلاقة السببية بين الصادرات الاجمالية وتدفق الاستثمار الاجنبي المباشر في إطار اقامة مناطق حرة للتصدير. وذلك من خلال اختبار إذا كانت السلاسل الزمنية لهذه المتغيرات مستقرة أم لا ومن ثم استخدام التكامل المتزامن للتحقق من وجود علاقة طويلة الأمد بين هذه المتغيرات.

ولغرض اختبار الفرضية السابقة الذكر، فإنه قد تم تقسيم هذا البحث إلى ثلاث أقسام رئيسية حيث نتناول في المحور الأول الطريقة المستخدمة في البحث، وفي الثاني النتائج المتوصل إليها من جراء تطبيق طريقة التكامل المتزامن وفي المحور الثالث تفسير ومناقشة النتائج المتوصل إليها.

1. الطريقة المستخدمة في البحث :

إن هدف البحث هو تحليل وقياس العلاقة السببية والتكامل المشترك بين الصادرات الإجمالية للمناطق الحرة وتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في الامارات العربية خلال الفترة (1990-2013).

ويرجع سبب اختيار هذه الدولة بالذات دون غيرها، إلى تجربتها الفريدة من نوعها في مجال تنويع القاعدة الإنتاجية والنشاط الاقتصادي بهدف تقليل الاعتماد على قطاع النفط لتمويل الإنفاق الاستهلاكي والاستثماري. وهذا من خلال إقامة مناطق حرة والتي بلغ عددها (36) منطقة، تتوزع في إمارات الدولة المختلفة وتشهد تدفقات استثمارية في عدد من المجالات الصناعية والتجارية والخدماتية بهدف تشجيع الصادرات وجلب عدد أكبر من الاستثمارات الأجنبية والحد من هجرة الاستثمارات المحلية⁹.

وعليه سنعتبر عن الصادرات الإجمالية للمناطق الحرة في الامارات العربية المتحدة بالرمز (EXPORT) واجمالي تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر ب: (FDI). وبالتالي تعطى العلاقة ب:

$$EXPORT = f(FDI)$$

مع افتراض خطية العلاقة يصبح النموذج من الشكل التالي :

$$EXPORT = \beta + b FDI + \varepsilon_t$$

ولتحقيق هذا المبتغى استعملنا لهذا الغرض اختبار التكامل المتزامن (cointegration)¹⁰ لمعرفة العلاقة في المدى الطويل بين المتغيرات محل الدراسة. ويقوم هذا الاختبار على ثلاث مراحل أساسية وهي¹¹:

1.1 - المرحلة الأولى ويتم فيها اختبار الاستقرار، حيث تعتبر دراسة الاستقرار أحد الشروط المهمة عند دراسة التكامل المتزامن وغياها يسبب عدة مشاكل قياسية؛ وتكمن أهميتها في التحقق من استقرار أو عدم استقرار السلسلة الزمنية ومعرفة نوعية عدم الاستقرار ما، إذا كان من نوع (Trend Stationary) أو من نوع (Differency Stationary)، وتعد اختبارات جذر الوحدة The unit root test of Stationary، كفييلة بإجراء اختبارات الاستقرار، ونقوم بهذه العملية من أجل تفادي الانحدار الزائف و النتائج المضللة. وأحد هذه الاختبارات نجد اختبار ديكي فولر الموسع "Augmented Dickey-fuller".

حيث طور العالم ديكي فولر سنة 1981 اختبار¹²، لتحليل طبيعة وخصائص السلاسل الزمنية، والذي أصبح يعد من أكفأ الاختبارات لجذر الوحدة، محالاً تصحيح مشكلة الارتباط الذاتي في البواقي عن طريق تضمين دالة الاختبار عدداً معيناً من فروق المتغير التابع. كما أنه يقوم بتحويل نموذج من نوع AR(1) إلى نموذج من نوع AR(p)، للتخلص من الارتباط الذاتي للحد العشوائي وبهذا يصبح له قوة للكشف على استقرارية السلاسل الزمنية والقدرة على تحديد نوع عدم الاستقرارية إن كانت من مسار (Trend Stationary) أو (Differeny Stationary)، ويعتمد على ثلاث صيغ أي ثلاثة نماذج، وهذا باستعمال طريقة المربعات الصغرى¹³:

$$\begin{aligned} \Delta y_t &= \phi y_{t-1} + \sum_{j=2}^k \rho_j \Delta y_{t-j+1} + \varepsilon_t & - \text{النموذج الأول} \\ \Delta y_t &= \phi y_{t-1} + \sum_{j=2}^k \rho_j \Delta y_{t-j+1} + C + \varepsilon_t & - \text{النموذج الثاني} \\ \Delta y_t &= \phi y_{t-1} + \sum_{j=2}^k \rho_j \Delta y_{t-j+1} + C + bt + \varepsilon_t & - \text{النموذج الثالث} \end{aligned}$$

إن النموذج الثاني يختلف عن الأول في احتوائه على حد ثابت، والنموذج الثالث يختلف عن الثاني والأول في احتوائه على حد ثابت ومتغير اتجاه زمني ولتحديد طول الفجوات الزمنية p المناسبة يتم عادة استخدام أقل قيمة لمعياري AIC و SC. وبعد حساب الفروق الأولى $\Delta y_{t-1} = y_{t-1} - y_{t-2}$ والفروق الثانية $\Delta y_{t-2} = y_{t-2} - y_{t-3}$ وتقدير النموذج بطريقة المربعات الصغرى واختبار الفرضيتين $H_0: \phi = 0$ ضد الفرضية $H_1: \phi < 0$ ، فإذا كانت فرضية العدم مقبولة، فهذا يعني وجود جذر وحدوي وبالتالي تكون السلسلة الزمنية غير ساكنة¹⁴.

2.1 - المرحلة الثانية نقوم باختبار التكامل المتزامن: بعد التأكد من استقرارية السلاسل الزمنية

لهذه المتغيرات، حسب اختبار "Dickey-fuller Augmented". يتم دراسة التكامل المتزامن للمتغيرات محل الدراسة باستخدام اختبار انجل و جرانج "Engel-Granger"¹⁵، حيث اقترح كل من أنجل و جرانج سنة 1987 طريقة لاختبار علاقة التكامل المتزامن تركز على مرحلتين أساسيتين وهما الأولى تقدير العلاقة المعنية بطريقة المربعات الصغرى العادية، بحيث نحصل على معادلة انحدار التكامل المشترك، ثم الحصول على بواقي الانحدار المقدرة ε_t وهي المزيج الخطي المتولد من انحدار العلاقة التوازنية طويلة المدى. أما المرحلة الثانية فيتم اختبار مدى سكون البواقي المتحصل عليها من الخطوة الأولى وفق الآتي:

$$\Delta \varepsilon_t = \alpha + \delta \varepsilon_{t-1} + \Delta \varepsilon_{t-1} \quad \varepsilon_t, \dots \text{IN}(0)$$

فإذا كانت إحصائية T : لمعلمة ε_{t-1} معنوية فإننا نرفض الفرض العدمي $I(1) \rightarrow \Delta \varepsilon_t$ بوجود جذر وحدة في البواقي ونقبل الفرض البديل بسكون البواقي أو $I(0) \rightarrow \Delta \varepsilon_t$ وبالتالي نستنتج بأن متغيرات النموذج بالرغم من أنها سلاسل زمنية غير ساكنة إلا أنها متكاملة من نفس الرتبة، وأن العلاقة المقدرة في الخطوة الأولى هي علاقة صحيحة وغير مضللة. أما إذا كانت سلسلة البواقي غير ساكنة في المستوى، فإنه لا توجد علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغيرين وأن العلاقة مضللة ولا يمكن الركون إليها.

3.1 - المرحلة التالية والأخيرة، بعد التأكد من وجود علاقة التكامل المشترك حسب إجراء كرانجر - أنجل، نقوم بتصميم نموذج تصحيح الخطأ، حيث تعتبر هذه الخطوة واحدة من أدوات التحليل القياسي، فنقوم بإضافة تصحيح الخطأ الذي يمثل بواقي الانحدار لمعادلة الأجل الطويل للنموذج المستخدم في الدراسة بفجوة زمنية متباطئة لنموذج الفروق.

فإذا وجدنا أن المتغيرات تتصف بخاصية التكامل المشترك، فإن النموذج الأكثر ملائمة لتقدير العلاقة بينها هو نموذج تصحيح الخطأ، أما إذا كانت المتغيرات لا تتصف بهذه الخاصية، فإن النموذج لا يصبح صالحا لتفسير سلوك هذه الظاهرة. وعليه يكون تقدير نموذج تصحيح الخطأ في حالة وجود متغيرين هما X_t و Y_t وفق الخطوات التالية¹⁶:

الخطوة الأولى: تقدير علاقات المدى الطويل بواسطة طريقة المربعات الصغرى:

$$y_t = \alpha + \beta x_t + et (ECM) \dots \dots \dots (1)$$

الخطوة الثانية: تقدير علاقات النموذج الحركي (المدى القصير) بواسطة طريقة المربعات الصغرى العادية

$$\Delta y_t = \alpha_1 \Delta x_t + \alpha_2 \varepsilon_{t-1} + u_t \dots \dots \dots (2)$$

كما يأخذ نموذج تصحيح الخطأ التفاعل الحركي في الأجل القصير والطويل بين المتغير التابع ومحدداته وأساسا ظهور ECM_{t-1} ، في المعادلة رقم (2) تعكس الفرضية المسبقة بأن قيمة المتغير التابع الفعلية في الأجل القصير في النموذج رقم (2)، لا تتساوى مع قيمتها التوازنية في الأجل الطويل النموذج رقم (1). لذلك في الأجل القصير يكون هناك تصحيح جزئي من هذا الاختلال وهنا يمثل معامل حد تصحيح الخطأ (معلمته) تعديل القيمة الفعلية للمتغير التابع، باتجاه قيمتها التوازنية من فترة لأخرى وتحديدا تقيس نسبة اختلال التوازن في الفترة السابقة (t-1)، التي يتم تصحيحها أو تعديلها في الفترة (t).

$$e_t = y_t - \hat{\beta}_0 - \hat{\beta}_{x1t} \dots \dots - \hat{\beta}_k x_{kt}$$

ويستخدم هذا النموذج عادة للتوفيق بين السلوك قصير الأجل والسلوك طويل الأجل للعلاقات الاقتصادية فالمتغيرات الاقتصادية المتصرفة بالتكامل المشترك من المفروض أن تتجه في المدى الطويل نحو الاستقرار أو ما يسمى بوضع التوازن¹⁷.


2. نتائج الدراسة القياسية والاختبار :

أظهرت الدراسة القياسية للمعطيات نتائج عديدة، يمكن تقسيمها إلى عدة عناصر نوردتها بالترتيب التالي وهذا حسب ما يلي :

- نتائج التحليل الإحصائي للمتغيرات قيد الدراسة (السلاسل الزمنية):

الخطوة الأولى في عملية تحليل السلاسل الزمنية، هو رسم مشاهدات المتغيرات قيد الدراسة لمعرفة الاتجاه العام لهما، حيث يمثل الشكل رقم 01 أدناه أن السلسلة الزمنية للمتغيرات محل الدراسة في الامارات العربية المتحدة، ويتبين من قيم التباين بين هذه المتغيرات أنها قريبة مما يفسر مبدئيا وجود علاقة تكامل متزامن بينها.

الشكل رقم 01 : السلسلة الزمنية للمتغيرات محل الدراسة في الامارات خلال الفترة (1990-2013)، و. مليون درهم



المصدر : من إعداد الباحثين بالاعتماد على : وزارة الاقتصاد، الامارات العربية المتحدة، 2015.

-نتائج اختبار الاستقرار : لدراسة استقرارية متغيرات محل الدراسة لدولة الامارات العربية المتحدة استخدمنا اختبار ديكي فولر المتطور "Augmented Dickey-fuller" والذي يعتمد في تطبيقه على تحديد درجة التأخير والتي حددناها ب : 1، وذلك من خلال استعمال دالة الارتباط الذاتي الجزئية والجدول رقم (01) والجدول رقم (02)، يلخصان نتائج الاختبار.

حيث نلاحظ من خلال الجداول رقم (1) ورقم (2)، ما يلي :

الجدول 01 : اختبار جذر الوحدة في سلسلة المتغيرات محل الدراسة باستخدام ADF

الدولة	المتغير	المحسوبة (ADF ^c)	%5	الاحتمال
الامارات العربية المتحدة	EXPORT FDI	0.24 -1.16	-1.95	0.22 0.24

المصدر : من إعداد الباحثين باستخدام برنامج Eviews 7

الجدول 02 : اختبار جذر الوحدة في سلسلة فروق المتغيرات محل الدراسة باستخدام اختبار

ADF

الدولة	المتغير	المحسوبة (ADF ^c)	%5	الاحتمال
الامارات العربية المتحدة	EXPORT FDI	-4.15 -4.93	-1.95	0.00 0.00

المصدر : من إعداد الباحثين باستخدام برنامج Eviews 7

تشير نتائج الجدول رقم (01)، إلى أن السلاسل الزمنية للمتغيرات محل الدراسة غير مستقرة في مستوياتها، حيث أن القيمة الإحصائية لديكي فولر المتطورة المحسوبة ADF^c لهذه المتغيرات أكبر من القيمة الجدولة لديكي فولر المتطورة ADF^t عند مستوى 5%، أي :

$$(EXPORT: \text{السلسلة الزمنية لـ}) ADF^c = 0.24 > ADF^t = -1.95$$

$$(FDI: \text{السلسلة الزمنية لـ}) ADF^c = -1.16 > ADF^t = -1.95$$

وبالتالي قبول فرضية وجود جذر وحدة. وهذا ما يؤدي إلى دراسة استقرارية سلسلة فروق لمتغير الصادرات الاجمالية للمناطق الحرة EXPORT ونسبة تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر FDI، حيث أن الجدول رقم (02)، يبين أن التفاضلات الأولى لهذه المتغيرات، عبارة عن سلاسل مستقرة عند مستوى 5%، حيث أن القيمة الإحصائية لديكي فولر المتطور المحسوبة ADF^c لهذه المتغيرات أقل من القيمة الجدولة لديكي فولر المتطورة ADF^t عند مستوى 5%، أي :

$$(EXPORT: \text{السلسلة الزمنية لـ}) ADF^c = -4.15 < ADF^t = -1.95$$

$$(FDI: \text{السلسلة الزمنية لـ}) ADF^c = -4.93 < ADF^t = -1.95$$

ومنه نرفض فرضية العدم (وجود جذر الوحدة). وعليه، يمكن استنتاج أن الصادرات الاجمالية للمناطق الحرة ونسبة تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، ذات تكامل من الدرجة الأولى، أي، (1). في الامارات العربية المتحدة.

- نتائج اختبار التكامل المتزامن (اختبار Engel-Granger) : في هذا الاختبار تم التوصل إلى نتيجتين أساسيتين، الأولى تتمثل في تقدير معادلات المدى الطويل والثانية اختبار استقرارية البواقي لمعادلة الانحدار.

نتائج تقدير معادلات المدى الطويل بطريقة المربعات الصغرى لإيجاد المعادلة الستاتيكية أو معادلة المدى الطويل نستعمل طريقة المربعات الصغرى العادية باستخدام برنامج Eviews 7 والنتائج موضحة في الجدول التالي :

الجدول رقم 03 : معادلة المدى الطويل

Dependent Variable: EXPORT

Method: Least Squares

Time: 13:236/103/25 Date:

0 20139 Sample: 19

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
----------	-------------	------------	-------------	-------

FDI	1.511345	0.501893	3.011289	0.0051
C	16.99030	1.313869	12.93150	0.0000

R-squared	0.764368	Meandependent var	20.61765
Adjusted R-squared	0.216908	S.D. dependent var	4.716282
S.E. of regression	4.173556	Akaike info criterion	5.779511
Sumsquaredresid	539.9757	Schwarz criterion	5.914190
Log likelihood	-95.25169	Hannan-Quinn criter.	5.825441
F-statistic	5.570309	Durbin-Watson stat.	0.6812491
Prob(F-statistic)	0.000075		

المصدر : من إعداد الباحثين باستخدام برنامج Eviews 7

من خلال الجدول أعلاه رقم 03 نجد أن هناك علاقة تكامل طويلة الأجل بين المتغيرات محل الدراسة كما أنها جاءت متوافقة مع النظرية الاقتصادية، وهذا ما يبينه معامل الارتباط المساوي لـ 0.86، وهي علاقة ارتباط قوية بين المتغيرات وما يؤكد أنه أيضا معامل التحديد المصحح الذي بلغ 0.21 وهو ما يعني أن 21% من الانحرافات الكلية في قيم الانفتاح التجاري تفسر من خلال النموذج. فإن 78.31% من الانحرافات تعود إلى متغيرات وعوامل أخرى لم يتضمنها النموذج أو تدخل ضمن المتغيرات العشوائية، كما يتبين من اختبار ستودنت أن كل معالم النموذج لها معنوية إحصائية. وقيمة B₁ المساوية لـ 1.51 وهي موجبة وتتفق والنظرية الاقتصادية وتبين أن إقامة مناطق حرة للتصدير يؤثر على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في الإمارات العربية المتحدة.

نتائج دراسة استقرارية البواقي : تقوم هذه المرحلة على اختبار استقرارية البواقي لمعادلات الانحدار السابقة. فإذا كانت البواقي مستقرة عند المستوى (0). فهذا يعني وجود علاقة تكامل متزامن بين المتغيرات. والجدول أدناه رقم 04، يبين نتائج الدراسة.

الجدول 04 : اختبار استقرارية سلسلة البواقي

الدولة	المتغير	المحسوبة (ADF ^c)	%5	الاحتمال
الامارات العربية المتحدة	ER _{UEA}	-2.33	-1.95	0.00

المصدر : من إعداد الباحثين باستخدام برنامج Eviews 7

نلاحظ من خلال الجدول رقم (04)، نتائج دراسة استقرارية سلسلة البواقي، حيث تظهر نتائج الدراسة أن القيمة الإحصائية لديكي فولر المتطور المحسوبة ADF^c للأخطاء أقل من القيمة المجدولة لديكي فولر المتطورة ADF^t عند مستوى 5%. أي :

$$(ADF^c = -2.33 < ADF^t = -1.95) \text{ (السلسلة الزمنية لـ } ER_{UEA} \text{)}$$

وبالتالي رفض فرضية وجود جذور وحيدة أي أن سلسلة البواقي مستقرة من الشكل I(0).

- تقدير النموذج باستعمال تصحيح الخطأ (ECM) :

والنتائج موضحة في الجدول رقم 05.

الجدول رقم 05 : نموذج تصحيح الخطأ

Dependent Variable: EXPORT

Method: Least Squares

/15 Time: 13:3903/25Date:

201390Sample (adjusted): 19

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
DFDI	0.685699	0.792000	0.865781	35010.
e(-1)	-0.322542	0.141301	2.282665	9700.0

المصدر : من إعداد الباحثين باستخدام برنامج Eviews 7

من خلال الجدول رقم 05 تعطى المعادلة وفق العلاقة التالية :

$$\text{DEXPORT} = 0.68\text{DFDI} - 0.32\text{E}_{t-1} + \dots (3)$$

كما نجد أن معلمة حد تصحيح الخطأ E_{t-1} لديها معنوية إحصائية وتؤكد تقارب التوازن من المدى القصير إلى المدى الطويل. كما أنها تعكس سرعة تكيف النموذج.

3 - تحليل نتائج الدراسة :

توصلنا عند دراسة أثر إقامة مناطق حرة للتصدير في الامارات العربية المتحدة على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، إلى وجود علاقة تكامل مشترك طويل الأجل بين الصادرات الإجمالية للمناطق الحرة وتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر. وهذا دليل على أن إقامة المناطق الحرة والمقدرة بـ : 36 منطقة حرة، قد أثر بشكل كبير في تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة في دولة الامارات وفي شتى المجالات. وهذا بدوره يرجع الى العديد من العوامل والتي منها ما يلي 18 :

1. الاستقرار السياسي والاقتصادي والموقع الجغرافي الاستراتيجي للدولة والذي يعتبر كمدخل للأسواق الإقليمية، إضافة لذلك توفر المواد الأولية ومصادر الطاقة، حيث تشكل هذه الاخيرة عنصرا أساسيا من عناصر تكاليف الإنتاج الرئيسية.

2. العوامل المحفزة لجذب المستثمرين في المناطق الحرة والمتمثلة في : ملكية المشروع 100% ملكية أجنبية، لا قيود على تصاريح العمل، السماح بتحويل كافة الارباح الى الخارج، الاعفاء من ضريبة الاعمال أو الشركات حسب المنطقة الحرة وتصل في بعضها لمدة 50 عاما، الاعفاء من الرسوم الجمركية وامتيازات أخرى يمكن الاستفادة منها، الاعفاء من ضريبة الدخل الشخصي.


3. توفر مستودعات للتخزين في المناطق الحرة وكافة المستلزمات الاخرى التي تخدم مختلف المشاريع الاستثمارية ومنها الصناعية. وتوفير مرافق البنية الأساسية المادية والاجتماعية من طرق وجسور وأنفاق ومطارات وموانئ ومرافق عامة وتجهيز البنية التحتية للنقل والاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.

4. تنوع نشاطات المناطق الحرة في دولة الامارات العربية المتحدة والتي منها : "المناطق الحرة الشاملة والتي تنوع فيها الاستثمارات لتشمل القطاعات الصناعية والتجارية. المناطق الحرة المتخصصة حيث اتجهت استثماراتها للصناعات المتخصصة وتعتمد هذه المناطق على الاتجاه نحو صناعات مختارة ضمن نطاق واحد. المناطق الحرة التجارية وهي المناطق التي اقتصت بالأنشطة التجارية من استيراد وتصدير. المناطق الحرة الخدمائية وهي المناطق المختصة في الأنشطة الخدمائية المختلفة مثل المالية والاتصالات.

5. موقع الدولة في التجارة الدولية وتنوع صادراتها و وارداتها والانضمام إلى بيئة الأعمال الدولية والتفاعل معها بما يعود بالنفع على الاقتصاد الوطني، كان لابد من انضمام الدولة الإمارات إلى المنظمات الدولية والإقليمية كمنظمة التجارة العالمية ومجلس التعاون الخليجي ومنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، وتوقيعها للعديد من اتفاقيات التجارة الحرة والتعاون الثنائي مع مختلف دول العالم حيث كل هذا مكنها من إحراز مؤشرات متقدمة في تقارير التنافسية الدولية¹⁹. وفي هذا الصدد تشير التقارير الدولية الخاصة بتنافسية التجارة الخارجية إلى احتلالها المرتبة الأولى إقليميا في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، والسادسة عشر عالميا خلال سنة 2010 في مؤشر تمكين التجارة، واحتلت المرتبة الثالثة في عنصر كفاءات الإجراءات الجمركية والمرتبة الرابعة في عنصر أقل كلفة استيراد، والمرتبة الخامسة في عنصر أقل تكلفة تصدير للحاويات والمرتبة السابعة في مؤشر البنية الأساسية لقطاع الموانئ على المستوى العالمي²⁰.

وما يميز هذه التجربة هو قيام دولة الإمارات، توجهها الاستراتيجي لدعم التنمية والتحول نحو الاقتصاد المعرفي على الاستثمار الأجنبي المباشر والشراكة مع الشركات العالمية متعددة الجنسيات باعتبارها قوة محركة وأداة هامة لنقل وتوطين التكنولوجيا المتطورة والمساعدة في تدريب وتأهيل الكوادر الفنية الماهرة، وهذا بدوره كان له دفع كبير في جذب الاستثمار الاجنبي المباشر، حيث حسب تقرير الاستثمار العالمي لسنة 2014 إلى أن الامارات العربية المتحدة قد أصبحت الوجهة الثانية على مستوى دول غرب اسيا في قيمة التدفقات السنوية للاستثمارات العالمية بعد تركيا والاولى عربيا. والشكل رقم 02 يوضح صافي تدفق الاستثمار في الإمارات العربية.

الشكل رقم 02 : صافي تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في الإمارات خلال الفترة (2000-2014) الوحدة مليون دولار.



Source : <http://data.lesechos.fr/pays-indicateur/arabie-saoudite/flux-des-investissements-directs-etranagers-entrants.html>

بالإضافة إلى أن المستثمر الأجنبي في الامارات يستطيع الاستثمار في عديد من القطاعات، سواء قطاع العقارات وقطاع الخدمات، وقطاع الصناعات التحويلية، وأيضا في المؤسسات المالية، وغيرها. ويوضح الجدول أدناه تطور الاستثمار الأجنبي المباشر في الامارات العربية المتحدة حسب النشاط الاقتصادي خلال الفترة (2007-2011).

الجدول رقم 6: الاستثمار الأجنبي المباشر في الامارات العربية المتحدة حسب النشاط الاقتصادي الوحدة مليون درهم

البيانات	2007	2008	2009	2010	2011
الصناعة التحويلية	11836	12794	13793	21829	24355
تجارة الجملة والتجزئة	13846	15805	21747	25246	33033
المؤسسات المالية والتأمين	31395	46137	42890	54897	55317
العقارات وخدمات الاعمال	30460	39780	46242	54347	

المصدر: المركز الوطني للإحصاء في دولة الامارات العربية المتحدة.

يُلاحظ من الجدول أعلاه أن الاستثمار الأجنبي المباشر يلقى ارتفاعاً كبيراً في قطاع العقارات وقطاع الأعمال إذ بلغ مجموع الاستثمار الأجنبي المباشر 30.46 مليون درهم في 2007، ثم ارتفع بشكل ملحوظ في 2011 ليصل إلى 61.44 مليون درهم. يتضح أن هناك إقبالاً كبيراً على القطاع العقاري في الامارات العربية المتحدة من قبل المستثمر الأجنبي، كون هذا القطاع يعتبر الأكثر أماناً للمستثمر الأجنبي.

كما يتضح من خلال الجدول السابق، أن قطاع الصناعات التحويلية أيضاً لقت إقبالاً من قبل المستثمر الأجنبي، إذ يُلاحظ تطور هذا القطاع، حيث بلغ الاستثمار الأجنبي المباشر في 2007 مجموع

11.83 مليون دولار، ثم ارتفع بشكل ملحوظ ليصل إلى 24.35 مليون دولار في عام 2011، حيث أنّ هذا القطاع يحتوي على ميزة نسبية في الود الخام، فتكون الأسعار منخفضة نوعاً ما، مما يلقى إقبالاً من قبل المستثمر الأجنبي.

وفي هذا الإطار قد شهد قطاع التجارة الخارجية للمناطق الحرة في الامارات العربية المتحدة تطوراً لافتاً وملحوظاً للفترة من 2009-2013، حيث انتقل نمو تجارة الخارجية للمناطق الحرة من 268.6 مليار درهم سنة 2009 الى 520.3 مليار درهم سنة 2013، وذلك بسبب زيادة إجمالي الصادرات والواردات، حيث بلغت نسبة مساهمة الصادرات 45% من إجمالي التجارة الخارجية للمناطق الحرة. أما الواردات فشكّلت ما نسبته 55% من إجمالي التجارة الخارجية للمناطق الحرة وهذا خلال سنة 2013. والجدول رقم يوضح هذا.


الجدول رقم 07: تطور حجم التجارة الخارجية للمناطق الحرة في الامارات العربية المتحدة خلال الفترة (2009-2013). الوحدة مليار درهم

البيانات	2009	2010	2011	2012	2013
الصادرات	118.7	151.4	146.2	197.4	234.2
الواردات	167.9	201.3	221.5	252.4	286.1
حجم التجارة	286.6	352.8	367.7	449.8	520.3
النمو السنوي	-	%23	%4	%22	%16

المصدر : وزارة الاقتصاد، الامارات العربية المتحدة، 2015.

إضافة لذلك قد أدى جذب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى المساهمة في زيادة وجود الشركات المتعددة الجنسيات وهذا بدوره يساعد على زيادة فرص العمل، كما له دور كبير في تأهيل وتطوير العمالة الوطنية، مما يجعلهم قادرين على المنافسة في السوق المحلي والعالمي. ويوضح الشكل أدناه ارتباط تطور الاستثمار الأجنبي المباشر مع قوة العمل في الامارات العربية المتحدة. أنظر الشكل أدناه.

الشكل رقم 03: تطور الاستثمار الأجنبي المباشر مع قوة العمل في الامارات العربية المتحدة خلال الفترة (1980-2012) سنوات مختارة.



Source : UNCTAD, Statistics Database Online.

ويلاحظ من الشكل أعلاه، مدى ارتباط تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر مع قوة العمل في الامارات العربية المتحدة خلال الفترة المحددة، إذ أنّ زيادة وجود الشركات المتعددة الجنسيات، ساهمت على تقليل حدة البطالة في عام (1980-1990-2000) بشكل كبير. حيث أنه خلال الفترة (2000-2012)، أنّ تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر في ارتفاع مستمر، إلا أنّ قوة العمل مرتفعة ولكن بشكل أخف في الفترة (2005-2012)؛ ويدل ذلك على أنّ الشركات المتعددة الجنسيات لم تستطع امتصاص الفائض من البطالة، وتوظيف نسبة كبيرة من العاطلين.

ويمكن القول أن حجم الإصلاحات الاقتصادية التي طبقتها الامارات العربية المتحدة في مجال اقامة مناطق حرة و بمختلف الانواع وكبر السوق الإماراتي والدرجة العالية من الانفتاح والتحرر الاقتصادي والتجاري، وبرامج الخصخصة، وإزالة العقبات أمام الصادرات والواردات والتسهيلات التي واكبت جذب الاستثمارات الأجنبية والمناخ المواتي لعمل واستمرار تلك الاستثمارات، فضلا عن الاستقرار السياسي، كانت جميعها عوامل أدت إلى جعل اقتصاد دولة الامارات من أكبر الاقتصاديات، الدول العربية.

خاتمة :

تمثل المناطق الحرة الصناعية للتصدير إحدى طرق جذب الاستثمار الاجنبي المباشر، وذلك من خلال تقديم مجموعة من الحوافز والمزايا الاستثمارية، التي تزيد عن تلك المقدمة للمشروعات المقامة داخل البلاد الامر الذي يؤدي لجذب مزيد من رؤوس الأموال.

كما أن واقع تعامل دولة الامارات العربية المتحدة، في مجال اقامة مناطق حرة وبمختلف الانواع لجذب الاستثمار الاجنبي المباشر وزيادة مستوى التشغيل ونقل التكنولوجيا. قد ألقى الضوء على مرحلة الانطلاق في أنظمتها الاقتصادية. كما توصلنا عند دراسة أثر إقامة مناطق حرة للتصدير في الامارات العربية المتحدة على تدفق الاستثمار الأجنبي المباشر، إلى وجود علاقة تكامل مشترك طويل الأجل بين الصادرات الاجمالية للمناطق الحرة وتدفق الاستثمار الأجنبي المباشر. وهذا دليل على أن اقامة المناطق الحرة الصناعية للتصدير والمقدرة بـ : 36 منطقة حرة، قد أثر بشكل كبير في تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة في دولة الامارات وفي شتى المجالات.

الهوامش والمراجع :

¹ H.Johansson et AL, Export processing zones as catalysis , dans world development n°12..1997.

² Amirahmadi H , Export processing zones in Asia, Asian Survey, Vol.35, No.9,1995, pp.828-849.

³ Burns J.G, Free trade zones: Global overview and future prospects, Industry Trade and Technology Review, September, 1995,pp.35-47.

⁴ Élisepanier, Panier, Les zones franches d'exportation dans les pays en développement, Jurisdoctoria n° 10, 2013,214.

⁵ Jean-Marc Siroen Aycil Yucer, Trade Performance of Free Trade Zones, PSL, Université Paris-Dauphine, Document de travail UMR DIAL Septembre 2014,

⁶ Barbier J.P., Veron J.B, Les zones franches industrielles d'exportation [Haïti, Maurice, Sénégal, Tunisie], Editions Karthala, Paris,1991,p151.

⁷ Bernard Véron, les zones franche industrielles d'exportation , Edition KARTHALA, 1991, P01.

8

⁹ وزارة الاقتصاد، التجارة الخارجية للمناطق الحرة في الامارات العربية المتحدة، الامارات العربية المتحدة،2012،ص07.

¹⁰ La cointegration présentée par Granger (1983) et Engle et Granger (1987), est considérée par beaucoup d'économistes comme un des concepts nouveaux les plus importants dans le domaine de l'économétrie et de l'analysé de séries temporelles.

¹¹ William H. Greene, Econometric Analysis, 5th Edition, Prentice Hall, New Jersey, USA, 2003, p654.

¹² Régie Bourbonnais, Econometrie ,Dunod 9eme édition, Paris 2015, p304.

¹³ Dickey D.A , Fuller W.A. ,Likelihood ratio tests for autoregressive time series with a unit root, Econometrica, Vol 49, 1981, p 1072.

¹⁴ أحمد سلامي محمد شيخي، اختبار العلاقة السببية و التكامل المشترك بالادخار و الاستثمار في الاقتصاد الجزائري خلال الفترة 1970-2011، مجلة الباحث، جامعة قصدي مرياح ورقلة، العدد13، 2013، ص124.

¹⁵ عبد القادر محمد عبد القادر عطية، الاقتصاد القياسي بين النظري والتطبيق، الدار الجامعية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 1998، ص ص 669-672.

¹⁶Régie, B, op cit, p306.

¹⁷ عبد القادر محمد عبد القادر عطية، مرجع سبق ذكره، ص685.

¹⁸ أنظر الى المراجع التالية :

-وزارة الاقتصاد، التجارة الخارجية للمناطق الحرة في الامارات العربية المتحدة، الامارات العربية المتحدة، 2015، ص06.

-Hazem Shayah, Development of free zones in United Arab Emirates, Proceedings of the First Middle East Conference on Global Business, Economics, Finance and Banking (ME14 DUBAI Conference) Dubai, 10-12 October 2014

- United Arab Emirates establishes new financial free zone in Abu Dhabi, Linklaters LLP. All Rights reserved 2013.

¹⁹ وزارة التخطيط والاقتصاد، تقرير حول : التطورات الاقتصادية والاجتماعية بدولة الإمارات العربية خلال الفترة 2005-

2010، الإمارات العربية، 2012، ص36.

²⁰ إحصاءات الإمارات العربية، وزارة التجارة الخارجية، 2010.

استيراد السلع الرأسمالية والنمو الإقتصادي في البلدان النامية: دروس من الصين

د. حواس أمين *

الملخص:

Abstract:

This article argues that a developing country's economic growth rate depend not on innovation but on foreign advanced technology - embodied capital goods imports. Also, this paper presents a new approach "technological learning" to analyzing the role of trade in capital goods in promoting industrialization process of developing countries. This approach can explain how fast late industrializing economies "the Rest" are catching -up the income and technological level of developed ones. Furthermore, The experience of trade openness and technology transfer through capital goods imports of the successful Chinese economy could be a role model that allows other developing countries to achieve sustained high economic growth.

Keywords: Capital Goods Imports, Economic Growth, Technological Learning, Developing Countries, China.

تسلط هذه المقالة الضوء على الرأي القائل بأن معدلات النمو الإقتصادي لبلد نامي ما لا يعتمد على الابتكار و إنما على واردات السلع الرأسمالية المجددة للتكنولوجيا الأجنبية المتطورة. كذلك، تظهر هذه الورقة نهجاً جديداً "التعلم التكنولوجي" لتحليل دور تجارة السلع الرأسمالية في تعزيز عملية التصنيع في البلدان النامية. يمكن لهذا النهج أن يشرح كيف تمكنت الإقتصاديات الصناعية اللاحقة "الباقي" من اللحاق بركب البلدان المتقدمة بدلالة مستوى الدخل والتكنولوجيا. أكثر من ذلك، يمكن إعتبار تجربة الإقتصاد الصيني الناجح فيما يتعلق بالإفتتاح التجاري و نقل التكنولوجيا عن طريق السلع الرأسمالية المستوردة نموذجاً ينبغي الإقتداء به من قبل البلدان النامية الأخرى التي تسعى لإستدامة معدلات النمو الإقتصادي.

كلمات مفتاحية: واردات السلع الرأسمالية، النمو الإقتصادي، تعلم التكنولوجيا، البلدان النامية، الصين.

* أستاذ محاضر - جامعة عبد الرحمن بن خلدون - تيارت.

لا أحد يشك اليوم في أن الإنفتاح التجاري يعتبر مصدرا رئيسيا للنمو الإقتصادي على المدى الطويل . و مع ذلك، يبقى فهم القنوات التي يمكن للتجارة من خلالها أن تعزز النمو الإقتصادي سؤالاً قابلاً للمناقشة على نطاق واسع. في الواقع، تكمن أحد النقاط الرئيسية لهذه المناقشة في حقيقة أنه ليس من السهل عزل القنوات التي يمكن أن تولد التأثير الإيجابي المتوقع للإنفتاح على النمو و التي قد تختلف من بلد إلى آخر وفقاً لمرحلة التنمية التي يعيش فيها كل بلد. في هذا الإطار، حاول العديد من الإقتصاديين حل هذا اللغز في أدبيات الإقتصاد الدولي لكن لا تزال هناك العديد من التساؤلات التي لم يتم التعامل معها بعد و تحتاج لأجوبة مقنعة لنكون قادرين بشكل كامل على فهم العلاقة التجريبية بين التجارة و النمو.¹ فعلى سبيل المثال هل تعزيز النمو بشكل مستدام يرجع أساساً إلى تأثير الإنفتاح على نشاط التصدير أم الإستيراد ؟ و هل زيادة المنافسة و تحسين الوفورات المرتبطة بزيادة حجم التجارة (الصادرات و الواردات) تعتبر القناة الأكثر أهمية للنمو ؟ أم أن التأثير الإيجابي للإنفتاح على النمو يمكن تلقيه عن طريق تحسين مستوى التكنولوجيا في بلد ما من خلال إستيراد السلع الوسيطة و الرأسمالية الأجنبية ؟ .

من وجهة نظر نماذج النمو، تبدو الروابط الموجودة بين الإنفتاح التجاري و النمو قوية عند الحديث عن جانب الواردات مقارنة بالصادرات و هذا ينطبق بشكل خاص على أنواع معينة فقط من الواردات . أولاً و قبل كل شيء، ترى مجموعة واسعة من نماذج النمو الإقتصادي أنه يمكن توليد نمو مطرد على المدى الطويل إذا وجدت مكاسب مطردة كبيرة للإنتاجية التي تنصدي لإنتاج تناقص عوائد الحجم بفعل تراكم رأس المال. على ذلك، يمكن أن تنشأ هذه المكاسب وفقاً لقناتين : عن طريق الإستثمار في أنشطة R&D و عملية الابتكار التي تشمل التقدم التكنولوجي في الأنشطة الإنتاجية هذا من جهة أو عن طريق تراكم رأس المال بشكل أكثر كفاءة من جهة أخرى. لكن، كما أشار إليه Aghion and Howitt (1998,p.85) يبقى التساؤل الرئيسي يكمن في " أن تراكم رأس المال و الابتكار لا ينبغي إعتبارهما عوامل سببية متميزة عن بعضهما البعض لكن مظهرين مختلفين لنفس العملية ". هنا يمكن القول أنه عادة ما تتجسد التكنولوجيا الجديدة في السلع الوسيطة و الرأسمالية و التي من خلال تراكم رأس المال يتم إدراجها تدريجياً في الإقتصاد. بالنسبة للبلدان النامية، يمكن للإنفتاح التجاري - و بشكل أكثر دقة واردات السلع الوسيطة و الرأسمالية - أن تساعد على تحسين كلتا القناتين و بالتالي الحفاظ على مكاسب الإنتاجية و النمو المطرد على المدى الطويل .

في إطار نظرية التجارة الدولية و بغض النظر عن طبيعة مصادر الميزة النسبية تميل البلدان إلى التخصص و تصدير السلع التي يتم إنتاجها بشكل أكثر كفاءة و بالتالي تحقيق مكاسب ثابتة من وراء التجارة. في هذا الإطار، غالبا ما تتمتع الإقتصاديات النامية بميزة نسبية في إنتاج السلع كثيفة العمالة غير الماهرة أو شبه الماهرة في حين تتمتع البلدان المتقدمة بميزة في إنتاج السلع كثيفة رأس المال و التكنولوجيا المتفوقة. على أرض الواقع، من المعروف أن الغالبية العظمى من الإنتاج و بالتالي الصادرات العالمية من السلع الرأسمالية تتركز فقط في عدد قليل من البلدان في حين تميل البلدان النامية إلى أن تكون من مستوردي هذه السلع.² و بالتالي، بالنسبة للبلدان النامية يمكن اعتبار واردات السلع الرأسمالية **Capital Goods Imports** وسيلة هامة لتحسين كل من كفاءة تراكم رأس المال و كفاءة عملية الإنتاج المحلي بسبب التقدم التكنولوجي المحسد في هذه السلع المستوردة .

بالنسبة للصين، على غرار البلدان النامية الأخرى التي تميزت بإستثمارات منخفضة في R&D و عدم كفاءة عملية الإبتكار، لم تتمكن من تحقيق التحديث الإقتصادي السريع إلا بعد البدء بسياسات الإصلاح الإقتصادي و تبنى سياسة الباب المفتوح ابتداءا منذ عام 1979، و التخلي تدريجيا عن نظام إقتصادي مغلق معتمد على سياسة الإستقلالية و الإعتماد على الذات . و لعل السبب في ذلك يرجع إلى إدراك الحكومة الصينية بإتساع الفجوة التكنولوجية بشكل كبير بينها و بين البلدان المتقدمة خلال فترة الإنغلاق و تخلف الصين بعيدا وراءها. لذلك، إتجهت الصين نحو الإنخراط في عملية اللحاق بالركب التكنولوجي مع البلدان الأكثر تقدما من خلال السعي وراء إكتساب التكنولوجيا الجديدة عن طريق التجارة الدولية و التعاون الدولي من أجل تسهيل عملية التصنيع و بالتالي تحقيق معدلات نمو سريعة في الصين.

و بالفعل، أكدت الحكومات الصينية على سياسة إستيراد واردات السلع الرأسمالية الأجنبية لدفع النمو الاقتصادي منذ تأسيس الدولة كعنصر محوري في حملة التصنيع التي تبنتها منذ الخمسينات. و مع زيادة درجة إنفتاح الإقتصاد الصيني شكلت زيادة واردات السلع الرأسمالية عاملا حاسما في تحسين كفاءة تراكم رأس المال و التقدم التكنولوجي المدمج في عمليات الإنتاجية و بالتالي محركا رئيسيا للنمو في الإقتصاد.

على هذا الأساس، تقدم هذا الدراسة على النحو التالي: يتم في القسم الأول إستعراض أهم الدراسات النظرية و التجريبية التي تحقق في العلاقة بين السلع الرأسمالية المستوردة و النمو الإقتصادي في البلدان النامية. في حين يظهر القسم الثاني طبيعة العلاقة الموجودة بين نمو الإنتاجية و نمو واردات السلع الرأسمالية بإستعراض مجموعة من البيانات حول الإبتكار، التجارة، و الإنتاجية لعينة من البلدان . بعد ذلك،

سنحاول تسليط الضوء على بعض الأفكار الحديثة حول مفهوم "التعلم التكنولوجي" كمرحلة تسبق "الإبتكار التكنولوجي" في القسم الثالث. أما في القسم الرابع يتم تحليل أهم ملامح سياسة إستيراد السلع الرأسمالية الأجنبية في الصين. في الأخير، يتم إستخلاص الإستنتاجات و بعض الآثار المترتبة على السياسات.

1. إستعراض الأدبيات

تؤكد الأدبيات الإقتصادية الجزئية على أهمية الواردات من السلع الرأسمالية كآلية لتحسين مستويات التقدم التكنولوجي المحلية بالنظر إلى تجسيدها للتكنولوجيا و المعرفة الجديدة و التي تسمح للشركات بتوظيف عمليات إنتاج أكثر كفاءة، و بإمكانية نسخ المزيد من العمليات أو المنتجات الأكثر تقدما نتيجة زيادة حصولهم على مجموعة متنوعة من المدخلات أو المنتجات ذات النوعية العالية غير المتاحة محليا.³ على ذلك، فإن الشركات التي تكون منحرفة في التجارة الدولية (التي تتفاعل مع الموردين والعملاء الأجانب) هي الأكثر تأهيلا و الأكثر كثافة في رأس المال، تنمو بسرعة و توسع مجال منتجاتها المحلية من خلال إدخال أصناف جديدة و تدفع أجورا مرتفعة مقارنة بالشركات التي تعمل على مستوى الأسواق المحلية.⁴ و تأكيدا لتلك النتائج، تظهر دراسات حديثة لـ Almeida and Seker (2009) و Fernandes (2007) وجود علاقة إيجابية بين تعرض الشركات المحلية إلى الأسواق الأجنبية عن طريق إستيرادها للسلع الرأسمالية و الوسيطة و أداءها في نمو الإنتاجية و في دخولها في عمليات الإبتكار التكنولوجي.⁵ أكثر من ذلك، تشير دراسات أخرى حول البلدان النامية إلى أن الشركات المندمجة في الأسواق العالمية عن طريق الصادرات، الإستثمار الأجنبي المباشر و واردات المدخلات الرأسمالية والوسيطة تعرف إرتفاعا في مستوى الإنتاجية الكلية لعواملها.⁶

أما في الجانب التجريبي، يجتبر كل من Coe and Helpman (1995) و Coe et al. (1997) بإستخدام بيانات لـ 77 بلدا ناميا مدى إستفادة تلك البلدان من واردات السلع الرأسمالية للبلدان الصناعية، حيث تبين أن تجسد المعرفة الأجنبية في المدخلات المستوردة من البلدان ذات مخزون كبير من تراكم أنشطة البحث و التطوير R&D (البلدان الصناعية) له أثر إيجابي على الإنتاجية الكلية للعوامل TFP للبلد المستورد؛ هذا يعني أن البلد الأكثر إنفتاحا على التجارة يجني منافع حدية كبيرة من أنشطة R&D الأجنبية وبالتالي فإن البلد الذي يتمتع بزيادة حصة رأس المال R&D الأجنبي في الواردات سيرفع من مستوى إنتاجيته.⁷ أكثر من ذلك، تظهر نتائج الإنحدار لدراسة Roy (2009) لعينة مكونة من 77 بلدا خلال فترة 1975-1995 أن واردات السلع الرأسمالية تعزز نمو TFP حيث تشير النتائج

أن زيادة حصة واردات السلع الرأسمالية من GDP بنسبة 10 % يؤدي إلى زيادة نمو TFP بنسبة 0.4 % تقريبا.⁸ أما Connolly (1998) فيعتبر أن واردات السلع التي تجسد التكنولوجيا (السلع عالية التكنولوجيا) هي قناة هامة لنشر الأبحاث الأجنبية لتستفيد منها الأبحاث المحلية ؛ فباستخدام بيانات بانيل لـ 30 بلدا متقدما و ناميا وجد Connolly (1998) علاقة إيجابية قوية بين واردات التكنولوجيا العالية كحصة من GDP ومقاييس الابتكار المحلي والتقليد المعتمدة على بيانات براءات الاختراع الدولية. ومع افتراض معدلات أولية للإبتكار المحلي و التقليد مساوية لـ 1 %، تشير المرونات المقدره أن زيادة مستدامة في واردات السلع الرأسمالية عالية التكنولوجيا بنسبة 10 % تؤدي إلى رفع معدل الإبتكار المحلي بنسبة 1.13 % و معدل التقليد بنسبة 1.14 % خلال نفس الفترة . أكثر من ذلك، تعتبر هذه القناة جد مهمة للبلدان النامية مقارنة بالبلدان المتقدمة. كنتيجة لذلك، إستخدام تلك الواردات التي تجسد التكنولوجيا سيساهم إيجابيا في نمو نصيب الفرد من الناتج أكبر من إستخدام التكنولوجيا المحلية مرة أخرى، مساهمة تلك التكنولوجيا الأجنبية في النمو المحلي هو أكبر في البلدان النامية مقارنة بالبلدان المتقدمة.⁹

ومع ذلك، يقترن حجم تأثير الإنفتاح (إرتفاع مستوى التكنولوجيا المستوردة) على تبني و تعلم التكنولوجيا و بالتالي على تطور الأنشطة التكنولوجية المحلية بشكل مباشر و غير مباشر و على الأسعار النسبية لتلك السلع الرأسمالية المستوردة و نوعية القدرة الإستيعابية للبلد المتلقي و التي تتعلق بمدى توفر عوامل الإنتاج كالعالة المؤهلة. في هذا الصدد، يشير Aghion et al. (2003) إلى أن "المؤهلات لا تمثل فقط مدخلا في إنتاج السلع و الخدمات بل كذلك عاملا هاما في خلق وإستيعاب المعرفة التكنولوجية الجديدة".¹⁰ أما Acemoglu (2003) فيؤكد على ذلك بقوله: "في ورقة Nelson and Phelps (1966)، أين يتم افتراض رأس المال البشري كعامل ضروري لتبني التكنولوجيا الجديدة. يترتب على هذه النظرة على الأقل أثرين هامين: أولا، زيادة الطلب على المؤهلات كلما تم إدخال التكنولوجيا الجديدة، وثانيا، تمكن الإقتصاديات ذات رأس المال البشري المرتفع من الإستحواذ على أفضل التكنولوجيات بشكل فعال".¹¹

ولأن سياسة إستيراد التكنولوجيا مشروطة بقيود الصرف الأجنبي فإن البلدان التي تنخرط في هذه السياسة ينبغي عليها وضع سياسات قوية لتشجيع الصادرات، فتح الإقتصاد على تدفقات رؤوس الأموال الدولية، أو كليهما. وفقا لكل ما سبق، حتى يصبح إستيراد التكنولوجيا الأجنبية محركا للنمو في الإقتصاد ينبغي أن تتوافق سياسة إستيراد تلك السلع مع إستراتيجية التنمية الإقتصادية الأخرى للبلدان النامية.¹²


2. نظرة حول بيانات واردات السلع الرأسمالية

بهدف التعرف أكثر على طبيعة العلاقة الموجودة بين نمو الإنتاجية و نمو واردات السلع الرأسمالية، يتم عرض مجموعة من البيانات حول الإبتكار، التجارة، و الإنتاجية لعينة تتكون من 37 بلدا يتم تصنيفها إلى ثلاث مجموعات: أولا، الإقتصاديات الأكثر إبتكارا و إنتاجية. ثانيا، البلدان الأقل إبتكارا في أوروبا وآسيا والتي تستثمر الموارد لتبني الإبتكارات الأجنبية عن طريق التجارة. ثالثا، البلدان الأقل نموا في إفريقيا وأمريكا اللاتينية و التي لا تستثمر كمية كبيرة من الموارد لا من أجل الإبتكار، و لا من أجل تبني السلع الرأسمالية الأجنبية عن طريق التجارة.

في العقد الماضي، شهدت بعض البلدان في آسيا و أوروبا زيادة كبيرة في عدد أصناف السلع الرأسمالية المستوردة من باقي بلدان العالم كما إستطاعت هذه البلدان أيضا خلال نفس الفترة تحقيق معدلات نمو مرتفعة و بوتيرة أسرع من المتوسط. و يبين الشكل 01. بوضوح وجود إرتباط إيجابي بين متوسط معدل النمو لنصيب الفرد من الدخل و النمو في واردات السلع الرأسمالية للعينة المدروسة.

نشير فقط إلى أن الدوائر باللون الأحمر تمثل البلدان الأقل نموا في كل من آسيا، أوروبا إفريقيا وأمريكا اللاتينية، أما الدوائر باللون الأزرق فتمثل البلدان الغنية في أوروبا، اليابان، و الولايات المتحدة. مع ملاحظة أن البلدان التي تسجل نموا سريعا في الإنتاجية و إستيراد السلع الرأسمالية لديها مستويات منخفضة نسبيا من نصيب الفرد من GDP.


الشكل 01. نمو نصيب الفرد من GDP مقابل نمو أصناف السلع الرأسمالية.



Sources: WDI.(2013); UN Comtrade.


تشير هذه الأدلة بوضوح إلى أن وجود تأثيرات للحاق بالركب تمكن البلدان الأقل تقدما عن طريق استثمارها في السلع الرأسمالية الجديدة المستوردة من أن تنمو بمعدلات أسرع مقارنة بالبلدان المتقدمة.¹³ أما الشكل 02. فيقدم صورة حول العلاقة الموجودة بين متوسط معدل النمو للفترة ما بين 1994 - 2003 و المستوى الإبتدائي (الأولي) لنصيب الفرد من GDP. و بالنظر إلى مستويات الإنتاجية بدلا من معدلات النمو نلاحظ أن البلدان الغنية تستورد مجموعة متنوعة من السلع الرأسمالية أكبر مقارنة بالإقتصاديات الأقل تقدما. أما الشكل 03. فيبرز العلاقة الموجودة بين متوسط مستوى الواردات و متوسط مستوى نصيب الفرد من الدخل لنلاحظ وجود ارتباط إيجابي بين المتغيرين.

الشكل 02. نمو نصيب الفرد من GDP مقابل المستوى الابتدائي لنصيب الفرد من GDP.



Sources: WDI.(2013); UN Comtrade.

الشكل 03. نصيب الفرد من GDP مقابل عدد الأصناف المستوردة من السلع الرأسمالية.




Sources: WDI.(2013); UN Comtrade.

تظهر الأشكال الثلاثة السابقة أن البلدان الغنية تستورد عددا كبيرا من أصناف السلع الرأسمالية في حين أن معدلاتها للنمو الإقتصادي هي منخفضة نسبيا. أما البلدان الأقل تقدما يمكنها أن تستفيد من ميزة تخلفها لتقترب من الحدود التكنولوجية عن طريق إستيرادها للسلع الرأسمالية الأجنبية.

ميزة أخرى تتصف بها البلدان سريعة النمو هو أنها لا تستثمر عادة كمية كبيرة من الموارد للقيام بأنشطة R&D حيث يبين الشكل 04. وجود علاقة سلبية بين حجم الإستثمارات في R&D و النمو في تجارة السلع الرأسمالية. وعلى الرغم من تركز الإبتكارات في عدد قليل من البلدان الغنية (خصوصا في الولايات المتحدة، اليابان، كوريا الجنوبية، والسويد) إلا أن الإقتصاديات الأقل إبتكارا هي الأخرى تشهد نموا في الإنتاجية، وأحيانا بمعدلات أعلى مقارنة بنظرائهم المبتكرين (في هذه الحالة نذكر لاتفيا، الفيتنام، الهند والصين).

الشكل 04. حجم الإستثمارات في R&D مقابل النمو في عدد الأصناف من السلع الرأسمالية.



Sources: WDI.(2013); UN Comtrade.

إذا نظرنا إلى مستويات الإنتاجية يمكننا أن نثبت وجود إرتباط إيجابي بين مستوى التنمية في البلدان وحجم الموارد المستثمرة في أنشطة R&D و هو ما يتوافق مع أدبيات التنمية. ومع ذلك، وعلى خلاف أدبيات النمو الداخلي فإنه ليس من الضروري أن تحقق البلدان الأكثر إبتكارا نموا إقتصاديا بمعدلات

مرتفعة و سريعة. و السبب في ذلك يرجع أساسا إلى أنه في ظل البيئة العالمية يمكن للبلدان الاستفادة من الابتكارات الأجنبية مما يسمح لها (عن طريق التبنّي، التقليد، و الإستيعاب) أن تحقق معدلات سريعة ومرتفعة تمكنها من اللحاق بركب البلدان الغنية. و بالتالي، من الضروري أن نشير إلى أهمية التمييز بين المصادر المحلية و الأجنبية لـ R&D لشرح النمو الإقتصادي.

3. تعلم التكنولوجيا عن طريق واردات السلع الرأسمالية

تتوقع نظرية النمو الداخلي أن ينمو إقتصاد مفتوح ما بشكل أسرع من إقتصاد مغلق عن طريق تأثير الإفتتاح التجاري على التحسينات التكنولوجية. و ينجلي ذلك من خلال تلخيص المفاهيم النظرية لعدد من الدراسات الإقتصادية المؤثرة في ميدان التجارة والنمو و التي تؤكد على آليتين رئيسيتين يمكن للتجارة الدولية من خلالها أن ترفع معدل نمو البلدان على المدى الطويل: أولا، تمكن التجارة من إستخدام أصناف متنوعة و ذات جودة عالية من المنتجات الوسيطة و المعدات الرأسمالية . ثانيا، تلعب التجارة دورا هاما كقناة لتحويل الأثر الإنتشاري للمعرفة عبر البلدان، هذا يعني أن البلدان التي تستخدم المنتجات الوسيطة و المعدات الرأسمالية بشكل واسع في عمليات الإنتاج تجني فوائد كبيرة بسبب تجسيد تلك المنتجات للمعرفة الأجنبية. كما أن الأثر الإنتشاري الذي يحدث نتيجة عملية نشر المعرفة جراء زيادة حجم المنتجات المستوردة يتميز بتكاليف أقل مقارنة بتكاليفه البديلة -تتضمن تكاليف البحث والتطوير R&D Costs لتطوير المنتج - . أكثر من ذلك، يمكن للواردات أن تسهل عملية تعلم كل ما يتعلق بالمنتجات *Learning about the products* (على سبيل المثال، الهندسة العكسية)، محفزة بذلك إمكانية تقليد أو إبتكار منتجات منافسة . كذلك، تعمل العلاقات التجارية على تحفيز تفاعل الأفراد مع القنوات الأخرى للإتصال التي تؤدي إلى تعلم واسع لطرق الإنتاج، تصميم المنتجات، الطرق التنظيمية، وشروط السوق. على ذلك يمكن للبلد الذي يقوم بإستيراد السلع الجديدة أولا أن ينتجها بنفسه ثانيا وأن يقوم بتصديرها في نهاية المطاف.

مع ذلك، يعتمد حجم الأثر الإنتشاري الناجم عن التجارة على مخزون المعرفة المادي وغير المادي *Tangible and Intangible Knowledge Stock* للشركاء التجاريين و على التعلم المحتمل للسلع المتداولة. في هذا الإطار، يقدم كل من Acemoglu and Zilibotti (1999) تفسيرات نظرية للتفاوت الواسع الحاصل في مخزون المعرفة عبر البلدان حيث يرون أن المجتمعات تقوم بتراكم المعرفة عن طريق تكرار مهام معينة على أن ندرة رأس المال من شأنه أن يقيد تكرار تلك الأنشطة المختلفة. لذلك،

فإن المجتمعات الغنية تميل إلى جمع المزيد من المعرفة مقارنة مع المجتمعات الفقيرة مما يسمح للسابق (المجتمعات الغنية) بإكتساب ميزة نسبية في إنتاج سلع كثيفة المعرفة/إنتاجية عالية.¹⁴

هل من الممكن أن تستفيد البلدان الفقيرة من تراكم المعرفة الحاصل في البلدان الغنية؟ للإجابة على هذا السؤال، إستطاع Chuang (1998) تكوين نموذج للتعلم الناجم عن التجارة بهدف إظهار المكاسب المحتملة التي يمكن للبلدان الفقيرة أن تجنيها من إستيرادها للمنتجات ذات الإنتاجية العالية من البلدان الغنية. في هذا الصدد، يشير تحليل Chuang إلى أنه كلما كانت حصة المنتجات ذات الإنتاجية العالية أكبر في سلة واردات البلد (مع بقاء الأمور الأخرى على حالها) كلما كانت هناك إمكانية أكبر لحدوث التعلم و النمو الناجمين عن التجارة. بشكل مماثل، تؤكد دراسة Goh and Olivier (2002) على وجود آثار إيجابية للتعليم الناجم عن التجارة على معدل نمو البلدان الأقل نمواً في المدى البعيد حيث يظهر النموذج المقدم في الدراسة أن الحصول على السلع الرأسمالية من البلدان المتقدمة من شأنه أن يمكن البلد النامي من تراكم رأس المال، والذي بدوره يحفز التعلم بالممارسة و يرفع معدل النمو الإقتصادي.¹⁵

تتوافق هذه الآراء مع ما توصلت إليه Amsden (1989) حول أنماط التصنيع في البلدان الصناعية والبلدان المتخلفة؛ حيث ترى أنه " إذا كانت عملية التصنيع التي حدثت أولاً في إنجلترا نهاية القرن الثامن عشر على أساس الإختراع *invention*، و إذا كانت التي حدثت بعد 100 عام تقريبا في ألمانيا والولايات المتحدة على أساس الإبتكار *innovation*، فإنه يحدث الآن (في القرن العشرين) بين البلدان "المتخلفة" على أساس تعلم *Learning* التكنولوجيا الأجنبية المتطورة..... أكثر من ذلك، عملية التصنيع القائمة على التعلم بدلا من الإختراع أو الإبتكار ليست المثال الوحيد المقترن بالقرن العشرين، فزيادة إنجلترا للعالم في القرن الثامن عشر من خلال الإختراع قامت بلدان قارة أوروبا و الولايات المتحدة بإتباعها على أساس التعلم في القرن التاسع عشر. وإذا ما أصبحت ألمانيا مبتكرة بنفسها في القرن التاسع عشر فلأنها إستفادت من دراسة أمثلة البلدان السباقة مثل إنجلترا، فرنسا وهولندا. أما بالنسبة للولايات المتحدة، يرى Rosenberg (1972) أنها كانت مقترضة و مبتكرة للتكنولوجيا في آن واحد خلال القرن التاسع عشر كما أن العديد من الشركات الأمريكية والألمانية التي تعتبر رائدة في مجال الإبتكار كان معظمها تابعا في مجال التكنولوجيا".¹⁶ إضافة إلى ما سبق، يرى Gerschenkron (1962) في كتابه "التخلف الإقتصادي من منظور تاريخي *Economic Backwardness in Historical Perspective*" أن الإقتصاديات المتخلفة نسبيا خلال القرن التاسع عشر كألمانيا، فرنسا وروسيا إستطاعت اللحاق بركب الإقتصاديات الأكثر تقدما من خلال القيام بإستثمارات عملاقة في مجال

التصنيع عن طريق تبني و تعلم تكنولوجيات الحدود، على أن تسهيل حدوث مثل هذا التقارب يتطلب إرساء بعض التنظيمات "غير التنافسية" التي تتضمن وجود علاقة طويلة الأجل بين المؤسسات والبنوك فضلا عن مدى حجم تلك المؤسسات وحجم تدخل الدولة. لذلك، فإن وجود سياسات ومؤسسات ملائمة في تلك الأمم المتخلفة نسبيا تعزز القدرة على نسخ وتعلم الأنشطة من خلال نقل وتبني التكنولوجيا و الذي من شأنه أن يشجع على القيام بالإستثمار في مجالات التصنيع.

في الحقيقة، نجاح العديد من الإقتصاديات حديثة التصنيع في جنوب شرق آسيا ككوريا الجنوبية، سنغافورة، هونغ كونغ، تايوان، والصين في تحقيق معدلات نمو مرتفعة وسريعة (بمتوسط معدل نمو سنوي يقدر بـ 7.6% خلال الفترة 1989-2007) يرجع في الأساس إلى تبني سياسة التوجه الخارجي والذي يعكسه النمو السريع الذي شهده حجم و أصناف صادرات تلك البلدان والمتضمنة صادرات ذات تكنولوجية عالية نحو البلدان المتقدمة.¹⁷ هذه الأخيرة تتأثر بحجم و كفاءة إنتاجية قطاع الصناعة التحويلية الذي عرف تغييرا جذريا في المراحل التنموية الأولية لتلك البلدان نتيجة تبني إستراتيجية التصنيع القائم على تحويل الهياكل الإنتاجية و رفع نصيب الفرد من الناتج فيها على أساس نقل التكنولوجيا الأجنبية عن طريق إستيراد المدخلات ذات التكنولوجيا العالية من البلدان الصناعية، ثم تطبيق طرق تعلم (التعلم بالممارسة، التعلم بالتدريب،....، التعلم بالتصدير) ديناميكية إستطاعت توليد وفورات حجم في قطاعات تصنيعية ناشئة حديثا.

في هذا الجانب، ترى Amsden (2001) أن النهضة الإقتصادية التي عرفتها البلدان حديثة التصنيع (كالصين، الهند، إندونيسيا، كوريا الجنوبية، ماليزيا، تايوان، تايلاندا في آسيا؛ الأرجنتين، البرازيل، شيلي، المكسيك في أمريكا اللاتينية؛ تركيا في الشرق الأوسط) تشكل ظاهرة فريدة خلال القرن العشرين. فأول مرة في التاريخ إستطاعت تلك البلدان المتخلفة القيام بعملية التصنيع دون الحاجة إلى القيام بالإبتكارات الملائمة كما أنهم إستطاعوا اللحاق بالركب في الصناعات التي تتطلب كميات هائلة من القدرات التكنولوجية المتقدمة دون أن يمتلكها. بذلك، يجسد المصنعون اللاحقون بحق فكرة "التعلم البحث *Pure Learning*" والتي تعني الإرتباط الأولي الإجمالي مع البلدان الأخرى في مجال تداول التكنولوجيا لإرساء القاعدة التصنيعية.¹⁸

يضيف Krugman (2011) لهذا التحليل "أن معظم التحليلات الإقتصادية ترى أن تحقيق بلدان شرق آسيا المعدلات نمو مرتفعة كان ممكنا بسبب كونها "بلدانا متخلفة نسبيا (شبه متخلفة) *Relative*

"Backwardness". فمع مرور الوقت، إستطاعت تلك البلدان التحرك نحو العالم المتقدم عن طريق الإستفادة من تبنى التكنولوجيا المتقدمة التي تم توليدها في بلدان متقدمة كالولايات المتحدة".¹⁹

4. سياسة إستيراد المدخلات الأجنبية في الصين

ففي الآونة الأخيرة، شكلت معدلات النمو الإقتصادي المرتفعة للغاية في الصين بعد إعتادها سلسلة من الإصلاحات الموجهة نحو السوق أواخر السبعينات تأثيرا كبيرا و عميقا على مناقشات المنظرين الإقتصاديين و صناع القرار على حد سواء، و كيف لا تثير هذه التجربة - الفريدة من نوعها - الإعجاب و الإهتمام و هو البلد الذي أصبح إقتصادا ناجحا بشكل ملحوظ و إستطاع التحول من إحدى البلدان الفقيرة في العالم و متخلف تكنولوجيا إلى إحدى عمالقة الإقتصاد العالمي (ثاني إقتصاد في العالم - بدلالة الناتج الداخلي الخام بالأسعار الجارية للدولار الأمريكي) ذات صناعات كبرى موجهة نحو التصدير خلال فترة لا تتجاوز ثلاثة عقود من الزمن . كما أن نمط النمو السريع الذي شهدته الصين (متوسط 10 % ما بين 1980-2012) خلال هذه الفترة صاحبه إنتعاش ملحوظ في مختلف مؤشرات الرفاهية الإجتماعية كإخفاض مستويات الفقر، إرتفاع معدلات العمر المتوقع، إخفاض مستويات الأمية و البطالة، إلى جانب تحقيق تحول هيكلية للإنتاج و الصادرات، فهي بذلك حديرة بحمل لقب " المعجزة الصينية " الذي أطلقها عليها العديد من الإقتصاديين.

إرتكزت الصين في طريق صعودها الإقتصادي على محاور عدة و لعل من أهمها وأبرزها هو التقدم التكنولوجي. يعتمد هذا الأخير بدوره على عوامل مثل حجم التكنولوجيا المتاحة و غير المستغلة في بلد ما كنتيجة للفجوة التكنولوجية بينه و بين البلدان المتقدمة (حدود التكنولوجيا) ومقدرة البلد على إستيعاب تلك التكنولوجيات الحديثة. ينطبق الأمر تماما على الصين في بداياتها - بلد نامي تميز بإستثمارات منخفضة من R&D و عدم كفاءة عملية الإبتكار - خلال مرحلة الإصلاح و التي إتبعت إستراتيجية تنمية قائمة على الإستثمار كإستراتيجية مناسبة لتعزيز الإنتاجية و نمو الناتج الإجمالي. تؤكد هذه الإستراتيجية على جهود الإستثمار الكبيرة و إعتداد التكنولوجيا الأجنبية على شكل واردات السلع الرأسمالية (إلى جانب أشكال أخرى) و تقليد الخارج كعناصر هاما في عملية التصنيع واللحاق بركب حدود التكنولوجيا العالمية. و بالفعل، أكدت الحكومات الصينية على سياسة إستيراد التكنولوجيا الأجنبية لدفع النمو الإقتصادي منذ تأسيس الدولة كعنصر محوري في حملة التصنيع التي تبنتها منذ الخمسينات ومع زيادة درجة إنفتاح الإقتصاد الصيني شكلت زيادة واردات السلع الرأسمالية عاملا حاسما في تحسين كفاءة

تراكم رأس المال و التقدم التكنولوجي المدمج في عمليات الإنتاجية و بالتالي محركا رئيسيا للنمو في الإقتصاد.

مما لا شك فيه أن الصين و على مدار ثلاث عقود (منذ البدء بسياسة الإصلاح عام 1979) إنخرطت في عملية اللحاق بالركب التكنولوجي مع البلدان الأكثر تقدما. فمنذ عهد Mao الذي إنتهج سياسة الإعتماد على الذات إتسعت الفجوة التكنولوجية بشكل كبير خلال تلك الفترة، لكن مع شروع الصين في سياسة الباب المفتوح و الإصلاح الإقتصادي كان هناك مخزون هائل من التكنولوجيا غير المستغلة للحاق بالركب عن طريق إستيراد التكنولوجيا الأجنبية و إستيعاب التكنولوجيا الحديثة. مع ذلك، من الواضح أن هذه السياسة الجديدة لم تكن المحاولة الأولى للحصول على التكنولوجيا الحديثة من البلدان الأجنبية. في الواقع، أكدت الحكومة الصينية على سياسة إستيراد التكنولوجيا الأجنبية لدفع النمو الإقتصادي منذ تأسيس الدولة. فعندما أطلقت الصين حملتها للتصنيع في أوائل الخمسينات إعتمدت بشكل أساسي على التكنولوجيات الأجنبية المستوردة. و للقيام بذلك عملت الصين على تحقيق هدفين أساسيين : أولا، تشجيع نقل التكنولوجيا الأجنبية إلى الداخل أما الثاني فكان تطوير القدرات الإستيعابية المحلية لهضم، إستيعاب، و تحسين التكنولوجيات المحولة و تكييفها مع الإنتاج المحلي.²⁰

للتفصيل في هذه النقطة، يرى بعض الإقتصاديين مثل Hsu (1989) و Shi (1998) أن إستيراد التكنولوجيا الأجنبية لعب دورا محوريا في عملية التصنيع في الإقتصاد الصيني منذ الخمسينات. وبالتالي، كان أحد الأهداف الرئيسية للحكومة الصينية هو الحصول على التكنولوجيا و المعدات الأجنبية المتقدمة. على الرغم من أن هذه الإستراتيجية شهدت إستقرارا نسبيا منذ الخمسينات إلا أنها شهدت تطورات عديدة خلال مراحل زمنية مختلفة بهدف إستخدام الموارد الإقتصادية بشكل أكثر كفاءة : أولا، في منتصف الستينات كان هناك تغيير في موردي الصين من السلع الرأسمالية المستوردة من الكتلة الشرقية (الإتحاد السوفياتي، ألمانيا الشرقية ..) إلى البلدان الغربية (اليابان، الولايات المتحدة، و البلدان الأوروبية) مما سهل إمكانية الوصول إلى التكنولوجيا الأكثر تقدما التي مثلت عاملا هاما للنمو قبل فترة الإصلاح الإقتصادي. ثانيا، خلال فترة ما قبل الإصلاح تركزت إستراتيجية الواردات على إستيراد تجهيزات و معدات لبناء القدرة الإنتاجية للعديد من الصناعات بما في ذلك الآلات و المعدات، الإلكترونيات، الكيمياء و الحديد و الطاقة و التي شكلت الأساس التي تقوم عليه عملية التصنيع اللاحق في الصين. أما في فترة ما بعد الإصلاح تركزت تلك الإستراتيجية على تجديد و تحديث مرافق الإنتاج المتقدمة القائمة. في الثمانينات، تغيرت السياسة الصينية فيما يخص إستيراد التكنولوجيا بشكل ملحوظ تماشيا مع برنامج

الإصلاح الإقتصادي الشامل و سياسة " الباب المفتوح " . و على الرغم من زيادة تنوع أصناف الواردات بعد فترة ما قبل الإصلاح لازالت السلع الرأسمالية كأجزاء رئيسية للمعدات و خطوط الإنتاج تمثل حصة كبيرة جدا من إنفاق النقد الأجنبي.²¹

يرى العديد من الباحثين أن الزيادة الهائلة في إستيراد التكنولوجيا (بما في ذلك واردات السلع الرأسمالية) حدثت بعد فترة الإصلاح الإقتصادي ؛ فعلى الرغم من أن الصين إستوردت أكثر من 310 عنصرا من التكنولوجيا خلال 9 سنوات (1970-1979) إلا أن هذه القيمة لا تمثل حتى نصف العناصر التكنولوجية المستوردة خلال عام واحد (في عام 1985 تم إستيراد 826 عنصرا تكنولوجيا). و يمكن إرجاع السبب في ذلك إلى العديد من العوامل : (1) خلال فترة الإقتصاد المخطط و حتى بداية برنامج الإصلاح تم تقييد قرار حق إدخال التكنولوجيا الأجنبية لصالح بعض الوزارات المركزية فقط (كوزارة التجارة الخارجية سابقا)، مما يشير إلى أن النظام لم يشجع عملية إستيراد التكنولوجيا الموسع خلال تلك الفترة (في ظل نظام أسعار الرسوم الجمركية المرتفعة و سياسة الإكتفاء الذاتي)؛ (2) بالإضافة إلى ذلك، تم خلال تلك الفترة إستيراد التجهيزات و المعدات الرئيسية كبيرة الحجم و باهضة الثمن من قبل الصناعات مكثفة رأس المال بشكل رئيسي و بالتالي كان عدد الشركات الهادفة إلى إدخال التكنولوجيا محدودا للغاية، كما أن الشركات الناشطة في الصناعات الخفيفة لم تتمكن من إستيراد التكنولوجيا بالشكل الكافي بسبب أن توجه سياسة إستيراد التكنولوجيا خلال بداية الإصلاح ركزت فقط على الصناعات الثقيلة.


مع ذلك، و مع تقدم وتيرة الإصلاحات و اعتماد سياسة الباب المفتوح تم السماح لوزارات مركزية أخرى بإتخاذ قرار إدخال التكنولوجيا بشكل تدريجي. ففي عام 1982 سمح للوزارات المركزية والحكومات المحلية في المقاطعات بإدخال التكنولوجيا الأجنبية دون قيمة 5000 دولار لكل آلة و 500 ألف دولار لإجمالي الواردات. في وقت لاحق، و بالإضافة إلى الحكومات المحلية على مستوى المقاطعات وزيادة التوجه نحو اللامركزية سمح للمدن المفتوحة في المناطق الساحلية و المناطق الإقتصادية الخاصة بشكل مشروط بإستيراد التكنولوجيا مع تنفيذ التنظيمات المتعلقة بعقود تسيير إدخال التكنولوجيا عام 1985 الذي أضفى الطابع المؤسسي و شجع تعزيز إستيراد التكنولوجيا.

بمنطق الأرقام، يبرز الشكل 05. إتجاهات تطور حجم واردات السلع الرأسمالية في الصين (كنسبة من GDP، و إجمالي الواردات) خلال العقود الثلاثة الماضية (منذ بداية الإصلاح الإقتصادي). وفقا لمكتب الوطني للإحصائيات و وزارة العلوم و التكنولوجيا، كانت واردات السلع الرأسمالية تمثل ما يقارب 25 %

من إجمالي الواردات عام 1979 لتصبح في ظرف خمس سنوات تستحوذ على نسبة 40 % من إجمالي الواردات. بعد إنضمام الصين إلى WTO، و مع تحرير واردات السلع الرأسمالية و تعزيز تكيف الشركات المشاركة في إدخال التكنولوجيا الأجنبية مع المعايير الدولية²² عرفت حصص واردات السلع الرأسمالية من إجمالي الواردات تزايدا ارتفاعا محسوسا تجاوز نسبة 46 % عام 2003 مشيرة إلى زيادة اعتماد سلة واردات الصين أكثر على المنتجات ذات الإنتاجية العالية (التي تقترن عادة بالمنتجات التكنولوجية الأجنبية المستوردة)، و التي تعكس جهود الصين نحو ترقية خطوط الإنتاج و تقوية البنى التكنولوجية للصناعات نتيجة زيادة تأثير تلك الواردات على المكونات التكنولوجية للأنشطة الاقتصادية في الصين.

من خلال الشكل أيضا، تظهر البيانات زيادة كبيرة لمساهمة واردات السلع الرأسمالية في GDP في الصين خلال تلك الفترة. فبعد أن كانت النسبة تمثل حوالي 2.36 % عام 1980 إرتفعت حصة تلك الواردات من GDP إلى ما يقارب 15 % عام 2007 (أي تضاعف 6 مرات خلال الفترة). هذه الزيادات الكبيرة في مساهمة تلك الواردات في GDP تعكس واقع إنتقال الصين إلى إقتصاد السوق وتحسن ظروف حصولها على منتجات التكنولوجيا الأجنبية بعد تخفيف قيود الإستيراد .

الشكل 05. واردات السلع الرأسمالية في الصين، 1980-2010




Sources: Based on China National Bureau of Statistics and Ministry of Science and Technology (various years).

في هذا الجانب، ساهمت الزيادة السريعة في تدفق السلع الرأسمالية في عملية النمو الإقتصادي (نمو GDP) ليس فقط عن طريق تمويل عملية توسيع القدرات الإنتاجية لكن أيضا عن طريق زيادة الإنتاجية من خلال ما يصاحبه من نقل للتكنولوجيا المتقدمة في ظل الجهود الجبارة التي خصصتها الصين للقيام بعملية التصنيع. و تزامنا مع سجل النمو الإقتصادي المرتفع المستدام خلال نفس الفترة أصبح إستيعاب التكنولوجيا وتطوير التكنولوجيا المدخلة عنصرا هاما لترقية هيكل الإنتاج في البلد.

على المستوى الجزئي، تشير التقديرات إلى أن تزايد تدفقات التكنولوجيا الأجنبية بشكل عام و واردات السلع الرأسمالية كان نتيجة تزايد عدد الشركات الصينية المحلية (الشركات المملوكة من قبل الرأسمال الصيني) منذ بدايات فترة الإصلاح و التي كانت مسؤولة عن أكثر من 70 % من حجم التكنولوجيا المستوردة إلى الصين. لكن منذ بداية الألفية الجديدة، و مع تزايد تدفقات FDI بشكل كبير داخل الصين أصبحت الشركات الأجنبية العاملة فيها تساهم بشكل كبير في زيادة نسب السلع الرأسمالية المستوردة وبدأت تمارس تأثيرا قويا و متناميا على حجم التكنولوجيا المستوردة (أنظر الشكل 06).

الشكل 06. نسب السلع الرأسمالية المستوردة من قبل الشركات (حسب الملكية)، 2001-2010.



Note: Firms are medium- and large-size industrial firms.

Source: Kimura. (2014, p.217).

على مستوى الصناعات، تشير العديد من الدراسات على وجود علاقة قوية بين عملية إستيراد السلع الرأسمالية و تطور الصناعات الكبرى في الصين. فقد أصبحت الصناعات التي إستوردت كميات كبيرة من التكنولوجيا صناعات رائدة مثل الصناعة الكيماوية (الفترة 1997-2000)، الآلات والمعدات (الفترة 2001-2006)، الطاقة، الإلكترونيات، التعدين و التعدين غير الحديدية (في الفترة 2007-2009) (أنظر الجدول 01). بعض هذه الصناعات التي تتميز بكثافة رأس المال تم حمايتها خلال فترة الإقتصاد المخطط مركزيا.

الجدول 01. نسب إستيراد السلع الرأسمالية حسب الصناعة، 1997-2009.

(a) 2000-1997					
	1997	1998	1999	2000	
الزراعة، تربية المواشي، الغابات	0.1	n.a	0.1	0.0	
المناجم	11.0	0.2	0.6	2.1	
الصناعات التحويلية	72.2	77.9	53.1	83.3	
الغذاء، المنسوجات، و التبغ	5.7	1.1	0.7	0.9	
الغزل، الملابس، و الجلود	3.3	1.2	2.8	2.0	
الخشب و تجهيز الأخشاب	0.2	11.0	0.6	n.a	
الورق، الطباعة، و النشر	0.3	1.6	3.5	10.0	
المواد الكيماوية	11.7	17.7	33.8	14.5	
المعادن غير الحديدية	4.4	1.0	0.7	3.8	
المعادن الأخرى	6.5	31.8	4.7	8.6	

		43.3	6.2	12.2	27.1	الآلات
		0.2	0.1	0.4	12.9	غيرها
		0.3	26.6	15.1	11.2	الخدمات العمومية
		0.3	n.a	n.a	0.0	البناء والتشييد
		13.9	14.3	4.2	2.5	النقل والاتصالات
		0.1	5.3	2.5	n.a	أخرى
2006	2005	2004	2003	2002	2001	(b) 2006-2001
8.9	27.6	16.6	18.6	22.2	44.7	الطاقة
15.3	30.4	6.0	8.9	29.0	11.1	الآلات و الإلكترونيات
20.1	8.5	14.7	42.6	31.0	32.4	الكيمائيات
8.9	9.8	17.7	11.6	9.1	24.4	التعدين و التعدين غير الحديدي
6.7	3.6	9.9	5.8	5.0	3.0	الصناعات الخفيفة و المنسوجات
2.9	3.6	1.1	0.8	0.0	0.1	مواد البناء و التشييد
			2009	2008	2007	2009-2007 (c)
			20.3	17.5	25.4	الطاقة
			36.5	21.4	18.8	الآلات و الإلكترونيات

			7.2	5.2	13.8	الكيمائيات
			1.6	3.1	13.0	التعدين و التعدين غير الحديدي
			17.7	25.3	11.4	النقل
			0.8	0.0	6.7	الزراعة و الغابات
			10.9	6.2	3.8	الصناعة الخفيفة و المنسوجات
			4.6	1.5	3.7	مواد البناء و التشييد
			2.5	1.0	2.4	الطيران و الفضاء
			n.a	n.a	1.0	أخرى

Sources: Based on China National Bureau of Statistics and Ministry of Science and Technology (various years).

في نفس الوقت، إستطاعت الصناعات كثيفة العمالة عندما أدخلت التكنولوجيا الأجنبية التطور بشكل سريع بإستخدام ميزتها النسبية في بلد يتمتع بوفرة اليد العاملة خلال فترة الإصلاح الإقتصادي. فعلى سبيل المثال، تم إستيراد عدد كبير من خطوط الإنتاج و المعدات الأساسية بهدف تجميع الأجهزة المنزلية. علاوة على ذلك، تم توجيه ما يقارب ثلث المشاريع الكبرى التي قامت بإستيراد السلع الرأسمالية نحو الصناعات الخفيفة و المنسوجات.

خاتمة

يرى العديد من إقتصاديي التنمية أن واردات السلع الرأسمالية الأجنبية تعتبر أحد أهم العوامل المفسرة للإختلافات في معدلات النمو الإقتصادي في البلدان النامية. لذلك، نال هذا المجال قدرا هاما من الدراسة والبحث من خلال بعض نماذج النمو الداخلي (على المستوى الجزئي والكلي) التي تناولت بعمق دور واردات التكنولوجيا الأجنبية في عملية التنمية الإقتصادية والتأكيد على هذه العلاقة من خلال القيام بدراسات تجريبية نظامية.

تدافع هذه الدراسة عن الرأي القائل بأن إستدامة النمو الإقتصادي للبلدان على المدى الطويل يمكن فقط إذا إتبعنا إستراتيجية تنموية تفضي إلى دمج تراكم رأس المال بمكاسب الكفاءة والإنتاجية بالنسبة للبلدان النامية التي تتميز بحجم إستثمارات منخفضة نسبيا في R&D وعدم كفاءة عملية الإبتكار ينبغي عليها تبني سياسات تهدف إلى رفع درجة الإفتتاح على التجارة وبشكل أكثر تحديدا تحرير السلع الرأسمالية كإستراتيجية مناسبة لتحسين كل من كفاءة تراكم رأس المال والتقدم التكنولوجي المدمج في العمليات الإنتاجية.

تحليل تجربة الصين في مجال إستيراد السلع الرأسمالية المحسدة للتكنولوجيا الأجنبية يمكن أن يقدم دروسا قيمة للبلدان النامية الأخرى فيما يتعلق بتدابير وإجراءات السياسة المحفزة للنمو الإقتصادي. أو بعبارة أخرى، التأكيد فيما إذا كانت هناك إمكانية لإعادة تحقيق نجاح سياسة نقل التكنولوجيا في الصين في أماكن أخرى في العالم.

فعلى ما يبدو إتبعنا الصين - بلد نامي تميز بإستثمارات منخفضة من R&D وعدم كفاءة عملية الإبتكار - منذ بدايات مرحلة الإصلاح إستراتيجية تنموية قائمة على الإستثمار كإستراتيجية مناسبة لتعزيز الإنتاجية و نمو الناتج الإجمالي. تؤكد هذه الإستراتيجية على جهود الإستثمار الكبيرة وإعتماد التكنولوجيا الأجنبية على شكل واردات السلع الرأسمالية (إلى جانب أشكال أخرى) وتقليد الخارج كعناصر هامة في عملية التصنيع و اللحاق بركب حدود التكنولوجيا العالمية. و بالفعل، أكدت الحكومات الصينية على سياسة إستيراد التكنولوجيا الأجنبية لدفع النمو الاقتصادي منذ تأسيس الدولة كعنصر محوري في حملة التصنيع التي تبنتها منذ الخمسينات ومع زيادة درجة إنفتاح الاقتصاد الصيني شكلت زيادة واردات السلع الرأسمالية عاملا حاسما في تحسين كفاءة تراكم رأس المال والتقدم التكنولوجي المدمج في عمليات الإنتاجية و بالتالي محركا رئيسيا للنمو في الإقتصاد.

الهوامش والمراجع

- ¹ - للتعرف على مختلف الأدبيات حول تحرير التجارة و النمو الإقتصادي، أنظر:
Santos-Paulino, A.(2005).Trade liberalization and economic performance: Theory and evidence for developing countries. World Economy, Vol.28, pp.783-821.
- ² - وفقا ل Keller (2004) ، " بالنسبة لمعظم البلدان تعتبر المصادر الأجنبية للتكنولوجيا (90 % أو أكثر) ذات أهمية عالية لنمو إنتاجها". في سياق مماثل ، يوثق Eaton and Kortum (2001) أن أكثر من 50 % من النمو في بعض البلدان يمكن إرجاعه إلى الإبتكارات المولدة في بلدان أخرى مثل الولايات المتحدة ، ألمانيا واليابان.
- Keller, W. (2004).International technology diffusion. Journal of Economic Literature, Vol.42 (3), pp. 752-782.
- Eaton, J., and Kortum, S. (2001).Trade in Capital Goods. European Economic Review, Vol. 45 (7), pp.1195-1235.
- ³- Grossman, G. and Helpman, E. (1991). Innovation and growth in the global economy. Cambridge,MA: MIT Press.
- ⁴ -Goldberg, I., Branstetter, L., Goddard, J. and Kuriakose, S. (2008).Globalization and Technology Absorption in Europe and Central Asia: The Role of Trade, FDI, and Cross-border Knowledge Flows. World Bank Working Paper No. 15.
- ⁵ - ترى كل من Almeida and Fernandes (2007) أنه ينبغي على المستوردين (الشركات) لتلك الواردات المحسدة للمعرفة الجديدة أن يكونوا أكثر إبتكارا من الشركات التي تعتمد في الحصول على المدخلات الرأسمالية على السوق المحلية فقط.
- Almeida, R .and Fernandes, A. (2007).Openness and Technological Innovation in Developing Countries: Evidence from Firm-Level Surveys. IZA Work Paper No.2907.
- ⁶- Seker, M. (2009).Importing, Exporting and Innovation in Developing Countries. World Bank Policy Research Working Paper 5156.
- ⁷ - Coe, D., Helpman, E. and Hoffmaister, A. (1997). North-South R&D Spillovers. Economic Journal, Vol. 107, pp. 134-149.
- Coe, D., and Helpman, E. (1995).International R&D Spillovers. European Economic Review,Vol.39 (5), pp.859-887.
- Eaton, J., and Kortum, S. (2001).Trade in Capital Goods. European Economic Review, Vol. 45 (7), pp.1195-1235.
- ⁸ -Roy, S. (2009).Capital Goods Imports, Catch-Up and Total Factor Productivity Growth. World Bank Economic review.
- ⁹ -Connolly, M. (1999).North-South Technological Diffusion: A New Case for Dynamic Gains from Trade. Duke University, Working Paper No. 99-08.

¹⁰- Aghion, P., Howitt, P. and Violente, G. (2003). Wage Inequality and Technological Change: A Nelson-Phelps Approach. In Aghion, P., Frydman, R., Stiglitz, J. and Woodford, M. (eds.) Knowledge, Information and Expectations in Modern Macroeconomics (in honor of Edmund S. Phelps). Princeton, New Jersey: Princeton University Press, pp. 443-461.

¹¹ - Acemoglu, D. (2003). Factor Prices and Technical Change: From Induced Innovations to Recent Debates .op.cit., pp. 464-491.

¹² -Herrerias, M. and Orts, V. (2011). The driving forces behind China's growth. Economics of Transition, Vol.19, pp.79-124.

¹³ - تشير دراسة Santacru (2006) إلى أنه ما يقارب 60 % من النمو الإقتصادي المتحصل عليه في أيرلندا خلال العقد الماضي (6% في المتوسط) يمكن إرجاعه إلى تزايد عدد الأصناف من السلع الرأسمالية و الوسيطة التي تستورد من مختلف البلدان المبتكرة في OECD.

Santacru,A.(2006).Differences in growth rates: The role of innovation and technology diffusion. New York University mimeo.

¹⁴ - Acemoglu, D. and Zilibotti, F. (1999) .Information Accumulation in Development. Journal of Economic Growth, Vol.4 (1), pp.5-38.

¹⁵- Chuang, Y. (1998) .Learning by Doing, the Technology Gap and Growth. International Economic Review, Vol.39 (3), pp.697-721.

Goh, A. and Olivier, J. (2002). Learning by doing, trade in capital goods and growth. Journal of International Economics, Vol.56 (2), pp.411 – 444.

¹⁶- Amsden, A. (1989).Asia's Next Giant :South Korea and Late Industrialization. Oxford: Oxford University Press,pp.3-4.

¹⁷ - تشير Amsden (2001) أن البلدان المصنعة حديثا (والتي تطلق عليهم مصطلح "الباقية The Rest") كانت تغطي أقل من 1/20 من الطلب العالمي على منتجات الصناعة التحويلية سنة 1965، لكن مع حلول سنة 1995، أصبحت تلك البلدان تغطي ما يقارب 1/5. و تضيف Amsden (2001) أن تلك البلدان تستحوذ لوحدها على 80% من إجمالي القيمة المضافة للصناعة التحويلية في العالم النامي.

¹⁸ - Amsden, A. (2001). The Rise of "The Rest": Challenges to the West from Late-Industrializing Economies. Oxford: Oxford University Press,p.2.

¹⁹ -Krugman, P., Robin, W. and Ray, M. (2011). Macroeconomics in Modules. 2 nd Ed., New York: Worth Publishers,p.383.

²⁰-Kimura, K.(2014).Technology : foreign technology introduction and market entry . In Watanabe, M.(ed).The Disintegration of Production : Firm Strategy and Industrial Development in China.UK: Edward Elgar Publishing, pp.213-238.

²¹ - Shi, Y. (1998). Chinese firms and technology in the reform era. Routledge Studies in the Growth Economies of Asia. New York: Routledge.

Hsu, J. (1989). China's foreign trade reforms. Impact on growth and stability. Cambridge, UK: Cambridge University Press.

22 - على سبيل المثال ، تطبيق اللوائح الخاصة حول إدارة إستيراد و تصدير التكنولوجيا عام 2002 و إلغاء نظام التصاريح التي تشرف عليها الدوائر الإدارية. لأكثر تفاصيل ، أنظر:

Kimura, K.(2014).Op.cit., p.215.

دور الدولة في الاقتصاد بين الضرورة والحدود

أحمد سبع*

Abstract :

الملخص:

Pour évoquer la nature du rôle économique qui reste à l'Etat de jouer à présent et au futur et les limites de ce rôle, il est nécessaire de rappeler tout d'abord les étapes historiques concernant le concept de l'Etat, sa création et son développement ainsi que celles concernant les idées, les doctrines et les crises économiques et financières qui existaient en parallèle et puis les rôles joués par l'état à l'ombre de toutes ces données là.

car l'ensemble de tout cela aidera à prévoir ce que l'Etat peut encore jouer comme nouveau rôle et jusqu'à quelle limite ?

للحديث عن طبيعة الدور الاقتصادي الذي بقي للدولة أن تلعبه حاضرا ومستقبلا وحدود ذلك الدور، نرى من الضروري أولا التذكير بأهم المراحل التاريخية سواء تلك المتعلقة بالأفكار السياسية الخاصة بمفهوم الدولة ونشأتها وتطورها عبر العصور أو كذا تلك المتعلقة بالأفكار والمذاهب والأزمات الاقتصادية والمالية المختلفة التي سادت بالمقابل وكذا الأدوار الاقتصادية التي لعبتها الدولة في ظل كل تلك المعطيات.

لأن مجموع تلك المعطيات ستساعد على استشراف ما يمكن للدولة أن تلعبه من دور جديد و إلى أي حد؟

* باحث - جامعة الجزائر3.

مقدمة:

الحديث عن دور الدولة في تأدية الوظيفة الاقتصادية أو غيرها، و مدى إيجابية ممارسة ذلك الدور أو سلبيته، يتطلب الامام بمفهوم الدولة و طبيعتها. فالدولة كحكم مؤسسياتي تتميز عن الهيئات السياسية وعن المجتمع المدني وحتى عن الحكومة في مفهومها الحديث .

و مفهوم الدولة نفسه يخضع إلى التجديد و التحديث بفعل التطور الذي تعرفه الحياة الانسانية. وإذا كان هنالك نموذجا نظريا يحدد الخطوط الرئيسية للدولة، فإن الواقع يفرض نماذج تختلف كثيرا أو قليلا عن النموذج النظري بفعل اختلاف الظروف المحلية وخصوصية مجتمعات الدول .

لقد تشكلت الدولة عبر الزمان من خلال وجود رقعة من الأرض تتوفر فيها أسباب العيش من ماء و غذاء للإنسان وأكل للحيوان و طقس يتحملة كلاهما. هذه الأرض، بهذه المواصفات، تجلب إليها الأفراد فيسكنوها فيسمون بالسكان ولو بدأ عددهم قليلا جدا . يتزوج هؤلاء السكان من ذكور وإناث، فينجبون جيلا يتلوه جيل، فتنقل التركيبة من أسرة إلى مجموعة أسر فتتشكل العشيرة ثم القبيلة. ويستمر تزايد السكان فيكونوا قرية أو مجموعة قرى، فتنشأ المدينة لتتحول مع مرور الزمن إلى مدن يحس سكانها بالحاجة إلى سلطة معينة تحكمها و تسير شؤونها، خاصة مع تشعب حاجيات الحياة المادية والمعنوية وظهور الاختلاف في الآراء حول كفيات تسير تلك الشؤون من طرف أبناء السكان الذين أصبحوا شعبا كاملا يبحث عن العدالة و القانون .

يقول **هارولد لاسكي** ولا أستطيع أن أدعي هنا أنني أتناول تاريخ الدولة، و إنما أكتفي فقط بأن أؤكد أن طابع الدولة بوصفها هيئة ذات سيادة كان نتاج سلسلة طويلة من الظروف التاريخية التي كان أهمها - في فترة الإصلاح (يقصد فترة الإصلاح الديني في القرن السادس عشر) - الحاجة إلى وجود هيئة تنظيمية، يمكن أن ترجع إليها كل مطالب السلطة لاتخاذ قرارات نهائية. و قد أكدت الدولة أولويتها على كل الهيئات الأخرى، لأنها حققت في هذه الفترة أمل الناس في سلام منظم، و هو الشيء الذي لم تستطع أي هيئة أن تدعي أنها تكفله، فإن فوضى المذاهب الدينية لم تحقق شيئا يذكر، اللهم إلا الصراع، كما أن التنظيم الاقتصادي كان محليا، و ذا طابع فردي لدرجة أنه لم يكن قادرا علو وضع قواعد عامة. وبرزت الدولة باعتبارها الهيئة الوحيدة القادرة على وضع الأوامر القانونية، التي تلتزم احترامها جمهرة الناس، وكانت قادرة على تنظيم الحياة، لأنه لولا أوامرها لما كان هناك نظام، وكان فوزها نابعا من قدرتها على فرض إرادتها على جميع الأفراد، بينما لم تستطع الهيئات الأخرى التي تنافسها تحقيق ذلك رغم أن نضال هذه الهيئات لم يكن أقل مراسا من نضال الدولة في هذا السبيل⁽¹⁾ .

إذن فالحاجة إلى وجود الدولة لتنظيم المجتمعات سياسيا و اقتصاديا و اجتماعيا و منع الفوضى الناتجة عن الصراعات ضرورة أولية تتقدم جميع الأولويات في حياة المجتمعات. فكيف كان الأمر عبر الأزمنة في المجال الاقتصادي، و كيف يجب أن يكون مستقبلا ؟

المكانة الاقتصادية للدولة في ظل المذاهب الاقتصادية المختلفة

يعزي تكوين الحياة الاجتماعية إلى ميل الانسان إلى التجمع مع أقرانه في شكل جماعات تربطهم روابط معينة كالقربة أو الدين أو العمل المشترك أو القتال و غيرها من العوامل، مجتمعة أو جزءا منها. حياة اجتماعية تطلبت التفكير في إقامة سلطة بدائية تنظم سير الحياة فتطورت حتى أخذت شكل الدولة . و لقد شهد التاريخ البشري ثورات فكرية متتالية كانت أهم بداياتها تلك التي وقعت في الفترة التي بدأت قبل الميلاد بحوالي ستة قرون و استمرت بعده حوالي خمسة قرون أخرى و هي فترة ما عرف بالعصر الإغريقي الروماني. ففي تلك الفترة وضع المفكرون الإغريق أسس العلم الحديث و توغل العقل البشري في كل فروع المعرفة دون قيود. و من فروع المعرفة التي أبداع فيها كبار علماء ذلك العصر فرع علم السياسة، الذي يعتبر فرعاً من فروع علم الاجتماع الذي يدرس التجمعات البشرية وأوجه نشاط الإنسان عامة في المجتمع الذي يعيش فيه (2) .

رأى أفلاطون أن المجتمعات ظهرت نتيجة للحاجات البشرية التي لا يمكن إشباعها إلا بتعاون الأفراد مع بعضهم البعض، إذ لا يوجد إنسان كامل يستطيع أن ينتج جميع احتياجاته الضرورية بمفرده وبالتالي غير قادر على الاكتفاء الذاتي و يحتاج إلى مبادلة إنتاجه بالآخرين حتى يحصل على جميع مقومات حياته، و من هنا لا بد من التخصص و تقسيم العمل بحيث يؤدي كل فرد عملاً واحداً فقط وفقاً لمواهبه الطبيعية .

وتحليل أفلاطون هذا قد أوضح وجهة نظر جديدة ظلت تلازم النظرية الاجتماعية حتى الآن، وهذا التحليل يعني أن أساس قيام المجتمعات المتمدنة هو الحاجة الاقتصادية، و تبادل الخدمات بين الأفراد و المجتمع، و أن كل عضو في المجتمع يلتزم بقدر معين من الأخذ والعطاء. و وظيفة الدولة هي إيجاد أوفق الطرق لتسهيل عملية التبادل بين الأفراد و تحقيق إشباع الحاجات المختلفة (3) .

وعلى عكس معلمه أفلاطون، الذي أرجع سبب نشأة الدولة إلى حاجة الفرد لإشباع حاجاته المادية بالتعاون مع الجماعة و تقاسم المهام، أرجع أرسطو أصل نشوء الدولة إلى الأسرة معتبراً إياها الوحدة الاجتماعية الأولى من حيث التطور التاريخي ورأى أرسطو أن العناصر الضرورية لوجود الدولة تنحصر في توفير المواد الغذائية على تفاوتها و اختلافها، كما يجب أن تتوفر لها سائر الفنون و سائر متطلباتها من الآلات و الأدوات، كما لا بد من توفير السلاح و العتاد الحربي المتحدد و المتفوق باستمرار

كما وكيفا وذلك لإمكانية صد ودفع هجمات العدو الخارجية، كما لا بد وأن توجد فوارق في الثروات والمواد والعناصر تكون بمثابة احتياطي عام للدولة تستخدمه في الطوارئ وفي وقت الحروب، كما لا بد من توفير عنصر ديني في الدولة يمثل الكهنوت بالإضافة إلى وجود المرافق العامة و رجال القضاء (4).

لم يعرف بعدها تاريخ الفكر الاقتصادي العالمي بقيادة أوروبا أشياء هامة و مؤثرة خاصة بعد انهيار الامبراطورية الرومانية في القرن الخامس الميلادي و حلول الكنيسة كمؤسسة وحيدة تمارس ما يشبه السلطة العامة في أوروبا على آلاف الوحدات الاقطاعية، ظل الإطار الرئيسي للتفكير السياسي يبدو دينيا حتى القرن الخامس عشر الميلادي أين مارس النبلاء من سادة الإقطاع سلطة سياسية كاملة في اقطاعاتهم في ظل السيادة الشاملة للكنيسة . و في المرحلة الأخيرة من عصر الإقطاع بدأت مؤسسات جديدة تمثلت في النظام الملكي المطلق، تحل محل الكنيسة و أمراء الإقطاع وتهيكلت داخل وحدات اقليمية ذات حدود سياسية محددة و ساد نمط الدولة الاقليمية، و من العوامل الرئيسية التي ساهمت في حدوث ذلك نذكر على الخصوص التطور الاقتصادي و الفكري و الثقافي عموما و بداية نشأة المشاعر الوطنية ثم حركة الإصلاح الديني و هو ما سنعود إليه بعد التعرض إلى مرحلة هامة من التاريخ الفكري و العملي شهدته البشرية توسطت مرحلتَي التاريخ الاغريقي الروماني و الكنيسة من جهة و مرحلة النهضة الاوروبية بداية القرن السادس عشر من جهة أخرى، إنها مرحلة ظهور الاسلام و ما أتى به من أنظمة سياسية و اقتصادية و اجتماعية أثرت تاريخ البشرية لعدة قرون و أثرت الفكر العالمي بعلوم و معارف في جميع الميادين ساعدت على فك الأغلال التي كبلت الطاقات الفكرية في أوروبا في العصور الوسطى عندما احتك الأوروبيون بالمسلمين في الحروب الصليبية و من خلال التبادلات التجارية إلى حد ظهور مدارس تحمل لواء الدعوة إلى التفكير العقلي كما حدث مع أتباع مدرسة ابن رشد اللاتينية و أولئك الذين درسوا الترجمات العربية لأرسطو و ما أضيف إليها من تعليقات .

إنها فترة ازدهار واسعة الزمن غنية بالأفكار و القيم و الوقائع و الانجازات نتيجة لجهود علمية وأخلاقية كبيرة يقفز عليها عبثا بعض الدارسين لتاريخ الفكر الاقتصادي العالمي بدعوى أن القرون الوسطى - القرون الفاصلة بين الفكر اليوناني و الفكر الأوروبي - هي عصور جهل و ظلام و في ذلك انكار للروح العلمية و عنصرية مقبلة تنكر للحضارة الاسلامية اسهاماتها في جميع المجالات ومنها الاقتصاد .

لقد قام دور الدولة في العصر الأول لظهور الإسلام على مبدأ الرعاية و ليس الوصاية، وعلى مبدأ التوجيه و ليس التحكم و الإجبار . و من الناحية المالية كانت الدولة تلتزم بتحصيل مواردها من المصادر

المحددة لها شرعا من أموال الفبيء و الصدقات و الغنائم فتنفقها على المصالح العامة للمجتمع حسب المقاصد الشرعية مع ترتيب للأولويات في تلك المقاصد .

و يمكن القول أن دور الدولة في الاقتصاد في ذلك العهد قد اقتصر على الأمور الأساسية التالية:

1 - الإشراف على حسن سير المعاملات في الأسواق ومراقبتها و محاسبة المخالفين، وهذا هو أساس الحسبة.

2 - العمل على تحقيق التنمية الشاملة في المجتمع وهذا يقتضي العمل على ضمان الانتفاع بكل الموارد الاقتصادية المتاحة و استغلالها و استخدام كل من العملية الانتاجية وعمارة الأرض وتوجيه الانتاج نحو التنوع حسب الأولويات الشرعية بما يخدم مصالح المجتمع و الاستفادة من الخبرات الفنية المتاحة.

3 - الإشراف على النقود من حيث صكها و المحافظة على قيمة وحدة النقد أي تحقيق الاستقرار النقدي في الاقتصاد.

كان هذا في العهد الأول للإسلام، أما في القرون الموالية و بعد الانتشار الذي عرفه الإسلام عبر بقاع العالم و ما صاحبه من ازدهار للفكر الإسلامي و ظهور علماء مسلمين كبار، فقد أصبح للفكر الإسلامي أهمية كبرى في خلق تصورات اقتصادية مستمدة من الأخلاق الخاصة بالإسلام، ثم في تبنيه دون عقدة للكثير من التصورات و الأفكار الموروثة عن حكماء اليونان والفرس.

ومع ذلك نجد أن أكثر المؤلفات المختصة في تاريخ الفكر الاقتصادي العالمي تتجاهل النظريات الإسلامية و ما أثبتته من فكر خاص بالمعاملات الاقتصادية، و اقتصر في بحوثها على المجتمعات القديمة و أبرزها النموذج القطاعي و الحربي و التجاري التي عرفتها أوروبا آنذاك، و كأن الفكر محض ظاهرة أوروبية بدأت في المجتمع اليوناني لتنتهي في المجتمعات الغربية صاحبة الحضارة المعاصرة . و في تذكير بهذا القفز على الحقائق التاريخية يقول الدكتور عبد المجيد مزيان في كتابه "النظريات الاقتصادية عند ابن خلدون" : "إن التجارة العالمية عبر القارات و البحار لم تخلق نتيجة لاكتشاف أمريكا فقط، ولا يمكن أن نعدها ظاهرة محض أوروبية مرتبطة بالرأسمالية التجارية ابتداء من القرن السادس عشر. وإذا كانت نوعيتها و مظاهرها قد بدأت تأخذ صبغة جديدة أكثر عالمية، إبتداء من عصر النهضة الأوروبية فإن جذور هذه العالمية يمكن الوقوف على أبرز صفاتها منذ أقدم العصور، من عصر البحارة الفينيقيين، إلى اليونان، إلى العرب الذين كانت تجارتهم عالمية حقا لأنها تربط ما بين الصين والهند وغانا وبلاد الصقالية وبلاد الأفرنج. وأنه لا يمكن لحضارة يتسع نشاطها الصناعي والتجاري بهذا المقدار أن تكون عديمة التفكير إلى الدرجة التي يظنها معاصرون"⁽⁵⁾

من بإمكانه، على سبيل المثال لا الحصر، أن ينكر بأن آدم سميث استوحى مبادئ نظرية تقسيم العمل من أفكار ابن خلدون الذي نادى قبله بأربعة قرون بضرورة تقسيم العمل في أي مجال من المجالات الاقتصادية سواء كان ذلك في الزراعة أو الصناعة أو الحرف أو حتى في التجارة والتعليم والطب. أو ينكر أن ابن خلدون هو من وضع إطارا متكاملا لنظرية القيمة في ظل تعدد الأنشطة الاقتصادية، و في ظل اقتصاديات السوق التي يحكمها مبدأ الحرية الاقتصادية، و لا سيما أنه اعتبر المعادن النفيسة هي الأساس الذي يحدد قيمة رؤوس الأموال . و بالتالي يمكن القول أن أفكاره تلك وغيرها والتي ظهرت في مجتمع ما قبل الرأسمالية هي التي مهدت لظهور الأفكار الاقتصادية الحرة التي كانت من أهم دعائم النظام الرأسمالي .

ولم يكن ابن خلدون المفكر الوحيد في هذا الميدان بل هناك آخرون و من أشهرهم تلميذه المقرئ الذي سلك مسلكا آخر في تفسير الظواهر الاقتصادية . فإن كان ابن خلدون قد اهتم بتفسير تلك الظواهر من خلال نظرية القيمة، فإن المقرئ قد حاول تفسيرها على أساس نقدي، بمعنى أنه اهتم بدرجة أكبر بالمظهر النقدي للظواهر الاقتصادية و قد يرجع ذلك إلى الظروف الاقتصادية التي كان يمر بها المجتمع الإسلامي في تلك الفترة التي ظهرت فيها أفكار المقرئ .

و رغم بساطة الحياة الاقتصادية في عصر ازدهار الحضارة الإسلامية إذا ما قورنت بالحياة الاقتصادية الحالية وما يميزها من تعقيدات واتساع، فقد قامت الدولة الإسلامية بانتهاج مذهب اقتصادي يعيد النظر في جوهر ما ساد قبلها من معاملات اقتصادية و يربط تلك التعاملات بالقيم العقائدية والأخلاقية التي تميز الإسلام. وتحميدا لتلك القيم قامت الدولة بتوجيه الحياة الاقتصادية وتنظيمها، ومراقبة استخدام الموارد وحسن استغلالها وكذا حسن توزيع الثروات والمداخيل وحماية الأسواق التجارية وتأمين المنافذ نحو الخارج .

إن الدولة الإسلامية دولة القانون وللمؤسسات، ولا مكان للعشوائية والارتجال فيها، فكل شيء موضوع بقدر، و هناك ضوابط شرعية تضبط علاقة الحاكم بالمحكوم، و تجعل منها كلا متكاملا يتسم بالإنسجام و التوافق بدلا من الصراع و النزاع . فالإسلام لا يتناقض مع الطبيعة البشرية على حرية الملكية الخاصة التي احترامها و حماها و اعتبر التعدي عليها ظلما و جورا، كما أن السماح للقطاع الخاص بالتواجد ليس معناه إعطائه الحرية الكاملة من أجل الاستغلال⁽⁶⁾ .

و إلى اليوم و بعد أكثر من أربعة عشر قرنا من ظهور الإسلام و بعد قرون من صعود و هبوط وأزمات حادة يعرفها النظام الاقتصادي الرأسمالي، يدعوا علماء الغرب إلى ضرورة تطبيق النظام المالي الإسلامي كأفضل حل و في ذلك خير دليل على صلاحية هذا النظام لكل زمان و مكان . يقول الخبير

الفرنسي في القانون و المالية "فرانسوا غيرانجي" في كتابه "المالية الإسلامية" متحدثا عنها : "ظهورها في عالم المال المعاصر يعود إلى سنوات السبعينات و يمكنها معرفة نوع من التقدم السريع في فرنسا إذا ما ذكرنا خطاب وزيرة الاقتصاد الفرنسية، السيدة كريستين لاغارد الذي ألقته يوم 02 جويلية 2008 خلال مأدبة غداء نظمتها جمعية باريس أوروبلاس Paris-Europlace . في هذه المناسبة أعلنت الوزيرة عن نيتها في جعل باريس ساحة كبرى للمالية الإسلامية حتى لا تترك للندن فرصة احتكار هذا النشاط الذي يعرف ذروة التوسع"⁽⁷⁾ .

نعود إلى أوروبا و بالتحديد نهاية القرن الخامس عشر أين بدأ الانتقال إلى مرحلة جديدة من مراحل التحولات السياسية و الاقتصادية أين حلت الأفكار العلمانية (فصل الدين عن الدولة) محل الأفكار الدينية التي سادت في العصور الوسطى، فبدأ الاتجاه نحو تغيرات في الهيكل الاجتماعي و الاقتصادي للمجتمعات الأوروبية و أصبح من حق الإنسان أن ينتقل و يعمل و يمتلك بحرية تامة وظهرت النزعة الفردية و فكرة المدخرات الفردية التي أدت إلى ظهور الثروات المشروعة و الحق في إقراضها بفائدة بعد أن أباحتها المذاهب المسيحية و ذلك لأول مرة في تاريخها فشجع ذلك معدلات تكوين رأس المال و ظهور أهميته في النشاط الاقتصادي .

كذلك أدت النزعة الاستعمارية و ظهور المستعمرات الإنجليزية والبرتغالية والاسبانية إلى زيادة تدفق المعادن النفيسة إلى أوروبا فتدعم الاقتصاد الرأسمالي الناشئ، و انتشرت الأفكار و المبادئ السياسية والاقتصادية بين الشعوب بفضل انتشار الكلمة بعد ظهور المطابع و الطباعة و النشر و الإعلام و تحرر النظام السياسي من المفاهيم الكنسية و أصبح مجرد نظام يهدف إلى تحقيق أهداف سياسية واقتصادية واجتماعية . و كان ذلك إيذانا بميلاد الرأسمالية بالمفهوم الحقيقي و لو في مراحل أولى .

في هذه الأجواء الملائمة انتشرت المذاهب الفكرية منادية بتشجيع النشاط التجاري و التنافس على استعمار مناطق جديدة بمحدف فتح أسواق خارجية جديدة لتصريف المنتجات الأوروبية و استغلال الثروات الطبيعية للمستعمرات مما يخفف تكلفة الإنتاج و يوفر مستلزماته، كما شجعت على دعم قوى الدولة بزيادة أرصدها من المعادن النفيسة و تقوية أساطيلها البحرية، و تم الالتفات داخليا إلى تقوية التجارة الداخلية و الإنتاج الزراعي و الصناعي مما يزيد من حجم التبادل التجاري بين المناطق الزراعية والمدن خاصة بعد التحول إلى الاقتصاد النقدي و نزوح العديد من السكان من الريف إلى المدينة مما زاد من الطلب على السلع الاستهلاكية .

كانت تلك بداية لظهور أفكار ومذاهب اقتصادية متعددة ومتسلسلة زمنيا إختلف فيها دور

الدولة اقتصاديا بين التدخل و التراجع والتي يمكن إيجازها فيما يلي من النقاط :

- دور الدولة في الفكر الاقتصادي التجاري :

شهدت هذه الفترة ظهور الدولة الحديثة التي تحكمها مركزية قوية كان هدفها الرئيسي زيادة الثروة عن طريق تجميع الذهب والفضة بإتباع جميع الوسائل التي تؤدي إلى تحقيق هذا الهدف . وتميزت بالاعتقاد الجازم بمزايا وفوائد تدخل الدولة إذ هي الوحيدة القادرة على ترجيح كفة الاعتبارات الاقتصادية للمجتمع بأكمله ضد المصالح الشخصية المتناقضة وفتح أسواق جديدة لتسويق الإنتاج وحماية الاقتصاد الوطني بشكل عام بكل الوسائل، داخليا وخارجيا، وكان الميزان التجاري من وجهة نظر التجار تعبيراً عن مدى قوة الدولة .

- دور الدولة في الفكر الاقتصادي الطبيعي :

نادى الطبيعيون بترك النشاط الاقتصادي حراً دون تدخل الدولة. وقد لخصت سياستهم عبارة أضفى عليها الزمان شهرة تاريخية كبيرة : " دعه يعمل دعه يمر ". وحثهم في ذلك أن تلك السياسة وحدها هي التي تمكن من تطابق القوانين الطبيعية فتؤدي بذلك إلى تحقيق الخير الذي تكفله هذه القوانين. وأن الدولة مجرد حارس للنظام الطبيعي فلا يسمح لها بالتدخل في شؤون الأفراد إلا على سبيل الاستثناء وفي مجالات محددة كحفظ الأمن الداخلي والخارجي وحماية الملكية الخاصة وتحقيق العدالة بين المواطنين عن طريق التزامهم بتنفيذ ما يرتبطون به من عقود وفقاً للقوانين الموضوعة والقيام بالمشروعات الكبرى المدعمة للنشاط الاقتصادي كإقامة السدود وشق الطرق وبناء الجسور وغيرها من مشاريع البنية التحتية وكذا القيام بمهام التعليم والصحة وما شابهها .

غير أن المفهوم الذي أعطي لعبارة "دعه يعمل" عرفت تطورات ملحوظة مع مرور الزمن. فبالنسبة لبعض المؤلفين "دعه يعمل" هي ببساطة مرادفة لمعنى الفوضى. وأكملوا العبارة بالشكل التالي: "دعه يعمل فالعالم يسير من تلقاء نفسه". واستعملت العبارة للإشارة ببساطة كتفضيل للمنشأة الخاصة . فبالنسبة للفيلسوف المؤمن بمذهب التطور: هرير سبانسر، بالعكس، يرى أن المجتمع هو عبارة عن آلة معقدة على الحكومة حفظ توازنها "فكل شيء في الطبيعة له قوانينه" و أن مبدأ "دعه يعمل" يفرض وجود الدولة الحارسة⁽⁸⁾ .

- دور الدولة في الفكر الكلاسيكي :

أجمع مفكرو هذه المدرسة و من أشهرهم آدم سميث ومالتس وريكاردو ومل وساي على مبدأ سيادة الحرية الاقتصادية وحصروا دور الدولة في القيام ببعض الوظائف كالدفاع الخارجي والأمن الداخلي والعدالة و القيام ببعض الخدمات الأساسية التي يعجز القطاع الخاص عن القيام بها بحكم انخفاض أو انعدام الملكية فيها . و بحكم توسع الأسواق الخارجية و تزايد دور المجالات الحيوية الاقتصادية الخارجية

للدولة في مجال حماية منافذ تصريف سلعتها وخدماتها و السيطرة على مناطق حصولها على المواد الأولية و الأيدي العاملة المنخفضة الأجر، حدث نوع من إعادة ترتيب دور الدولة على المستوى التطبيقي إذ تقلص دور الدولة الاقتصادي على المستوى الداخلي، بحكم انهماكها في السيطرة الاقتصادية و العسكرية و السياسية على المستوى الخارجي (9).

ولكن بظهور التطورات الاقتصادية الداخلية و مستجدات العلاقات الاقتصادية الخارجية، ثبت فشل آلية السوق لوحدها، و عدم قدرتها على سد الفراغ الذي تركته الدولة على المستوى الداخلي في ميدان تخصيص الموارد و حسن استغلالها، و توزيع الثروات و المدخيل بشكل عادل، فأدت الحرية الاقتصادية للأسواق غير الموجهة إلى حدوث أزمات كبيرة و أشهرها أزمة الكساد الاقتصادي الكبير 1929-1932م، و عجز الفكر الكلاسيكي على إعطاء تفسير واضح لتلك الازمات و إيجاد حلول ناجعة، و لم تعد أدوات سياسته الاقتصادية قادرة على التخفيف من حدة المشكلات الاقتصادية، فكانت هذه الأوضاع هي البداية لظهور فكر مدرسة جديدة على أنقاض المدرسة الكلاسيكية (10).

- دور الدولة في الفكر الاقتصادي الكينزي :

أدى عجز النظرية الكلاسيكية على مواجهة مشكلات الاقتصادات القوية خاصة الأزمة المالية العالمية الشاملة أو أزمة الكساد العالمي لسنة 1929 إلى ظهور مجموعة من الأفكار الاقتصادية تنتقد أفكار الكلاسيكيين و المناداة بتدخل الدولة لمواجهة الأزمة، و كان على رأس أصحاب تلك الأفكار الاقتصادي "جون مينارد كينز" الذي أعطى تحليلا جديدا للظواهر الاقتصادية ألا و هو التحليل الكلي أي التركيز على المجاميع الكلية عكس النظرية الكلاسيكية التي اهتمت فقط بمشكلة سلوك الوحدة الاقتصادية .

لقد رفض "كينز" الاعتراف بما جاءت به النظرية الكلاسيكية بأن الفرد، و هو يحقق مصلحته الخاصة لا يضر مصالح الآخرين، كما رأى أن تدخل الدولة عند الضرورة لتحقيق التوظيف الكامل عن طريق خلق طلب كاف لمعادلة الزيادة في الإنتاج و تهيئة البيئة و الظروف اللازمة لتحقيق التوازن شيء ضروري و لازم (11).

و توافقت التجربة التطبيقية للسياسة الكينزية مع التطورات الاقتصادية العالمية و أهمها نشأة الدولة الاشتراكية و قيامها على أساس يخالف أسس النظام الرأسمالي، و تلعب الدولة فيه دورا محوريا في مجال التنظيم والتخطيط، و في ميدان الاستثمار و الإنتاج و الاستهلاك عن طريق قطاع عام قوي، هذا من جهة . و من جهة أخرى نجد الدمار الكبير الذي خلفته الحرب العالمية الثانية، و الذي لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تتمكن اليد "الخفية السوقية" بإعادة إعمارها و بنائه، الأمر الذي يستدعي تدخلا

محوريا من قبل الدولة ضمن خطة للتعمير و التنمية . إضافة إلى كل ذلك انحسار حركة الاستعمار وتنامي المد التحريري لمعظم البلدان التي كانت تحت السيطرة الاستعمارية و تبنيها لسياسات معادية للرأسمالية التي تآكل مجالها الحيوي الاقتصادي و السياسي على المستوى الخارجي (12) .

إلا أن إسناد دور متعظم للدولة لتحسين كفاءة السوق و التخفيف من الانحرافات التوزيعية وانعكاساتها الاجتماعية إضافة إلى المهام التقليدية التي ظلت تمارسها كالأمن والدفاع و العدالة والتعليم والصحة و المحافظة على قوة العمل، كل ذلك أدى إلى تنامي الاختلالات الاقتصادية والاجتماعية وعجزت المدرسة الكينزية عن تفسير احفاق الدولة في إعادة التوازنات المطلوبة رغم تدخلها القوي، وفقدت بذلك الأفكار الاقتصادية الكينزية للدولة فعاليتها التطبيقية و كفاءتها الميدانية .

- دور الدولة في الفكر الاقتصادي الماركسي :

ساهمت التحولات الاقتصادية و السياسية و الاجتماعية التي عرفتها أوروبا بعد الثورة الصناعية في ظهور طبقة اجتماعية تضررت من انتقال المجتمع الأوروبي من مرحلة الإقطاع إلى المرحلة الرأسمالية الصناعية و هي الطبقة العاملة فتشكلت حركات ثورية من بين صفوفها صاحبها بروز نظريات فكرية فلسفية راحت تساهم في بلورة هوية تلك الطبقة و في تعرية و انتقاد ممارسات النظام الرأسمالي في استغلاله للعمال بطول ساعات العمل و قساوة ظروف القيام به و ضعف الأجور و اتساع رقعة الفقر .

جاء على رأس تلك النظريات و الافكار الفكر الماركسي نسبة لماركس الذي حَمَل النظام الرأسمالي مسؤولية ذلك الاستغلال و دعى إلى التخلي عنه و التحول إلى النظام الاشتراكي الذي أضحت فيه الدولة جهاز سيطرة نُخبوية تمارس وصايتها على المجتمع بإسـم حماية الطبقة الشغيلة و رعاية مصالح العمال عن طريق التحكم في السياسة و الاقتصاد و المجتمع فاصبحت هي المقاول و المنتج و الموزع و المشغل فحلت محل السوق و محل القطاع الخاص، و تحملت لوحدها مسؤولية التنمية الاقتصادية و الاجتماعية فلم يعد دورها قاصرا على توفير الأمن في الداخل و الخارج و ضمان استقرار الإطار القانوني للنشاط الاقتصادي، بل أصبحت الدولة مسؤولة أيضا عن توفير قدر من الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية للمواطنين و ضمان تحقيق درجة أكبر من العدالة و المساواة بينهم، و ذلك بحماية مستوى النشاط الاقتصادي والعمالة و دفع التنمية الاقتصادية عن طريق خلق الاستثمار والتصنيع من خلال وضع الخطط الاقتصادية في شكل مخططات رباعية وخماسية تحدد الاهداف التي ينبغي الوصول إليها وبيان الوسائل و الأساليب التي تضمن تحقيقها .

لما ازدادت الدولة الاشتراكية توسعا و تضخما، خلافا لمعتقد منظريها الذين كانوا يرون بأنها سائرة إلى الزوال في مرحلة الشيوعية، زادت بيروقراطيتها السياسية و الاقتصادية تحكما في السلطة و الثروة

بواسطة فئة محدودة من السكان واصبحت تمارس شتى أنواع الاستغلال و الوصاية باسم المصلحة العليا للدولة الاشتراكية فبدأ الضعف ينتشر كمرض العضال و بدأ الأداء المؤسساتي يتدهور على جميع المستويات و في جميع القطاعات و أصبحت الدولة عاجزة عن التحكم في حركية الحياة الاقتصادية والاجتماعية فانهارت تحت ضغط الواقع المعيشي للمجتمع .

- دور الدولة الفكر الليبرالي الحديث :

موازاة مع بدأ انخيار الاتحاد السوفياتي و النظام الاشتراكي ككل و اخفاق مسيرة التنمية في الدول التي تبنت ذلك النظام و منها الدول النامية، راح الفكر الليبرالي يتجدد عبر تياراته العديدة، و التي تشترك جميعها في التركيز على تحجيم دور الدولة في الحياة الاقتصادية و حصر تدخلها في أدنى الحدود . و من أهم تيارات الفكر الليبرالي الحديث نذكر :

- تيار المدرسة النقدية .

- تيار المدرسة التقليدية الحديثة .

- تيار المدرسة الحرة و الحرية الحديثة .

- نظرية رأس المال البشري و نظرية الاختيار العام .

و عملت جميعها على تقليص دور الدولة في الحياة الاقتصادية الى الحدود الدنيا عن طريق سياسات خصوصية القطاع العام، و إعادة النظر في الحماية الاجتماعية و تخفيض الالتزامات الاجبارية والاقتصاد في النفقات العامة، و إعطاء الدور الحيوي للقطاع الخاص، و تحرير الأسواق النقدية والمالية وتوازنتها على حساب التوازنات الاجتماعية و الاقتصادية .

و هكذا عادت الفكرة المركزية في الليبرالية -التي تعتبر ان من شأن السوق لوحدها فقط، و بدون تدخل أي جهة أخرى، أن تؤمن توزيع الثروات والخدمات، وتوفير الاستثمار والتنمية- إلى البروز وبوسائل أحدث وأقوى وأوسع ومنها الشركات الاقتصادية الكبرى تدعمها بعض الحكومات كما حدث في بريطانيا في ظل حكومة المحافظين بقيادة تاشر عام 1979 م، ثم في الولايات المتحدة الأمريكية عام 1980 م بقيادة الرئيس ريغان فكانا أول من اعتمد السياسات الاستراتيجية لليبرالية الجديدة كمنهج اقتصادي. و كان من أهم المحاور في تلك الاستراتيجية :

- تحرير الاسعار من أي ضوابط خارجة عن حرية السوق و معادلة العرض و الطلب بما في ذلك

اسعار الخدمات كالتهليم و الصحة و النقل و غيرها .

- تعميم الخصخصة عن طريق نقل ملكية المؤسسات الانتاجية من القطاع العام إلى القطاع الخاص حتى ولتطلب تعديلات دستورية تسمح بإلغاء ملكية المجتمع كتلك الخاصة بالثروات الجوفية والأموال العامة .

- إعادة النظر في دور الدولة ويتم ذلك عن طريق إلغاء دورها في الالتزام بمهامها الاجتماعية والاقتصادية كتخفيض أو إلغاء المساعدات والإعانات للمواطنين ورفع الحماية الاجتماعية عنهم وتفكيك أو إزالة المؤسسات والقوانين التي تنظم شروط العمل (مدة ساعات العمل، الحد الأدنى للأجور، ظروف العمل...) وتلك التي تنظم وتراقب اجازات الاستثمار وشروطه وحماية الثروات العامة والبيئة، والحماية الجمركية وغيرها . وبالإجمال التخلص من كل السياسات التي تعيق حرية الأسواق وتوسيعها وتطويرها. ويبقى على الدولة فقط تأمين البنية التحتية التي تدعم حركة السوق كالطرق والمطارات والمرافئ داخليا أو إعادة احتواء أسواق السلع والخدمات، وأسواق المواد الأولية والطاقة خارجيا .

عودة الفكرة المركزية في الليبرالية، التي تعتبر أن من شأن السوق لوحدها ضمان الازدهار الاقتصادي والاستقرار الاجتماعي أصدمت من جديد بقوة بعواقب الفراغ الذي شكله غياب الدولة، وقد تلخص الأرقام التي أوردها الوزير السابق ورئيس المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي محمد الصالح منتوري في تقديمه لكتاب : " العولة : الأمل أو الفوضى ؟ " Mondialisation : l'espérance ou le chaos " لمؤلفه شمس الدين شيتور، ما وصل إليه حال الاقتصاد العالمي من اختلال متعدد الأوجه لم يكن العالم يوما أكثر غنا مما هو عليه اليوم ولا التقدم العلمي أكثر ترقية للبشرية . لكن مقابل ذلك لم تكن الثروات يوما أسوأ توزيعا سواء داخل الامة الواحدة أو بين الأمم عما هي عليه اليوم . إن 20% من سكان العالم الذين يعيشون في البلدان الأكثر ثراء يتقاسمون 86% من الناتج المحلي الخام عالميا و82% من أسواق التصدير و68% من الاستثمار الخارجي المباشر . وأن الشركات المتعددة الجنسيات تبسط بلا شفقة سلطتها على الكرة الأرضية مولدة انتقالا ضخما لثروات العمل نحو رأس المال ومن الجنوب نحو الشمال .

وبلغت الأموال التي تسيطر عليها صنابير المعاشات الأمريكية وشركات التأمين وحدها 21 ألف مليار دولار وهو ما يفوق قمة الناتج المحلي الخام لمجموع الدول المصنعة⁽¹³⁾ .

موقع الدولة من الأزمات الاقتصادية والمالية :

ليست الازمات الاقتصادية عامة و المالية خاصة بالظاهرة الجديدة في عالم الاقتصاد بشكل عام والاقتصاد الرأسمالي على الخصوص، فقد عانى العالم منها على مر العصور و إن أخذت أشكالاً و ظروفها وعواقب مختلفة، و من أشهر تلك الازمات يمكن التذكير بما يلي :

- أزمة السندات لأجل (1637م) و التي عرفتها أوروبا نتيجة المضاربة و ما تابعها من انخفاض للأسعار فجأة و إفلاس المضاربين .

- أزمة انهيار الأسهم (1720م) و التي تكررت في نفس العام مرتين و عرفت انهيار أسهم الشركات التي كانت تستغل موارد العالم الجديد.

- الأزمة النقدية لدى البنوك (1797م) أين تعرض بنك إنجلترا إلى انحصار في احتياطي النقد فلجأ إلى تعليق التخليص نقداً مما خلق ذعراً لدى الزبائن من العامة و لدى الشركات دفعهم الى سحب مدخراتهم و ودائعهم و ارباحهم فنتج عن ذلك إفلاس جماعي .

- أزمة البنوك (1810م) و نتجت عن حصار نابليون لإنجلترا مما أدى الى سقوط الائتمان بما نتيجة عدم قدرتها على تحصيل حقوقها على شركات جنوب أمريكا بسبب ذلك الحصار فحدثت أزمة سيولة و بطالة .

- أزمة البنوك (1819م) : و يعرف بأنها أول أزمة مالية تعرفها الولايات المتحدة الأمريكية نتيجة حرب عام 1812م و ما تبعها من سياسة تقشف فرضها البنك المركزي الأمريكي .

- أزمة الأسهم (1825م) : و كان سببها المضاربة الشديدة على الاستثمارات في أمريكا اللاتينية خاصة في مجال البنوك و التأمينات و غيرها، مما أدى إلى انخفاض قيمة الأسهم بشدة في بورصة لندن فأفلست تلك البنوك و المؤسسات .

- أزمة انهيار الأسهم و البنوك (1836م) و هي أول أزمة تمس سوق العقار بأمريكا وجاءت بعد قرار الرئيس الأمريكي أندرو جاكسون باشتراط بيع الاراضي مقابل معادن ثمينة مما أدى إلى ضربة قاضية للمضاربة في سوق العقار و انهيار البورصة .

- أزمة الكساد الكبير (1922م - 1933م) : ولعلها أقوى أزمة اقتصادية عرفها العالم وأدت إلى اختفاء مالا يقل عن نصف عدد البنوك الأمريكية وتسبب في زعزعة الاستقرار في الاقتصاد الرأسمالي بشكل عام و كشفت عن حقيقة الممارسات غير القانونية ولا الأخلاقية في السوق الدولية .

- أزمة الصدمة النفطية (1973م - 1974م) و حدثت بسبب القرار التاريخي للدول العربية بخفض إنتاج النفط كسلاح في حربها مع اسرائيل و حلفائها، وتسبب ذلك في انهيار سوق الأسهم الأمريكية و ما تلاه من تأثير على جميع أسواق الأسهم الرئيسية في العالم فارتفعت أسعار المواد الغذائية وتخلت أمريكا عن قاعدة التبادل بالدولار .

- أزمة الديون البنكية (1982م) : و كانت نتيجة لتراكم ديون الدول النامية نتيجة إرتفاع أسعار المحروقات منذ عام 1973م و الاستدانة مقابل فوائد مرتفعة و على مدى قصير بغرض تغطية العجز في ميزان المدفوعات بدل استغلال تلك القروض في مشاريع استثمارية .

- أزمة انهيار سوقي السندات الحكومية و الأسهم (1987م) : و السبب انخفاض قيمة الدولار و بالتالي ارتفاع سعر الفائدة تدريجيا إلى أن بلغ (400 نقطة) فحدث انهيار في بورصة الاسهم في يوم واحد مما استدعى تدخل البنك المركزي الامريكى .

كما شهدت العشرية الاخيرة من القرن الماضي توالي الأزمات الاقتصادية ومنها: أزمة المحروقات (1990م) بسبب تدخل العراق في الكويت، وأزمة النظام النقدي الأوروبي (1992م)، و أزمة المكسيك الاقتصادية (1994م) و تدخل أمريكا لانقاذه منها، ثم أزمة الاقتصادات الآسيوية (1997م) التي مست بالخصوص دول شرق آسيا عندما عجزت المصارف عن مواصلة الاقراض لتغطية حاجيات الاستثمار الاجنبي في تلك البلدان، كما عرفت نفس العشرية و لأول مرة أطول أزمة اقتصادية يعرفها تاريخ روسيا منذ عقود و ذلك بسبب انهيار حجم الموارد النفطية التي تمثل العمود الفقري للاقتصاد الروسي و بالتالي انخفاض قيمة العملة و حدوث أزمة مالية حادة أثرت سلبا على الاقتصاد الروسي .

أما بداية القرن الواحد و العشرين فعرفت منذ عامها الأول ظهور الأزمات الاقتصادية والمالية وكانت اولها ازمة الاسهم عبر الانترنت (2000م) أو ما سمي بأزمة "الدوت كوم" حيث أقبلت المؤسسات على البيع عن طريق الانترنت بشكل غير مؤسس و مؤمن تكنولوجيا مما سمح بالتلاعب في حسابات الشركات و تقديم توقعات وهمية عن قدرة الانترنت في احداث نمو اقتصادي حقيقي فأنهارت معظم تلك الشركات . و في العام الموالي عرف العالم ازمة الخطر النظامي (2001م) التي جاءت اعقاب احداث الحادي عشر سبتمبر من نفس العام عندما انهارت الكثير من فروع الاسواق المالية عبر العالم، إضافة إلى تدمير شبكة الاتصال الحيوية (أنظمة المقاصة على الخصوص)، فما كان هنالك من حل سوى تدخل البنك المركزي الامريكى لتوفير السيولة الضرورية للبنوك المتضررة طيلة اسبوع كامل و مثله قام البنك المركزي الاوروي بتقديم أكثر من 130 مليار يورو للبنوك الاوروبية المتضررة حفاظا على عدم إهيارها .

أما أكبر الازمات المالية التي ضربت الاقتصاد العالمي بداية هذا القرن، و لو بدرجات متفاوتة، فكانت تلك التي عرفت بأزمة الرهن العقاري (2008م). اذ اعتبرها الخبراء و المختصون اسوأ الازمات التي مر بها الاقتصاد العالمي منذ سنوات الثلاثينيات و اخطرها في تاريخ الازمات المالية و الدليل عجز النظام الاقتصادي العالمي عن احتوائها و التخفيف من آثارها الواسعة بشكل سريع وفعال. وقد تسببت تلك الازمة في اخميار كبير للاقتصاد والبورصات العالمية و انهارت كبريات البنوك منها 19 بنكا في امريكا وحدها و امتد اثر تلك الازمة الى باقي دول العالم في اوروبا و آسيا و الخليج العربي و كل الدول النامية التي لها ارتباط بالاقتصاد الأمريكي فتحولت من ازمة مالية صرفة الى ازمة اقتصادية كونية .

أما حقيقة الازمة من جانبها المالي فهي ناجمة عن التوسع الكبير في الاصول المالية على نحو مستقل مما يحدث في الاقتصاد العيني اذ اسرفت المؤسسات المالية في اصدار اصول مالية تتجاوز بشكل كبير جدا حاجة الاقتصاد العيني.

بعد ان جئنا على ذكر اشهر الازمات الاقتصادية و المالية التي عرفها العالم عبر تاريخه الحديث والمعاصر، نعود إلى البحث عن موقع الدولة من تلك الازمات و كيف كان دورها الحاسم في انقاذ الاقتصاد العالمي، و كمثال أوفى عن الموضوع سنستعرض ما حدث عند وقوع أكبر ازميتين اقتصاديتين و ماليتين في الثلث الاول من القرن الماضي (الكساد الكبير 1929م) و في العشرة الاولى من القرن الحالي (أزمة الرهن العقاري 2008م) .

لقد كان لضغط الاحداث التي صاحبت الكساد الكبير اثرا كبيرا على الافكار الاقتصادية واصبح للطلب على مراجعة افكار الطبيعيين و الكلاسيكيين فيما تعلق بالدور الاقتصادي للدولة مصداقية يصعب انكارها و حق لكينز، الذي نادى بضرورة التدخل الواسع لدولة في المجال الاقتصادي، أن يرفض المفهوم الكلاسيكي الذي ساد منذ عهد آدم سميث، القائل بان التشغيل الكامل مضمون تلقائيا، وأن يقول "بأنه ليس بوسع اقتصاديات السوق الحرة المحافظة على التشغيل الكامل والازدهار في جميع الاوقات، فقد تتردى تلك الاقتصاديات في حالات الكساد، و تظل فيها فترات طويلة، ومن غير الممكن خلال الاجل الطويل ان يتمكن اقتصاد السوق من القضاء على هذا الكساد، ومن هنا جاء اقتراح كينز بوجود اضطلاع الحكومة بدور هام في إزالة نقص الطلب من خلال التحويل بالعجز بهدف إصلاح الكساد⁽¹⁴⁾.

لقد تجسدت تلك الافكار الاقتصادية ميدانيا اذ زاد تدخل الدولة في المجال الاقتصادي في البلدان الرأسمالية الاكثر تحفظا على مبدأ تدخل الدولة واصبحت تمتلك الكثير من الصناعات الهامة والاستراتيجية وازداد الانفاق العام الموجه للحاجيات الاساسية للمجتمع كالتعليم والصحة والسكن

و الضمان الاجتماعي، كما زاد دعم المواد التموينية الأساسية تجاه الفئات الاجتماعية محدودة الدخل، وكذا تم دعم الاستثمار في مجال المنشآت القاعدية والصناعات الحربية، و بشكل عام قفز الانفاق العام الى ما يقارب الـ 50% من الناتج المحلي في كل من المانيا وبلجيكا والـ 36% في الولايات المتحدة الأمريكية و الـ 30% في اليابان .

وهكذا، و بوضوح، لم يعد النظام الرأسمالي الحر قادرا على حماية الاقتصاد فوجب تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية عن طريق مخططات توجيهية من بينها الخطة الجديدة (new deal) التي وضعها الرئيس الأمريكي روزفلت .

و بدورها تأثرت دول العالم الثالث بالفلسفة الكينزية، حيث ظهرت نظريات للتنمية تعطي للتدخل الحكومي في المجال الاقتصادي دورا قياديا لمواجهة التخلف و تحقيق النمو الاقتصادي⁽¹⁵⁾ .

أما فيما يتعلق بازمة الرهن العقاري و تداعياتها على الأفكار الاقتصادية الليبرالية الراضة لتدخل الدولة فقد جاءت قاصمة لظهر تلك الأفكار المنحازة دوما ضد تدخل الدولة في النشاط الاقتصادي. ففي غياب الدور الرقابي للدولة حدث التوسع الكبير في الأصول المالية على نحو منفصل عما يحدث في الاقتصاد العيني بفعل الاسراف في اصدار الأصول المالية من طرف المؤسسات المالية بأكثر من حاجة الاقتصاد العيني بالأضعاف .

فإذا كانت اتفاقية الرقابة على البنوك (بازل 1995) تضبط حدود التوسع في الاقراض بان لا تتجاوز نسبة من رأس المال المملوك للبنك و احتياطه (او ما يعرف بالرافعة المالية) و يتم مراقبة احترام ذلك من طرف البنوك المركزية على البنوك التجارية، فإن ما يعرف ببنوك الاستثمار في الولايات المتحدة الأمريكية لم تكن تخضع لرقابة البنك المركزي .

من هنا توسعت بعض هذه البنوك في الاقراض لأكثر من ستين ضعفا من حجم رؤوس أموالها كما في حالة UBS، وقد تفاعلت نذر الازمة من خلال سوق عمليات مقايضة البنوك و تجارة المشتقات المالية، أي إصدار أسهم وسندات وأوراق مالية أخرى مدعومة بالرهانات العقارية كشكل من أشكال الضمان أو التأمين على الديون المتعثرة و غير محققة السداد و هو ما أدى إلى أن ابتعدت القيمة الورقية للعقارات عن القيمة الحقيقية لها، و قيمة الأوراق المثلثة للرهون العقارية أخذت أيضا تتباعد عن القدرة الحقيقية للمقترضين، و بدأ الانهيار الحقيقي مع إفلاس بنك بيرستينز⁽¹⁶⁾ .

و هكذا و في ظل انعدام الرقابة على تلك المؤسسات المالية، أدى الحال إلى حدوث الازمة المالية الأكثر خطورة يشهدها العالم و لعل ما زادها تعقيدا و انتشارا ذلك التداخل بين المؤسسات المالية بين مختلف الدول بفعل العولمة المالية فعم الوباء كافة الاقتصاد العالمي .

صرح المدير التنفيذي لصندوق النقد الدولي سابقا (دومينيك ستراوس) بقوله أن الازمة ناتجة عن تقصير رقابي و تنظيمي في الدول المتقدمة اقتصاديا و اخفاق في آليات و انضباط الاسواق، كما أكد ذلك بوضوح الرئيس الفرنسي السابق "ساركوزي" عندما صرح بأن نموذجا من الرأسمالية قد انتهى و لعل الحل هو تنشيط دور الدولة كمنظم و مراقب للسوق⁽¹⁷⁾.

وإذا كان هذا ما توصل إليه أهل العقد و الحل، من حراس الهيئات المالية و من كبار سياسيي الغرب الرأسمالي، من حقيقة صادمة لا سبيل لإخفائها و ضرورة مواجهتها بأي نوع من الحلول و بإعادة الاعتبار لدور الدولة و لو على مضض، فالأحرى بنا كمتابعين و باحثين عن الحل الناجع و المنصف أن نبرز من جديد الرأي الآخر الذي ظل يؤكد إلزامية تدخل الدولة في الاقتصاد بشكل دائم و مستمر ولو بإختلافات في الرأي فيما يتعلق بحدود و أدوات ذلك التدخل الذي لا بد منه .

دور الدولة في مواجهة الأزمات الاقتصادية و المالية :

يجمع الخبراء و المحللون على أن وقوع الأزمات المالية الحديثة و ما أفرزته من كوارث اقتصادية كونية مرتبط ارتباطا شديدا بالانفلات التام في عالم المال لما خارج عن نطاق القواعد و النظم المتعارف عليها عبر قرون من الزمن، و أن ذلك ما كان ليقع لولا قبول دول مهيمنة على الاقتصاد العالمي بتغيير سلطات الرقابة و المتابعة و تعطيلها، كأجهزة تابعة لسلطة الدولة، عن أداء عملها تجاه المؤسسات والشركات المالية و سلوكياتها الاستغلالية المنفلتة من كل القيود القانونية و الأخلاقية . متحججة كعادتها بأن الأسواق تملك "فوتها الخفية" القادرة على تصويب أو تصحيح الازمات مهما اشتدت حدتها لكن و في تناقض صارخ مع مبادئها الاقتصادية الرأسمالية، التزمت تلك الدول ذاتها بتحمل أعباء تلك الازمات، و من مال دافع الضرائب دون غيره، وراحت تضخ المبالغ الخيالية بالملايير من الدولارات والأوروات فلجأت على سبيل المثال، الحكومة الأمريكية للتدخل القوي و المباشر في الاقتصاد و خصصت ما قيمته 700 مليار دولار لانقاذ القطاع المصرفي و الاستحواذ على المشروعات المنهارة ومساعدة المشروعات المتعثرة . و صرح وزير الخزانة الأمريكية "هني بولسون" بأن التدخل غير المسبوق والشامل للحكومة يعتبر الوسيلة الوحيدة للحيلولة دون انهيار الاقتصاد الأمريكي، و حتى لا تؤدي الديون المدومة إلى انهيار النظام المالي⁽¹⁸⁾ .

بل لم يكن أمام بعض الدول من وسيلة لإنقاذ النظام المصرفي سوى تأميم البنوك المعرضة للانهيار تأميما كليا و لو بشكل مؤقت قصد إعادة هيكلتها ثم إعادة بيعه إلى القطاع الخاص و في ذلك خضوع لاعتبارات فرضها الواقع و ليس لقناعة مذهبية جديدة . و هكذا أتمت الحكومة البريطانية بنك Northern Rock المتخصص في التمويل العقاري عندما كان مهددا بالإفلاس و وضعته في القطاع العام

على أن يعود إلى القطاع الخاص حين تستقر الاسواق المالية، أما الحكومة الألمانية فصادقت على مشروع Hypo Real يسمح للدولة باللجوء إلى نزع ملكية المساهمين مقابل تعويض عن أسهمهم في بنك State المتخصص في التمويل العقاري عندما تعرض للاختيار تحت وطأة الأزمة المالية العالمية لعام 2008 . كما لجأت بعض الدول إلى شراء الأصول المتعثرة أو السامة actifs toxiques كوسيلة لضخ أموال عامة إلى البنوك المهددة بالإفلاس تجاوزت قيمتها 250 مليار دولار . بل وصل الحال ببعض الدول إلى التوجه إلى تملك أسهم تلك البنوك جزئياً مقابل التشديد على شروط تقديم تلك الأموال و فرض حق الرقابة على استخدامها وإلزام البنوك بتخفيف الائتمان والمشاركة في إعادة تمويل القروض .

و في نفس السياق الداعم لمواجهة الأزمات قامت العديد من الدول بتقديم ضمانات للقروض بين المؤسسات المالية، فمثلا في أمريكا أصبح صندوق تأمين الودائع FDIC (Federal Deposit Insurance Corporation) يقوم بضمان البنوك الأمريكية حتى حدود 1400 دولار لمدة ثلاث سنوات كحد أقصى .

كما قامت عدد من الدول بإعداد خطط لدفع الاقتصاد و تجنبه مخاطر الكساد الطويل كما حدث في خطتين متتاليتين في ألمانيا نوفمبر 2008 و فيفري 2009، كما أن فرنسا قامت بتعيين مسؤول بدرجة وزير (ministre de relance) لدى رئيس الوزراء من أجل متابعة خطة دفع الاقتصاد (19) .

و ركزت تلك الخطط على : (20)

- دفع مساعدات نقدية مباشرة لبعض الطبقات الاجتماعية الهشة لحمايتها و دفعها للإنفاق رغم بعض الاعتراضات خوفا من اللجوء إلى إدخارها بدل إنفاقها .

- تخفيض الضرائب للأفراد و المشروعات على أمل أن يزيد ذلك في حجم الاستهلاك و بالتالي زيادة الانتاج .

- زيادة قيمة الاستثمارات في مجال البنية الأساسية و المشروعات الكبرى بغرض زيادة الإنفاق العام في مجال الاستثمارات العامة و دعم الأنشطة الاقتصادية .

- دعم صناعة السيارات كونه قطاع هام متأثر كثيرا بالأزمات المالية الأخيرة، إذ وضعت خطة لإنقاذ شركات صناعة السيارات على شكل قروض عاجلة تبلغ قيمتها 17.4 مليار دولار. وقد اقترنت الخطة بضرورة قيام شركات السيارات بإعادة هيكلة نفسها في مشروعات قادرة على الاستمرار .

خلاصة القول أن الأزمات الاقتصادية و المالية العالمية كشفت، أكثر من مرة، التناقض الواضح بين ما يقال عن حرية السوق و آلياته المنظمة للفعل الاقتصادي و ما تلجأ إليه الدولة من حلول مناقضة

حماية للاقتصاد ذاته عن طريق ضخ رؤوس الأموال و تخفيض أسعار الفائدة على القروض وتأمين البنوك والمؤسسات المالية لمنعها من الانهيار وشراء الأسهم لإنقاذ أسواق المال من الانهيار أيضا والتأمين على الودائع وإنشاء صناديق سيادية قصد شراء حصص في الشركات المعرضة للانهيار . وكل تلك الاجراءات هي إعلان صريح عن عودة واسعة وعميقة لدور الدولة في الاقتصاد .

الخاتمة :

الحقيقة الثابتة تاريخيا أن كبرى الانجازات الاقتصادية الرأسمالية المنجزة في أوروبا بين القرنين السادس عشر و العشرين تمت إما بدعم من الدولة للمؤسسات الصناعية الرأسمالية أو كجزء مباشر من مؤسسات الدولة حين امتزجت مصالح التنمية الصناعية و التراكم المالي مع الحروب و اجتياح القارات ونهب مواردها و صبها في مختلف تلك الصناعات . و لم تنفرد المؤسسات الصناعية الرأسمالية بمختلف مجالات الانتاج إلا ببروز الدولة الجديدة باسم الولايات المتحدة الأمريكية المستقلة عن بريطانيا و ريادةها للعالم مبشرة بنشوء رأسمالية تحمل التجديد في كل مناحي الحياة و تسمح للأفراد و المؤسسات الاقتصادية والمالية باكتساح ساحة الاقتصاد و المال بدون حدود و لا قيودٍ يَبْتَ الت الدولة و غابت معها ممارسة أهم وظائفها و هي الرقابة على الأسواق و التطبيق السليم للمعايير الرقابية على الإقراض فكان ذلك إيذانا بإضعاف سلطة الدولة و حكم القانون و منحا لفرصة سطو الشركات العالمية و المؤسسات المصرفية الكبرى على الاقتصاد العالمي بطرق غير قانونية كرسست كل اشكال الفساد المناقضة لأبجديات علم الاقتصاد و تطبيقاته المشروعة و السليمة بشكل يوحي بأن سيطرة مفاهيم و مبادئ و إرادة المجتمع ومركز الحكم فيه و هو الدولة قد زال أو يكاد .

أما الحقيقة الماثلة أمامنا اليوم فهي أن غياب أو تغييب دور الدولة في الاقتصاد و ما تسبب فيه من كوارث مست الاقتصاد العالمي بكامله و الدول بكاملها، و لو بدرجات متفاوتة، لم يجد المتسببون فيه من سبيل للمواجهة سوى اللجوء إلى الدولة المغيبة ذاتها، فتم بعثها إلى الحياة كلاعب مركزي وحيد يمكنه إنقاذ الوضع لكن دون إعطاء تفسير عقلائي يمكن قبوله و لا ضمانات بأن لا تتكرر نفس الممارسات الخاطئة على يد نفس الأطراف التي تسيطر على مصادر القرار في توجيه الاقتصاد العالمي بما يخدم مصالحها و فقط، و هي الأقلية في المجتمع، كما تسيطر أيضا على قرار تدخل الدولة لإصلاح مخلفات الأزمات بمال دافعي الضرائب الذين يمثلون غالبية المجتمع .

و في غياب الإرادة، التي يلجمها التعصب، في التقرب من قواعد النظام الاقتصادي الاسلامي للتعرف على مزاياه و الحلول الناجعة التي يضعها لحل المشاكل الاقتصادية و المالية، رغم النداءات المختلفة للكثير من مفكري الغرب من سياسيين و اقتصاديين محايدين و الداعية إلى تطبيق الكثير من

قواعد النظام الاقتصادي الاسلامي خاصة في شقه المالي بعد وقوع أزمة 2008، تبقى الاستجابة للنداءات المطالبة بإعادة النظر كلياً في آليات النظام المالي العالمي السائدة منذ منتصف القرن العشرين، وإيجاد آليات جديدة تتناسب مع الواقع الذي أصبح يعيشه العالم المعاصر خاصة في ظل العولمة وما أفرزته من تغييرات في موازين القوة الاقتصادية بين القوى القديمة وتلك الصاعدة، تبقى الأمل الوحيد لاستقرار اقتصادي و سياسي و أممي للعالم و لو إلى حين .

الهوامش والمراجع:

(1)- هارولد لاسكي، مدخل إلى علم السياسة، ترجمة عز الدين محمد حسين ، مؤسسة سجل العرب، القاهرة 1965، ص 15-16.

(2)- عبد الكريم أحمد يحوث في تاريخ النظرية السياسية ، معهد البحوث والدراسات العربية للتربية والثقافة والعلوم، القاهرة، 1973 ص 10.

(3)- فضل الله محمد اسماعيل، الدولة المثالية: بين الفكر الإغريقي والفكر الإسلامي ، دار الجامعة الجديدة، 2008، ص 139.

(4)- علي عبد المعطي، الفكر السياسي الغربي دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية 1981، ص 67.

(5)- عبد المجيد ميزان النظريات الاقتصادية عند ابن خلدون المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار، الجزائر.

(6)- رفيقة حروش، الاقتصاد السياسي، دار الأمة، الجزائر 2011، ص 281.

(7) – François Guéranger . Finance islamique . Dunod . Paris , 2009 . p : 02

(8) – F.Cochet , G.Henry , M.Voisin . Histoire et économie des sociétés contemporaines , Tome 1 . 2^{eme} edition . Bréal. Montreuil . 1991 . p : 87 .

(9)- صالح صالح، دور الدولة في الحياة الاقتصادية، الملتقى الدولي حول اقتصاديات الخوصصة والدور الجديد للدولة، جامعة فرحات عباس، سطيف 2004.

(10)- نفس المصدر السابق .

(11)- رفيقة حروش، مصدر سابق، ص 214.

(12)- صالح صالح، مصدر سابق، ص 5-6.

(13) – Chems Eddine Chitour . Mondialisation : l'espérance ou le chaos ? Editions ANEP 2002 . p : 12 .

(14)- محمد عامر شايرا، الإسلام والتحديات الاقتصادية للعهد العالمي للفكر الإسلامي والمعهد العربي للدراسات المالية والمصرفية، عمان، الأردن، 1996، ص 94.

- (15) - رمزي زكي، الليبرالية المتوحشة، دار المستقبل العربي، ط1، 1983، ص49.
- (16) - حازم الببلاوي، الأزمة المالية الحالية: محاولة فهم. <http://www.iid.alnad.com>
- (17) - سامر سلمان، دور الدولة في الاقتصاد... إعادة نظر مجلة السياسة الدولية، المجلد44، العدد175، جانفي 2009، ص163.
- (18) - حازم الببلاوي، مرجع سبق ذكره، ص25.
- (19) - محمد أحمد عبد المنعم، عبية السيد جلال الدور الرقابي للدولة في ظل الأزمة المالية العالمية، بحث مشترك، المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر كلية الحقوق، جامعة المنصورة 2009.
- (20) - نفس المصدر السابق، ص23، 24.

إشكالية الإنفاق العمومي في الجزائر وأزمة تراجع أسعار النفط سنة 2014

بوشليط هاجر أميرة *

Abstract :

الملخص:

This article aims to highlight the problem of public spending in Algeria, known for its rentier economy, which had been destabilized by the fluctuations crisis in the global market's oil prices at the beginning of 2015, Prompting the government to reconsider its new economic program and by reviewing the government's spending policy in order to overcome this crisis

Algeria's policy on its economy development relies on a dominant strategic sector, allowing it to expand in spending, diversify the economy and get rid of excessive dependency on the hydrocarbon sector.

Key words: rentier economy, public spending, rationalization of expenditures, revenues, oil prices

يهدف هذا المقال إلى إبراز إشكالية الإنفاق العمومي في الجزائر التي تعرف باقتصادها الريعي الذي زعزعته أزمة تقلبات أسعار النفط في السوق العالمية في بداية سنة 2015، مما دفع الحكومة إلى إعادة النظر في البرنامج الاقتصادي الجديد و ذلك بمراجعة سياسة إنفاقها الحكومي حتى تتمكن من تخطي هذه الأزمة.

حيث تعتمد سياسة الجزائر في تنمية اقتصادها على قطاع استراتيجي مهيمن، يسمح لها بالتوسع في الإنفاق وتنويع الاقتصاد والتخلص من التبعية المفرطة لقطاع المحروقات .

الكلمات الدالة : الاقتصاد الريعي، الإنفاق العمومي، ترشيد النفقات، الإيرادات، أسعار النفط.

* باحثة - جامعة الجزائر3.

مقدمة:

أصبح مصطلح الاقتصاد الريعي أو الدولة الريعية من المصطلحات المتداولة للتعريف بالدول النفطية التي تعتمد على الربح الطبيعي (البتروال والغاز) بنسبة معتبرة في تمويل موازنتها العامة. و الاقتصاد الجزائري، يعتبر اقتصاد الدولة الريعية الذي يزداد فيه الإنفاق الحكومي بازدياد المداحيل من قطاع المحروقات الذي يعتبر قطاعا استراتيجيا في الجزائر، متقدما ومتطورا بمختلف المقاييس، في الوقت الذي نجد فيه كل القطاعات الأخرى الواعدة لم تتمكّن من التحرّر منها خاصة بالنسبة للقطاع الخاص.

سعت الجزائر منذ الاستقلال إلى تحقيق النمو الاقتصادي و رفع المستوى المعيشي بالإضافة إلى معالجة مشكلة البطالة، و ذلك بالقيام بعدة إصلاحات اقتصادية و المتمثلة في تبني تجربة نمووية جديدة تجسدت بمشروع الحكومة في تنفيذ سياسة اقتصادية تمثلت في سياسة الإنعاش الاقتصادي و التي تهدف إلى رفع معدل النمو الاقتصادي عن طريق زيادة حجم الإنفاق الحكومي الاستثماري، و التي تم تجسيدها من خلال تنفيذ برامج للتنمية (برنامج الإنعاش الاقتصادي الذي رصد ب 7,5 مليار دولار أمريكي، برنامج دعم النمو الاقتصادي الذي قدر ب 151 مليار دولار أمريكي، و أخيرا برنامج دعم النمو الاقتصادي الذي رصد ب 286 مليار دولار أمريكي) و التي امتدت خلال الفترة (2001-2014).

ولكن مع مطلع 2015 عرفت الجزائر وضعية اقتصادية حرجة و ذلك بالانخفاض الحاد الذي عرفته أسعار النفط، الذي أفقدها 50% من إيراداتها، مما دفع الحكومة إلى إعادة النظر في البرنامج الاقتصادي الجديد للفترة 2015-2019 و ذلك بمراجعة سياسة إنفاقها الحكومي حتى تتمكن من تخطي هذه الأزمة.

أولا : الاقتصاد الجزائري، اقتصاد ريعي:

يعتبر البترول مصدرا هاما للطاقة التي تحرك الصناعة العالمية من جهة، و مصدر بالغ الأهمية للموارد المالية بالنسبة للدول المنتجة و المصدرة من جهة أخرى، و باعتبار أن الجزائر من بين الدول المنتجة و المصدرة و المستهلكة أيضا، فإن البترول أخذ مكانته الهامة في كل الاستراتيجيات التنموية التي باشرتها الجزائر منذ الاستقلال.

وعلى الرغم من عزم صناع القرار في الجزائر بضرورة خلق منتجات أخرى تساهم في ضمان الموارد المالية إلى جانب المحروقات، إلا أن البترول لا يزال المصدر الأول و شبه الوحيد في تأمين الموارد المالية من العملة الصعبة، و تمويل الإيرادات العامة للدولة بنسبة لا تقل عن 55%¹.

1. ارتباط الموارد المالية بقطاع المحروقات :

احتلت صادرات المحروقات مكانة هامة في الصادرات الجزائرية منذ الاستقلال إلى مرحلة المخططات و خلال مرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق وإلى يومنا، فظالما كانت صادرات المحروقات المصدر الأول للعملة الصعبة للجزائر. و التي مكنتها من تحقيق فوائض مالية مهمة على مستوى الميزان التجاري، و تمكنت من خلال ذلك على توازن و استقرار ميزان المدفوعات².

• أهمية عائدات البترول كمصدر مالي في الصادرات الجزائرية :

لتبيين أهمية صادرات البترول في صناعة الفوائض المالية على مستوى التجارة الخارجية نقدم الجدول التالي الذي يظهر اعتماد الميزان التجاري في تحقيق الفائض على صادرات المحروقات :

جدول رقم 1: مكانة عائدات تصدير المحروقات في الميزان التجاري الوحدة: مليون

دولار أمريكي

السنوات	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
إجمالي الصادرات	32148	45036	54613	60163	79298	45194	57053	73489	71866	65917	62956
صادرات المحروقات	31389	53456	53456	58831	77361	44128	55527	71427	69804	63752	60146
النسبة % من الإجمالي	97.64	98.03	97.88	79.78	97.55	97.64	97.32	97.19	97.13	96.71	95.53
الميزان التجاري	13854	24989	33157	32532	39819	5900	16580	26242	24376	11065	6264

المصدر : من اعداد الباحثة من المركز الوطني للإعلام الآلي و الإحصاء للجمارك

من خلال الجدول نلاحظ أن صادرات المحروقات سجلت تزايدا ملحوظا حيث قدرت عام 2004 ب 31389 مليون دولار أمريكي لتصل 71427 مليون دولار أمريكي عام 2011، لتعود و تنخفض عام 2012 لتقدر ب 96804 مليون دولار أمريكي و تستمر إلى غاية 2014 لتصل 60146 مليون دولار أمريكي.

كما يمكننا أن نلاحظ أن نسبة صادرات المحروقات من إجمالي الصادرات بقيت متساوية و متزنة من 2004 إلى غاية 2012، أما عام 2013 نلاحظ نزول طفيف حيث بلغت النسبة 96.71% أما بالنسبة إلى عام 2014 فقط سجلنا انخفاض بنسبة 4.47% مقارنة مع 2013. و بالنظر إلى هذه النسبة التي تقارب 100% فإنه يمكن تصنيف الاقتصاد الجزائري ضمن الاقتصاد الريعي بدلا من اقتصاد منتج يتصف بأسس متينة لا يتأثر بتقلبات الأسعار في الأسواق.

• أهمية البترول كمصدر لإيرادات الموازنة العامة في ميزانية الدولة :

إن الإيرادات العامة للجزائر تعتمد بشكل كبير على عائدات البترول من خلال الجباية البترولية المدرجة ضمن الجباية غير العادية في الموازنة العامة للدولة طيلة الفترة 2004-2014. وفيما يلي نقدم نسبة تغطية الجباية البترولية لإيرادات الدولة العامة المدرجة ضمن الموازنة العامة للدولة خلال الفترة 2004-2014 من خلال الجدول التالي:

جدول رقم 2 : نسبة تغطية الجباية البترولية لإيرادات الدولة العامة المدرجة ضمن الموازنة العامة للدولة خلال الفترة 2004-2014
الوحدة : مليون دج

السنوات	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014
الإيرادات العامة	1.528.000	1.629.760	1.683.294	1.831.288	2.763.000	2.786.600	3.081.500	2.992.400	3.455.650	3.820.000	4.218.180
الموارد العادية	665.800	730.760	767.294	858.288	1.047.600	1.158.100	1.245.700	1520.000	1.894.050	2.204.100	2.640.450
الجبائية البترولية	862.200	899.000	916.000	973.000	1.715.400	1.628.500	1.245.700	1.520.000	1.894.050	2.204.100	2.640.450
نسبة الجباية %	56.66	55.16	54.41	53.13	62.08	58.44	40.42	50.79	54.81	57.69	62.59

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على الجريدة الرسمية من 2004 إلى 2014

من تحليل الإيرادات العامة المدرجة في ميزانية الدولة للفترة 2004-2014، نلاحظ استقرار الجباية البترولية لإيرادات الدولة النهائية المطبقة على الميزانية العامة بين 53 و62% مما يظهر أهمية و مكانة البترول كمصدر تمويلي أول في تغطية احتياجات الإنفاق. وهكذا يتبين استحواد الجباية البترولية على دورها التمويلي لإيرادات الموازنة العامة للجزائر خلال الفترة 2004-2014.

2. إشكالية الإنفاق العمومي: شح الموارد و تذبذب أسعار النفط

إن التذبذب المستمر الحاصل على أسعار النفط يحتم دراسة أثره على القطاع الاقتصادي للدولة و على جميع مكونات هذا القطاع من ميزانية و ناتج داخلي خام و غيرها و هذا ما سنتناوله في هذا الجزء و ذلك بالتطرق إلى أثر تقلبات أسعار النفط على صادرات و واردات الجزائر.

• أثر تذبذب أسعار النفط على الصادرات للفترة 2001-2014 :

في الجدول التالي سوف نبين أثر تذبذب أسعار النفط على الصادرات من 2001 إلى 2014 :

جدول رقم 3 : أثر تذبذب أسعار النفط على الصادرات للفترة 2001-2014

السنوات	إجمالي الصادرات	الصادرات من المحروقات	الصادرات خارج المحروقات	أسعار النفط
2001	19132	18484	648	24.3
2002	18825	18091	734	25.2
2003	24612	23939	673	29
2004	32148	31389	781	38.5
2005	45036	53456	1099	54.6
2006	54613	53456	1158	65.9
2007	60163	58831	1332	71.4
2008	79298	77361	1937	99.9
2009	45194	44128	1066	62.3
2010	57053	55527	1526	80.2
2011	73489	71427	2062	112.9
2012	71866	69804	2062	111
2013	65917	63752	2165	109
2014	62956	60146	8102	100.2

المصدر : من اعداد الباحثة بالاعتماد على موقع بنك الجزائر¹

من خلال الجدول نلاحظ أن الصادرات من المحروقات تمثل الحصة الأكبر، إلا أن الصادرات الغير نفطية عرفت تطورا ملحوظا خلال الفترة حيث انتقلت من 648 مليون دولار سنة 2001 إلى 8102 مليون دولار سنة 2014، و هذا ما يفسر جهود الدولة في تنمية الصادرات خارج المحروقات و المتمثلة في البرامج التنموية (برنامج الانعاش الاقتصادي، برنامج دعم النمو الاقتصادي و برنامج توطيد النمو الاقتصادي).

إلا أن حجم هذه القيم تبقى بعيدة عن ما كانت تتوقعه السلطات العمومية في الجزائر في بلوغ الهدف الذي تم التخطيط له من قبل، و المتمثل في تصدير 2 مليار دولار أمريكي من المنتجات غير النفطية في آفاق سنة 2000، أما فيما يتعلق بالصادرات الإجمالية فإن قيمتها عرفت تزايد ملحوظ في الفترة 2001-2014، متزامنة مع الزيادة المستمرة مع الصادرات النفطية و المتعلقة بدورها بالزيادة المستمرة في أسعار النفط خلال هذه الفترة.

كما أننا نلاحظ أن حصيلة الصادرات الإجمالية و التي تمثل الصادرات النفطية فيها أكثر من 96% من 18484 مليون دولار سنة 2001 إلى 60146 مليون دولار سنة 2014 و هذا التطور في حصيلة الصادرات مرتبط بأسعار المحروقات التي انتقلت من 24.3 دولار للبرميل سنة 2001 إلى 100.2 دولار للبرميل سنة 2014.

من خلال التحليل السابق للجدول أعلاه نستنتج أن حجم الصادرات الجزائرية متعلق بشكل كلي بأسعار النفط، حي أن التغيرات في هذه الأخيرة ينعكس بشكل كلي على التغيرات التي تصيب حصيلة الصادرات الكلية.

• أثر تذبذب أسعار النفط على الواردات للفترة 2001-2014 :

في الجدول الموالي سوف نبين تطورات الواردات الجزائرية خلال الفترة 2001-2014:

جدول رقم 4 : تطورات الواردات الجزائرية للفترة 2001-2014

السنوات	الواردات الإجمالية	أسعار النفط
2001	9940	24.3
2002	12009	25.2
2003	13534	29
2004	18308	38.5
2005	20048	54.6
2006	21456	65.9
2007	27631	71.4
2008	39479	99.9
2009	39294	62.3
2010	40473	80.2
2011	47247	112.9
2012	47490	111
2013	54852	109
2014	58330	100.2

المصدر: من اعداد الباحثة بالاعتماد على موقع حصيلة التجارة الجزائرية²

من خلال الجدول يتبين لنا أعلاه أن حصيلة الصادرات عرفت خلال هذه الفترة ارتفاعا مستمرا، منتقلة من 9940 مليون دولار سنة 2001 إلى ما يقدر ب 583030 مليون دولار سنة 2014، و هذا الارتفاع و التطور في حجم الواردات مرتبط بالتزايد المستمر في أسعار النفط و التي انتقلت أسعارها من 24.3 دولار للبرميل سنة 2001 إلى 100.2 دولار للبرميل 2014، و إن هذا الارتفاع يعود كذلك إلى السياسة التنموية التي اعتمدها الجزائر خلال هذه الفترة و المتمثلة في البرامج التنموية التي اعتمدت فيها على زيادة حجم الواردات.

و منه يتبين لنا أن حصيلة الواردات خلال الفترة متعلقة بارتفاع أسعار النفط التي عرفت أرقاما قياسية.

ثانيا : سياسة ترشيد النفقات : خطة الحكومة لمواجهة الأزمة :

1. ترشيد الواردات: سياسة رخص الاستيراد

كثر الحديث في الآونة الأخيرة عن المشاكل التي تواجه الاقتصاد الوطني خاصة بعد أزمة النفط العالمية بسبب التراجع الكبير للأسعار و الذي جعل الكثير من البلدان المعتمدة في اقتصادها على المحروقات تبحث عن الحلول السحرية التي تمكنها من تخطي أزمة النفط . و الجزائر من بين البلدان المتضررة بشكل خاص بسبب تضاعف حجم الاستهلاك و ارتفاع قيمة فاتورة الاستيراد و التي بلغت العام الماضي حوالي 60 مليار دولار.

قد سارعت الحكومة إلى إيجاد الحلول المناسبة لمواجهة وضع كهذا بسن مجموعة من الإجراءات أغلبها أخذت طابعا إدارية لإعادة تنظيم التجارة الخارجية. و لعل من أهم الإجراءات التي أعلنت عنها وزارة التجارة هي إخضاع نشاط الاستيراد لنظام الرخص بحيث يتم حاليا إعداد مشروع قانون حول رخص الاستيراد سيعرض على المجلس الشعبي الوطني للمصادقة قريبا و يهدف هذا المشروع بالدرجة الأولى إلى ضبط قائمة المواد الضرورية المسموح باستيرادها و بالكميات التي تكفي احتياجات المواطن الجزائري و في نفس الوقت يمكن كل الجهات المعنية بالقطاع بالتحكم أكثر في الواردات لوضع حد لظاهرة خروج العملة الصعبة و بمبالغ ضخمة مقابل منتجات تصنف في خانة الكماليات مثلما نبه إليه وزير التجارة بحيث كشف عن الكثير من العيوب التي تشوب قطاع الاستيراد منذ سنوات و الفوضى التي ميزته بدخول منتجات غير ضرورية لكنها تستهلك أموال معتبرة من الخزينة العمومية و كذلك قضية تضخيم فواتير الاستيراد و غيرها³.

• تعريف رخص الاستيراد

"هي رخصة أو تصريح تصدرها إلى المستورد سلطة حكومية مختصة تسمح له بموجبها بجلب كميات محددة من بضائع و سلع محددة، لا يمكن استيرادها إلا بمثل هذه الرخصة. وهي أداة حكومية لضبط و مراقبة حركة التجارة عبر الحدود الوطنية، وهي آلية للتأكد من السياسات التجارية وتنفيذها فيما يتعلق

بمنح معاملة تفضيلية وضمن استيفاء متطلبات ما قبل الموافقة وكذلك متطلبات الصحة والسلامة الإلزامية⁴.

بما أن القوانين الجديدة ستسمح بالتحكم أفضل في المصاريف فهي ستطبق فقط على المنتجات التي أصبحت تثقل كثيرا فاتورة الاستيراد ومنها المواد الاسلوكية المصنعة كلياً سواء كانت مواد غذائية أو غير غذائية والتي تمثل قيمتها ثلث الفاتورة. وبالتالي فإن تدخل الوزارة سيشمل هذا النوع من الواردات بغرض التحكم فيها إضافة إلى ذلك مواد البناء ومنها الاسمنت والسيارات كذلك.

حسب مصادر مطلّعة من القطاع قائمة من المواد الممنوعة من الاستيراد ستدخل حيز التطبيق وذلك في إطار رخص الاستيراد، وتضيف مصادرنا أيضاً بأن قائمة بحوالي 24 مادة غذائية مصنعة كلياً ما منعت من الاستيراد كونها تنتج محلياً ما ليست ضرورية ولا ذات استهلاك واسع ومنها التونة المصبرة والقهوة المعلبة و"الشيبس" والشوكولاتة ونشير هنا بأن وزير التجارة كان قد أكد في عدة مرات بأنه قد حان الوقت للتحكم في الواردات التي ألحقت أذى بصحة المواطن وبالاقتصاد الوطني كما أصبح من غير المعقول في الظروف الاقتصادية الراهنة الاستمرار في جلب منتجات كالمية مقابل أموال معتبرة وأعطى مثالا عن "المايونيز" و"الموتارد" اللذين يكلفان الخزينة العمومية حوالي 39 مليون دولار سنويا.

و اتساع نشاط الاستيراد أصبح يثقل الخزينة العمومية والأدهى أن الكثير من السلع تنتج محلياً، فقيمة المنتجات الغذائية المصنوعة كلياً والمستوردة بلغت حوالي 15 مليار دولار سنويا إلى جانب حوالي 5 ملايين دولار لاستيراد السيارات و 1.6 مليار دولار لأغذية الحيوانات و 600 مليون دولار قيمة الأدوات الكهربائية ومنزلية وأزيد من 600 مليون دولار لاستيراد مواد التجميل وغيرها

كما يذكر كذلك بأن تشكيلة الواردات أصبحت واضحة المعالم فثلثها عبارة عن مواد أولية و الثلث الآخر مواد للتجهيز أما الثلث الأخير فيمثل مواد الاستهلاك وهي المعنية أكثر بالإجراءات التنظيمية سألغة الذكر كونها تستورد بعشوائية حسبما أقرته وزارة التجارة فهذه السلع تدخل التراب الوطني دون قيد أو دراسة فأغرقت الأسواق بأنواع معينة دون حاجة غذائية إليها فساهم هذا الوضع في زيادة استهلاك المواطن لها ومنها ما تسبب في ارتفاع معدل الإصابة بالأمراض المزمنة وخاصة داء السكري

و ما تجدر الإشارة إليه هو أن الحكومة لا تملك هامش مناورة كبير للتحكم بفعالية في التجارة الخارجية، حيث تملّي الاتفاقيات المبرمة بينها و بين الاتحاد الأوروبي أو المنطقة الكبرى للتعامل الحر مثلا بمجموعة من الشروط الواجب احترامها من الطرفين و أهمّها مسألة الحرية التجارية و هو ما أكدّ بشأنه عمارة بن يونس خلال لقائه الأخير بأرباب العمل و الإتحاد العام للعمال الجزائريين قائلاً حسبما جاءت به وكالة الأنباء الجزائرية "يجب أن تكون الأمور واضحة للغاية: أي أن حرية التجارة مضمونة و لكن لا يمكننا الاستمرار في السماح باستيراد المواد عشوائيا.

و فيما يخصّ الرخص الجديدة سواء المتعلقة بالمواد الاستهلاكية أو السيارات أو بمواد البناء فستمكن من تحديد حجم الواردات حسب الاحتياجات الوطنية قصد تجنّب الوقوع في الفائض الذي يتقلّل الخزينة و يضرّ الإنتاج المحلي.

2. تبني معايير الكفاءة المالية : تمثل النجاعة الاقتصادية أحد التدابير المنتهجة من طرف الحكومة الجزائرية لمواجهة أزمة تدني أسعار النفط منذ نهاية 2014 وذلك عن طريق محاربة كل أشكال التبذير، التصدي لمختلف أنواع الفساد، تبني معيار الكفاءة المالية في أتمام المشاريع أو إنجازها .

إن تطبيق قواعد الحوكمة في الاقتصاديات الكفؤة يؤدي بالضرورة إلى ترشيد النفقات، لكن في الدول الريعية كالاقتصاد الجزائري، فأن البيئة مناسبة لتفشي التبذير داخل المجتمعات، مما يتطلب سياسة صارمة لترشيد النفقات والتسيير الفعال لاحتياطي الصرف الذي تملكه هذه الاقتصاديات .

محاربة التبذير والحفاظ على العملة الصعبة من الأهداف المنتظرة في السياسة الجزائرية في هذه الفترة وذلك بترشيد الاستهلاك عن طريق توجيه سلوك المستهلك لاقتناء المنتج المحلي والتخفيض من فاتورة الواردات بالنسبة للسلع المنتجة محليا بهدف الحفاظ على العملة الصعبة، كما تشرع الجزائر في تسطير سياسة متعلقة بالتصدير لتعويض ما فقدته من إيرادات بسبب تراجع أسعار البترول في السوق الدولية وذلك عن طريق :

✓ ضمان الجودة: أشارت السيدة ربيعة حربي الأمانة العامة لوزارة الصناعة والمناجم أن الجزائر سجلت تأخرا كبيرا في مجال التقييس لأن مطابقة المنتج المحلي للمعايير الدولية لا يتعدى 10 % من 7500 معيار وهو ما أضعف المنتج الجزائري محليا ودوليا وترتب عنه خسارة تقارب حوالي 128 مليار دولار بين 1963 و 2013 بسبب عدم مطابقة المنتج المحلي لمعايير التقييس العالمية، ف ضمان الجودة للمنتج الجزائري لا يتأتى إلا بتفعيل اللجان التقنية على مستوى كل المؤسسات لتمكين من فرض جودتها بالمواصفات الدولية وفرض وجودها محليا ودوليا

✓ دعم المنتج المحلي : تستوجب عملية دعم المنتج المحلي ظروفًا اجتماعية معينة وذلك تتعلق بالقدرة الشرائية للمستهلك الجزائري حتى يتسنى له اقتناء هذا المنتج، مما دفع بالسلطات النقدية إلى عودة القروض الاستهلاكية بعد توقفها لمدة خمس سنوات وذلك وفق الاجراءات التالية :

. تعريف وتوصيف المنتج الجزائري (تحديد نسبة الاندماج)

. وضع الآليات المتعلقة بسياسة القروض

. تحديد قائمة المنتجات القابلة للدعم .

ثالثًا: نتائج واقتراحات :

نستنتج من خلال هذه المداخلة أن التخلص من الاقتصاد المش في الجزائر يتطلب تحديد سياسات اقتصادية واضحة المعالم، تضع في مركزها هدف تنويع الاقتصاد للانتقال من الاقتصاد الريعي للاقتصاد المنتج للثروة وذلك عن طريق الاقتراحات التالية :

- مكافحة الفساد؛
- تشجيع المستثمرين المحليين وتوجيههم للإنتاج بدل الاستيراد؛
- دعم سياسة ترشيد النفقات.

الهوامش والمراجع

- ¹ بوبكر بعداش، مظاهر العولمة من خلال نشاط الشركات العالمية متعددة الجنسيات حالة قطاع البترول، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر3، 2009-2010، ص 228.
- ² بوبكر بعداش، نفس المرجع السابق، ص 229.
- ³ http://www.bank-of-algeria.dz/pdf/Bulletin_17a.pdf Le 07/08/2015 à 18h00.
- ⁴ <http://www.andi.dz/index.php/ar/statistique/bilan-du-commerce-le-11/08/2015> à 10h22. exterieur
- ⁵ <http://www.eldjournhouria.dz/Article.php?Today=2015-05-13&Art=10019> le 05/08/2015 à 18h40.
- ⁶ نفس المرجع السابق.
- ⁷ <http://www.ennaharonline.com/ar/latestnews> le 06/08/2015 à 20h00
- ⁸ نفس المرجع السابق.
- ⁹ <http://www.ennaharonline.com/ar/latestnews>,

الحكومة رهان استراتيجي لترشيد الإنفاق العام في الجزائر

* د. عيدودي فاطمة الزهرة

Résumé

L'Algérie a adopté depuis 2001 une politique expansionniste basée sur l'augmentation des dépenses publiques, afin de tirer la croissance par les investissements publics. Cette politique a permis à L'Algérie d'enregistrer de bonnes performances économiques qui se sont traduites par une consolidation du cadre macro-économique, sauf qu'elle est restée tributaire du secteur des hydrocarbures, et demeure très sensible aux chocs extérieurs.

L'explication de cette situation ne tient pas à la faiblesse du niveau d'investissement, puisque le pays a enregistré un taux d'investissement parmi les plus élevés au monde, mais dans l'utilisation irrationnelle de la dépense publique, la mauvaise qualité des institutions (bureaucratie, corruption..) et l'absence de transparence dans la gestion de ces dépenses.

Mots clés: Dépenses publiques, croissance économique, corruption, transparence.

ملخص

طبقت الجزائر منذ 2001 سياسة توسعية بالاعتماد على زيادة حجم الإنفاق العام من اجل دعم النمو بالاستثمارات العمومية. رغم ان هذه السياسة قد سمحت استعادة التوازنات الاقتصادية الكلية، الا انها لم تخرج البلد من التبعية لقطاع المحروقات وبقي بذلك شديد الحساسية للصدمات الخارجية.

ان تفسير هذه الوضعية لا يرجع اذن الى ضعف مستوى الاستثمار باعتبار انه من اعلى المعدلات في العالم، وانما في الاستخدام غير العقلاني للنفقات العامة، في الاداء السيء للمؤسسات (بيروقراطية، فساد... الخ)، وفي غياب الشفافية في تسيير هذه النفقات.

الكلمات المفتاحية: الانفاق العام، النمو الاقتصادي، الفساد، الشفافية

* أستاذة محاضرة أ، جامعة الجزائر 3.

مقدمة

تشهد الجزائر وضعاً اقتصادياً صعباً في ظل التقلبات التي يعرفها سوق النفط، و هو ما يشكل صدمة حقيقية لصناع القرار باعتبار ان السياسة الاقتصادية المنتهجة منذ سنة 2000 تركز على التوسع في الانفاق العام، ضمن توجه تدعيم الطلب الكلي و من ثم تحفيز الانتاج وخلق الثروة (حسب الفكر الكينزي). نشأت هذه الوضعية عقب الارتفاع الكبير في اسعار المحروقات والتي جعلت الدولة تضع برامج لدعم النمو، حيث خصصت اعتمادات ضخمة لإنجاز ثلاثة برامج استثمارية خلال الفترة الممتدة من 2001- 2014.

نحاول في هذه الورقة البحثية ان نبين أثر سياسة دعم الطلب الكلي من خلال زيادة الانفاق العام، على جملة من المؤشرات التي تظهر لنا مدى استفادة النشاط الاقتصادي من حجم هذا الانفاق، ومدى تطبيق معايير الحكومة لمتابعته. لمناقشة هذا الموضوع قسمنا البحث الى النقاط التالية:

- تطور حجم الانفاق العام
- تأثير الانفاق العام على النشاط الاقتصادي
- معايير الحكومة و ضرورة تطوير البنية المؤسساتية


اولاً: تطور حجم الانفاق العام

عرف الانفاق العام منذ بداية الالفية الثالثة تزايداً مستمراً عاكساً بذلك سياسة الدولة التوسعية والتي كانت تهدف الى رفع مستوى النمو الاقتصادي و تحسين مستوى المعيشة للمواطنين معتمدة في ذلك على تزايد الايرادات النفطية.

ارتبطت زيادة معدلات نمو الانفاق العام خلال مرحلة تطبيق برامج الانعاش الاقتصادي بالتطورات الاقتصادية، الاجتماعية و السياسية التي ميزت هذه الحقبة، و بالتوسع الكبير في الخدمات الاجتماعية لا سيما التعليمية و الصحية منها. فقد بلغ متوسط معدل الزيادة في برنامج دعم الانعاش 2001-2004، 16,73% اما خلال البرنامج التكميلي 2005-2009 ففز متوسط الزيادة في الانفاق الى حوالي 18% نظراً لإدراج برامج خاصة بولايات الهضاب العليا و ولايات الجنوب، ثم في البرنامج الخاص بتوطيد النمو 2010- 2014 بلغ متوسط الزيادة في معدل الانفاق السنوي حوالي 12%.

الشكل الموالي يرصد لنا تطور حجم الانفاق العام مقارنة بحجم الايرادات العامة استناداً لبيانات بنك الجزائر¹.

الشكل رقم 1: تطور بنود الميزانية العامة 2001 - 2014



المصدر: التقارير السنوية لبنك الجزائر

لقد كان لتدفق الإيرادات النفطية أثرا بالغا على توسيع نفوذ الدولة ومجالات تدخلها من خلال زيادة الانفاق العام، الذي يؤدي الى إيجاد طلب جديد عبر الية المضاعف بهدف تحفيز النشاط الاقتصادي.


يتضح من الشكل البياني ان حجم الإيرادات العامة كان يغطي حجم الانفاق العام الى غاية 2009 اين بدأ يظهر العجز في الميزانية العامة بسبب انخفاض الإيرادات و لكن ليس بالقدر الذي زادت به النفقات العامة خاصة مع الشروع في برنامج توطيد النمو الذي خصص له 286 مليار دولار موزعة بين استكمال المشاريع الكبرى (130 مليار)، و اطلاق مشاريع جديدة (156 مليار).

في 2014 مثلت الإيرادات العامة 33,2% من الناتج الداخلي العام مقابل 36,6% في 2010 و في 2015 بلغت 27% من PIB نظرا للانخفاض الحاد في اسعار البترول منذ جوان 2014 اين انتقل سعر البرميل من 100 دولار الى 59 دولار/البرميل في 2015².

اما عن النفقات العامة فبعدها مثلت 37,3% من PIB سنة 2010، اصبحت تمثل 40,6% من PIB في 2014 مع اعلى نسبة عرفتها سنة 2012 بـ 43,6%، وهو ما يعكس توجه الدولة نحو

السياسة التوسعية التي جعلت عجز الموازنة يتعمق منذ 2009 (5,3 % من PIB) ليبلغ 7,3 % من PIB في 2014 و في حدود 13,7 % سنة 2015³.

الشكل رقم 2: علاقة الانفاق العام بسعر النفط (2001-2014)




المصدر: التقارير السنوية لبنك الجزائر

من خلال الشكل السابق تظهر العلاقة الطردية ما بين اسعار النفط و حجم الانفاق العام، حيث ان ما يميز تطور الميزانية الوطنية هو تبعيتها الكلية لتقلبات أسعار البترول التي ساهم ارتفاعها في ظهور فوائض مالية و من ثم تحصيل جباية بترولية كبيرة بلغت في المتوسط حوالي 75% سنويا بين 2005-2009 لتتنزل الى حدود 64% كمتوسط سنوي خلال الفترة الممتدة بين 2010-2014 وهي نسب جد مرتفعة تدل على ضعف تفعيل الجباية العادية التي لا طالما بقيت خارج حسابات اصحاب القرار.

من جهة اخرى ساهمت الفوائض المالية في انشاء صندوق ضبط الموارد سنة 2000 الذي يترجم رغبة الحكومة في استحداث الية تعمل على ضبط الايرادات العامة و استقرار الميزانية العامة من خلال امتصاص فائض ايرادات الجباية البترولية الذي يفوق تقديرات قانون المالية.

الشكل رقم 3: تطور هيكل النفقات العامة (2001-2014)



المصدر: التقارير السنوية لبنك الجزائر

الملاحظ من الشكل اعلاه ان نفقات التجهيز ما فتئت تزداد منذ 2001 لترتفع بقوة ما بين 2005 و 2009 (شكلت 44% من مجموع النفقات) وهو ما يصادف تطبيق البرنامج التكميلي لدعم النمو، الا انها عادت للانخفاض بدءا من 2010 لتستقر عند مستوى 35% في المتوسط من مجموع النفقات العامة. شكل المنحى المتصاعد لنفقات التجهيز خلال هذه الفترة (2001-2010) اهم عنصر في ديناميكية قطاع البناء و الاشغال العمومية التي جرت النمو الاقتصادي خارج قطاع المحروقات باعتبار انها متغيرة ضرورية للإقلاع الاقتصادي، لكن بعد هذا النمو المضطرب انخفضت نسبة نفقات التجهيز في الناتج الداخلي الخام لتنتقل من 10,7% في 2005 و 19,2% سنة 2009 وهي اعلى نسبة طيلة المرحلة المدروسة الى حدود 14,7% كمتوسط للمرحلة 2010-2014، حيث يعود هذا الانخفاض الى التباطؤ في الاستيعاب و امكانيات الامتصاص من طرف الاقتصاد⁴.

اما فيما يتعلق بالنفقات الجارية فقد شكلت دوما الحصة الاكبر في مجموع النفقات كونها تشمل اساسا التحويلات و الاجور التي عرفت زيادات معتبرة في 2011 و 2012 وبأثر رجعي منذ 2008.

أدت الزيادات في النفقات الجارية الى رفع نسبتها في الناتج الداخلي الخام من 16,5 % سنة 2005 الى 22,2 % سنة 2010 ثم الى نسبة 25% في 2013 و 26% في 2014.

عموما أدى الإنفاق العام إلى إعادة توزيع الدخل والثروة لصالح عدة فئات من خلال ارتفاع الأجور التي فاقت معدلاتها معدلات نمو الإنتاج، كما حقق تحسنا في مستوى معيشة السكان من خلال التوسع في توفير السلع والخدمات الأساسية والسلع الاستهلاكية المدعمة و هو ما يظهر جليا في حصة التحويلات.

ثانيا: تأثير الانفاق العام على النشاط الاقتصادي

1) على النمو الاقتصادي

تبرر السلطات العمومية الحفاظ على مستوى الانفاق المرتفع بضرورة دعم النمو و تحسين مستوى المعيشة بواسطة الاستثمارات العمومية التي سمحت بمرافقة التنمية الاقتصادية وهو ما تجسد في مؤشر التنمية البشرية اذ احتلت الجزائر المرتبة 83 عام 2014 من اصل 188 دولة و بمؤشر قيمته 0,736 (اعلى قيمة للمؤشر هي 1) جعلها ضمن 56 دولة ذات التنمية البشرية المرتفعة⁵.

الجدول رقم 1: تطور متوسط معدل النمو (2001-2014)

2014-2010	2009-2005	2004-2001	السنوات متوسط معدل النمو %
-3%	-1,5%	3,5%	قطاع المحروقات
6,5%	6,4%	5,5%	خارج قطاع المحروقات
2,9%	2,9%	4,7%	% PIB

المصدر: التقارير السنوية لبنك الجزائر

من خلال تفحص الجدول نستنتج ما يلي:

(أ) ظل معدل النمو الاقتصادي ضعيفا تراوح في المتوسط بين 4,7% خلال فترة تطبيق مخطط الانعاش الاقتصادي 2001-2004، و 2,9% خلال تطبيق كل من برنامج دعم النمو وبرنامج توظيف النمو.

عموما سجل أعلى معدل نمو سنة 2003 بـ 6,9% و هذا بسبب تحسن معدل نمو قطاع المحروقات في نفس السنة، أين بلغ 8,8% و هو اعلى معدل له خلال فترة الدراسة.

(ب) سجل معدل النمو في قطاع المحروقات معدلات متذبذبة طيلة مدة الدراسة بين معدلات موجبة في سنوات 2002، 2003، 2004، 2005 و معدلات سالبة منذ 2006 بلغت في 2009 مثلا - 6%، و الاسباب في ذلك تعود الى تراجع أسعار النفط نتيجة انخفاض الطلب العالمي خاصة مع بداية الازمة المالية أواخر 2007، بالإضافة لأسباب ترتبط بمخزون البلد من البترول و بانخفاض الانتاج .

(ت) اما عن معدلات النمو خارج قطاع المحروقات فقد سجلت معدلات موجبة باستثناء:

- القطاع الفلاحي الذي يتأثر بشكل مباشر بالظروف المناخية حقق معدلات نمو متباينة من سنة لأخرى منها معدلات سالبة - 5,3% سنة 2008 مثلا، ومعدلات موجبة اقصاها 20% في 2009، و 19,7% في 2003، و معدلات موجبة ضعيفة 2,5% سنة 2014 و 1,9% سنة 2005.

- سجل القطاع الصناعي معدلات نمو محتشمة سواء في القطاع الخاص أو العام. حتى وإن بعض القطاعات سجلت معدلات موجبة مثل الصناعات الاستخراجية، الطاقة والمياه، مواد البناء، فان الامر يختلف بالنسبة لقطاعات اخرى على غرار صناعة الجلود والاحذية، الخشب والورق. اما في ما يخص الصناعات الغذائية الزراعية فبعدها سجلت معدلات نمو سالبة بين 2001-2009 اصبحت معدلاتها موجبة بعد 2010.

(ث) لعب قطاع الخدمات دورا كبيرا في عملية النمو الاقتصادي خلال فترة الدراسة من خلال المعدلات الموجبة المحققة سواء على مستوى الادارات العامة او خارج الادارات العامة حيث بلغت في المتوسط على التوالي 4,6% و 7,4%.

(ج) بالنسبة للبناء و الاشغال العمومية و نظرا للبرامج التنموية الكبيرة التي ركزت على المنشآت القاعدية و البرامج السكنية عرف القطاع تطورا ملحوظا بمعدلات ارتبطت بحجم الانفاق

الخاص بكل برنامج، اذ بلغت في المتوسط على التوالي: 6,1% (2001-2004)، 9,4% (2005-2009)، و7,1% (2010-2014).

(2) تأثير الانفاق العام على هيكل الاقتصاد

تتوقف فعالية سياسة الموازنة على مدى مرونة الجهاز الانتاجي، اي بقدر ما يستجيب العرض للزيادة في الطلب الكلي بقدر ما تكون هذه السياسة فعالة.

نتج عن سياسة دعم الطلب غياب جهاز انتاجي حقيقي مرن و كفؤ، مما جعل القطاع الخارجي هو المستفيد من هذه الوضعية حيث ارتفعت قيمة الواردات بـ 200% بين 2005 و 2009 بينما الزيادة في 2014 مقارنة بسنة 2001 قدرت بأكثر من 500% .

اما عن هيكل الصادرات فقد بقي قطاع المحروقات على عادته هو المهيمن بنسبة 97% في 2014، مترجما بذلك عدم تطوير قطاعات الاقتصاد الحقيقي المنتجة للثروة على غرار الفلاحة و الصناعة، هذه الاخيرة التي ظلت تتراجع حصتها في مجموع القيم المضافة عبر السنوات من 12% سنة 2001 الى 7% في 2014.

و من اكبر الاختلالات التي نتجت عن سياسة دعم الطلب الكلي تدهور تنافسية الاقتصاد، حيث ترجع الأسباب في ذلك الى:

- تعاضد دور القطاع العام في النشاط الاقتصادي
- تنامي انشطة الريح السريع غير المنتجة
- وجود ممارسة احتكارية لبعض الشركات الخاصة
- تنامي حجم الاقتصاد الموازي
- تدني كفاءة الاسواق سواء تعلق الامر بسوق السلع، سوق العمل او سوق المال

ثالثا: ابرز المؤشرات الدولية في تحليل البنية المؤسساتية

تمثل المؤشرات الدولية مدخلا رئيسيا في رسم السياسات العامة و صنع القرارات، مع تقديم تصورا حول أثر هذه السياسات و مدى تحقيقها لما هو مخطط له. تبرز اهمية المؤشرات الدولية في كونها تعتبر احد المراجع المهمة التي تستند اليها الدول و الجهات المانحة في تحديد الدول الاكثر ملائمة لتنفيذ نشاطاتها في مجالات الاستثمار، منح القروض... الخ فهي تشكل انطباع علمي عن الدولة⁶.

وبالرغم من أهمية هذه المؤشرات و دقتها الى حد ما و التوافق الدولي عليها الا ان درجة موثوقيتها والبناء عليها تختلف من مؤشر لآخر بالاعتماد على طبيعة المؤسسة التي تصدر المؤشر وحجم العينة المدروسة والمصادر التي تم الاعتماد عليها في الحصول على المعلومات⁷.

رغم ان الجزائر قد نجحت إلى حد بعيد في تحقيق توازنات كلية للاقتصاد ما بين سنة 2000 و 2014 انعكست في تحقيق استقرار اقتصادي على المستويين الداخلي و الخارجي، نالت في مجموعها استحسان الهيئات العالمية المراقبة والمتابعة لمسار الإصلاحات بالجزائر، إلا أن هذا التحسن شمل المؤشرات الاقتصادية الكمية فقط في ظل غياب النوعية المؤسساتية التي تعد مفتاح تحسين بيئة الاعمال و مناخ الاستثمار. من جهة اخرى فان تطبيق سياسة دعم الطلب الكلي لفترة طويلة نتج عنها تبعية النشاط الاقتصادي شبه المطلقة للنفقات العامة مما زاد من توغل الدولة و وسع من تدخلاتها في الحياة الاقتصادية، وهو ما نتج عنه تأثيرات سلبية لخصنها في المؤشرات ذات الصلة الى حد ما بعمل القطاع العام: مؤشر الاسراف في الانفاق العام، مؤشر مدركات الفساد، مؤشر استقلالية القضاء، ثم مؤشر الشفافية في السياسات العامة

(1) مؤشر الاسراف في الانفاق العام

يصدر المنتدى الاقتصادي العالمي مؤشرا يقيس به مستوى التنافسية العالمي GCI الذي ينطلق من مفهوم ان التنافسية هي " مجموعة من العوامل و السياسات و المؤسسات التي تحدد مستوى الانتاجية في الدولة "⁸ و يتكون المؤشر من 12 ركنا موزعة على 3 محاور:

- المتطلبات الاساسية Basic requirements
- عوامل تعزيز الفعالية Efficiency enhancers
- عوامل تعزيز التطور و الابتكار Innovation and sophistication factors

يتم حساب هذا المؤشر بناء على وجهة نظر رجال الاعمال و تتراوح قيمته بين النقطة 1-7 .

نحاول من خلال هذا المؤشر ان نتطرق للركن الاول الذي يخص البنية المؤسساتية باعتبارها من اكثر المواضيع التي نالت اهتمام الباحثين خصوصا في الدول التي تتوفر على وفرة الموارد الطبيعية وما ينجر عنها من تداعيات "لعنة الموارد". يندرج ضمن ركن المؤسسات العامة عدة مؤشرات فرعية سلطنا الضوء على واحد منها الا وهو مؤشر الاسراف في الانفاق العام.

يقيم هذا المؤشر مدى رشادة الحكومة في الانفاق العام ضمن مجال يتراوح بين الاسراف الكبير (القيمة واحد) و الرشادة في الانفاق العام الممثلة بالقيمة القصوة سبعة.

الجدول رقم 2: ترتيب الجزائر في مؤشر الاسراف في الانفاق العام

السنوات	2010/2009	2011/2010	2012/2011	2013/2012	2014/2013	2015/2014
القيمة	3,2	3,3	3	2,4	2,8	3,1
الرتبة	80/133	64/139	79/142	116/144	101/148	74/148

Source : <https://www.weforum.org/reports/global-competitiveness-report>

تعكس النتائج المذكورة في الجدول⁹ عدم الكفاءة العالية في توفير السلع والخدمات الضرورية وهذا رغم الاموال الضخمة الموجهة لتحسين الخدمة العمومية.

(2) مؤشر مدركات الفساد (CPI) Corruption perceptions index

يصدر عن منظمة الشفافية الدولية Transparency International وهو مؤشر مركب يعتمد على بيانات ذات صلة بالفساد في القطاع العام من خلال مسح تقوم بما 12 مؤسسة عالمية نذكر منها، البنك العالمي، البنك الافريقي للتنمية و المنتدى الاقتصادي العالمي. يقوم بترتيب الدول على سلم يشمل 100 درجة بحيث الدرجة 0 تعني ان البلد فاسد للغاية بينما الدرجة 100 تعني ان البلد لا يعرف الفساد تماما.

و نظرا لتفاقم الظاهرة على المستوى الدولي حددت هيئة الامم المتحدة تاريخ 9 ديسمبر من كل سنة يوما عالميا لمحاربة الفساد الذي تقدر تكلفته السنوية 2% من اجمالي الناتج المحلي العالمي¹⁰. الجزائر هي الاخرى لم تسلم من الظاهرة حسب ما يوضحه الجدول الموالي.

الجدول رقم 3: تطور مؤشر مدركات الفساد في الجزائر خلال الفترة 2003-2015

السنوات	2003	2005	2008	2012	2015
القيمة	26	28	32	34	36
الترتيب	88/133	97/159	92/180	105/176	88/168

Source : www.transparency.org/research/cpi

لم يعرف المؤشر تحسنا منذ بداية الالفية الثالثة و بقي دون المتوسط ، اذ لم تتعد قيمته 40 درجة في احسن الاحوال، و هذا ان دل على شيء فإنما يدل على حدة الظاهرة التي طالت فضائحتها عدة قطاعات على غرار الاشغال العمومية فيا يخص الطريق السيار شرق غرب، قضية سوناطراك، وبرنامج التنمية الفلاحية PNDA .

الاسباب وراء تفشي الظاهرة هي:

- غياب استقلالية القضاء
- ضعف فعالية المجتمع المدني ان لم نقل غيابه في مواجهة الفساد
- الطابع الغالب على المعاملات التجارية هو الدفع نقدا مع تضخيم الفواتير
- طول المدة التي تستغرقها التحقيقات و عدم الافصاح بنتائجها
- انتشار ثقافة البايك و البحث عن الربح
- عدم افصاح الحكومة عن تفاصيل تسيير الميزانية في ظل ضعف اليات المراقبة و الاشراف من طرف المجالس المنتخبة يسقط مبدأ الشفافية و المساءلة (من مبادئ الميزانية)
- عدم فعالية مجلس المحاسبة كمؤسسة مراقبة رغم ان النصوص التشريعية تطالبه بتقديم تقرير سنوي، الا انه منذ أكثر من 30 سنة من وجوده لم يقدم سوى تقريرين¹¹.
- مشاكل مرتبطة بالمنافسة و الشفافية عند ابرام الصفقات العمومية و مراقبتها، و هو ما جعل قانون الصفقات العمومية يتعرض لتعديلات آخرها المرسوم الرئاسي رقم 15 - 247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.
- تكشف هذه الوضعية وهن التشريع في هذا المجال الاستراتيجي الحساس، كما يبين أن الحكومة غير قادرة على ضمان استقرار التشريعات وهو أكبر مأخذ عليها من قبل الشركاء الأجانب.

(3) مؤشر استقلالية القضاء

يقيس المؤشر مدى استقلالية السلطة القضائية عن التأثيرات الخارجية و بالأخص تدخل النفوذ السياسي فيها. يصدر المؤشر ضمن تقارير التنافسية العالمية GCI للمنتدى الاقتصادي العالمي و تحديدا ضمن الركن الاول المتعلق بالمؤسسات، حيث تتراوح قيمته بين نقطة و سبع نقاط من التأثير الكبير الى الاستقلال التام

الجدول رقم 4: ترتيب الجزائر في مؤشر استقلالية القضاء

السنوات	2010/2009	2011/2010	2012/2011	2013/2012	2014/2013	2015/2014
القيمة	2,8	2,8	2,5	2,5	3,2	3,5
الترتيب	112/133	112/133	126/142	123/144	95/148	85 /148

Source : <https://www.weforum.org/reports/global-competitiveness-report>

رغم التقدم الطفيف في ترتيب الجزائر دوليا فهي لم ترقى الى المستوى المتوسط، احسن قيمة للمؤشر 3,5، مما يدل على ان هناك تأثير على السلطة القضائية سواء من اطراف في الحكومة او من اطراف اخرى، لذلك لا تزال هناك تحديات تواجهها في مجال تطبيق القوانين.

(4) مؤشر الميزانية المفتوحة

تأسست مبادرة الميزانية المفتوحة عام 2006 من قبل الشراكة الدولية للميزانيات IBP التي تعنى بعمليات شفافية الميزانيات حول العالم، حيث بدأت بمسح شمل 59 دولة ثم في 2015 اصبح يفوق 100 دولة. يقيس مسح الميزانية المفتوحة مدى الشفافية و المشاركة المجتمعية والمسائلة من خلال 125 سؤال بعدها باحثون مستقلون تركز على ثمانية مستندات رئيسية:

- 1- بيان ما قبل الميزانية
- 2- مشروع الميزانية
- 3- الميزانية المعتمدة
- 4- ميزانية المواطن
- 5- التقارير الشهرية
- 6- تقرير نصف السنة
- 7- تقرير نهاية السنة
- 8- تقرير التدقيق المالي

يتم ترتيب الدول حسب التقييم الكلي المتحصل عليه ضمن سلم تنقيط يتراوح من 0 الى 100، بينما تفصيل المؤشر يعطي مؤشرات فرعية تتمثل في المشاركة المجتمعية، المراقبة البرلمانية والمراقبة المحاسبية

الجدول رقم 5: مؤشر الميزانية المفتوحة

السنوات	2008	2010	2012	2015
قيمة المؤشر	2 /100	1/100	13/100	19/100

Source : www.openbudgetindex.org

تصنف الجزائر وفق قيمة المؤشر ضمن فئة البلدان التي لا تقدم او تقدم القليل من المعلومات حول الميزانية (قيمة المؤشر اقل من 20) بمعنى ان هناك اخفاء لبعض الحقائق عن المواطنين و منظمات المجتمع المدني و من ثم غياب المشاركة المجتمعية اذ بلغ مؤشرها 0 من 100 في 2015، كما سجلت اداء ضعيف فيما يخص المراقبة بمؤشر 36 من 100 للرقابة البرلمانية، و 34 من 100 لرقابة مجلس المحاسبة وهي نتيجة دون المتوسط الذي بلغ 45 نقطة¹².

الجزائر بهذه النتائج تعد ضعيفة الاداء في شفافية الميزانية و عليها ان تقوم بتقييم نفقاتها عبر تفعيل الرقابة المالية و اعطاء الفرصة للمجتمع في العملية الموازنية.

خاتمة:

يشكل إرساء مبادئ الحكم الراشد اليوم، مطلباً أساسياً للجزائر من اجل تعزيز النمو و تنفيذ اصلاحات بيئة الاعمال من خلال رفع القيود على الاستثمار و محاربة "الارهاب البيروقراطي" .

في هذا الاطار سعت الجزائر منذ مدة الى التوجه نحو ترشيد الانفاق العام بإصدار مجموعة من التنظيمات والتعليمات القانونية وكذا استحداث هيئات واجهزة لمحاربة الفساد خاصة وانها تواجه وضعاً اقتصادياً صعباً جراء تقلبات سوق النفط.

عموما خلصت الدراسة التي قمنا بها الى:

- (1) معالم الاقتصاد الجزائري محددة بأهمية الدور الذي يلعبه قطاع المحروقات في نمو الدخل الوطني باعتبار انه المصدر الرئيسي لمداخيل البلد.
- (2) انخفاض اسعار النفط قلصت الادخار الموازي و الخارجي مما يستلزم تنويع مصادر التمويل العام على غرار الاستثمار الاجنبي المباشر.
- (3) تعاني الجزائر من الاداء السيء لمؤسساتها و الذي يرتبط بالطابع الريعي للدولة، حيث تحولت وفرة الموارد الطبيعية من نعمة الى نقمة على الاقتصاد.
- (4) ادت برامج الاستثمار العمومية المتبعة منذ 2001 الى رفع فاتورة الاستيراد، لان القطاع الصناعي غير قادر على تلبية متطلبات هذه المشاريع وهو ما تكفل به القطاع الخارجي.

- (5) لم تلعب السياسة الميزانية الدور المنوط بها كأحد الأدوات الاقتصادية بيد الدولة لتنشيط وضبط دواليب الاقتصاد، بل تحولت الى أداة تستعملها الدولة في توزيع الربح و شراء السلم الاجتماعي. لذلك يجب ان تسترجع الجباية العادية مكانتها في موارد الدولة.
- (6) تحصلت الجزائر على مراتب متدنية في المؤشرات الدولية التي تعد مرآة عاكسة لحالة الاقتصاد وأدائه، و رغم ان بعض الاطراف تشكك في مصداقيتها و تطعن في اهميتها، الا انها تبقى ضرورية بالنسبة للجهات المانحة في تحديد الدول الاكثر ملائمة لتنفيذ استثماراتها.

الهوامش:

¹ <http://www.bank-of-algeria.dz/>

² Rapport de la banque mondiale 2016 sur le site :
www.banquemondiale.org/fr/country/Algeria

³ Idem

⁴ Article Abderrahmane Mebtoul, journal Le Matin 11 Juin 2013

⁵ <http://hdr.undp.org/fr/content/indice-de-d%C3%A9veloppement-humain-idh>

⁶ تقرير عن ابرز المؤشرات الدولية و واقع الاردن فيها ، وزارة تطوير القطاع العام، الاردن، 2015، ص 2
⁷ المرجع السابق.

⁸ تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي 2005 على الموقع www.weforum.org

⁹ تقارير المنتدى الاقتصادي العالمي

¹⁰ تقرير صندوق النقد الدولي 2016/10/7 بعنوان الفساد: تكاليفه و استراتيجيات تخفيف حدته

¹¹ Journal Liberté, dossier économique, 12 /12 /2012

¹² : www.openbudgetindex.org

الفساد الإداري والاقتصادي، آثاره وآليات مكافحته - حالة الجزائر

د. بن عزوز محمد*

Résumé:

The subject of financial and administrative corruption aroused the interest of many experts in the economic, administrative and law sciences, as a complex phenomenon affect the capabilities of the country and disrupt combat mechanisms, as there is no in any society a real absence of corruption, but the issue that concern the society, actually, is not exactly the existence of a certain amount of corruption in our transactions daily, but its size and breadth of his phenomena and its spread, which threatens the process of development and the future of societies, and perhaps as revealed the facts of financial and administrative corruption issues and their impact on economic performance in recent years in many countries (including Algeria), this shows how corruption has penetrated the values and practice in all aspects of economic and political life, and effect on social aspects. In this endeavour, this paper trying to highlight this phenomenon, which affect the capabilities of the country and stand in front of of any development at, through the effective detection of anti-corruption mechanisms and monitoring results in Algeria.

Key words: Corruption, Transparency, Performance Indicators, Corruption Control Mechanisms.

الملخص:

أثار موضوع الفساد المالي والإداري اهتمام العديد من الخبراء في العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، باعتباره ظاهرة معقدة تنخر مقدرات البلاد وتعطل آليات مكافحته، إذ لا يوجد على وجه البسيطة مجتمع فاضل يخلو تماما من الفساد، ولكن القضية التي تشغل بال المجتمعات في الظرف الحالي ليست بالتحديد وجود قدر ما من الفساد في معاملاتنا اليومية، وإنما حجمه واتساع دائرته وتشابك حلقاته بدرجة لم يسبق لها مثيل من قبل، يهدد مسيرة التنمية ومستقبل المجتمعات، ولعل ما أفصحت عنه بعض وقائع قضايا الفساد المالي والإداري وآثارها على الأداء الاقتصادي خلال السنوات الأخيرة في العديد من البلدان (ومنها الجزائر)، يدل على مدى تغلغل قيم الفساد وممارسته في كافة مناحي حياتنا الاقتصادية والسياسية، وانعكاسها على الجوانب الاجتماعية. ضمن هذا المسعى، تحاول ورقة بحثنا تسليط الضوء على هذه الظاهرة التي أصبحت تنخر مقدرات البلد وتقف حجرة عثر أمام تقدم أي فعل تنموي، من خلال كشف فعالية آليات مكافحة الفساد ورصد نتائجها في الجزائر.

الكلمات الدالة: الفساد، الشفافية، الإجراءات الإدارية والمالية، الإصلاحات الاقتصادية، مكافحة الفساد.

* أستاذ محاضر قسم أم، المدرسة العليا للإحصاء والاقتصاد التطبيقي - الجزائر.

المقدمة:

يعتبر موضوع مكافحة الفساد من القضايا الأساسية المطروحة على أجندة العديد من الحكومات ومختلف المنظمات المهتمة بمكافحة الظاهرة، إذ لا يمكن رصد معالم التنمية في أية دولة في ظل تنامي هذه الظاهرة، كما يفترض أن مكافحة هذه الظاهرة لا يقتصر على الأجهزة الرسمية فحسب، وإنما يتعدى ذلك إلى جهات غير رسمية، ومنظمات المجتمع المدني، والأحزاب السياسية، إذ تشير نتائج العديد من البحوث والدراسات في هذا المجال أن مكافحة الظاهرة لا يتوقف على حزمة من القوانين والتشريعات فحسب، وإنما تفعيل آليات الرقابة بكل أشكالها، السياسية والمدنية والمحاسبية (التدقيق) والإقتصادية، واحترام الحريات المدنية المخولة دستوريا، واستقلال العدالة والديموقراطية والشفافية، هي العناصر المستهدفة للحد من الظاهرة.

أولا : الجانب المنهجي :

1- الإشكالية:

الآليات القانونية والإجرائية التي تعمل على تقليص ظاهرة الفساد والمطبقة في العديد من البلدان، موحدة المضامين من حيث المبدأ رغم وجود اختلافات في الجوانب الشكلية على المستوى التطبيقي، حيث تحاول العديد من الحكومات (ومن بينها الجزائر) تضيق مجالات توسع الظاهرة، عبر حزمة من القوانين الردعية من جهة، والمؤسسية من جهة أخرى، من منطلق ان تحقيق التنمية المستدامة مرهون بتقليص الظاهرة الى أدنى مستوى لها، بسبب ما تحمله هذه الأخيرة من مظاهر الانحراف في المعايير الأخلاقية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

إن القضية التي أصبحت تشغل بال الكثير من المجتمعات اليوم ليست مظاهر الفساد فحسب، وإنما الحجم غير المسبوق الذي يميز الظاهرة، وعليه جاءت ورقة بحثنا في محاولة منها لكشف أسباب الفساد وجذوره والمضامين التي يتغذى منها، وآثاره على التنمية الاقتصادية، من خلال البحث في فعالية آليات المكافحة من جهة، ومستوى الأداء الحكومي والمجتمعي القادران على كسب رهانات التنمية المستدامة من جهة أخرى، وذلك من خلال بعض التجارب الناجحة في العالم.

ضمن هذا التصور يمكننا صياغة السؤال الجوهرى التالي: هل مكنت أدوات وآليات مكافحة

الفساد الاقتصادي رصد معالمه والحد من حجمها ؟

وللإجابة على هذه الإشكالية، يمكننا طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية، والتي تم حصرها على النحو التالي :

- أ- هل كانت حزمة القوانين المشروعة في مجال مكافحة الفساد كافية للحد من الظاهر؟
- ب- هل هناك سياسات مثلى متفق عليها للحد من حجم الظاهرة؟
- ت- ما مدى دقة المعايير التي استندت إليها المنظمات الدولية المهتمة بتقييم الفساد؟
- ث- هل سياسة مكافحة الفساد الممارسة من قبل الحكومة الجزائرية ساهمت في توضيح الظاهرة؟

2- فرضيات الدراسة :

لقد اعتمدنا مجموعة من الفرضيات من أجل تحليل الظاهرة، معتمدين على نتائج تقارير الهيئات والمنظمات الدولية، وكذا استطلاعات رأي جمهور، وهيئات المجتمع المدني.

- أ- الفساد يعيق التنمية ويحطم الأسس المؤسساتية للدولة،
- ب- إرتباط الفساد بالمسؤولية الإدارية والمالية يساهم في القضاء على سلوك المورد البشري،
- ت- آليات مكافحة الفساد تساهم في التضييق والحد من الظاهرة،
- ث- غياب الحكامة وترشيده الإنفاق العام يؤديان إلى اتساع حجم الفساد.

3- أهداف البحث :

- تهدف الدراسة إلى تعرية مكامن الفساد والآثار السلبية المدمرة للإقتصاد الوطني،
- محاولة تقديم عينات للفساد الاقتصادي في الجزائر وتحليل وتشخيص أسبابها وطرق الحد منها،
- إبراز قواعد مكافحة الفساد المطبقة في العالم والآليات الإجرائية

4- منهج الدراسة :

لقد اعتمدنا في تحليلنا لهذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي القائم على جمع البيانات المشكلة لموضوع الدراسة، وتحليلها وفرز مكوناتها ثم تفسير نتائجها ، حيث حاولنا الإستعانة ببعض المقارنات من خلال تجارب الدول الرائدة في مكافحة الفساد والنتائج التي وصلت إليها، وكذلك البحوث العلمية المحكمة والدراسات السابقة التي اهتمت بالموضوع، مع إضفاء طابع التحليل النقدي لبعض الأداءات والإجراءات المطبقة في مجال مكافحة الفساد كيف ما كان مصدرها.

5- الدراسات السابقة :

- أ- د/ خليل عبد القادر، جامعة المدية، تناول موضوع الفساد تحت عنوان " دراسة اقتصادية لظاهرة الفساد في الجزائر"، دراسة بحثية خلصت إلى تقديم ظاهرة الفساد، مستندة على بعض المؤشرات

العالمية، وتقارير دولية ومحلية التي تخص الظاهرة، مقدما دراسة تقييمية للواقع الجزائري، من خلال تقديم بعض آليات محاربة الفساد، معتمدا التدرج في معالجة الظاهرة.

ب- د/ فراس مسلم أبوقاود، الوقاية من الفساد الإداري ومكافحته من منظور الفكر الإسلامي، مقال منشور في مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 36، سنة 2013، حيث تناولت الورقة البحثية موقف الشريعة الإسلامية من الفساد والمفسدين مستندة بذلك على الأحكام الشرعية، وما جاء في القرآن والسنة، من خلال الأحكام المترتبة عن الإفساد، وكذا موقف الشريعة من الأجهزة المتخصصة في مكافحة الفساد (ديوان الحسبة، وديوان المظالم)، وقد أعمدت المعالجة على الوازع الديني، ودور الأسرة، ومؤسسات المجتمع المدني من أجل الحد من الظاهرة.

ثانيا : الإطار المفاهيمي :

1- المفهوم الإداري والاقتصادي للفساد:

يعد مصطلح الفساد من بين المصطلحات التي تناولتها العديد من الأبحاث على قدر أهميتها وتأثيرها في الحياة الاقتصادية والسياسية وحتى الإجتماعية ، ولكونها مرتبطة بجوانب متعددة (إدارية، إقتصادية، سياسية)، اختلفت بشأنها العديد من الدراسات والأبحاث، ذلك كون الفساد يغذي نفسه بنفسه ويخلق مناخا واسعا من الأعمال غير المشروعة التي تقوض عمليات التنمية، وتقضي على مكونات الدولة، ورغم اتفاق الباحثين على أن الفساد ظاهرة واسعة الإنتشار، لا تقتصر على مجتمع دون غيره، إلا أن اتفاق بشأن مفهوم موحد للفساد يبقى محل الدراسة، ويمكن رد إشكالية عدم التوافق إلى مجموعة من العوامل، نذكر منها¹:

- عدم وجود منهج موحد لدراسة هذه الظاهرة بسبب اختلاف انتماءات الأشخاص والهيئات التي قامت بدراستها وتعدد حقولهم المختلفة سياسيا واقتصاديا واداريا،
- تباين المعايير المجتمعية والحضرية التي تستخدم في فرز ما هو فاسد من الممارسات والسلوكيات، وما هو مبرر وما هو مقبول،
- اختلاف المجتمع حول مضمون الظاهرة، بين ما يراه المختصون وما يراه عامة الناس،
- الفساد يتجدد باستمرار، لأن الظاهرة صفة ملازمة للتحويلات التي تعيشها المجتمعات،
- ارتباط الفساد بالعنصر البشري يجعله يستشري مهما كانت القيود.

أ- معنى الفساد لغة وفقها: الفساد في اللغة هو فسد ضد صلح، والفساد لغة هو البطلان، فيقال فسد الشيء أي بطل واضمحل²، وفي الفقه الإسلامي ميز الدين الحنيف بين المصلح والمفسد، حيث ورد في سورة البقرة (الآية 220) قوله تعالى " ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لأعنتكم إن الله عزيز حكيم" .

وإذا كانت عبارة الفساد تعني الشكل الظاهر والعام منها، فإن عبارة " الإفساد" تعني المضمون والفعل والسلوك المنهج للقيام بأعمال غير مشروعة، والمقصود هنا، الأشخاص الذين يسعون للقيام بالفساد، حيث ورد في سورة المائدة، (الآية 33)، قوله تعالى " إنما جزاؤا الذين يجارون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساد أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم".

ب- معنى الفساد الإداري والاقتصادي :

لقد ارتبط مفهوم الفساد الاقتصادي بتأثيره على أداء الفاعلين في تسيير شؤون الدولة، من خلال صياغة السياسات الاقتصادية والأثر الذي يحدثه السلوك الفردي فيها، والذي يسعى إلى تعظيم عائده (الربح) عبر مسلك إحتكار إصدار التراخيص، التي تتميز بالندرة للإستفادة من أنشطة إقتصادية، والتي تنطوي عليها مجموعة الإجراءات والقوانين الحاكمة للنشاط الاقتصادي.

في هذا السياق، انصبت جل التعاريف وإن تباينت حول ربط مفهوم الفساد باستخدام المنصب الرسمي في أجهزة الدولة، حيث أعتبر (د/علي عبد القادر علي) أن " الفساد هو استخدام المنصب الرسمي في أجهزة الدولة لتحقيق منافع شخصية، مثل عقود التوريد الحكومية، والمشتريات، وبيع المنشآت المملوكة، وكذا الدفع للحصول على مناصب رسمية³ "، أما المؤسسة العربية لضمان الإستثمار فتضع الفساد في خانة الإبتزاز والرشوة والإحتيال واستغلال النفوذ، و قد يشمل طرف أو أكثر من طرف⁴، بينما ترى منظمة الشفافية الدولية الفساد على أنه " إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة للكسب الخاص بشكل مباشر أو غير مباشر لتحقيق أغراض شخصية مستندة للمحسوبية⁵، بينما يختصره صندوق النقد الدولي في " علاقة الأيدي الطويلة المتعمدة والمستفيدة لشخص واحد أو مجموعة أشخاص، وهو بهذا الشكل يميز بين حالتين من الفساد، الأولى مرتبطة برشوة عند تقديم خدمة إعتيادية ومشروعة ومقررة، أما الثانية فتتمثل في تأمين خدمة غير مشروعة وغير منصوص عليها ومخالفة للقانون مقابل تقاضي رشوة، كإفشاء معلومة سرية، أو إعطاء تراخيص غير مبررة، أو تقديم تسهيلات ضريبية واتمام صفقات غير شرعية⁶،

ولكن في جانب من رأي مخالف، هناك آراء أخرى تعتقد أن للفساد تأثيرا موجبا (في تحقيق النمو الاقتصادي)، و يدعمون وجهة نظرهم هذه بأن الرشوة التي تدفع إلى الموظفين في الكثير من المؤسسات كونها كذلك (إجائية)، حيث يرون أن الرشوة تمثل الزيت الذي يسهل عمل المحرك، ذلك أن الرشوة التي تدفع للموظفين الحكوميين من قبل المستثمرين لقاء الموافقة على طلباتهم في إقامة مشاريعهم تعد مفيدة، لأنها تفضي إلى تقليل تكاليف الانتظار التي يتحملها رجال الأعمال، والتأخير الحاصل بسبب الروتين والتعقيد الوظيفي في الحصول على تلك الموافقات، وبالنتيجة فإنها تؤدي إلى زيادة الكفاءة الاقتصادية وتنشيط النمو الاقتصادي⁷.

الملاحظ أن هذا التعريف حججه ضعيفة ومنافية للأعراف والقوانين التي تشكل أسس الدولة، حيث لا يوجد ولا نظرية في العلوم القانونية، أو في علم الاجتماع، أو في علم الاقتصاد أو دراسة إستشرافية، وصلت إلى نتيجة كون الرشوة تؤدي إلى زيادة الكفاءة الاقتصادية وتنشيط النمو، وعليه أنه من خلال التعاريف السابقة، يوجد إتفاق مضمونه، أن الفساد إستغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب شخصية لطرف أو مجموعة من الأطراف، وأن مجهودات التنمية المتصلة بتطور الدولة، لن تتحقق في ظل التوسع المستمر للفساد، كما أن الفساد لا يوجد في القطاع العام فحسب، وإنما يوجد أيضا في القطاع الخاص، وبالأخص في المشاريع الكبيرة، إذ يوجد بشكل واضح في مجال الإقتناء، وكذلك الإستثمار، كما يوجد في الأنشطة الخاصة المنظمة بواسطة الحكومة، وخصوصا الجانب المتعلق بالصفقات العامة التي جعلت العديد من الموظفين أثريا في وقت قياسي، كما أن إساءة استخدام الوظيفة العامة للكسب الخاص ليس بالضرورة أن تكون لمنفعة الموظف الخاصة، بل تكون لمنفعة حزبه أو قريبه أو عشيرته أو عائلته، أو حاشيته... إلخ⁸.

واستنادا للتعاريف السابقة يمكن تعريف الفساد الاقتصادي بأنه "ذلك السلوك الممنهج الذي يعمل على إستغلال الوظيفة العامة وما يتصل بها من نفوذ لتحقيق مكاسب شخصية (مادية أو معنوية) بشكل يتعارض مع القوانين، بحيث ينتج عنه تشويها للتنمية وكبح مقدرات الأمة وإهدارا للموارد الاقتصادية".

2- السمات المميزة للفساد الإداري والاقتصادي⁹:

هناك عدة سمات تميز الفساد بشكل عام، يمكن حصرها فيما يلي:

- إشتراك أكثر من طرف في ممارسة الفساد الاقتصادي،
- السرية التامة في ممارسة الفساد الاقتصادي،
- يجسد الفساد الاقتصادي المصالح المشتركة والمنافع التبادلية لمرتكبيه،

- يعبر الفساد الاقتصادي عن اتفاق بين إرادتي صانع القرار ومرتكبي الفساد باستخدام وسائل الضغط المتعددة.

3- الأشكال والمظاهر:

يأخذ الفساد أشكال ومظاهر متعددة، حيث تعمل هذه الأخيرة على تدمير الاقتصادي، وتخريبه، علما أن ردم الفجوة التي يتركها هذا التدمير تتطلب التضحية بجيل كامل، ويمكن حصر أهم المظاهر والأشكال في القضايا التالية¹⁰:

1- الرشوة (bribery): وتعني حصول الشخص على منفعة تكون مالية في الغالب لتمرير أو تنفيذ أعمال خلاف التشريع أو أصول مهنية¹¹، وهي أيضا تمثل كل نفع يحصل عليه مسبقا موظفا نتيجة تنفيذه عملا غير قانوني لصالح الراشي، أو حتى الإمتناع عن تنفيذ عمل بهدف الحاق ضرر بطرف معين، على أن يتولى المستفيد من عدم تنفيذ هذا العمل دفع رشوة.

2- المحسوبية: وتتمثل في استغلال السلطة أو النفوذ أو التحيز لفرد أو جهة معينة على نحو يتعارض مع القوانين والتشريعات، حيث تعد أحد أهم أشكال الفساد بما تسببه من آثار إقتصادية وإجتماعية سلبية، مثل توزيع غير العادل لموارد البلد وشغل الوظائف والمناصب بغير المؤهلين، مما يخلق الشعور بالظلم والقهر الاجتماعي.

3- النصب والإحتيال: هو جريمة إقتصادية تتضمن نوعا من الغش يعمل على تزييف الحقائق والمعلومات لتحقيق منافع خاصة وقد تتم عمليات الإحتيال بوساطة مسؤولين أو موظفي حكومة، او سياسيين نافذين.

4- التزوير وانتشار ظاهرة التسيب الإداري: منتشر بشكل واسع، حيث يستعمل فيه تقليد التوقيعات، والأختام الرسمية أو حكومية عن طريق الطباعة للشهادات، وذلك باستخدام تقنيات تكنولوجية حديثة، بالإضافة إلى انتشار ظاهرة عدم الشعور بالمسؤولية والتسيب، وإهمال تام للعمل وعرقلة¹²،... الخ .

5- غسيل الأموال : Money Launderng، تعد من الجرائم الاقتصادية الحديثة التي ترتبط بالفساد والجريمة المنظمة، لا سيما منها المخدرات، والفساد السياسي، الرشوة، والتهريب، حيث ترتبط هذه الجريمة بالبنوك والمؤسسات المالية لما توفره هذه الأخيرة من قنوات وأساليب تستخدم في غسيل الأموال غير النظيفة، هدفها الأساسي إضفاء الشرعية على أموال هي في الأصل ذات مصدر غير مشروع، علما أنه يوجد عدد كبير من الإتفاقيات الدولية التي تنص على مكافحة هذا النوع من الجريمة

والفساد، نذكر منها، إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الإتجار غير المشروع المعروفة بإتفاقية فيينا 1988، وتوصيات بازل 1998، ومبادئ Wolfsberg بسويسرا المعلنة سنة 2000، والتي وقّع عليها 11 بنك من كبريات البنوك العالمية من إرساء إرشادات، بعد حصولها على عدد من الفضاء المالية في بعض البنوك الكبرى¹³.

ثالثا : الآثار الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للفساد الإداري والإقتصادي:

لقد أضحى الفساد في كثير من مواقع النشاط الاقتصادي وفي العديد من الدول إلى تشويه التنمية الاقتصادية، عبر التخصيص غير الأمثل للموارد وكذا الإنفاق العام، حيث أصبح يمثل المعوق الرئيسي لأي محاولة تدفع باتجاه إرساء أسس الدولة، فهو بهذا الفعل التخريبي العام يجعل الدولة مقيدة بالشكل الذي يمكن أصحابه النفوذ الوصول إلى جميع أجهزة الدولة باستعمال كافة الطرق، فهو بهذا الفعل أيضا يؤسس جمهوريته النافذة إلى مختلف مؤسسات الدولة، بدءا من الحكومة إلى المؤسسة التشريعية والعدالة، عن طريق إرساء أسس العمل الموازي للأنشطة الاقتصادية، والعمل غير الشرعي في كافة النواحي من أجل تقويض المستهدفات الأساسية للدولة، وهو ما يجري اليوم في العديد من البلدان (ومنها الجزائر)، إذ تشير الدراسات التي أجراها البنك الدولي في سنة 2000 إلى أن الحصّة التي تنفقها الأسر الفقيرة من دخلها على الرشوة يتجاوز ما تنفقه الأسر الغنية، وأن الشركات الصغيرة تدفع رشواي تتجاوز ضعف ما تدفعه الشركات الكبيرة إذا ما قورنت بنسبة إيراداتها السنوية، إذ تشير تقديرات البنك الدولي أن أكثر من 1000 مليار دولار أمريكي تدفع كرشى كل سنة، أي ما يزيد عن 3 % من دخل العالم في سنة 2003، وبحسب تقديرات الإتحاد الأفريقي فإن حوالي 148 مليار دولار أمريكي تخرج سنويا من القارة الأفريقية بسبب الفساد، علما أن هذه الموارد يمكن أن تحدث فارقا كبيرا إذا ما تم إعادة توظيفها في هذه الإقتصادات، ويرى أكثر من 70 % من الشركات الصغيرة والمتوسطة في الإقتصاديات الإنتقالية أن الفساد يمثل عائقا أمامها¹⁴، ذلك أن مخاطر الفساد أشد فتكا وتأثيرا ليس على جانب دون الآخر، وإنما يمتد إلى النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية¹⁵.

الفساد على الصعيد الاقتصادي

يؤدي الفساد على الصعيد الاقتصادي إلى:

- إعاقة النمو الاقتصادي، مما يقوض كل مستهدفات التنمية طويلة او قصيرة الأجل،

- اهدار موارد الدولة أو على الأقل تقدير سوء استغلالها بما يعدم الفائدة المرجوة من الإستغلال الأمثل،
- هروب الإستثمارات الوطنية والأجنبية لغياب حوافزها،
- الإخلال بالعدالة التوزيعية للدخول والموارد واضعاف الفعالية الإقتصدية وازدياد الهوة بين الفئات الغنية والفقيرة،
- تفاقم وعجز الموازنة، من خلال إضعاف الإيرادات العامة للدولة نتيجة التهرب من دفع الرسوم والجمركة والضرائب، باستخدام وسائل الحيلة والإلتفاف على القوانين النافذة، وهي ممارسات يقوم بها المكلفون بدفعها بهدف تجنب الحدوث المنشئ لها¹⁶.
- التأثير السلبي لسوء الإنفاق العام لموارد الدولة عن طريق اهدارها في المشاريع الكبرى بما يحرم قطاعات هامة مثل الصحة والتعليم والخدمات من الإستفادة من هذه الموارد،
- تدني كفاءة الإستثمارات العامة واضعاف مستوى الجودة في البنى التحتية العامة بفعل الرشاوي التي تدفع للتغاضي عن المواصفات القياسية المطلوبة،
- تشويه الأسواق وسوء التخصيص في الموارد، من خلال تخفيض قدرة الحكومة على فرض الرقابة ونظم التفتيش لتصحيح فشل الأسواق، مما يفقد الحكومة سيطرتها الرقابية على البنوك والتجارة الداخلية¹⁷.

الفساد على الصعيد الاجتماعي: يؤدي إلى:

- اختيار النسيج الاجتماعي وإشاعة روح الكراهية بين طبقات وفئات المجتمع نتيجة عدم العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص،
- التأثير المباشر وغير المباشر لتداعيات الفساد الاقتصادية والسياسية على استقرار الأوضاع الأمنية والسلم الاجتماعي.

رابعا: الجهات الدولية المسؤولة والمؤشرات المطبقة في محاربة الفساد في العالم:

1- المؤسسات الدولية الفاعلة في محاربة ظاهرة الفساد الإداري والإقتصادي¹⁸ :

أ- البنك الدولي :

مؤسسة عالمية تحاول دعم الدول من خلال مشاريع التنمية، حيث تهتم أيضا بمعايير الشفافية، وآداء الحكومات، والحد من الفساد، عبر تعليق المشاريع والمساعدات المقدمة للدول التي فيها الفساد، إذ تقدم

سنويا تقريرا مفصل عن الدول التي ينتشر فيها الفساد، وانحراف الحكومات عن دورها المنوط بإرساء واحترام قواعد التنمية المستدامة، حيث ترتب الدول عبر مسوحات إستطلاع رأي، وبيانات لتقصي الحقائق.

ب- منظمة الشفافية الدولية:

هي مؤسسة عالمية غير حكومية مقرها في لندن، تأسست سنة 1993 من قبل المدعوا " بيتراجيت "19، هدفها هو العمل على مكافحة الفساد، والحد منه خلال وضع التشريعات والإجراءات، يتمثل سلوكها في العلانية والتصريح للبيانات، والأرقام والإحصائيات الخاصة بالواردات والصادرات، والإنفاق الحكومي، من خلال وسائل الإعلام، والوسائل الرقابية الأخرى، والمساءلة، الأمر الذي يتيح للمجتمع والفضاء، والمجتمع معرفة مجريات الأمور

التي لا بد أن تعلن أمام القضاء والإعلام، كما تملك هذه المنظمة فروعاً في أكثر من 100 دولة، وتعد " الجمعية الجزائرية لمكافحة الفساد" الفرع الوطني لهذه المنظمة²⁰.

2- المؤشرات الدولية القائمة على قياس الفساد:

أنظمة محاربة الفساد متعددة ومتنوعة، تعتمد مؤشرات ومعايير كثيرة²¹، ترصد وتجمع نتائجها عن طريق مسوحات واستطلاعات رأي متخصصة، توفرها مؤسسات مختلفة ومستقلة (تضم 13 مؤسسة)²²، أهمها مؤشر مدركات الفساد الصادر عن منظمة الشفافية الدولية منذ سنة 1995، والذي تتمثل الخطوة الأولى في احتسابه إلى توحيد البيانات التي يتم الحصول عليها من خلال المصادر الفردية نتيجة تنوع واختلاف درجات المقاييس المستخدمة فيها، ويتم ترجمة تلك البيانات إلى مقياس عام موحد ضمن حدود درجات مؤشر مدركات الفساد، والتي تنحصر قيمته ما بين (0 و 10)، من خلال احتساب المتوسط الحسابي لجميع القيم الموحدة لكل دولة، حيث تمثل الدرجة (0) أعلى مستوى للفساد المدرك، في حين تعني درجة (10) أدنى مستوى للفساد المدرك²³. كما يمثل مؤشر أداء الحكومات الصادر عن البنك الدولي، والذي يتراوح مؤشره بين (5،2+ و - 5،2)، ووحدة من البيانات التي تعتمد في تقييم أداء الدول في العديد من المجالات الاقتصادية المرتبطة بالأداء الإنفاقي، والتحصيل الجبائي، ومصادر الأموال، والعجز الميزاني، وحجم الاستدانة... إلخ، وكذلك السياسية المرتبطة بالإستقرار السياسي، وظبط الاستقرار الأمني، وحق المساءلة وحرية التعبير، بالإضافة إلى الجوانب الاجتماعية المرتبطة بالبطالة والفقير، والجدول أدناه، يبين أهم أنواع المؤشرات المستعملة في كشف بؤر الفساد في العالم .

الجدول (01) يبين أهم مؤشرات قياس الفساد المستعملة من قبل الهيئات الدولية

إسم المؤشر	المفهوم	الجهة التي صدر منها المؤشر
مؤشر حكم القانون	يس مدى الثقة والتقيّد بالقواعد القانونية في المجتمع	البنك الدولي
مؤشر ضبط الفساد control of corruption	يقيس الفساد بين المسؤولين الحكوميين، والفساد كعقبة في تطوير الاقتصاد وجذب الإستثمارات.	البنك الدولي
مؤشر مدركات الفساد Corruption perceptions	يقيس مدى ادراك المسؤولين في الدولة لوجود الفساد، هو مؤشر مركب يعتمد على مسوحات قامت بها 14 هيئة مستقلة حسنة السمعة، علما أن ادراج دولة ضمن قائمة الفساد يتطلب ذلك ثلاثة (3) مسوحات	البنك الدولي & منظمة الشفافية الدولية
مؤشر حق التعبير والمساءلة Voice and accountability	يقيس الجوانب المرتبطة بالحرريات السياسية، والإنتخابات الحرة والنزيهة، وحرية الصحافة، والحرريات المدنية، والحقوق السياسية، ودور العسكر في السياسة، والتغيير الحكومي، وشفافية القوانين والسياسات.	البنك الدولي
مؤشر فعالية الحكومة Government effectiveness	يقيس هذا المؤشر الإدراكات الحسية للمفاهيم الآتية: نوعية الجهاز البيروقراطي، وتكاليف المعاملات، ونوعية الرعاية الصحية العامة، ودرجة استقرار الحكومة.	البنك الدولي
مؤشر نوعية التنظيم والظبط Kind of management and control	يقيس هذا المؤشر الإدراكات الحسية للمفاهيم الآتية: حدوث سياسات غير ودية حيال السوق، مثل التحكم في الأسعار، والرقابة غير الواقعية على البنوك، والضبظ المفرط في مجال التجارة وتأسيس المشاريع.	البنك الدولي
مؤشر الاستقرار السياسي Political stability	يس الإدراكات الحسية لإحتمال ظهور حالة من عدم الاستقرار أو حدوثها، توترات، نزاع مسلح، إنقلاب عسكري، تهديد إرهابي،....	البنك الدولي

المصدر:

- أيوب لعمودي، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 12.
- فريد خليل الجاعوني، دراسة إحصائية وصفية تحليلية لمؤشرات الفساد المالي والإداري وأثرها في مؤشر التنمية البشرية، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، المجلد 25 العدد 02 سنة 2009

لقد أفضت تجارب العديد من الهيئات المستقلة والكاشفة لبؤر الفساد في العالم ، أنه على الرغم من وجود العديد من المؤشرات الفاعلة التي تعمل على قياس الفساد في العالم ، إلا أن مؤشر مدركات الفساد، ومؤشر السيطرة على الفساد، ومؤشر المساءلة وحرية التعبير الصادرة عن منظمتي الشفافية الدولية والبنك الدولي، هما الأكثر شيوعا واستعمالا في العالم، إذ تشير البيانات العالمية بناء على هذه المؤشرات، أن بؤر الفساد في العالم ممتد جميع الدول، حتى تلك الدول التي ترفع لواء الشفافية والديموقراطية، حيث يشير تقرير المفوضية الأوروبية مثلا، أن الفساد كلف الاقتصاد الأوروبي سنويا 120 مليار يورو (161 مليار دولار)، رغم إجراءات الوقاية التي اتخذتها دول الأعضاء في الإتحاد، وقد كشفت نتائج استطلاع الرأي أن ثلاثة أرباع الأوروبيين يعتقدون أن الفساد ظاهرة واسعة الانتشار، وقد ذكر واحد من بين 12 أوروبا أنه كان شاهدا أو شارك في عملية فساد في سنة 2016 ، كما قدرت منظمة الشفافية الدولية أن الفساد في إيطاليا مثلا يكلف دافعي الضرائب نحو 60 مليار يورو (بما يعادل 78 مليار دولار) سنويا ، وقد كشف تقرير المفوضية في وقت سابق من سنة 2015، أن 87 % من الإيطاليين يعتبرون الفساد من أخطر المشاكل التي تقوض الدولة، وأن الركود الاقتصادي الذي تعانیه سببه الفساد الاقتصادي، بدءا من العجز الميزاني الذي أصبح مثقلا، وكذا الفضائح المرتبطة بالإنفاق الذي اتهم فيها مسؤولون محليون تجاوزت قيمته المليون يورو (1.3 مليون دولار)، بالإضافة إلى الفساد الواقع في الوكالات المكلفة بالتحصيل الجبائي، حيث الخسائر قُدرت بـ 130 مليون دولار، كلها عناصر كان لها تأثير على النمو الاقتصادي²⁴، وفي البرازيل أشار تقرير منظمة الشفافية، أن الدولة سجلت تراجعا في التصنيف بـ 05 نقاط و 07 مراكز، والسبب يعود إلى الفضائح التي ساهمت فيها شركة " بتروبراس " النفطية طيلة سنوات على دفع رشاي لـ 25 نائبا على الأقل و 06 أعضاء من مجلس الشيوخ، كما أشار التقرير أن روسيا تعد الأسوأ في التصنيف بالنسبة لسنة 2015²⁵.

ولكن في الجانب الآخر، يقدم مؤشر مدركات الفساد في عام 2015، أن الدنمارك احتلت الصدارة للعام الثاني على التوالي، من حيث إمكانية الوصول للمعلومات المتعلقة بالميزانية، وكذلك مصادر الأموال وكيفية إنفاقها بمستويات عالية النزاهة، واستقلالية فعلية للقضاء، وحوكمة رشيدة، جعلت مستويات النمو الاقتصادي في استدامة مستمرة.

ظاهرة الفساد في الوطن العربي مرتبطة أساسا بمكونات الحكم السائد (عسكري أو ملكي أو مدني) وامتداداته التاريخية، وبأن الظاهرة متفشية منذ تأسيس هذا الحكم، فإن أسبابها حتما إجتماعية نتيجة التوزيع غير العادل للثروة، والخلل الذي يكتنف منظومة الحكم العربية، هو أن الحريات فيها تكاد أن

تكون شبه معدومة²⁶، إذ يشير تقرير البنك الدولي لسنتي 2009 و 2010، أن حجم الفساد المالي الذي يؤثر في الاقتصاد في العالم يصل إلى تريليون دولار سنويا، منها حوالي 30% إلى 40% في الوطن العربي فقط، وهو ما يعني أن حجم أموال الفساد التي تمز كيان الاقتصاد العربي، استنادا لهذا التقرير تتراوح بين 300 إلى 400 مليار دولار سنويا، هذا المبلغ يكفي أن يغطي 20 مليون منصب شغل في العالم العربي، وبإمكانه القضاء على البطالة لمدة عام واحد، مع العلم أن الدول العربية في حاجة إلى توفير 300 مليون فرصة عمل جديدة سنويا، وهو ما يساوي حجم الداخلين الجدد إلى سوق العمل سنويا، مما يعني كبحا للنمو الاقتصادي، وتخريب الأفق التنموي المستقبلي، والجدول أدناه يبين نتائج مؤشر مدركات الفساد في بعض الدول العربية²⁷.

الجدول (02): نتائج مؤشر مدركات الفساد في بعض الدول العربية خلال

2012/2008.

الترتيب في 2012		الترتيب في 2011		الترتيب في 2010		الترتيب في 2009		الترتيب في 2008		الدول العربية
عربيا	دوليا	عربيا	دوليا	عربيا	دوليا	عربيا	دوليا	عربيا	دوليا	
10	92	10	111	12	105	11	112	11	105	الجزائر
09	88	09	80	09	85	09	89	08	80	المغرب
09	88	09	80	09	85	09	89	08	80	تونس
12	118	11	112	11	98	10	111	13	115	مصر
01	28	01	22	01	19	01	22	01	27	قطر
05	47	05	49	05	50	06	56	04	58	الأردن
13	123	15	143	15	143	14	130	13	115	موريتانيا
02	35	02	30	02	28	02	28	01	28	الإمارات
08	80	06	63	05	50	07	57	06	66	السعودية
17	160	17	168	16	146	14	130	15	126	ليبيا

المصدر: منتدى الشفافية - التقارير السنوية لمنظمة الشفافية الدولية، للفترة 2012/2008

بالنظر للجدول المشار أعلاه، أن أفضل النتائج حققتها دول الخليج، حيث حصلت السعودية على المرتبة 08 عربيا، والمرتبة 80 دوليا من أصل 176 دولة مسها المسح، وقد نالت الإمارات المرتبة 02 عربيا، والمرتبة 35 عالميا في سنة 2012، وهي في أحسن وضع بالمقارنة مع بقية الدول العربية فيما يتعلق بالمحافظة على الرتبة.

أما إذا نظرنا إلى دول المغرب العربي، فإن المؤشر يؤهل كل من المغرب وتونس في مجال تحسن الأوضاع الداخلية للبلد، حيث نجد أن المغرب وتونس يحافظون على ترتيب جيد بالنسبة لمدرجات الفساد، وأن مؤشر المساءلة وحرية التعبير وفعالية الحكم أفضل من الجزائر، إذ تحتل المغرب وتونس الرتبة 09 عربيا، والرتبة الـ 88 عالميا، بينما تحتل الجزائر الرتبة 09 عربيا، والرتبة 92 عالميا في سنة 2012، رغم التحسن الملحوظ بالمقارنة مع السنة الماضية (2011).

وفي هذا الاتجاه، يشير رئيس منظمة الشفافية الدولية²⁸، أنه على المواطنين إبلاغ حكومتهم بأن الفساد مسؤولية الجميع، وأنهم يحملونها مسؤولية سوء استخدام السلطة والرشوة، وتسليط الضوء على الصفقات السرية"، وأضاف قائلا " أن مؤشر مدرجات الفساد مازال قائما، وأن عدم التصدي للفساد، سوف يرهن الدولة إلى درجة يصعب ترميم أسسها من جديد"، وقد كشف استطلاع رأي عالمي أنه في سنة 2014، ومن خلال قياس حجم الفساد تجرته منظمة الشفافية الدولية²⁹، أن خمس دول بلغ فيها الفساد الإداري من خلال دفع رشاي إلى مستويات تخريبية لا حدود لها، حيث بلغت نسب الفساد الـ 36 % في مصر، 41 % في الجزائر، 37 % في الأردن، 62 % في ليبيا، 74 % في اليمن، وهو ما يعني أن الظاهرة ظلت مرتفعة نتيجة لضلوع مسؤولين وموظفين حكوميين في عمليات الفساد هذه.

خامسا : الفساد في الجزائر وآليات مكافحته:

لقد أولت الجزائر أهمية قصوى من اجل محاربة الفساد، وذلك من خلال مصادقتها على الاتفاقيات الدولية للأمم المتحدة سنة 2003، والمتعلقة بمكافحة الفساد، حيث صادقت الجزائر على هذه الاتفاقية في 19 أبريل 2004 بموجب المرسوم الرئاسي رقم 04 - 128، حيث تم من خلالها إصدار حزمة من القوانين للحد من هذه الظاهرة، تمثلت في قانون رقم 06/01 الصادر في 2006/04/02، والمتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته في الجزائر، المرسوم رقم 414/06 المحدد لنموذج التصريحات بالامتلاكات، والرسوم 415/06، المتضمن كينيات التصريح بالامتلاكات الخاصة بالأعوان العموميين، بالإضافة إلى قانون رقم 01/05، المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال والإرهاب،

المعدل والمتمم بالأمر 02-12 الصادر سنة 2012، ومراجعة قانون الصفقات العمومية، وتعديل القانون رقم 30/11، وتعديل الأمر رقم 69/22، المتعلق بقمع مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج³⁰، وهي تجربة يمكن تحديد فعاليتها في تسيير المال العام الذي أصبح مستهدف بشكل غير مسبوق في السنوات الأخيرة ظهرت تجلياته بعد تراجع أسعار النفط.

1- المؤسسات المخولة لمحاربة الفساد في الجزائر:

لقد حاولت الجزائر تفعيل دور مؤسساتها القانونية ومؤسسات المجتمع المدني من اجل محاربة الفساد بكل أشكاله، وذلك بعد مصادقتها على الإتفاقيات الدولية والإقليمية الخاصة بمكافحة الفساد، حيث نصبت بالإضافة إلى المجالس (البرلمان بشقيه) والهيئات الوطنية المنصوص عليها دستوريا، هيئات وطنية منها، الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته، ومجلس المحاسبة الذي حوّل له الدستور صلاحيات واسعة ودقيقة تمكنه من تقديم تقارير سنوية إلى رئيس الجمهورية، تخص تسيير المال العام وطرق إنفاقه، وكذا الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان، حيث كشفت العديد من التقرير حقائق مروعة تؤكد تنامي ظاهرة الفساد في الجزائر، كما يوجد أيضا إلى جانب هذه الهيئات، مؤسسات المجتمع المدني التي تعمل في حقول عديدة، منها الاقتصادي، كالمجلس الوطني الاقتصادي والإجتماعي والمطالب بتقديم تقريره السنوي، يضع فيه الحكومة أمام مسؤوليتها، بالإضافة إلى الجمعيات الوطنية، منها الجمعية الوطنية للدفاع عن المستهلك،.... إلخ من الهيئات .

2- الفساد في الجزائر من خلال أهم المؤشرات:

المؤشرات الدولية المعمول بها في تفسير ظاهرة الفساد عديدة، منها مؤشر مدركات الفساد الصادر عن منظمة الشفافية الدولية، ومؤشر ضبط الفساد الصادر عن البنك الدولي، وهي مؤشرات متفق حولها من قبل العديد من المخابر والمنظمات، خصوصا تلك التي تعمل في الحقل الاقتصادي والتسيير الإداري، حيث يشير الجدول أنه إلى ترتيب الدول المغاربية (منها الجزائر، تونس، المغرب)، والدرجة الممنوحة لها، حيث أن الدرجة 0 تعني فساد أكبر والدرجة 100 تعني فساد أقل .

الجدول (03): نتائج مؤشر مدركات الفساد في الجزائر بالمقارنة مع بعض الدول المغاربية
2016/2012

2015		2014		2013		2012		الدول العربية
الدرجة	الترتيب	الدرجة	الترتيب	الدرجة	الترتيب	الدرجة	الترتيب	
36	88	36	100	36	100	34	105	الجزائر
36	88	39	80	37	80	37	88	المغرب
38	76	40	79	41	79	41	75	تونس

المصدر: تقارير منظمة الشفافية الدولية لسنة 2016/2012 (في سنة 2014 من أصل 175 دولة، وفي سنة 2015 من أصل 176 دولة) - <https://ar.wikidia.com> تم الإطلاع عليه يوم 2017/01/25.

يلاحظ من خلال الجدول أعلاه، أن تصنيف الجزائر تبعا لمؤشر مدركات الفساد أقل من 40 %، حيث حصلت على درجة 36 من أصل 100 في الفترة 2012 - 2015، بالمقارنة مع دول الجوار خلال نفس الفترة، وهو ما يعني أن ظاهرة الفساد في المغرب والجزائر بالمقارنة مع تونس عالية جدا، وأن الآليات القانونية والإجرائية على الرغم من كثافتها إلا أن فاعليتها ضعيفة، وهي نتائج تبين ضعف المؤسسات الدستورية وعلى رأسها القضاء غير المستقل، وأن قضايا الفساد التي مست الفترة 2003، 2005، 2006، ... إلى غاية 2010، وما انجر عنها من آثار إقتصادية، يترجمها مؤشر الحرية الاقتصادية، كما هو وارد في الجدول أدناه.

الجدول رقم (04) يبين تطور مؤشر الحرية الاقتصادية في الجزائر خلال الفترة

2012/2000

2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	2001	2000	قيمة المؤشر
52.4	51	56.9	56.6	56.2	56.4	55.7	53.2	58.1	57.7	61	57.3	56.8	

المصدر : عرباوي مصعب، واقع الحكم الراشد في الدول العربية، المصدر السابق.

يلاحظ من خلال الجدول أعلاه، أن هذا المؤشر لم يسجل تطور إيجابي في مجال الحرية الاقتصادية، حيث بقي المؤشر في حدود أقل من 52 % طوال هذه الفترة، وأن سهولة ممارسة الأعمال مازال يكتنفها بعض الغموض، وهو ما تترجمه مؤشرات مناخ الأعمال في الجزائر، حيث تشير تقارير البنك الدولي المرتبطة بممارسة أنشطة الأعمال، ان المستثمرين لا زالوا يواجهون عقبات جراء ثقل العديد من الإجراءات، وهو ما يفتح مجال واسع للرشوة وعدم الاستقرار في المنظومة القانونية.

هذا الاتجاه التصاعدي في تطور بؤر الفساد في الجزائر، تترجمه جملة من المؤشرات، يعرضها الجدول أدناه

الجدول (05) يبين تطور الفساد في الجزائر حسب بعض المؤشرات خلال الفترة
2015/2000

المؤشر	2015	2014	2013	2012	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	2000
مؤشر فعالية الحكومة	31	32	31.6	34	34.6	38.8	35.9	32	30.1	35.6	39	35.1	30.2	30.7	14.1
مؤشر الفساد ضبط	37.5	38	38.8	38.3	36.5	37.1	34.5	34.5	36.4	37.6	41.5	28.3	30.2	21.5	14.1
إبداء الرأي والمساءلة	23	22.5	22.7	22.3	18.3	18	17.1	19.7	19.7	22.1	26.4	24.5	17.3	17.3	13
نوعية التنظيم وإجراءات	10	11.5	11.5	9.1	10	10.5	13.4	21.8	27.2	29.9	38.2	29.9	29.9	28.9	23
مؤشر الاستقرار السياسي	13.5	13	12.8	10	10.4	11.3	13.3	14.8	14.4	15.9	20.7	10.6	5.3	6.7	9.1

المصدر : عرباوي مصعب، واقع الحكم الراشد في الدول العربية، المصدر السابق، تقارير منظمة الشفافية الدولية، والبنك الدولي ومنتدى البرلمانين العرب للفترة: 2015/2000..

1- مؤشر فعالية الحكومة : هذا المؤشر يقيس مصداقية الحكومة والتزامها بالسياسات الاقتصادية والاجتماعية، من خلال نوعيتها وتنفيذها على ارض الواقع، وكذا اللبونة في ممارسة الإجراءات المتصلة بجرية الإستثمار، حقوق الملكية، حرية العمل، حرية السياسة الضريبية، إدارة الإنفاق الحكومي، إلى آخره من المعايير، حيث يظهر من خلال الجدول، أن هناك مجهودات تبدل من أجل الرفع من هذا المؤشر، وهو ما تبينه سنوات 2005 إلى غاية 2010، حيث ارتفع المؤشر في المتوسط إلى 35.21،

وهو ما يعبر عن حالة مستقرة، إلا أن النتائج المحققة (بالمقارنة مع حجم الإنفاق العام بدءا من برنامج دعم النمو 2009/2005، وبرنامج التنمية الخماسي 2014/2010)، تعد ضعيفة، وذلك نتيجة لحجم الفساد الذي استشرى بشكل ملحوظ، إذ قدرت تكاليف المشاريع في البنى التحتية بين 5 و 10 أضعافها، وهو ما حمل الحكومة أعباء هي في غنا عنها، وذلك نتيجة تفشي بعض الممارسات الخاطئة في الجهاز الإداري المرتبطة بالتعيينات في المناصب، وسيادة العلاقات الشخصية وغياب الكفاءة، وهو ما يعبر عن التراجع في مؤشر الفعالية لدى الحكومة.

2- مؤشر ضبط الفساد: يقيس هذا المؤشر بعض إدراكات الفساد منها، تقدم أموال غير قانونية إلى الرسميين والقضاة، والفساد بين المسؤولين الحكوميين، حيث يلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن هناك تحسن في المؤشر خلال سنة 2005، حيث وصل المؤشر إلى 41.5، ولكن في السنوات التي تليها حدث وان تراجع المؤشر إلى مستويات أقل من 40 درجة، حيث حاول الحفاظ على شيء من الاستقرار، من خلال تفعيل عمليات المتابعة الميدانية عبر إصدار حزمة من القوانين والإجراءات المتصلة بما للحد من ظاهرة الفساد تمثلت في إصدار قانون خاص بالوقاية من الفساد ومكافحته سنة 2006، والإجراءات المتصلة به الردعية منها والقانونية، وعليه ما دام المؤشر لم يتعدى الـ 50 درجة، فإن ضبط الفساد وإدراك مكانته تبقى من الصعوبة في الحد منه، من منطلق أن قيم مؤشر إستقلالية القضاء في الجزائر خلال الفترة 2010 - 2013 لم تتعدى 2.5 درجة من أصل 10 درجات، وأن ترتيب الجزائر تعدت الـ 120 درجة من أصل 142 دولة معنية بهذا المؤشر، وهو ما يعني تحيين معايير الشفافية والديموقراطية من أجل ضبط ظاهرة الفساد.

3- إبداء الرأي والمساءلة: يلاحظ من خلال الجدول أعلاه، أن هذا المؤشر لم يتجاوز نسبة الـ 30 % خلال الفترة 2000 - 2015، مما يعني أنه لم تبدل مساعي في مجال تحسين المساءلة وحرية الرأي، على الرغم من وجود بعض التحسن في سنتي 2004/2005، حيث تبين النسب المدونة بعد هذه الفترة هبوط في مستوى المؤشر، مما يعني أن هناك تضيق في مجال حرية التعبير وتكوين جمعيات وحرية الإعلام والمشاركة في الحياة السياسية، ويبين من جهة أخرى أن الظاهر في ابداء الراي والمساءلة في الجزائر يعبر عن جوانب سطحية ليس إلا، وهو ما يعكس الأداء الضعيف للحكومة من خلال مؤشر الديمقراطية³¹، والذي لا يتجاوز 2.21 درجة من أصل 10 درجات، وتقريبا نفس الشيء بالنسبة للمشاركة السياسية، والتي لم تتجاوز 2.7 درجة خلال الفترة 2010 - 2015، وهو ما جعل الجزائر تصنف في المراتب الأخيرة ضمن الـ 35 دولة الأخيرة من أصل 167 دولة بسبب التضييق الممارسة في حق حرية التعبير، وهو ما يجعل حجم الفساد يتعاظم بشكل تدريجي.

4- نوعية التنظيم والإجراءات: هذا المؤشر يسمح بقياس الإدراكات الحسية لمدى حدوث سياسة غير ودية حيال السوق، حيث يشير هذا المؤشر أن الإجراءات المتعلقة بالأعمال التجارية وتنظيم السوق الجزائرية بقي ضعيفا طوال الفترة، بدءا من سنة 2009 إلى غاية 2015، حيث حقق المؤشر درجات في مستويات دنيا بين 10.5 درجة و 11.5 درجة من أصل 100 درجة، علما أن هذه النتائج تؤكدتها تقارير مناخ الأعمال في الجزائر، منها الإجراءات المتصلة بإنشاء المشروع وكذا التراخيص الخاصة بممارسة أنشطة الأعمال والخصوصة، والنقص الفادح في الحصول على المعلومات، وهي الضبابية التي مكنت الفساد من السيطرة على عملية التنظيم والإجراءات المتصلة بها، بالشكل الذي يسمح بعدم إستقرار منظومة القوانين، وهو ما جعل الجزائر تحتل المرتبة 136 من أصل 183 دولة ضمن هذا المؤشر في سنة 2013.

5- مؤشر الاستقرار السياسي: من خلال الجدول أعلاه، يلاحظ أن هذا المؤشر لم يعرف تحسنا إلا في سنة 2005، حيث وصل المؤشر قيمة 20.7 من أصل 100، وهو مؤشر ضعيف، لا يدل على تحسين الأوضاع في المجالات المتصلة بتنظيم المؤسسات وممارسة مهامها، والسبب يعود إلى عدم وجود استقلالية بين الهيئة القضائية والهيئة التنفيذية، وهو ما جعل نسبة الإمتناع عن التصويت تتجاوز الـ 60% في تشريعات 2007 إلى غاية 2011، رغم حالات الإفتتاح التي تحاول من خلالها الهيئة التنفيذية تقديم انطباع حول نزاهة الاستحقاقات، وهو ما تفنده المنظمة العالمية للنزاهة في تقاريرها السنوية حول الجزائر، وهي عناصر مكنت المال الفاسد من إضعاف الهيئة القضائية وتقوية الهيئة التنفيذية.

الخلاصة:

الملاحظ أنه في ظل غياب الرشادة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، يتعاظم منسوب الفساد وتنسج مظاهره، وتشابك حلقاته بدرجة كبيرة، ترهن مقدرات الأمة وتحدد مسيرة التنمية فيها، بحيث تصل إلى تهديم المكونات والأسس والروابط الاجتماعية، والدلائل يؤكدتها الواقع، إذ أن المعايير التي أشارت إليها بعض تقارير الفساد، تشير إلى تراجع معظم المؤشرات الماكرو إقتصادية في العديد من البلدان (ومنها الجزائر)، والسبب يعود إلى إستفحال ظاهرة الفساد في الإدارة وتسيير الشأن العام، والدلائل تؤكد أن اعتماد الشفافية والمساءلة والحرية في التعبير وتنظيم المؤسسات القانونية، وشفافية تنظيم المجتمع المدني، في تسيير الشأن العام، عناصر تساهم في الحد من ظاهرة الفساد، وإعادة بناء الدولة.

المراجع والهوامش

- ¹ - فراس مسلم أبو قاعد، الوقاية من الفساد الإداري ومكافحته من منظور الفكر الإسلامي، مقال منشور في "مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة، العدد 36، لسنة 2013.
- ² - جمال الدين بن المنظور، لسان العرب، المجلد الثالث، دار الكتب العلمية، بيروت 2003، ص: 412 - 413.
- ³ - علي عبد القادر علي، مؤشرات قياس الفساد الإداري، جسر التنمية، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الدول العربية، العدد 70، فيفري 2008، المعهد العربي للتخطيط بالكويت.
- ⁴ - عبد القادر خليل، مقال منشور حول "دراسة اقتصادية لظاهرة الفساد في الجزائر"، جامعة المدية
- ⁵ - عنتر بن مرزوق وآخرون، معضلة الفساد في الجزائر - دراسة في الجذور والأسباب والحلول، دار جيطلي للنشر، الجزائر 2009، ص: 81.
- ⁶ - عماد صلاح، الفساد والإصلاح، منشورات اتحاد كتاب العرب، دمشق 2003، ص: 32.
- ⁷ - آن أليوت كيمبرلي، الفساد والإقتصاد العالمي، ترجمة محمد جمال إمام مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة سنة 2000.
- ⁸ - مفيد دنون يونس، عدنان دهام أحمد، أثر الفساد في النمو الاقتصادي، في ظل تباين مؤسسة الحكم، مقال منشور في مجلة تنمية الرافدين، العدد 109 من مجلد 34 لسنة 2012، كلية الإدارة والإقتصاد - جامعة الموصل بغداد، ص: 187 - 199.
- ⁹ - عزالدين بن تركي وآخرون، الفساد الإداري، أسبابه، آثاره وطرق مكافحته، إشارة لتجارب بعض الدول، الملتقى الوطني حول "حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري"، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر - بسكرة - يومي: 04/06 ماي 2012.
- ¹⁰ - د/ابتهاج محمد رضا داود، الفساد الإداري وآثاره السياسية والإقتصادية مع إشارة خاصة الى تجربة العراق في الفساد، مجلة دراسات دولية، العدد 48، بغداد 2016.
- ¹¹ - حنان سالم، ثقافة الفساد في مصر، دار المحروسة للنشر والتوزيع، مصر سنة 2003، ص 143.
- ¹² - أيوب لعمودي، دور الشفافية والمساءلة في الحد من الفساد الإداري، مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات شهادة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، تخصص "تنظيم سياسي وإداري" جامعة قاصدي مرباح - ورقلة - نوقشت: 2013/06/16
- ¹³ - جلال وفاء محمددين (مستشار قانوني في بنك الكويت)، "مكافحة غسيل الأموال"، سلسلة رسائل البنك الصناعي، العدد 74، سبتمبر 2003.
- ¹⁴ - وارث محمد، جامعة سعد دحلب البلدية، مقال بعنوان "الفساد وأثره على الفقر في إشارة لحالة الجزائر"، منشور في مجلة دفاتر السياسة والقانون، العدد الثامن، جانفي 2013، جامعة
- ¹⁵ - أنظر الموقع: www.kancor.gov.kw تم الإطلاع عليه يوم 2017/01/13.

- 16- ولهي بوعلام، عجلان العياشي، التهرب الجبائي كأحد مظاهر الفساد الاقتصادي، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، العدد 08، جامعة فرحات عباس، سطيف، دار الهدى للطباعة والنشر، عين مليلة، الجزائر سنة 2008، ص : 148.
- 17- ابتهاج محمد رضا داود، الفساد الإداري وآثاره السياسية والاقتصادية مع إشارة إلى التجربة العراقية، مجلة دراسات دولية العدد 48، العراق، أنظر الموقع : www.iasj.net
- 18- نور شهدان عداي، عبد الكاظم داخل عجلان، الفساد وأثره على الاقتصاد العام، وزارة المالية، الدائرة الاقتصادية/قسم السياسة الضريبية، بغداد 2016.
- 19- أحد مسؤولي البنك الدولي سابقا.
- 20- هندة غزوي، الجهود العربية والدولية لمكافحة الفساد - من المنظور القانوني- مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، العدد 12، سنة 2016، جامعة سكيكدة.
- 21- تعتمد على متغيرات تتجاوز في غالب الأحيان تفوق الـ 12 متغير، أغلبها مستقل ومنها التابع، حيث جميعها على سلم قياس (0 - 10)، القيمة الكبرى منها هي القيمة الفضلى، علما أن معظم المتغيرات من المصدر الأساسي كانت على سلم قياس (2.5 + و - 2.5)، والتي يستعملها البنك الدولي في ترتيب الدول عالميا من حيث أداء حكوماتها. أنظر : د/ فريد خليل الجاعوني، دراسة إحصائية وصفية تحليلية لمؤشرات الفساد المالي والإداري وأثرها في مؤشر التنمية البشرية، أستاذ في قسم الإحصاء بكلية الاقتصاد -جامعة دمشق، المجلد 25، العدد 02 سنة 2009.
- 22- **المؤسسات المستقلة هي** : البنك الأفريقي للتنمية، البنك الآسيوي للتنمية، ومؤسسة بيرتلسمان، ووحدة الاستخبارات الاقتصادية، وبيت الحرية، ومؤسسة البصيرة العالمية، والمعهد الدولي للتنمية الإدارية، ومؤسسة الاستشارات حول المخاطر السياسية والاقتصادية، ومؤسسة الشفافية الدولية، والبنك الدولي، والمنتدى الاقتصادي العالمي، ومشروع العدالة العالمي.
- 23- أحمد أبوزيد وآخرون، دراسة في مؤشر مدركات الفساد لعام 2012، استعانة بتقارير منظمة الشفافية الدولية، دراسة خاصة حول " الأردن ومؤشر مدركات الفساد.
- 24- أنظر الموقع : www.aljazeera.net تم الإطلاع عليه يوم 2017/01/21.
- 25- تقرير منظمة الشفافية الدولية، أنظر الموقع : aawsat.com تم الإطلاع عليه يوم 2017/01/21 .
- 26- منظمة برلمانيون عرب ضد الفساد " واقع النزاهة في العالم العربي "، ملخص دراسة حالات ثنائي دول عربية، أنظر الموقع : <http://arpacnetwork.org2009/2010>
- 27- عرباوي مصعب، واقع الحكم الراشد في الدول العربية، دراسة تحليلية في المؤشرات السياسية والاقتصادية حالة الجزائر خلال الفترة 2014/2000، مذكرة ماستر، تخصص الأنظمة الساسية المقارنة والحوكمة، جامعة بسكرة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، سم العلوم السياسية، ص53.
- 28- خوسيه أوجاز، هو رئيس منظمة الشفافية الدولية حاليا.
- 29- أنظر الموقع : www.aljazeera.net تم الإطلاع عليه يوم 2017/01/25.

³⁰ - www.echouroukonline.com تم الإطلاع عليه يوم : 2017/01/23.

³¹ - أعدته وحدة التقصي لقياس حالة الديمقراطية في 167 دولة عضوة في الأمم المتحدة، حيث تستند هذه الوحدة في تحديد مؤشر الديمقراطية على ستة مؤشرات مجمعة في خمس فئات وهي : العملية الانتخابية والتعددية، والحريات المدنية، أداء الحكومة، المشاركة السياسية، الثقافة السياسية والحريات المدنية، أنظر واقع الحكم الراشد في الدول العربية www.economist.com

الوقاية من الفساد المالي والإداري من منظور الفكر الإسلامي (مشكلة الإثراء غير المشروع لموظف القطاع العمومي)

د. كردودي صبرينة*

د. وصاف عتيقة**

Abstract : The aim of this study is to identify the concept of financial and administrative corruption and the mechanisms to combat it from the point view of the Islamic Management thought, on focusing on the problem of illicit enrichment public official. Through this research we relied on research methodology descriptive that based on desktop scanning (inductive) to building the theoretical framework and look at the writings and previous studies, with the giving a critical analysis

Through this research we conclude that the problem of illicit enrichment was not concerned only for junior staff but it was rampant widely among various these employees, also the Islamic Economic Method to deal with problem of illicit enrichment to the staff of the public sector was based on several axes in order to create awareness religious and ethical in the Muslim community

keywords ; Administrative corruption, financial corruption, public official, bribery.

ملخص: يهدف هذا البحث إلى التعرف على مفهوم الفساد المالي والإداري وآليات مكافحته والوقاية منه من منظور الفكر الإداري الإسلامي؛ بالتركيز على مشكلة الإثراء غير المشروع للموظف العمومي، واعتمدنا من خلال هذا البحث على منهجية البحث الوصفي، وذلك من خلال إجراء المسح المكتبي (الاستقرائي) في سبيل بناء الإطار النظري والإطلاع على الكتابات والدراسات السابقة في إعداد هذا البحث، مع إضفاء طابع التحليل النقدي لبعض النصوص الواردة فيه. ومن خلال هذه الدراسة تم التوصل إلى أن مشكلة الإثراء غير المشروع لم تعد قاصرة على صغار الموظفين بل تفشت وبشكل كبير بين شتى أوساط هؤلاء الموظفين، كما أن الأسلوب الاقتصادي الإسلامي لمواجهة مشكلة الإثراء غير المشروع لموظفي القطاع العمومي، يقوم على عدة محاور من أجل خلق توعية دينية وأخلاقية في المجتمع الإسلامي.

كلمات مفتاحية: فساد إداري- فساد مالي، موظف عمومي، رشوة.

* أستاذة محاضرة ب، جامعة محمد خيضر-بسكرة.

** أستاذة محاضرة ب، جامعة محمد خيضر-بسكرة.

إن الحديث عن مشكلة الفساد لا يخص مجتمعا بعينه ولا دولة بذاتها، إنما هو ظاهرة عالمية تشكو منها كل الدول وبدرجات متفاوتة، والدول العربية والإسلامية تعاني من شيوع هذه الظاهرة بتجلياتها ومظاهرها المختلفة، لما لها من أخطار على النمو الاقتصادي والإنفاق الحكومي والاستثمار....، ومن هنا فقد حازت هذه الظاهرة على اهتمام كل المجتمعات وكل الدول، فبدأت تبحث عن أساليب للوقاية منها، ولعل أهم الأساليب المقترحة للوقاية من الفساد المالي والإداري، تلك المستمدة من أحكام وتعاليم الدين الإسلامي الصالح لكل زمان ومكان.

1. منهجية البحث:

1. مشكلة البحث:

يعد الفساد الإداري من أكبر المشكلات التي تواجه الحكومات والمجتمعات في الدول النامية والمتقدمة على حد سواء، وتقف عائقا في تحقيق تميزتها المستدامة وذلك بسبب ما يحمله الفساد الإداري من صور الانحراف في المعايير الأخلاقية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية، فالقضية التي تشغل بال المجتمعات اليوم هو حجم هذا الفساد بدرجة غير مسبوقة لذا لا بد من إيجاد حلول لهذه القضية وتقليص تداعياتها السلبية في عملية التنمية ومسيرة التقدم، ومع هذا فإن اللافت في تقارير منظمة الشفافية الدولية ومكافحة الفساد (Transparency international)؛ التي تعنى بدراسة الفساد بمختلف أنواعه ومدى انتشاره في كل بلدان العالم؛ أنها تشير إلى درجة التفشي الكبيرة لكل أنواع الفساد المالي والإداري وخاصة الإثراء بطرق وأساليب غير مشروعة في البلدان النامية التي تعاني من مختلف مظاهر التخلف والركود والحمول الاقتصادي بشكل عام، "وفي الدول الإسلامية والعربية بشكل خاص، التي تتصف بمستويات مرتفعة نسبيا للفساد أعلى من متوسط العالم"¹، وحسب التقرير السنوي للمنظمة عن مؤشر مدركات الفساد في دول العالم لسنة 2011؛ فإن معظم البلدان الإسلامية تعاني من ظاهرة الفساد، وفي قائمة أفضل عشرين دولة نجد فقط بلد مسلم واحد وهو سنغافورة التي احتلت المركز الخامس ب 9.2 درجات على المؤشر، بعد نيوزلندا والدانمارك وفنلندا والسويد، وفي حال أن ثلثي بلدان العالم سجلت أقل من 5 درجات على المؤشر، وكل البلدان الإسلامية تقريبا سجلت أقل من 5 درجات، وحسب التقرير مثلاً جاءت السعودية في المركز ال (57)، وجاءت قطر في المركز (22)، أما الجزائر ومصر والسنغال ففي

المركز (112) بـ2.9 درجات على المؤشر، وجاءت الصومال في المركز الأخير (182) بـ01 درجة على المؤشر.²

ومن هنا جاءت هذه الدراسة لتبحث عن أسباب الفساد الإداري الذي تعاني منه المجتمعات، حيث تعالت النداءات التي ادانتها والحد من انتشارها ووضع صيغة ملائمة لمعالجتها.

والسؤال الذي يطرح نفسه هو:

كيف يمكن الوقاية من مشكلة الفساد المالي والإداري بصفة عامة؟ وما هي الآليات المقترحة من منظور اسلامي للوقاية من مشكلة الاثراء بطرق وأساليب غير مشروعة؟

2. هدف البحث:

إذا كانت مشكلة الإثراء غير المشروع موجودة ومتفشية بشكل كبير في معظم الدول وفي الدول العربية والإسلامية بشكل خاص، فإن الهدف الأساسي من اعداد هذا البحث هو التعرف على نظرة الإسلام إلى الفساد الإداري وآليات مكافحته والوقاية منه من منظور الفكر الإداري الإسلامي، وإبراز وبيان ما سبق به الإسلام منذ قرون؛ عدة من طرق ووسائل للوقاية ومواجهة تلك المشكلة عند المسلمين عامة والمسؤولين منهم خاصة، علّهم يتخذون منه منهجاً ومسلكاً لتخليص مجتمعاتهم من تلك المشكلة.

3. أهمية البحث

يستمد هذا البحث أهميته من جانبين:

الأول: تنبع أهمية البحث من خطورة الفساد المالي والإداري الذي استشرى في مؤسسات الدولة ومنها الشركات المملوكة لها، وما يتركه من آثار كبيرة على الاقتصاد الوطني ومن ثم على المجتمع بأسره، حيث أن مصطلح (الفساد) يعتبر من أكثر المصطلحات تداولاً ورواجاً هذه الأيام سواء في وسائل الإعلام المختلفة أو الصالونات السياسية أو في ما بين أفراد المجتمع بشكل عام، فموضوع الفساد بشكل عام والفساد الإداري كأحد أشكال وصور الفساد، يعتبر العنصر الأساسي لانهيار كثير من الأنظمة السياسية التي شهدت تغيرات جذرية خلال السنوات الأخيرة، بالإضافة إلى اعتباره المسبب الرئيسي للأزمة الاقتصادية العالمية وانحيار مئات من البنوك والمؤسسات المالية والاستثمارية ومديونية كثير من دول العالم في مختلف أصقاع الكرة الأرضية، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن ما يزيد من خطورة الفساد الإداري هو تعدد أهدافه وصوره مما يساعد على انتشاره وتضخمه، بالإضافة إلى الطفرات الحديثة في العالم من حيث العولمة

ووسائل الإعلام والاتصال سريعة الانتشار بين دول العالم الأمر الذي ساعد على تفشي ظاهرة جرائم الفساد المنظمة وغير المنظمة.

الثاني: يحاول البحث اقتراح أساليب للوقاية من مشكلة الفساد المالي والإداري الذي يتمثل بشكل كبير في استغلال السلطة والوظيفة في غير المصلحة العامة، والتي سيؤدي استخدامها إلى زيادة كفاءة أداء هذه الشركات وتعظيم قيمتها وبالتالي توسعها وتوفير فرص عمل جديدة للمواطنين، هذه الأساليب المقترحة هي من منظور الفكر الإداري الإسلامي المستمدة أصوله بشكل رئيسي من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وسير الخلفاء الراشدين.

4. أسلوب البحث

اعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي لموضوع الدراسة الذي ينطلق من دراسة وتحليل الأبعاد النظرية لمضامين مكافحة الفساد الإداري والوقاية منه من منظور الفكر الإداري الإسلامي، وهذا المنهج معمول به في كثير من البحوث والدراسات، خاصة تلك التي تتناول ظواهر اجتماعية تتعلق بالممارسات اليومية، حيث تم الاطلاع على عدد من البحوث والدراسات المنشورة في الدوريات والمجلات العلمية المتخصصة، وكذلك المنشورة على شبكة الانترنت، بالإضافة الى انه تم تضمين البحث بعض المقارنات والحالات التي تم الوقوف عليها في التاريخ الإسلامي المتعلقة بموضوع البحث، بالإضافة إلى الاطلاع على التقارير المتعلقة بالفساد الإداري والمالي الصادرة عن المنظمات والهيئات العالمية والمحلية، مع اضافة طابع التحليل النقدي لبعض النصوص الواردة فيه، وكذا الاطلاع على ما يزخر به ديننا الإسلامي من آيات قرآنية وأحاديث نبوية شريفة؛ تحث على محاربة كل أشكال الفساد وخاصة ما يعتبر وجها من أوجه الإثراء غير المشروع، والتراث الإسلامي زاخر بالأمثلة الرائعة التي تشهد على مدى تطبيق الأولين لهذه المبادئ.

II. مفاهيم أساسية حول مشكلة الفساد الإداري والمالي

من المناسب قبل أن نتناول المنهج الإسلامي في الوقاية من الفساد المالي والإداري أن نتعرف على الأبعاد المختلفة لهذا الفساد من حيث مفهومه وأسبابه وأنواعه وآثاره ومظاهره، وذلك على الوجه التالي:

✓ مفهوم الفساد المالي والإداري:

إن الفساد في معناه العام يشمل كل اعتداء على الأنفس والأموال أو الموارد، وفي ذلك يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾³،

وإذا كان الفساد في مجال الأموال فقط فإنه يندرج تحت مصطلح أكل الأموال بالباطل والتي نهي الله سبحانه وتعالى عنه في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدُلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁴.

وهذا هو لب الفساد الاقتصادي والذي يتفرع إلى أنواع عدة بحسب ملكية المال ومن يقوم بالفساد، ولذا توجد مصطلحات عدة في هذا المجال مثل:⁵

✓ الفساد السياسي: والذي يعبر عنه بأنه "إساءة استعمال السلطة العامة لتحقيق مكسب خاص".

✓ الفساد الإداري: والذي يعبر عنه بأنه "سلوك بيروقراطي يستهدف تحقيق منافع ذاتية بطرق غير شرعية".

✓ الفساد الكبير: وهو الذي ينخرط فيه كبار المسؤولين في الدولة.

✓ الفساد الصغير: وهو الذي ينخرط فيه صغار الموظفين في الدولة.

✓ الفساد المؤسسي: حينما تكون مؤسسات الدولة هشة وضعيفة بما يصبح معه جهاز الدولة نفسه مؤسسة للفساد.

ويلاحظ أن هذه التقسيمات تدور كلها حول الفساد الحكومي أو الفساد المتعلق بالمال العام وهو جزء من الفساد الاقتصادي الذي يتسع ليشمل صور الفساد الواقعة على المال الخاص بجانب المال العام.

ولقد وردت تعاريف عديدة للفساد، إذ لا يوجد تعريف واحد محدد له، إلا أنها تمحورت جميعها على مضمون واحد وهو إساءة استعمال السلطة العامة أو الوظيفة العامة لتحقيق مكاسب شخصية، وربما يكون أصدق تعريف له هو الذي ورد في موسوعة العلوم الاجتماعية "الفساد هو سوء استخدام النفوذ العام لتحقيق مكاسب خاصة، ويشتمل ذلك على جميع أنواع رشايي المسؤولين المحليين أو الوطنيين أو السياسيين، مستبعدة رشايي القطاع الخاص".⁶

في حين تشير أدبيات الفكر الإداري للفساد على أنه "الحالة التي يدفع بها الموظف للقيام بعمل ما نتيجة محفزات مادية أو غير مادية وغير قانونية لصالح مقدم المحفزات وبالتالي الحاق الضرر بالمصلحة العامة، أو هي النشاطات التي تتم داخل جهاز إداري حكومي والمسبب فعلا إلى حرق ذلك الجهاز عن

هدفه الرسمي الذي يمثل طلبات الجمهور والمصلحة العامة لصالح أهداف خاصة سواء كان ذلك بصيغة متجددة أو لا وبأسلوب فردي أم جماعي منظم".⁷

أما تعريف منظمة الشفافية الدولية فهو "إساءة استخدام السلطة التي أوتمن عليها الشخص لتحقيق مصالح شخصية" وهو نفس التعريف الذي أوردته هيئة الأمم المتحدة عندما ورد في أحد تقاريرها إن الفساد هو سوء استعمال السلطة العامة للحصول على مكاسب شخصية مع الإضرار بالمصلحة العامة".⁸

وقد وضع صندوق النقد الدولي في تقريره الصادر سنة 1996 تعريفاً للفساد الإداري جاء فيه بأنه: "سوء استعمال الوظيفة العامة من أجل الحصول على مكاسب خاص، فالفساد يحدث عندما يقوم موظف بقبول أو طلب ابتزاز أو رشوة لتسهيل عقد أو إجراء لمناقصة، كما يتم عندما يقوم وكلاء أو وسطاء لشركات أعمال خاصة بتقديم رشاوى للاستفادة من سياسات أو إجراءات عامة للتغلب على منافسين أو تحقيق أرباح خارج إطار القوانين، كما يمكن أن يحدث الفساد عن طريق استغلال الوظيفة العامة دون اللجوء إلى الرشوة، وذلك بتعيين الأقارب أو احتلاس أموال الدولة مباشرة"⁹

من جانب آخر يمكن التمييز بين الفساد المالي الذي يتمثل بمجمل الانتهاكات المالية ومخالفة القوانين المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة ومؤسساتها ومخالفة التعليمات المتعلقة بأجهزة الرقابة المالية؛ والفساد الإداري الذي يتعلق بمظاهر الفساد والانتهاكات الإدارية والوظيفية وتلك المخالفات التي تصدر عن الموظف العام أو المكلف بالخدمة العامة أثناء تأديته لمهام وظيفته في نطاق التشريعات والقوانين والضوابط، وهنا تتمثل مظاهر الفساد الإداري في عدم احترام أوقات ومواعيد العمل في الحضور والانصراف، أو تمضية الوقت في قراءة الصحف واستقبال الزوار أو انجاس الأعمال الخاصة، والامتناع عن أداء العمل والتراخي أو التكاسل وعدم تحمل المسؤولية وإفشاء أسرار الوظيفة.¹⁰

✓ أسباب الفساد الإداري والمالي:

بعد استعراضنا لمفهوم الفساد الإداري والمالي لا بد من تحديد أبرز العوامل المحفزة له؛ والتي يمكن أن تنحصر في واحد أو أكثر من الأسباب الآتية:

1-أسباب سياسية:¹¹

تلعب طبيعة النظم السياسية ذات النظم الديمقراطية دورا بارزا في تحفيز الفساد؛ بالرغم من أنها تتيح للمواطن ممارسة الحقوق الأساسية من حرية الرأي والمشاركة السياسية إلا أن ذلك لا ينفي تماما من أن تلك النظم تكون مستقرة وخالية من الفساد حيث ان تداول السلطة في مثل تلك النظم قد يولد لدى أصحاب السلطة شعورا بأن فترة بقائهم في القيادة محدودة مما يدفعهم الى القيام بممارسات غير مشروعة بغية تأمين مستقبلهم، كما أن الانتخابات التي أسهمت في وصول الأغلبية إلى مقاعد الحكم حولتهم إلى دكتاتوريين فاسدين، أما في النظم السياسية ذات الطبيعة الدكتاتورية والسلطوية فتعد السلطة التنفيذية أقوى المؤسسات في الدولة والتي تكون قادرة على فرض إرادتها على كل من السلطتين التشريعية والقضائية واستحوادها على كل مفاصل الدولة وبدون وجه حق، كما قد تسمح بعض القوانين في مثل هذه النظم (أو تحديدا في دولنا العربية) بأن تجعل الحاكم حرا في التصرف في ثروات الدولة وتظهر حالة من عدم التمييز بين الملكية العامة والخاصة وتصبح الملكية الخاصة للمواطن منحة له من الحاكم، وفي مثل هذه الظروف يتصرف الحاكم وفقا لاعتبارات شخصية تشجع على الفساد.

هذا وتلعب الحملات الانتخابية دورا بارزا في إضفاء ونشر الفساد، إذ تتطلب العملية الكثير من التمويل الأمر الذي يدفع السياسيين إلى اللجوء لدوي المصالح التجارية للحصول على التمويل اللازم مقابل وعود مستقبلية بجني المكاسب.

2-أسباب اقتصادية:

لقد وجد علماء الاقتصاد أن ابرز الأسباب التي تقف وراء تراجع معدلات النمو الاقتصادي وتفشي الفقر والتخلف في الدول النامية يعود الى ارتفاع نسب الفساد فيها والتي مصدرها يتحدد في كل من:¹²

أ- عوامل اقتصادية داخلية تتعلق بـ:

✓ تراجع مستوى الجودة في الأداء المؤسسي والتنظيمي وتحديدا في المؤسسات المعنية بجشد المدخرات وتخصيص الموارد والاستثمار والإشراف على السياسات الاقتصادية والمالية وتنفيذها، وهذا يعد عاملا أساسيا في عدم القدرة على تأمين بيئة قانونية وإدارية سليمة تمتاز بالكفاءة والنزاهة والشفافية مما سيحفز من فرص الفساد لكافة الأطراف ذات العلاقة وبجميع الصور.

✓ إن غياب النظم والقوانين المتعلقة بحقوق الملكية والالتزام بالعقود يدفع أصحاب المصالح الاقتصادية للجوء إلى العديد من الممارسات غير المشروعة بهدف حماية ممتلكاتهم مما قد يغذى من حالة عدم الاستقرار في سياسات الحكومة وبالالتجاه من التعسف مخلفة بذلك فسادا كبيرا.

✓ إن حالة الندرة في الموارد الحكومية والتي تظهر بشكل عدم التوازن بين العرض والطلب لاسيما إذا كان هناك تمايز بين الأسعار الرسمية وأسعار السوق لتلك الموارد سيحفز على الفساد، فالقروض التي تتحكم في توزيعها الحكومة وتحدد أسعار الفائدة عليها تسهم في نشوء الفساد، كما ان الفساد سيتسبب في انحراف المسار الطبيعي لتلك القروض وبالالتجاه المخوف بالمخاطر عندما تكون الجهات المستفيدة من هذه القروض غير قادرة على السداد.

✓ تترك الازمات الاقتصادية آثارا اقتصادية واجتماعية مدمرة (ارتفاع معدلات التضخم والبطالة، وتدهور القدرة الشرائية) تعمل على تنشيط فرص الفساد، فالنسب المرتفعة من التضخم تحدث تشوهات في المستوى العام للأسعار، وتعيد توزيع الدخل لصالح فئات محدودة من أصحاب النفوذ، الذين تزداد قدراتهم على الاستئثار بالجانب الأكبر من المنافع الاقتصادية وتزداد معها رغبتهم في تراكم الأصول، مما يؤدي إلى توسيع الفجوة ما بينهم وبين بقية أفراد المجتمع ويدفع للمزيد من الفساد للحفاظ على تلك المنافع وتوسيعها، أما أصحاب الدخول المحدودة فإن نمط الاستثمار يتغير عندهم وتتحفز النزعة الاستهلاكية لدى الجميع خوفا من الارتفاعات المتلاحقة للأسعار محدثة حالة من الاضطراب النفسي؛ مؤدية بالكثير منهم إلى الإخلال بالقواعد السلوكية بحجة تأمين فرص المعيشة وبطرائق فاسدة.

ولا يتطلب الأمر الإخلال بالعوامل المذكورة أعلاه كافة حتى يتحقق الفساد إذ أن الضعف أو الإخلال في إحداها من شأنه أن يفسح المجال نحو زيادة فرص الفساد.

ب- العوامل الخارجية:

لقد برزت على الساحة الدولية في العقدين الماضيين ظاهرتين رئيسيتين كان لهما الدور الأبرز في انتشار ثقافة الفساد وتتمثلان في:

✓ تحرير تدفقات السلع والخدمات ورؤوس الأموال: مما أوجد تحديا إضافيا أمام حكومات الدول النامية في إدارة تلك التدفقات، فهذا التطور السريع في حجم وتعقيد التجارة الدولية قد رافقه أيضا زيادة موازية في التجارة غير المشروعة والتي بدأت تأخذ صورا جديدة من الصعب

تحديدها فمنها الجريمة المنظمة والتي تأخذ شكل الاتجار بالمخدرات أو غسيل الأموال أو الاتجار بالسلاح...، وما يتعلق بالمشروعات التي تنفذها الشركات المتعددة الجنسيات والتي تتطلب دفع الرشاوى والعمولات إلى كبار المسؤولين المحليين للفوز بهذه العقود، لذا استطاعت العناصر الخارجية الفاسدة أن تكتسب وبسرعة موطئ قدم في دول بعيدة بفضل التكنولوجيا المتطورة التي لا تتطلب أولا الحضور المادي للقيام بالأعمال الفاسدة والتصرف بأموالها وممارسة نفوذها.

✓ العولمة وتداعياتها: والتي جعلت العالم أشبه بالقرية الصغيرة من حيث تسارع انتقال رؤوس الأموال والأشخاص والمعلومات والتي وفرت جميعها فرصا لنمو الفساد مع صعوبة الكشف عن تلك الممارسات وملاحقتها والقضاء عليها وبذلك فقد أصبح الموضوع يتطلب تضافر الجهود على المستوى الدولي ومزيدها من الموارد من أجل تحقيق ذلك وهو ما شكل تحديا أمام الدول النامية بما في ذلك الدول العربية التي تفتقد للاستقلال الاقتصادي وحتى السياسي أحيانا الأمر الذي جعلها غير قادرة على مواجهة أصحاب المصالح من الدول والشركات الكبرى المصدرة للفساد والذين يتحكمون بالأذرع المحركة له مما يجعلهم يعملون بحرية تامة.

3- أسباب اجتماعية: ¹³

يمكن لظاهرة الفساد الإداري أن تنفث وتزيد بسبب العوامل الاجتماعية الضارة في بنية وتكوين المجتمعات البشرية والقيم السائدة فيها، إذ تؤدي العادات والتقاليد والأعراف الاجتماعية دورا في نمو هذه الظاهرة أو اقتلاعها من جذورها، من جهة أخرى فإن ارتفاع مستويات الجهل والتخلف والبطالة يشكل عاملا هاما في تفشي ظاهرة الفساد ذلك أن قلة الوعي الثقافي ظلت مرتبطة بالرشوة، كما أن للنظام الإداري دور فعلا في وأد هذه الظاهرة أو استئصالها من خلال العمل على بناء نظام إداري فاعل ووضع ضوابط حقيقية وعلمية رصينة لعمل هذا النظام.

وقد نتج عن انتشار ظاهري المحسوبية والوساطة في المجتمعات النامية، أن شغلت الوظائف العامة والمراكز الوظيفية العليا بأشخاص غير مؤهلين وغير كفؤين ويفتقرون إلى النزاهة كون أساس مجيئهم إلى مراكزهم غير سليم ألا وهو الوساطة مما يؤثر سلبا على كفاءة الإدارة في تقديم الخدمات وزيادة الانتاج.

من جانب آخر هناك أسباب أخرى لتفشّي ظاهرة الفساد الإداري منها عدم تطبيق نظام المساءلة والعقاب بشكل حازم على جميع أجهزة الدولة، وضعف الوازع الأخلاقي، وضعف الدور الإعلامي في التوعية بأضرار الفساد الإداري، والجشع المادي، وارتفاع تكاليف المعيشة وغيرها من الأسباب الأخرى.

وقد يرجع الانحراف الإداري إلى سوء صياغة القوانين واللوائح المنظمة للعمل وذلك نتيجة لغموض القوانين أو تضاربها في بعض الأحيان الأمر الذي يعطي الموظف فرصة للتهرب من تنفيذ القانون أو الذهاب إلى تفسيره بطريقته الخاصة التي قد تتعارض مع مصالح المواطنين.

✓ أنواع الفساد الإداري والمالي:

هناك تصنيفات عدة للفساد المالي والإداري و سنحاول استعراض أهمها فيما يلي:

1. أنواع الفساد من حيث الحجم:

الفساد الصغير (فساد الدرجات الوظيفية الدنيا): وهو الفساد الذي يمارس من فرد واحد دون تنسيق مع الآخرين لذا نراه ينتشر بين صغار الموظفين عن طريق استلام رشوى من الآخرين.

الفساد الكبير (فساد الدرجات الوظيفية العليا): والذي يقوم به كبار المسؤولين والموظفين لتحقيق مصالح مادية أو اجتماعية كبيرة وهو أهم واشمل واطغر لتكليفه الدولة بمبالغ ضخمة.

2. أنواع الفساد من ناحية الانتشار:

✓ فساد دولي: هذا النوع من الفساد يأخذ مدى واسعاً عالمياً يعبر حدود الدول وحتى القارات في إطار العولمة، حيث ترتبط المؤسسات الاقتصادية للدولة داخل وخارج البلد بالكيان السياسي أو قيادته لتمير منافع اقتصادية نفعية يصعب الفصل بينهما لهذا يكون هذا الفساد أخطبوطياً يلف كيانات واقتصادات على مدى واسع ويعتبر الأخطر نوعاً.

✓ فساد محلي: وهو الذي ينتشر داخل البلد الواحد في منشأته الاقتصادية وضمن المناصب الصغيرة ومن الذين لا ارتباط لهم خارج الحدود (مع شركات أو كيانات كبرى أو عالمية).

كما اجتهد بعض المعنيون بدراسة الفساد الإداري في اتخاذ المعايير التالية لتصنيفه كما يلي: ¹⁴

1- معيار الرأي العام:

قسم أنصار هذا المعيار الفساد الإداري إلى ثلاثة أنواع جعلوا لكل منها لوناً وهي: (الأسود والأبيض والرمادي)، ويكون الفساد الإداري اسوداً عندما يتفق الجمهور والعاملون على سلوك معين على انه رديء أو سيء، أما عندما يرضى الجمهور والعاملون على سلوك معين فان هذا السلوك يعد فساداً إدارياً ابيض، أما عند غياب مثل هذا الاتفاق فإن الفساد يكون في هذه الحالة رمادياً وهذا يعني أن رجال الإدارة عندما يعتبرون تصرفاً ما (سيئاً) قام به احد الموظفين وأدى بالتالي إلى فشل أو نجاح معين؛ فإنه يكتسب في هذه الحالة لوناً اسوداً أو ابيضاً، أما إذا لم يحصل هذا العمل أو التصرف على قبول أو رفض آلي فإنه سيتخذ لوناً رمادياً.

2- معيار الممارسين للفساد:

ووفقاً لهذه المعيار فإن الفساد الاداري اما ان يكون فساداً فردياً او تنظيمياً، فالفساد الفردي يتمثل بالنشاطات والسلوكيات المنحرفة التي يمارسها فرد معين لتحقيق مصالح شخصية، أما الفساد التنظيمي فإنه يتمثل بالنشاطات المنحرفة التي تمارس من قبل منظومة او منظومات فاسدة وهي في العادة تضم مجموعة من الأفراد قد يكونوا جميعاً من داخل الأجهزة الادارية المعنية بممارسة الفساد الاداري او يكون بعضهم من خارج تلك الاجهزة ولكن يرتبط بمصالح شخصية معينة مع جهات خارجية.

3- معيار حالات الفساد:

لما كان الفساد الإداري هو ما يشوب الإدارة من خلل واضطراب غير مشروع فإن الفساد هنا يتمثل بالعديد من المجالات مثل انتشار الرشوة والمحسوبية، الاتجار بالوظيفة العامة، الاختلاس من المال العام، الابتزاز الوظيفي، سوء استعمال السلطة، التسبب والإهمال الوظيفي، واللامبالاة في العمل، التفریط بالمصلحة العامة، عدم الحفاظ على الممتلكات العامة، إهدار الوقت، شيوع النفاق الوظيفي، علاقات الريبة والشك وعدم الثقة بين الرؤساء والمرؤوسين، تصنع العمل أمام الرؤساء، غياب المسؤولية والالتزام الذاتي، الصراع على القوة، وسوء ممارسة مفهوم الوظيفة العامة.

III. أبرز مظاهر الفساد الإداري والمالي و آثاره

✓ أبرز مظاهر الفساد الإداري والمالي

للفساد المالي والإداري تجليات ومظاهر عديدة والتي يمكن حصرها ما بين الفساد والانحراف الوظيفي أو التنظيمي كالمخالفات التي يرتكبها الموظف العام أثناء تأديته للخدمة كعدم احترام أوقات العمل أو الامتناع عن أداء العمل أو التراخي وعدم تحمل المسؤولية وغيرها أو الفساد الانحراف السلوكي المتعلق بقبول الهدايا أو الإساءة إلى المواطنين أو ممارسة المحسوبية الشخصية أو السياسية، أو الفساد والانحرافات المالية وتتعلق بمخالفة القواعد والأحكام المالية التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في مؤسسات الدولة واستدام المال العام بطريقة مسرفة، وآخرها الفساد والانحرافات الجنائية وتتعلق بالرشوة واختلاس المال العام والذي هو من أخطر المظاهر الجنائية، وسنحاول التطرق إلى أبرز مظاهر الفساد المالي والإداري كما يلي:

1- الرشوة: يتطلب تحقيق الرشوة تفاعل بين طرفين (الراشي والمرتشي)، الطرف الأول يمثل جانب العرض ويتعلق بأولئك الساعين دوماً للحصول على مزايا أو مصالح أو مكافآت أو مكاسب والطرف الثاني يمثل جانب الطلب وهم أصحاب المراكز والنفوذ والسلطة الذين يقدمون ميزة أو أفضلية أو يسهلون الحصول على مكاسب شخصية.

وهناك من يذهب إلى التفريق بين الرشوة الموجبة (الميسرة) والتي تسهم في الالتفاف على الأنظمة والقوانين غير الفعالة والروتينية وبطرائق منتظمة من جهة وإضفاء الشرعية على سلوك دافعي الرشوة الراغبين في الحصول على صفقات وامتيازات معينة من جهة أخرى، وقد يكون أحياناً الغرض من تلك الرشوة وضع العراقيل أمام المستوردين المنافسين في المحلي، لذلك فستفعل الرشوة فعلها كآلية العرض والطلب، إلا أنه بالمقابل قد تؤدي الرشوة إلى تدني في مستوى النوعية في الخدمة أي كان نوعها أو تخفيض في التكاليف في العقود والصفقات أو الصفقات من أجل تحمل مبلغ الرشوة الأعلى.¹⁵

2- المحسوبية: تأخذ المحسوبية شكل الروابط العائلية أو القبلية أو الطائفية والولاءات الحزبية من خلال استدامة شريحة معينة من هؤلاء في السلطة بغض النظر عن مستوى الكفاءة ووفقاً لمبدأ (الأهل والغنيمة)، وبالتالي فإن انتشار المحسوبية وعلى نطاق واسع في المجتمع سيخدم عملية إعادة

إنتاج الشرائح المسيطرة على الجهاز الوظيفي (سياسي، اقتصادي، أمني)، والتي تصبح هي الوحيدة المنتفعة.

يطلق على هذا النوع من الفساد بالرعي كونه يوفر الآلية اللازمة لتحقيق ذلك عبر تقريب الطبقات والجماعات والولاءات الحزبية مقابل استبعاد أو حتى اضطهاد جماعات وطبقات أخرى قد تكون أكثر كفاءة في توزيع الفرص.¹⁶

3- التهرب الجبائي: يلعب هذا العامل دورا كبيرا في تردي حصيلة الضرائب في الدول النامية، ويقصد به أن يقوم المكلف قانونا بدفع الضريبة من التخلص نهائيا أو جزئيا منها، وهذا بامتناعه عن تقديم إقرار بدخله طبقا للقانون، أو أن يقدم إقرارا غير صحيح يتضمن بيانات خاطئة لتقدر على أساسه الضريبة (وهو المظهر الأكثر شيوعا لدى القطاع الخاص)، كما يحصل التهرب الجبائي في محيطه الطبيعي في السوق غير الرسمية (الاقتصاد الموازي) فهو يراكم رأس المال داخله مما يفقد الحكومة القدرة على مراقبة الكتلة النقدية من جهة ويفوت عنها فرصة تمويل الخزينة بالشكل الملائم، ويساعد على تشجيع التهرب الضريبي عدة عوامل أهمها غموض القوانين الضريبية والثغرات الموجودة فيها، بالإضافة إلى ضعف تأهيل الإدارة الضريبية، حيث تلعب رشوة الموظفين بالجهاز الضريبي دورا أساسيا في هذا الخصوص.

4- التهرب الجمركي: وأبطاله من كبار المسؤولين على الجمارك وبعض الأعوان، وفي بعض الدول هناك شبكات معقدة من الأعوان تتيح الفساد الجمركي، وتضع وثائق البنك العالمي مؤسسات الجمارك وإدارة الضرائب على رأس دوائر الفساد الكبير لما لها من انعكاسات على مستوى الأسعار ومداحيل الدولة وعلى تحقق المنافسة الكاملة في السوق.¹⁷

5- التبذير في النفقات العامة: للتبذير في النفقات العامة للدولة مظاهر رئيسية:¹⁸

✓ الأول يتصل بوضعية الاقتصاد لدى الدول التي مرت بمرحلة الاقتصاد الموجه، ويخص المظهر الأول سلوك بعض كبار المسؤولين في الدولة وفي الجيش؛ من خلال تضخيم فواتير الإنفاق العام لصالح أفراد أو طبقات معينة.

✓ الثاني يتصل بمرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق ومرحلة الإصلاح الاقتصادي ويتمثل في تهريب مبالغ المساعدات الدولية الموجه أساسا في إطار برامج التكيف الهيكلي لصندوق النقد الدولي.

✓ آثار الفساد الإداري والمالي

للفساد آثار اقتصادية كثيرة، سواء على المستوى الكلي أو الجزئي وسنحاول من خلال هذا العنصر التركيز على أهم هذه الآثار الكلية، والتي تتمثل في:

1- أثر الفساد على النمو الاقتصادي:

طبقاً للنظرية الاقتصادية التقليدية فإن الفساد يعوق النمو الاقتصادي من خلال استخلاص الربح "الاستثمار بالفائض الاقتصادي" مما يؤثر سلباً على هذا النمو سواء بالنسبة لمنظمي المشروعات المحلية أو الأجنبية، ليس هذا فحسب وإنما الفساد يثبط أيضاً الاستثمار الأجنبي ويخفض الموارد المتاحة للهياكل الأساسية للعملية الإنتاجية والخدمات العامة وبرامج محاربة الفقر كما يعيق الفساد للمؤسسات السياسية من خلال إضعاف شرعيتها وإمكانية محاسبة الحكومات .

2- أثر الفساد على القطاع الضريبي:

عندما يكون هناك فساد في القطاع الضريبي فإن هذا يدفع البعض إلى تقديم إقرارات ضريبية تظهر وعاءً ضريبياً غير حقيقي لهؤلاء الأفراد وبهذه الطريقة يتمكنون وبطريقة زائفة من إظهار مقدرة منخفضة مقارنة بمقدرتهم الحقيقية، في حين لا يستطيع الممولون الأمانة من تخفيض هذه المقدرة بنفس الطريقة، فإذا عومل الاثنان وهو من يقدم إقرارات صحيحة ذات مقدرة حقيقية على الدفع، ومن يقدم إقرارات مزيفة لا تعكس قدرته الحقيقية على الدفع، معاملة ضريبية واحدة فإن هذا يترتب عليه في النهاية إخلال الفساد بمبدأ العدالة الاجتماعية في توزيع الأعباء العامة¹⁹، كما ان عدم خضوع أصحاب الدخول العليا وأصحاب الثروات للضرائب بسبب ما يتمتع به هؤلاء من نفوذ سياسي واقتصادي يمكنهم من منع أية إصلاحات في المالية العامة من شأنها أن تزيد من أعبائهم الضريبية.

3- أثر الفساد الإداري على الإيرادات الحكومية:

تخسر الحكومات مبالغ كبيرة من الإيرادات المستحقة عندما تتم رشوة موظفي الدولة حتى يتجاهلوا جزءاً من الإنتاج والدخل والواردات في تقويمهم للضرائب المستحقة على هذه النشاطات الاقتصادية، بالإضافة إلى ذلك فإن انخفاض الإيرادات الحكومية يجعل الدولة تلجأ إلى وسائل أخرى لتغطية نفقاتها مثل زيادة المعروض النقدي وما يعنيه من ارتفاع في المستوى العام للأسعار والاقتراض المحلي وما ينجم عنه من منافسة للقطاع الخاص وتحجيم لدوره التنموي، والاقتراض الخارجي وما يتمخض عنه من تبعية وفقدان

لاستقلال القرار، وأعباء خدمة الديون الخارجية والتي تقتطع نسبة من حصيله الدول من النقد الأجنبي المتأتي من الصادرات السلعية والخدمية.²⁰

4- أثر الفساد على الإنفاق الحكومي:

يترتب على الفساد الممتد وانتشاره في القطاع الحكومي آثار على تخصيص النفقات العامة، مما يؤدي إلى تحقيق أدنى نفع ممكن من هذا الإنفاق. وعليه يترتب على شيوع الفساد وانتشاره في مجتمع ما، سوء تخصيص موارد هذا المجتمع العامة، لأنها سوف تتجه صوب أوجه الإنفاق التي لا تحظى بأولوية الإنفاق العام من وجهة نظر المجتمع، ومن ثم ستحظى الأنشطة المظهرية كالأنشطة الرياضية والأندية ووسائل الإعلام ونحو ذلك بإنفاق سخى، ويتم توجيه موارد مالية عامة لا يستهان بها إلى إقامة مباني حكومية فاخرة ومطارات ضخمة، وإقامة المهرجانات التي تستهلك الملايين دون أية نتائج تذكر، وفي مقابل ذلك سيتم إغفال الكثير من الأنشطة والقطاعات الاقتصادية الهامة، كما أن تنفيذ المشروعات العامة والمناقصات ستميز بدرجة عالية من التميز وعليه سيتم استيراد المواد الخام ومواد البناء والآلات ونحوها، من بلاد أجنبية معينة، في حين قد لا تكون هذه السلع المستوردة من هذه البلاد جيدة أو رخيصة مقارنة بغيرها من المصادر المتاحة، كما أن المناقصات والمشروعات الهامة ستسرو على شركات معينة مملوكة لأصحاب النفوذ والجاه في المجتمع.²¹

5- أثر الفساد الإداري على مستوى الفقر وتوزيع الدخل

- يؤدي الفساد الإداري إلى توسيع الفجوة بين الأغنياء والفقراء، وهذا الأثر يتم عبر عدة طرق أهمها:
- أ- تراجع مستويات المعيشة يؤدي إلى تراجع معدلات النمو الاقتصادي وهذا الأمر يساعد على تراجع المستويات المعيشية .
 - ب- يتهرب الأغنياء من دفع الضرائب ويمارسون سبلا ملتوية للتهرب كالرشوة، وهذا يساعد على تعميق الفجوة بين الأغنياء والفقراء .
 - ت- يؤدي الفساد إلى زيادة كلفة الخدمات الحكومية مثل: التعليم والسكن وغيرها من الخدمات الأساسية، وهذا بدوره يقلل من حجم هذه الخدمات وجودتها مما ينعكس سلبا على الفئات الأكثر حاجة إلى هذه الخدمات.²²

6- أثر الفساد على سوق الصرف الأجنبي:

إن الممارسات الفسادية في سوق الصرف الأجنبي يترتب عليها انقسام هذا السوق إلى سوقين :-
سوق رسمي يسوده السعر الرسمي للصرف الأجنبي، ويتميز هذا السوق بندرة في الصرف الأجنبي مقارنةً بالطلب، وسوق غير رسمي يسوده سعر غير رسمي للصرف أعلى من السعر الرسمي ويتميز هذا السوق بالحركة والنشاط في شراء العرض المتاح من النقد الأجنبي، وتوجيه هذا النقد إما إلى تمويل أنشطة غير مخططة، أو تمويل أنشطة محظورة أو غير مرغوب فيها من وجهة نظر المجتمع.

7- أثر الفساد على سوق الأوراق المالية وصناديق الاستثمار.

يترتب على انتشار الفساد انتهاج إجراءات محاسبية غير حقيقية بل ومضللة في أغلب الأحيان، وإعداد حسابات للأرباح والخسائر تعكس وعاءاً ضريبياً منخفضاً بغرض المعاملة الضريبية، وحسابات أخرى تظهر معدلات مرتفعة للربحية تنتشر في أسواق المال بقصد الترويج للاكتتاب في أوراق هذه الشركات؛ مما ينجم عنه في النهاية تضليل للمستثمر في هذه الأوراق المالية، حيث بعد فترة زمنية معينة من إدراج الأوراق المالية لهذه الشركة في البورصة وتداولها من عدد كبير من المستثمرين الماليين يحدث انهيار لأسعارها.²³

IV. مشكلة الإثراء غير المشروع لموظفي القطاع العمومي

1. مفهومها

ثراء، الثروة: كثرة العدد من الناس والمال، والثراء: المال الكثير، ورجل ثري وأثري، بمعنى كثر ماله، وأثري الرجل: كثرت أمواله، وأثروا يثرون: إذا كثرت أموالهم...²⁴، أما اصطلاحاً فيقصد بالإثراء غير المشروع لموظفي القطاع العمومي كثرة أموالهم بدءاً من أقل عامل وانتهاءً برئيس الدولة بطرق محرمة وغير مباحة؛ كالسرقة، والنهب والرشوة، واستغلال النفوذ،.... الخ.

2. بعض مظاهر الإثراء غير المشروع:

❖ **الرشوة:** وتعرف الرشوة بأنها: "عبارة عن اتفاق بين الموظف أو عضو الإدارة، وبين صاحب الحاجة وهو الراشي على قيام الأول بالتدخل لإصدار قرار أو عمل إداري، أو الإمتناع عن القيام بالعمل مقابل عطية يقدمها له هذا الأخير"²⁵، أو "هي ما يعطى لإحقيق باطل أو إبطال حق"²⁶، وينطبق على هذا المفهوم عدة أعمال منها: ما يقدم للحصول على وظيفة أو منصب، أو سكن أو إعانة

سكن، أو ما يقدم للحصول على صفقة أو مناقصة أو لتسهيل الاستفادة من قرض أو ما يمنح من امتيازات غير مبررة في مجال الصفقات العمومية تكون في الغالب مقابل هدية، وكذلك الاعفاء غير القانوني من الضرائب والرسوم وسائر الحقوق الواجبة مقابل مال أو منفعة، بالإضافة الى الهدايا التي من شأنها أن تؤثر في سير الاجراءات او المعاملات المطلوبة قانونا من الموظف العمومي، والصنيع اي بذل الخدمات إلى ولده...²⁷

وقد لعن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم الراشي والمرتشي، فعن عبد الله بن عمرو، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لعنة الله على الراشي والمرتشي"، وقد رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، ومن الآثار قول ابن مسعود رضي الله عنه: "الرشوة في الحكم كفر، وهي بين الناس سحت"، وعنه رضي الله عنه، قال: "السحت أن تطلب لأخيك الحاجة فتقضى، فيهدي إليك هدية فتقبلها منه.

❖ التزوير في المحررات الرسمية: يعد التزوير من أخطر صور الفساد التي ترتكب في مجال الوظيفة العامة؛ والتي تمس الاعمال الادارية بالعطب وتهدر من هيبه الوظيفة العامة والثقة المتولدة عنها في محرراتها الرسمية، وهو يلي الرشوة من حيث انتشاره وتوغله في الأجهزة الإدارية للدول.

ولأن التزوير من الزور والباطل والكذب والبعد عن الحق وتغيير الحقيقة؛ فقد نعت الشريعة الإسلامية وحذرت من الكذب بمختلف صورته وأشكاله وسواء كان في شكل الكتابة أو الكذب الشفوي غير المدون، وذلك بمقتضى النصوص القرآنية والأحاديث النبوية المطهرة وإجماع الفقهاء والمذاهب الفقهية.²⁸

فعن ابن مسعود رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "... وأن الرجل ليكذب حتى يكتب عند الله كذاباً".²⁹

أما في القرآن الكريم فقد قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لُعْواً وَلَا كِذَاباً﴾³⁰ [النبأ: 35]؛ أي: لا يكذب بعضهم بعضاً، ووردت كذا في قوله تعالى: ﴿وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا كِذَاباً﴾³¹ وقوله: ﴿وَالْحَامِسَةُ أَنَّ لَعَنَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾³².

❖ اختلاس المال العام: وهو استيلاء الموظف على المال العام لنفسه، ويفترض أن يكون المال في حيازة الموظف بسبب وظيفته، وهنا يتضح توافق النشاط في كل من جريمة اختلاس المال العام وجريمة خيانة الأمانة، التي نعت الشريعة الاسلامية عن اقترافها؛ ومرجعنا في ذلك هو النصوص

القرآنية والاحاديث النبوية الشريفة التي لم تفرق بين اختلاس المال من قبل الأفراد وبين اختلاسه من قبل الموظف العام، لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَوَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾³³، وقول صلى الله عليه وسلم: "المؤمن من آمنه المسلمون على دمائهم وأمواهم..."، وقوله أيضا: "من اخذ أموال الناس يريد أداءها أداها الله عنه، ومن اخذها يريد اتلافها اتلفه الله".³⁴

وقد توعد الله عزَّ وجلَّ بالوعيد الشديد لِمَنْ أَخَذَ مِنَ الْمَالِ الْعَامِ شَيْئًا، فقال: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا عَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾.³⁵

❖ الاستيلاء على المال العام: يقصد بالاستيلاء على المال العام، الجريمة التي لا يكون فيها المال العام محل الاستيلاء في حياة الموظف العام³⁶، وهو يقابل في معناه وفي مضمونه السرقة المنصوص عليها في الشريعة الإسلامية، وإن كانت الشريعة الإسلامية لا تفرق من حيث طبيعة ومضمون العقاب بين السرقة التي يقوم بها الموظف العام والسرقة التي يقوم بها الفرد عكس القوانين الوضعية، وكما لا تفرق بين ما إذا كان المال محل الاستيلاء عاما أو خاصا.

وقد نص القرآن الكريم على جريمة السرقة في قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءَ بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.³⁷

❖ استغلال النفوذ والوساطة والتوصية:

ويقصد بالتوصية ما يصدر من شخص ذي نفوذ أو ذي سلطة أو مقام يطلب من الموظف العام قضاء الأمر المطلوب لصاحب الحاجة، أما الوساطة فتصدر من الغير لمصلحة صاحب الحاجة للتوسط لدى الموظف العام وذلك قد يكون في صورة رجاء أو توصية أو طلب من رئيس أو مرؤوس أو ذي قرابة أو صلة؛ بحيث يقوم الموظف بالفعل بأداء العمل أو الامتناع عن العمل أو الإخلال بواجبات الوظيفة الذي تم التوصية أو الوساطة من أجله.³⁸

وقد ثبت أن قوما قد دخلوا على النبي صلى الله عليه وسلم فسألوه الولاية أي بناء على رجاء أو طلب، "فقال لهم: انا لا نولي أمرنا هذا من طلبه، وقال لعبد الرحمان بن سمرة يا عبد الرحمان: لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن غير مسألة اعنت عليها وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها".³⁹

كما أن الإسلام يحرم اكتساب المال عن طريق استغلال السلطة أو النفوذ، ويقضي بمصادرة ما تم اكتسابه عن هذا الطريق وتحويله إلى بيت مال المسلمين، "فقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما عن أبي حميد الساعدي رضي الله عنه، قال: استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الأزد يقال

له ابن اللثبية على الصدقة، فلما قدم قال: هذا لكم وهذا أهدي إلي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ما بال الرجل نستعمله على العمل مما ولانا الله؛ فيقول هذا لكم وهذا أهدي إلي؟ فهلا جلس في بيت أبيه أو بيت أمه فينظر هل يهدى إليه أم لا؟ والذي نفسي بيده لا يأخذ منه شيئاً، إلا به يوم القيامة يحمله على رقبتة..".⁴⁰ ، ففي هذا الحديث دلالة علي تحريم اكتساب المال عن طريق استغلال النفوذ.

وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية في بيان ما يجب على ولاة أمور المسلمين في الأموال العامة: "وليس لولاة الأموال أن يقسموها بحسب أهوائهم، كما يقسم المالك ملكه، فإنما هم أمناء ونواب ووكلاء، ليسوا مُلأَكًا؛ كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني والله، لا أعطي أحداً ولا أمنع أحداً، وإنما أنا قاسمٌ أضعُ حيث أمرت".⁴¹

وان استثناء ظاهرة استغلال النفوذ باتت واضحة في مؤسساتنا، وبالتأكيد ان الاحساس بانعدام المساواة والعدالة والتفاوت الطبقي والتميز في الخدمات والمنافع لصالح فئات مع عوائلهم وأقربائهم؛ يؤدي الى تولد الأحقاد والظلم الاجتماعي الذي بدوره يعد من الآفات الخطيرة التي تهدد المجتمع بالانهيار، والمظاهرات والاحتجاجات الشعبية ما هي إلا تعبير عن انعدام العدالة والمساواة واستثناء الفساد والمنتفعين..، وقد بدا واضحا جدا الفوارق الطبقيّة وثراء طبقات على حساب الأكثرية التي تعيش حالة من الفقر والعوز والحرمان لسبب انها خاضعة لاستغلال أصحاب النفوذ والمنافع الخاصة على حساب المجموع.

ولقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من ولي من أمر المسلمين شيئاً فولى رجلاً وهو يجد من هو أصلح للمسلمين منه، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين".⁴²

❖ **التربح من الوظيفة العامة:** قد يقوم الموظف بطلب أو أخذ أو قبول عطية أو فائدة أو ميزة أو منفعة مقابل أداء عمل أو الامتناع عنه أو الإخلال بواجبات الوظيفة وفي هذه الحال يقع تحت طائلة العقاب المقرر لجرمة الرشوة، ويمكن للموظف أن يلجأ إلى الحصول على المنفعة أو الفائدة بطريق غير مباشر يمكن من خلاله التهرب من الوقوع تحت طائلة القانون، كأن يتدخل الموظف العام مثلا في التوريدات أو المقاولات التي تقوم بها الجهات الإدارية بالاشتراك مع أشخاص من الغير، وذلك سواء بنفسه أو بواسطة غيره للحصول على الربح؛ ومما لا شك فيه أن هذا التدخل يعتبر عملا غير مشروع يضر بالمصلحة العامة، وهو يدخل في إطار الغش والتدليس الذي نعت عنه

الشريعة الإسلامية في العديد من المواضع، منها قوله تعالى: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ..."⁴³، وقوله صلى الله عليه وسلم: "... ومن غشنا فليس منا".⁴⁴

❖ **اهدار المال العام:** يقول الامام الغزالي: ان الحرص على المال العام واحترام حق الدولة والفرد فيه خلقان ينموان في كل مجتمع راشد، ويهزلان في كل بيئة وضيعة... والأمة التي يراق مالها العام في التراب، او يترك غير مرموق بعناية او يعد غنيمة باردة لمن استطاع احرازه- الامة التي تبلغ هذا الدرك لا تبشر شؤونها بخير ابدا...⁴⁵

3. أسباب مشكلة الإثراء غير المشروع:

رغم وجود العديد من العوامل والأسباب التي تدفع موظف الحكومة أو القطاع العمومي إلى الإثراء غير المشروع بمختلف الأساليب؛ إلا أنه وفي تقديرنا فإن السبب الرئيسي لتفشي ظاهرة الفساد بشكل عام وجرمة الإثراء غير المشروع بشكل خاص هو افتقاد صفة الأمانة عند هذا الموظف؛ لما تتضمنه هذه الصفة من معاني يؤدي انتشارها الى البعد عن أي مظهر من مظاهر الفساد بشكل عام والاثراء غير المشروع بشكل خاص، حيث يقول الشيخ محمد الغزالي: "... ومن معاني الأمانة أن يحرص المرء على أداء واجبه كاملا، في العمل الذي يناط به... وأن لا يستغل الرجل منصبه الذي عين فيه لجر منفعة إلى شخصه أو قرابته، فإن التشبع من المال العام جريمة، والمعروف ان الحكومات أو الشركات تمنح مستخدميها أجورا معينة؛ فمحاولة التزيد عليها بالطرق المتوتية، هي اكتساب للسحت... كما يدخل في معاني الأمانة وضع كل شيء في المكان الجدير به واللائق له فلا يسند منصب إلا لصاحبه الحقيقي به، ولا تملأ الوظيفة إلا بالرجل الذي ترفعه كفايته إليها...".⁴⁶

وان العدد الكثيف من الموظفين والعمال الذي يعمل في الجهاز الحكومي يستطيع- لو نبت شعور الأمانة في قلبه- أن يؤدي للدولة عشرة أضعاف ما ينتجه الآن، وأن يمنع من الخسائر مثل هذه النسبة.⁴⁷

ومما يؤكد ان انعدام الأمانة، كانت من أولى أسباب الإثراء غير المشروع، لموظفي الحكومة والقطاع العمومي، هو أن هؤلاء لو توافر فيهم شروط الأمانة كما توفر في سلفهم الصالح لتسامت أنفسهم وقنعوا بما هم فيه، وما أثروا بطريق غير مشروع مهما اشتدت بهم الحاجة؛ والأمثلة في تراثنا الإسلامي عديدة بدءا برسولنا الكريم الأمين مرورا بالخلفاء الراشدين إلى بقية الصحابة الذين انيطت لهم مختلف المراكز القيادية، وتعففوا...

وبصورة عامة يمكن سرد أهم الأسباب والدوافع التي ترتبط بشكل كبير مع هذا السلوك غير الأخلاقي في النقاط الآتية:

1. انخفاض الاجور والمرتبات التي يحصل عليها الموظف وعدم كفايتها لتلبية واشباع حاجته وسد متطلبات عائلته، وقد لفت ديننا الحنيف لذلك في صور عدة منها ما رواه الامام أبو يوسف أن: "أبا عبدة قال لعمر بن الخطاب حين علم أنه سيولي بعض الصحابة بعض المناصب: دنست أصحاب رسول الله، فقال له عمر: يا أبا عبدة، اذا لم أستعن بأهل الدين على سلامة ديني، فبمن أستعين؟ قال: أما إن فعلت، فأغنيهم بالعمالة، عن الخيانة"⁴⁸، حيث يقول القاضي أبو يوسف معلقا على مقولة أبي عبدة: "اذا استعملتهم في شيء فأجزل لهم في العطاء، والرزق لا يحتاجون".⁴⁹
- وإذا كانت مطالبة سيدنا أبو عبدة بإغناء وإكفاء الصحابة بالأجر الكافي لكي لا يلجئوا الى تحقيق الغنى والكفاية عن طريق الخيانة والإثراء غير المشروع- وهم من هم وما يتمتعون به من أمانة وعفة وتدين...- وما بيننا وما بينهم من بون شاسع في الأخلاقيات، والأمانة و...؛ فإن هذا الأمر مطلوب لنا من باب أولى.
2. ارتفاع الأسعار والخدمات التي يحتاجها الموظف وذلك نتيجة لظهور السوق السوداء واختفاء السلع في قنوات التوزيع الرسمية، وبالتالي انخفاض القوة الشرائية للأجر أو الراتب.
3. ضعف تطبيق القوانين والأنظمة والقرارات التي تنظم الوظيفة والعمل، وتنظيم سلوك العاملين في المنظمات؛ حيث أن تطبيق القوانين والنظم والقرارات يحتاج الى قيادات ادارية مخصصة للوطن وملزمة دينياً وأخلاقياً في اداء الواجب والعمل، لأن أخطر أنواع الفساد هو فساد القادة، ولذلك يتطلب الأمر من القيادات الادارية الملتزمة والشجاعة القادرة على مواجهة الفساد والتسيب والتي تحمل الغربة والاستعداد للتضحية بالمصلحة الشخصية من أجل خدمة الوطن والمجتمع.
4. سوء التنظيم وعدم الاستقرار الاداري: ان عدم وجود هيكل تنظيمي جيد، استقرار القيادة الادارية وتغيرها باستمرار، وعدم وجود دليل تنظيمي يتضمن ارشادات وتوجيهات ادارية لسلوك الموظفين والعاملين.. الخ؛ كل ذلك يساهم في تدني السلوك الوظيفي المرغوب ويؤدي الى تفشي السلوك اللا أخلاقي في المنظمة.
5. سوء تطبيق الاجراءات العلمية في اختيار وتعيين الموظفين نتيجة لعدم استخدام اسلوب المقابلات الشخصية والاختبارات اللازمة لاختيار العاملين الذين تتوفر فيهم الكفاءة والصدق والأمانة في التعامل والعمل وأنداك اهمال استخدام التقارير السنوية وتقييم الاداء ومعايير الترفيع والترقية... الخ.

6. سوء الإدارة: ويتمثل في ضعف الرقابة والمتابعة وعدم وضع الشخص المناسب في المكان المناسب، وعدم وضوح الواجبات والمسؤوليات للموظف الحكومي.

❖ استغلال النفوذ

❖ ضعف مستوى الرقابة على الأموال العامة،

❖ عدم معاقبة المثرين بشكل غير مشروع بطريقة رادعة.

v. الوقاية من مشكلة الاثراء غير المشروع من المنظور الإسلامي:

قبل تناول أساليب الوقاية من مشكلة الإثراء غير المشروع للموظف العام من المنظور الإسلامي، يمكن إيراد مقولة أحد المفكرين المسلمين حين قال: ذهبت إلى الغرب فوجدت إسلاما بلا مسلمين.. وعدت إلى هنا فوجدت مسلمين بلا إسلام، والمقصود بوجود الإسلام في الغرب هنا هو وجود المبادئ التي دعا إليها الإسلام من عدل ومساواة وحرية، وإتقان للعمل وأمانة واحترام للوقت..، ومختلف التعاليم والمبادئ والقيم والأسس التي تقوم عليها الشريعة الإسلامية؛ والتي كان حريا بها أن تكون في المجتمعات الإسلامية، التي تعاني من التخلف والركود وانتشار الرشوة والاستيلاء على الأموال العامة وكل أنواع الترتيح الوظيفي واستغلال الوظيفة وانتشار الوساطات، وغيرها من مظاهر الفساد..، ويصدق فينا قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: نحن قوم أعزنا الله بالإسلام فإذا ابتغينا العزة في غيره أذلنا الله.

وانطلاقا من الأسباب والدوافع التي يمكن أن تؤدي إلى تفشي ظاهرة الإثراء غير المشروع، يمكن ذكر بعض الاجراءات التي اتخذها الاقتصاد الاسلامي للوقاية من هذه المشكلة ومواجهتها:

✓ جعل امانة العامل شرطا اساسيا لتشغيله، واثارة الدافع الديني، وايجاد الوازع الاخلاقي لدى الموظف.

✓ حصر اموال وممتلكات الموظف قبل توليه المنصب، ومصادرة ما زاد عليها بغير حق.

✓ التأكيد على تحقيق توازن اقتصادي كبير ورفع المستوى المعيشي للمواطن سواء كان موظف ضمن دوائر الدولة أو مواطن عادي للنهوض بالمستوى الاقتصادي للفرد، وبالتالي المجتمع.

✓ منع كل طرق أخذ الاموال بالباطل من: سرقة ورتشوة وهدية واستغلال للنفوذ..، عن طريق سن القوانين الرادعة لكل هذه الجرائم.

- ✓ إعادة النظر بمستويات الرواتب والاجور بين فترة وأخرى، ودعم واسناد الموظف الامين وتقديم الحوافز المناسبة له وتقويمه واعتباره مثالاً وقدوة حسنة يمكن ان يقتدى بها الاخرين ويعدلون من سلوكهم المنحرف وتصرفاتهم الادارية الفاسدة.
- ✓ تقوية العلاقة بين الأجهزة الإعلامية وأجهزة مكافحة الفساد الإداري المالي وتعمل الأولى على نشر حالات الاثراء غير المشروع التي يتم اكتشافها وتطبيق العقوبات الكافية عليها؛ من قبل الأخرى بهدف نقل الصورة واضحة عما تحققه هذه الأجهزة من انجازات.
- ✓ ضرورة تفعيل الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني في محاربة الإفساد والمفسدين.
- ✓ تفعيل الخطاب الديني في المساجد، وتحسين التربية، من أجل خلق توعية دينية وأخلاقية في المجتمع الإسلامي.
- ✓ تطبيق مبادئ الشفافية والمساءلة والمحاسبة.
- ✓ تفعيل جهاز الحسبة وغيرها من التنظيمات المالية الإسلامية التي يمكن أن يساهم تفعيل دورها في القضاء على كل أشكال الفساد الاقتصادي عموماً والإداري والمالي خصوصاً.

خاتمة:

في ختام هذا البحث نجد أن مشكلة أو جريمة الإثراء غير المشروع عند موظفي القطاع العمومي موجودة ومتفشية بشكل كبير في معظم الدول وفي الدول العربية والإسلامية بشكل خاص؛ وتضخم حجم الأموال المثرى بها؛ بطريق غير مشروع، من جهة، وعلى الرغم من أن الإسلام لديه الحل الحاسم لمواجهة تلك المشكلة من جهة أخرى، نجد أن الاقتصاد الإسلامي المستمد من الكتاب والسنة لديه حلول مشكلة أو جريمة الإثراء غير المشروع عند الموظف العام، ومن خلال هذه الدراسة تم التوصل للنتائج التالية:

- ✓ مشكلة الإثراء غير المشروع لم تعد قاصرة على صغار الموظفين بل تفشت وبشكل كبير بين شتى أوساط هؤلاء الموظفين من مديريين وقضاة ووزراء ونوابا برلمانيين، بل ورؤساء.
- ✓ أن الإثراء غير المشروع لموظفي القطاع العمومي يرجع لعدة أسباب: أهمها انعدام الأمانة والوازع الديني والأخلاقي، بالإضافة إلى عوامل عديدة منها تدني مستويات الأجور، وضعف مستوى الرقابة على الاموال العامة، و...

✓ أن الأسلوب الاقتصادي الإسلامي لمواجهة مشكلة الأثراء غير المشروع لموظفي القطاع العمومي، يقوم على عدة محاور منها: جعل امانة العامل شرطاً أساسياً لتشغيله، وأثارة الدافع الديني، وإيجاد الوازع الاخلاقي لدى الموظف، ضرورة تفعيل الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني في محاربة الإفساد والمفسدين، وتفعيل الخطاب الديني في المساجد، وتحسين التربية، من أجل خلق توعية دينية وأخلاقية في المجتمع الإسلامي.

الهوامش والمراجع:

¹ علي عبد القادر علي، "مؤشرات قياس الفساد الاداري"، جسر التنمية، سلسلة دورية تعنى بقضايا التنمية في الدول العربية، الكويت: المعهد العربي للتخطيط، العدد 70، فيفري 2008، ص 07.

² Transparency international. "Corruption Perceptions Index 2011": <http://cpi.transparency.org/cpi2011/results/>

³ الآية 205 من سورة البقرة.

⁴ الآية 188 من سورة البقرة.

⁵ محمد عبد الحليم عمر، "الإجراءات العملية الإسلامية لعلاج الفساد الاقتصادي"، ندوة «الفساد الاقتصادي الواقع المعاصر - العلاج الإسلامي»، مركز صالح عبد الله كامل للاقتصاد الإسلامي، جامعة الأزهر، القاهرة: 16-17 ذي الحجة 1420هـ / 22-23 مارس 2000م، ص ص 03-04.

⁶ عباس حميد التميمي، آليات الحوكمة ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري في الشركات المملوكة للدولة، ص 8، الموقع الالكتروني:

تاريخ الاطلاع: 2012/04/05، www.nazah.iq/search_web1_muhasabe/2.doc

⁷ رضا صاحب أبو حمد، حاكم جبوري الخفاجي، "الفساد الاداري والمالي في اعمار العراق"، ص 8، الموقع الالكتروني:

تاريخ www.mng.kulauniv.com/teaching/redhasahib/managerial%20bad.com

الاطلاع: 2012/04/05، .

⁸ عبد الحليم مشري، عمر فرحاتي، "الفساد الاداري مدخل مفاهيمي"، مجلة الاجتهاد القضائي، (مخبر أثر الاجتهاد القضائي على التشريع، العدد الخامس، جامعة محمد خيضر بسكرة)، ص 12:

http://www.univ-biskra.dz/fac/droit/revues/revu_ejtehad

⁹ عبد الحليم مشري، عمر فرحاتي، مرجع سابق، ص 13.

¹⁰ عمار طارق عبد العزيز، "الفساد الاداري وطرق معالجته"، ص 03، الموقع الالكتروني: www.lawjo.net/attachment.php

تاريخ الاطلاع: 2012/04/05.

¹¹ عمر القاضي، الفساد الإداري و إمكانيات الإصلاح الاقتصادي، ص ص 6-7، الموقع الالكتروني:

www.transparency-kwait.org/index.php تاريخ الاطلاع: /04/07/2012..

- ¹² عمر القاضي، مرجع سابق، ص- ص.8-12.
- ¹³ عمار طارق عبد العزيز، مرجع سابق، ص، ص. 6،7.
- ¹⁴ فحري عبد اللطيف، "أثر أخلاقيات الوظيفة في تقليل فرص الفساد الإداري في الوظائف الحكومية"، مجلة العلوم الإنسانية، (العدد: 29، السنة الرابعة، جويلية 2006)، الموقع الإلكتروني: <http://www.ulum.nl/b154.htm>، تاريخ الاطلاع: 2012/04/07، ص ص 6-7.
- ¹⁵ عمر القاضي، مرجع سابق، ص، ص.14،15.
- ¹⁶ المرجع سابق، ص، ص.16،17.
- ¹⁷ بشير مصيطفي، "الفساد الاقتصادي مدخل إلى المفهوم والتجليات"، مجلة دراسات اقتصادية، (العدد السادس: جويلية 2005، مركز البصيرة للبحوث والدراسات الانسانية، الدار الخلدونية للنشر والتوزيع)، ص، ص.14، 13.
- ¹⁸ المرجع السابق، ص، ص.14،15.
- ¹⁹ عبد الله بن حاسن الجابري، "الفساد الاقتصادي أنواعه، أسبابه آثاره وعلاجه"، ص ص 10-12، الموقع الإلكتروني: <http://www.kantakji.com/files/economics/16226.d0c>، تاريخ الاطلاع: 2012/04/05.
- ²⁰ يوسف خليفة يوسف، مرجع سابق، ص.267.
- ²¹ عبد الله بن حاسن الجابري، مرجع سابق، ص، ص. 12،13.
- ²² يوسف خليفة يوسف، مرجع سابق، ص.269.
- ²³ عبد الله بن حاسن الجابري، مرجع سابق، ص، ص. 13،14.
- ²⁴ ابن منظور، لسان العرب، تحقيق وتصنيف: عبد الله علي الكبير، محمد احمد حسب الله، هاشم محمد الشاذلي، المجلد الاول، القاهرة: دار المعارف، سنة الطبع غير محددة، ص 479.
- ²⁵ بلال أمين زين الدين، ظاهرة الفساد الإداري في الدول العربية والتشريع المقارن، مقارنة بالشريعة الإسلامية. الاسكندرية: دار الفكر الجامعي، 2009، ص.102.
- ²⁶ أحمد أولاد سعيد، "مكافحة الفساد المالي في الإسلام: جريمة الرشوة نموذجاً"، الملتقى الدولي الأول: الاقتصاد الإسلامي، الواقع...وراهانات المستقبل، المنعقد في 23-24 فيفري 2011، المركز الجامعي غرداية، ص 03.
- ²⁷ نفس المرجع، ص ص 03-04.
- ²⁸ بلال أمين زين الدين، مرجع سابق ص 150.
- ²⁹ ابي زكريا يحيى بن شرف النووي، رياض الصالحين. القاهرة: دار الكتاب الحديث، بدون سنة نشر، ص 364.
- ³⁰ الآية 25 من سورة النبأ.
- ³¹ الآية 28 من سورة النبأ.
- ³² الآية 07 من سورة النور.
- ³³ الآية 58 من سورة النساء.

- ³⁴ ابن تيمية، السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية. بيروت: دار الفكر، 2002، ص 43.
- ³⁵ الآية 161 من سورة ال عمران.
- ³⁶ بلال أمين زين الدين، مرجع سابق، ص182.
- ³⁷ الآية 38 من سورة المائدة.
- ³⁸ بلال أمين زين الدين، مرجع سابق، ص 209.
- ³⁹ إبي زكريا يحيى بن شرف النووي، مرجع سابق، ص، ص. 190، 191.
- ⁴⁰ ابن تيمية، مرجع سابق، ص55.
- ⁴¹ ابن تيمية، مرجع سابق، ص 45.
- ⁴² ابن تيمية، مرجع سابق، ص 23..
- ⁴³ الآية 29 من سورة النساء.
- ⁴⁴ إبي زكريا يحيى بن شرف النووي، مرجع سابق، ص375.
- ⁴⁵ محمد الغزالي، الإسلام والطاقات المعطلة. الجزائر: الزيتونة للنشر، 1987، ص12.
- ⁴⁶ محمد الغزالي، خلق المسلم. ط 8، القاهرة: دار الكتب الحديثة، 1974، ص 48.
- ⁴⁷ محمد الغزالي، الإسلام والطاقات المعطلة، مرجع سابق، ص ص 136-137..
- ⁴⁸ ابو يوسف يعقوب بن ابراهيم، الخراج، القاهرة: دار المعرفة، ص. 113.
- ⁴⁹ نفس المرجع، ص. 113.

دور الجامعة الجزائرية في التنمية الاقتصادية: الفرص والقيود

أ. عربي بومدين*

Abstract :

There is no doubt that the institution of university, through the scientific research in today's world, is playing an important role in the development process, and the international experiences in this field prove it, because the fundamental axe of advanced economies resides in the appraisal of the scientific research and use it as a tool of the economic development. Thus, this paper will address the reality of the university and scientific research in Algeria, in an attempt to discuss an important issue related to the opportunities and constraints of the Algerian university for the sake of carrying the role for which it was founded, which is the contribution to the development process.

Keywords: university, scientific research, economic development, knowledge economy, Algeria.

الملخص:

لا شك أن المؤسسة الجامعية، ومن خلال البحث العلمي في العالم اليوم، باتت تلعب أدوارا مهمة في العملية التنموية، ودليل ذلك التجارب العالمية في هذا المجال، فالاقتصاديات المتقدمة عمودها الأساس هو ترمين البحوث العلمية وتسخيرها أداة في خدمة التنمية الاقتصادية، انطلاقا من ذلك ستعالج هذه الورقة البحثية واقع الجامعة والبحث العلمي في الجزائر، في محاولة لمناقشة قضية مهمة تتعلق بالفرص والقيود التي تعترض الجامعة الجزائرية في سبيل قيامها بالدور التي وجدت لأجله، ألا وهو المساهمة في العملية التنموية.

الكلمات المفتاحية: الجامعة، البحث العلمي، التنمية الاقتصادية، اقتصاد المعرفة، الجزائر.

* أستاذ مساعد ب، مخبر إصلاح السياسات العربية في ظل تحديات العولمة-جامعة الشلف.

مقدمة:

يشهد عالم اليوم حركية وتطورات هائلة في شتى المجالات، بفضل التدفق العلمي والمعلوماتي السريع، حيث أصبح العلم أداة حاسمة لدى الدول لتحقيق رقيها وازدهارها، وبلوغها مرحلة الاقتصاد المعرفي القائم على تقنية المعلومات والاتصالات، فضلا على أن الدول اليوم أصبحت تركز أكثر فأكثر على رأس المال البشري لتحقيق التنمية الاقتصادية، خاصة في ظل اتجاه النظريات الحديثة للتنمية إلى التركيز على محورية الفرد على اعتبار أن الإنسان هو محرك كل عملية تنموية وهدف لها في نفس الوقت، على خلاف النظريات الكلاسيكية التي ركزت على تراكم رأس المال المادي.

وضمن هذا السياق فإن المؤسسة الجامعية ومن خلالها الأبحاث العلمية، ومراكز البحث أصبحت تلعب دورا مهما في الدفع بعجلة الاقتصاد الوطني، فضلا على أن الدول أصبحت تخصص ميزانيات معتبرة لتمويل الأبحاث العلمية، ودعم المشاريع الأكاديمية لما تمثله هذه الأخيرة من أهمية بالغة في الرفع من الكفاءة والفعالية وتحسين الأداء، زيادة على دور هذه الأخيرة في البناء السياسي والاقتصادي والاجتماعي المنوط بالدولة.

وفي هذا الإطار تظهر العلاقة الوظيفية بين مخرجات الجامعة الجزائرية المتمثلة في أبحاثها العلمية وبين التنمية الاقتصادية، أي دور الجامعة الجزائرية في الدفع بعجلة التنمية لتحقيق أهدافها، من خلال قياس مدى فاعلية هذه المؤسسة في التنمية، وهل حقيقة هناك ترابط بينها وبين السوق في محاولة لتشريح الفرص المتاحة والقيود المعرقة كي تلعب هذا الدور الاستراتيجي المنوط بها. وعليه ستعالج هذه الورقة الإشكالية التالية:

إلى أي مدى استطاعت الجامعة الجزائرية أن تساهم بفعالية في عملية التنمية الاقتصادية؟

إن الهدف من هذا البحث هو الكشف عن العلاقة القائمة بين الجامعة الجزائرية والتنمية الاقتصادية و الوقوف على مدى مساهمتها في ذلك، ولذلك ارتأينا تقسيم البحث إلى خمسة محاور ، يتضمن **المحور الأول**: ضبط المفاهيم الأساسية الخاصة بهذا المجال، **المحور الثاني**: البحث عن العلاقة بين الجامعة والتنمية الاقتصادية في الجزائر، **المحور الثالث**: أهم المعوقات التي واجهت وتواجه الجامعة الجزائرية في تحقيق التنمية، **المحور الرابع**: يتضمن عرض لأهم التجارب الناجحة في النهوض بالتنمية الاقتصادية من خلال الاهتمام بالبحث العلمي، ويتضمن **المحور الخامس** والأخير : إستراتيجيات تفعيل دور الجامعة الجزائرية لخدمة أهداف التنمية الاقتصادية .

المحور الأول: ضبط مفاهيم الدراسة:

1. مفهوم الجامعة:

حسب تعريف قاموس Merriam Webster تعتبر الجامعة مؤسسة عالية المستوى غرضها التدريس والبحث، ومنح شهادات أكاديمية خاصة لمن يرتادونها؛ إحدى هذه الشهادات تُمنح للمتخرجين في طور دراسات التدرج undergraduate وعادة ما تسمى بشهادة الليسانس؛ في حين تمنح الجامعة شهادات عليا للباحثين في طور دراسات ما بعد التدرج post-graduation والتي عادة ما تشمل شهادة الماجستير وشهادة الدكتوراه.¹

يمكن تعريف الجامعة على أساس أنها مجتمع مصغر، يقوم فيه الأساتذة والطلبة معا بمناقشة، تطوير واستكشاف أفكار تتميز بالصعوبة والتعقيد والأصالة، وتعتبر هذه الأفكار والدراسات التي تنتج عنها إرث الإنسانية الذي ينبغي على الجامعة المحافظة عليه، إيصاله إلى الأجيال المقبلة وتحديثه بصفة مستمرة. إن مهمة الجامعة لا تنحصر في الحفاظ وإيصال المعارف، بل لا بد لها من إنتاجها أيضا، من خلال البحث العلمي. تعتبر الجامعة كذلك خدمة عامة، فهي تشارك في بناء المجتمع، ومصدر للتطور الاجتماعي، الثقافي والإقتصادي؛ ويقع على عاتق الجامعة تكوين الإطارات التي تحتاجها الدولة. ولا بد لتكوين الجامعة أن يأخذ في عين الاعتبار حاجات المجتمع ومتطلباته وانشغالاته.²

2. مفهوم البحث العلمي:

يخطى البحث العلمي بأهمية كبيرة لدى الدول والمجتمعات، فهو المعيار الذي يمكن تصنيف هذه الأخيرة من خلاله، والبحث العلمي "هو استقصاء منظم، يهدف إلى إضافة معارف يمكن توصيلها، والتحقق من صحتها عن طريق الاختبار العلمي، ويمكن تعريفه أيضا: "البحث العلمي وسيلة للدراسة يمكن بواسطتها التوصل إلى حل مشكلة محددة، وذلك عن طريق التقصي الشامل والدقيق لجميع الشواهد والأدلة التي يمكن التحقق منها والتي تتصل بهذه المشكلة المحددة". فالبحث العلمي هو بمثابة الوسيلة التي تمكننا من المعرفة، وتوجه بحوثنا من خلال المنهج المستخدم أو النظرية المتبعة، كما أن البحث العلمي سبيل الوصول إلى الحقائق العلمية، وهو اختبار للمناهج والطرق المستخدمة وللفروض، والبحث العلمي يعيننا على إزالة اللبس والغموض اللذين يحيطان بالظواهر.³

كما يعرف البحث العلمي أيضا: " بأنه عملية فكرية منظمة يقوم بها شخص يسمى "الباحث" من أجل تقصي الحقائق بشأن مسألة أو مشكلة معينة تسمى "مشكلة البحث"، باتباع طريقة علمية منظمة

تسمى "منهج البحث" بغية الوصول إلى حلول ملائمة للعلاج، أو إلى نتائج صالحة للتعميم على المشاكل المماثلة تسمى "نتائج البحث"⁴.

3. مفهوم التنمية الاقتصادية:

تشير التنمية الاقتصادية إلى الإجراءات المنسقة، المتضافرة والملموسة المتخذة من قبل المجتمعات وواضعي السياسات، والتي تعمل على تحسين مستوى المعيشة والصحة الاقتصادية للمنطقة المعنية. ويعرفها البروفيسور "مايكل تودارو" Michael Todaro أنها تحسن ظروف المعيشة تلبية حاجات المواطنين وزيادة ثقتهم في مجتمع أكثر حرية وعدالة. وهو يقترح أن الطريقة الأكثر دقة لقياس التنمية الاقتصادية هو مؤشر التنمية البشرية، الذي يأخذ في عين الاعتبار معدلات نمو الأمية، ومتوسط العمر الذي بدوره له تأثير واضح على الإنتاجية، ويمكن أن يؤدي إلى النمو الاقتصادي.⁵ ويمكن أن تشير التنمية الاقتصادية كذلك إلى التغيرات الكمية والنوعية في الاقتصادات القائمة، وتشمل التنمية الاقتصادية تنمية رأس المال البشري، وزيادة نسبة نمو الأمية، وتحسين البنى التحتية، وتحسين مجالات الصحة والسلامة وغيرها من المجالات التي تهدف إلى زيادة الرفاهية العامة للمواطنين.

بشكل عام، عادة ما تكون التنمية الاقتصادية محط اهتمام الحكومات لتحسين مستوى المعيشة وذلك من خلال خلق فرص العمل، ودعم الابتكار والأفكار الجديدة، وخلق الثروات، وتحسين جودة الحياة. وغالبا ما يتم تعريف التنمية الاقتصادية على أساس الأهداف التي تحاول تحقيقها هذه الأخيرة، والتي تشمل بناء أو تحسين البنى التحتية (مثل الطرق والجسور وما إلى ذلك)؛ تحفيز الاستثمارات الجديدة؛ تحسين نظام التعليم من خلال إنشاء مدارس جديدة وتحسين نوعية التكوين فيها؛ وتحسين السلامة العامة لدى أفراد المجتمع.⁶

4. مفهوم الكفاءة:

الكفاءة هي مفهوم عام يشمل القدرة على استعمال المهارات والمعارف الشخصية في وضعيات جديدة داخل حقل معين، وبالتالي فالكفاءة تعني القدرة، أي كل ما يجعل الفرد قادرا على فعل شيء ما ومؤهلا للقيام به، أو إظهار سلوك أو مجموعة سلوكيات تتناسب مع وضعية ما. مثل القدرة على تعريف الأشياء أو على المقارنة بينها... والقدرة على التحليل والاستخلاص.. إلخ، كل هذه النشاطات عبارة عن قدرات.⁷

5. وظائف الجامعة:

لا شك أن للجامعة دور محوري وأساسي في المجتمع، بحيث يرى في هذا الصدد الأستاذ "عمار بوحوش": "إن دور الجامعات يتمثل في تهيئة الجو لرجال العلم والمعرفة لكي يضعوا التصورات أمام كبار المسؤولين وقادة المجتمع، وتزويدهم بالحقائق والتحليلات العلمية التي تمكنهم من فهم جوهر القضايا الاجتماعية، واتخاذ القرارات الدقيقة، أو سن القوانين التي تخدم المصلحة العليا للدولة والمجتمع"⁸. فبناء على هذا التعريف فإنه لا يمكن حصر دور الجامعة في تكوين وتخريج اطارات بشرية فقط، وإنما يتعدى ذلك إلى صناعة وإنتاج المعرفة، فضلا عن تقديم الآليات العلمية الصحيحة والدقيقة التي تمكن قادة المجتمع والدولة من بناء قراراتهم على أرضية علمية تساهم في رقي وتطور المجتمع.

انطلاقا من ذلك وتأسيسا عليه يمكن القول أن وظائف الجامعة تكمن في ثلاث وظائف رئيسية⁹:

- قيام الجامعة في تقديم المعرفة ونشرها، وذلك من خلال التعليم والتدريس، وتزويد الطلاب بمختلف العلوم والمعارف والمهارات، بغية إعداد إطارات بشرية في مختلف التخصصات التي يحتاجها المجتمع، وهو الأمر الذي يساهم بشكل كبير في عملية التنمية الاقتصادية.
- تقوم الجامعة بدور أساسي ومحوري في عملية البحث العلمي في مختلف مجالات المعرفة الانسانية وتطبيقاتها العلمية والتكنولوجية، إذ يساهم ذلك في الدفع بعملية التنمية الاقتصادية ويجاد حلول سريعة وفعالة لمشاكل تأخر التنمية الاقتصادية.
- يكمن دور الجامعة في خدمة المجتمع عن طريق دورها التثقيفي والإرشادي، والمشاركة في تقديم الخدمات الاجتماعية، والتنشئة ونشر الوعي، وتدعيم الاتجاهات الاجتماعية، وتعزيز القيم المجتمعية والحفاظ عليها.

المحور الثاني: الجامعة والتنمية الاقتصادية في الجزائر: أية علاقة؟

لا شك أن التنمية تعتمد على مجموعة من العوامل، على غرار رأس المال، والموارد الطبيعية، والتقدم التقني والتكنولوجي، فضلا عن الظروف السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، ودرجة الوعي لدى أفراد المجتمع¹⁰. فالتنمية لا تحتاج فقط إلى متطلبات مادية بالدرجة الأولى، بل تنصرف إلى وجود رأس مال بشري مؤهل في إطار تقوية مجتمع المعرفة، وبناء ما يعرف باقتصاد المعرفة الذي يجعل من الفرد محور هذه العملية. وهي الأهداف التي ركزت عليها مختلف تقارير التنمية البشرية الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (PNUD)، والتي بدأت في الصدور كل سنة بداية من سنة 2001، والتي يمكن من خلالها

قياس مستوى التنمية البشرية والرفاه البشري انطلاقا من عدة مؤشرات، ومن بين أهم هذه المؤشرات التعليم¹¹.

يمكن القول أن التنمية والجامعة (التعليم) يلتقيان في عنصر مشترك وهو الإنسان، بحيث أن التعليم الجامعي يتناول شخصية الإنسان بجميع جوانبها وتحقيق التكامل لها، كما أن التنمية تهدف بالأساس إلى تنمية المجتمع، وإتاحة التقدم والتطور له، والدفع به إلى تحقيق التنمية الشاملة والمتوازنة، هذه الأخيرة تتوقف فعاليتها ونجاحاتها على وجود الجامعة كمؤسسة تعليمية في تنمية المورد البشري وتأهيله بأن يكون قادرا على التكيف مع المتطلبات العصرية للنهوض بالتنمية، والتي بات الإنسان محورا أساسيا لها، بحيث جاء في تقرير التنمية البشرية لعام 1993 تحت عنوان: "مشاركة الناس" بأن التنمية البشرية هي: "تنمية الناس، من أجل الناس، بواسطة الناس". وهو ما يعني الاستثمار في قدرات البشر وإعطاء الفرص لهم¹².

وبالعودة إلى علاقة الجامعة بالتنمية الاقتصادية في الجزائر فتجد الإشارة أولا إلى أن ظهور الجامعة الجزائرية بالمفهوم الفعلي كان مع إنشاء وزارة التعليم العالي والبحث العلمي سنة 1970، ومع إطلاق عملية إصلاح التعليم العالي الكبرى سنة 1971، فكانت متطلبات نموذج التنمية الاقتصادية الذي تم الشروع في تنفيذه ابتداء من إطلاق مخطط الثلاثي الأول سنة 1967 تفرض إعادة هيكلة عميقة لمنظومة التربية والتكوين بشكل عام ومنظومة التعليم العالي بشكل خاص، وبالفعل فإن مخطط التصنيع الذي تم تصميمه لتنمية الاقتصاد الوطني قد نتج عنه حاجة ملحة لإطارات سامية، ومن ثم تم تحديد توجه جديد ومهام جديدة أوكلت إلى منظومة التعليم العالي، حيث تمت إعادة الهيكلة هذه وفق أربعة محاور رئيسية: إعادة صياغة برامج التكوين بشكل كلي، وتنظيم بيداغوجي جديد للدراسة، وتكثيف النماء في التعليم العالي، وإعادة تنظيم شامل للهيكل الجامعية¹³. وتوالت بعدها العديد من القوانين والإصلاحات في إطار منظومة التعليم العالي، غير أن هذه الإصلاحات تبقى هيكلية لا ترقى إلى المستوى المطلوب فتشريح واقع الجامعة الجزائرية اليوم وتوصيفها الدقيق، فضلا عن مشاكلها واخفاقاتها، واحتلالها ذيل ترتيب الجامعات في العالم إنما يعكس بوضوح فشل هذه الإصلاحات في بلوغ أهداف التنمية الاقتصادية انطلاقا من تطوير منظومة البحث العلمي في الجزائر كونها لا تخرج عن إطار المقاربة التي تأخذ بها الحكومة في تسيير مؤسساتها التعليمية، ومن بينها الجامعة، ويظهر ذلك بصفة جلية من خلال فهم مرتكزات السياسة العامة التعليمية في الجزائر. وسياسة التعليم العالي والبحث العلمي¹⁴ المنتهجة في إطار مخططات ومشاريع التنمية الاقتصادية في الجزائر منذ الاستقلال إلى غاية يومنا هذا، وهو الأمر الذي يعزى بدرجة كبيرة إلى طبيعة النظام السياسي في الجزائر، وفلسفته في التعامل مع هذه القطاعات الاستراتيجية، ويظهر ذلك في¹⁵:

- إعطاء فرص للشباب كي يحصلوا على شهادات كي تمكنهم من احتلال مواقع اجتماعية.
- تقديم الدعم المالي للجامعات كي تقوم بإعداد موظفين للدولة.
- اعتبار الأساتذة مجرد مؤطرين ومدرسين، أو موظفين إداريين تنتهي مهمتهم عند التدريس والتلقين دون الارتقاء الى وضع التصورات والنظريات العلمية.
- اعتبار الجامعة قطاع خدماتي للمتعلمين وليس قطاع إنتاجي.
- الاهتمام بالجوانب المادية وتشبيد وبناء الهياكل الجامعية في الجزائر، وإهمال الكتاب الجامعي والنشر والتأليف الذي يمثل عمود وأساس التعليم الجامعي، ومن ثم انعكاساته على ضعف المؤطر والطالب، ومن ثم التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

في حين أن دور الجامعة لا بد أن يتخطى هذه الوظائف الكلاسيكية، إلى وظائف أخرى تمكنها من المساهمة الفعالة في بناء قوة الدولة داخليا وتعزيز مكانتها خارجيا، بما يتماشى ووظائفها الجديدة والتحديات التي تواجهها في إطار عالم يزداد تعولما، وضمن هذه النظرة يطرح التساؤل الجوهرى : وهو لما يراد للجامعة الجزائرية أن تبقى حبيسة هذه النظرة الأحادية؟

والإجابة على هذا التساؤل يستدعي الكشف عن العلاقة الجدلية القائمة بين الجامعة والنظام السياسي بالجزائر كونها ترجع بدرجة كبيرة إلى طبيعة النظام السياسي بالجزائر، فهل هو حقيقة ينبع من رغبة سياسية حقيقية في تفعيل دور الجامعة في عملية التنمية أم محاولة فقط للتسويق السياسي وإيجاد المثقف التقليدي ونخبة ملحقة بالنظام السياسي؟ خاصة في إطار مسألة شراء السلم الاجتماعي وتهميش أو تغييب دور الجامعي في العملية السياسية والاجتماعية والتنموية، فضلا عن غياب التحفيز، التشجيع، وتهميش دور العلوم الانسانية في عملية التنمية الاقتصادية، ومن ثم التنمية الانسانية المستدامة¹⁶، فضلا عن قلة الدعم المادي والمعنوي، وضعف فرص التواصل الفكري والعلمي بين الأستاذ والطالب، بين الأستاذة المؤطرين والأجانب، وهو ما يجعلهم حبيسي رؤية واحدة ويجرمهم من الاستفادة من الخبرات الأجنبية، ذلك أن الجامعة التي تعطي شهادات لطلابها وتعجز عن إتاحة الفرصة لهم للاستفادة من الخبرات سوف لن تساهم في عملية التنمية الوطنية. ناهيك عن غياب كلي لدور الأبحاث العلمية والمكتبيات العلمية وتثمينها والعمل بنتائجها وتوصياتها، وهنا علينا أن نطرح سؤالا ملحا يتمثل في: هل أخذت السلطة السياسية في الجزائر يوما منذ تأسيس الجامعة الجزائرية بتوصيات الأبحاث الجامعية والندوات والمكتبيات العلمية رغم ما يصرف على ذلك من أموال ضخمة؟ وأخيرا ما تعلق بالعراقيل البيروقراطية التي تواجه الأستاذ والباحث والطالب على حد سواء¹⁷.

فبناء على المؤشرات السابقة التي تبين بوضوح مكانة وموقع الجامعة الجزائرية ضمن استراتيجية النظام السياسي في عملية التنمية أمكن القول أن عملية اقحام الجامعة الجزائرية في عملية التنمية غير مخطط له وغير مفهوم المعالم وغامض، لأنه وكنتيجة لهذا ستبقى الجامعة حبيسة هذه العراقيل مما يجعلها على هامش التنمية وليس دافعا لها.

وفي ذات السياق فقد كشفت مختلف التقارير الدولية أن البحث العلمي يساهم ما بين 25 و45 بالمائة في النمو الاقتصادي، بحيث لم تتمكن الجزائر من تسجيل سوى 0.22 بالمائة كإنجاز في الفترة ما بين 1998-2002،¹⁸ وهو بطبيعة الحال رقم ضعيف جدا ولا يعكس حجم الإنفاق العام على التعليم العالي والبحث العلمي في الجزائر، بحيث يأخذ ذلك حصة معتبرة من الميزانية العامة للدولة كل سنة.

وفي هذا السياق فإن البحث العلمي يتطلب تخصيص ميزانية من أجل القيام بالأبحاث والدراسات واقتناء التجهيزات اللازمة ودفع مرتبات الباحثين، وبالتالي فإن نجاح البحث العلمي في أي دولة يتوقف على حجم المبالغ المالية المخصصة لها وكيفية ترشيد استخدامها، وإذا أخذنا مقدار ميزانية البحث العلمي إلى الناتج الداخلي الخام الاجمالي نلاحظ أن الجزائر قبل سنة 1988 سجلت أدنى المستويات، واستمر الوضع لسنة 1999 حين أقرت المادة 21 من القانون التوجيهي رفع الميزانية المخصصة للبحث العلمي بالنسبة للناتج الداخلي الخام من 0.2 % إلى 1 % سنة 2000 وذلك بعد انشاء الصندوق الوطني لتطوير البحث التكنولوجي. كما اتخذت تدابير أخرى مثل الحوافز الضريبية للشركات التي لديها أنشطة البحث، وإزالة الضريبة على القيمة المضافة لشراء المعدات والأجهزة العلمية.¹⁹

كما استفاد قطاع التعليم العالي والبحث العلمي اضافة لهذه المخصصات من برامج هامة ففي اطار برنامج الانعاش الاقتصادي (2001-2004)، حيث منح التعليم العالي 18.9 مليار دج، ومنح القسم المتعلق بالبحث العلمي أهمية كبرى حيث خصص له حوالي 12.38 مليار دينار جزائري، وأما في إطار البرنامج التكميلي لدعم الإنعاش الاقتصادي (2005-2009) بالنسبة لقطاع التعليم العالي والبحث العلمي معا 154.63 مليار دج، في حين أن برنامج التنمية الخماسي (2010_2014) خصص للبحث العلمي وحده حوالي 100 مليار دينار جزائري.²⁰

إلا أنه رغم ارتفاع الموارد المالية المخصصة للبحث العلمي، والتي تطورت عما كانت عليه، تبقى غير كافية، فنسبة 01 % لا تستجيب للمعايير العالمية حيث المعدل العام الدولي يبلغ 03%، وأما في بعض الدول مثل سنغافورة وكوريا الجنوبية يتراوح ما بين 4% و4.3%، كما أن المصادر المالية في الجزائر تعاني

من التسيير البيروقراطي . وأما عن مصادر التمويل فنلاحظ في الدول المتقدمة تكاثف مصادر متعددة مع الحكومات لتمويل البحث العلمي مثل قطاع الأعمال و الصناعة، كما يقوم القطاع الخاص بدور مهم للغاية في تمويل وتنفيذ نشاط البحث والتطوير ، وأما ما يلاحظ واقعا عن عملية التمويل في الدول العربية بصفة عامة والجزائر بصفة خاصة أن الدول لا زالت تتحمل الأعباء التمويلية كاملة بنسبة % 90.16 في ظل غياب دعم واضح ومدروس للقطاع الخاص والمجتمع المدني ، أما التمويل من خلال القطاعات التنموية، والتمويل الأجنبي من خلال المؤسسات الدولية والاقليمية محدود جدا، فقد بلغ نسبة % 9.84²¹.

ومع ذلك كله يمكن القول أن التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الجزائر من خلال التعليم العالي والبحث العلمي أحدثت تنمية على المستوى الفردي والشخصي، ولم تؤد إلى التنمية الشاملة والمتوازنة في كافة قطاعات المجتمع، بحيث نجد أنفسنا أمام تحسين وارتقاء مواقع وأدوار هؤلاء الأفراد لمكانتهم الاجتماعية والاقتصادية، يقابله ركود تنموي لم تنتقل فيه التنمية إلى المجتمع الشامل الذي ظل عاجزا على استيعاب وإدماج الجامعيين والمكونين في سوق العمل، وهي الحلقة التي تظل عائق للمشاركة في الفعل التنموي جراء مركزية هذه العملية في الجزائر، على الرغم من الجهود المبذولة من طرف الدولة في التخلص التدريجي من هذه الصيغة مع نظام (L.M.D) بإطلاق مبادرات للشباب الجامعي-خصوصا في التخصصات العلمية والتقنية- لإنشاء مؤسسات ومشاريع استثمارية خاصة بهم، وبالتالي نجد أنفسنا أمام مفارقة ومعادلة صعبة هل بذلك نساهم في عميلة التنمية الاجتماعية والاقتصادية، أم نمي البطالة والتخلف في الجزائر²² . وبالتالي هناك جهود تبذل، ولكن العوائق أكبر.

المحور الثالث: تحديات الجامعة الجزائرية في تحقيق التنمية الاقتصادية

تواجه الجامعة عدة عوائق وصعوبات موضوعية لقيام بدورها التنموي في المجال الاقتصادي، وذلك لمجموعة من العوامل التي تنصرف إلى وجهين، يتعلق الوجه الأول بخصوصيات الجامعة نفسها، وفي هذا الصدد تجدر الإشارة إلى التأثيرات التاريخية الصانعة لخصوصية الجامعة الجزائرية والمتمثلة في إعادة تسيير الجامعات الموروثة عن المستعمر ، فلقد سعت الدولة إبان السبعينات لتكوين إطارات تقوم بمهمة ترويض مشاريع الثورة الاشتراكية التي تبنتها البلاد آنذاك، كما شهدت في فترة الثمانينات اضطرابات تمثلت في ظهور معارضة طلابية يسارية وإسلامية وبربرية، وفي فترة التسعينات عانت الجامعة الجزائرية من مخلفات العشرية السوداء، ولقد مست هذه الأزمة قطاعات كبيرة في البلاد ومنها الجامعات ففي هذه الفترة تم

اغتيال عدد لا بأس به من أساتذة الجامعات والإداريين وكذا الطلبة، ما دفع الكثير منهم للهجرة للخارج للنجاة بالنفس... وانجر عن هذه الوضعية خاصة في الجانب العلمي ما يلي :

- نقص في إنتاج الأوراق العلمية وإصدار المجالات المحكمة والمنشورات والدراسات العلمية²³ ،
- قلة تسجيل براءات إختراع جزائرية لدى المعهد الوطني للملكية الصناعية ،
- غياب سياسة معقولة لتشجيع البحوث العلمية وربطها بالواقع الإنتاجي، وهو الأمر الذي يعزى بدرجة كبيرة إلى غياب التنسيق .²⁴

وبالإضافة إلى هذه التأثيرات على مستوى ودور الجامعة الجزائرية، تلقي كذلك مشكلة المناهج التعليمية هي الأخرى بظلالها المساهمة في تقويض دورها، حيث تعاني المناهج والمقررات التعليمية بالجامعة الجزائرية من الغموض وغياب برامج واضحة ومفصلة للمحاور الدراسية، فهي عادة ما تكون غير قادرة على تغطية جميع المهارات الأساسية للتعلم لعدم تطابقها مع الحاجات التنموية للمجتمع . إلى جانب انعدام التنظيم والتخطيط السليم للبرامج المتبعة في التعليم العالي والاعتماد فقط على النقل الحرفي لمقررات وبرامج مواد الدول المتطورة، والتي لا تتوافق ومستوى الطالب الجزائري وبيئته التعليمية، وهذا ما سعت إليه الجامعة الجزائرية في السنوات الأخيرة،²⁵ وذلك بإدخال نظام L.M.D في مختلف التخصصات الجامعية²⁶، هذا النظام يعتبر غامض الملامح بالنسبة للطلبة والأساتذة، وهو في الأصل تجربة أوروبية والتي قد لا تتوافق مع طبيعة البيئة الجزائرية²⁷. بالإضافة لانعدام الموازنة بين مخرجات التعليم العالي واحتياجات التنمية، وعدم التوازن بين النمو الكمي والإعداد النوعي لطلاب الجامعة، وضعف الكفاءة الداخلية (ارتفاع معدل التسرب) والكفاءة الخارجية (احتلال في تناسب مخرجات التعليم العالي مع متطلبات سوق العمل) ...²⁸ أما الوجه الثاني متعلق بالمؤسسات المنوطة بعملية التنمية الاقتصادية، وعليه يمكن أن نوجز ذلك في النقاط التالية²⁹:

- ضعف رغبة المؤسسات الصناعية في المشاركة في تكاليف المشاريع البحثية.
- ضعف العلاقة بين الجامعة والقطاعات الانتاجية.
- عدم ثقة المؤسسات الصناعية في الأبحاث والدراسات العلمية، فضلا عن عدم اقتناعها بفائدة وجدوى الجامعة بالنسبة لها.
- ضعف الثقة في الإمكانيات والخبرات الوطنية، وتفضيل الخبرة الأجنبية.
- انشغال الجامعات بالتدريس والأطر النظرية، وعدم الاهتمام بالأبحاث التطبيقية التي تعالج مشاكل الانتاج المحلي.

- التطور المتسارع في بعض القطاعات الانتاجية من جهة، وضعف مساهمة الجامعة في التعامل مع المشاكل التي تنجم عن هذا التطور من جهة أخرى.
 - عدم ملائمة ومواكبة المناهج التعليمية لواقع القطاعات الإنتاجية.
- وفي ذات السياق يرى الخبير الاقتصادي الجزائري "بشير مصيطفى" في محاضرة نظمها جامعة تيارت تحت عنوان: "اندماج الطالب الجزائري في التنمية المستدامة"، أن ضعف العلاقة بين الجامعة والتنمية الاقتصادية إنما يعزى إلى فقدان حلقة الوصل بين الجامعة ومحيطها الاقتصادي والاجتماعي، وإلى اعتماد برامج التعليم بدل برامج المعرفة، وهو الأمر الذي حال دون توليف العلاقة بين الجامعة وسوق العمل³⁰.
- كما أنّ المتمعن برؤية نقدية لواقع الجامعة الجزائرية ومدى إسهامها في التنمية يقف على مجموعة من النقاط التي تعرقل أو تؤجل عملية الاستفادة من مخرجات الجامعة والأبحاث العلمية في المشروع التنموي في الجزائر، وهو الأمر الذي يرجع في الأصل إلى طبيعة الخيارات الاستراتيجية في تسيير القطاع الجامعي، وفي فلسفة التنمية بصفة شاملة في الجزائر، وانطلاقاً من ذلك وتأسيساً عليه يمكن الإشارة إلى جملة من النقاط التي تمثل حجر عثرة أمام إيجاد دور محوري للجامعة الجزائرية في فلسفة التنمية سواء كعملية مجتمعية أو على مستوى صناعة القرار في الجزائر³¹:
- إرتباط الإقتصاد الوطني بنسبة 97% ببيع البترول، وبناء على هذا المؤشر لا يمكن الحديث عن أي دور للجامعة الجزائرية في عملية التنمية الاقتصادية، وبالتالي لا وجود لاقتصاد المعرفة في البناء السياسي والاجتماعي والاقتصادي لدى صانع القرار في الجزائر.
 - عدم وجود الاستمرارية في برامج السياسات العامة، من خلال ضعف موقع الجامعة ضمن نطاق هذه السياسات، فضلاً عن ضبابية موقع الجامعة ضمن مخططات التنمية الاقتصادية في الجزائر.
 - بقاء الجامعات في الجزائر تحت الوصاية السياسية، وعدم استقلاليتها من الناحية المادية والمنهجية، إضافة إلى قلة إن لم نقل انعدام مراكز البحث والتفكير ، والتي تساهم بشكل كبير في دعم صانع القرار وتقديم الاستشارات السياسية والاقتصادية، وهو الأمر الذي يعزى بدرجة كبيرة إلى عدم وجود استراتيجية شاملة على غرار ما نجده في الدول المتقدمة.
 - ضعف ارتباط الجامعة الجزائرية بالمنظومة المعرفية التقنية الحديثة، والتي من شأنها المساهمة بشكل فعال في التنمية الاقتصادية، لأنه بغير توطين هذه التقنية أو الاستفادة منها في إطار الشراكة لا يمكن الحديث عن أي بحث علمي فعال ومجدي يساهم بشكل كبير في تطوير مخرجات الجامعة الجزائرية من جهة، ودعم التنمية من جهة أخرى.

المحور الرابع: التجارب الناجحة في تحقيق النهضة الاقتصادية بالشراكة مع البحث العلمي (كوريا الجنوبية نموذجا)

يشهد البحث العلمي في الجزائر والدول العربية عموما تديا وركودا كبيرا، وهذا وفق ما أشار إليه معهد المعلومات العلمية العالمي، فإن الوطن العربي الذي يبلغ مجموع سكانه 280 مليون نسمة خلال الخمس سنوات الأخيرة لم ينتج من الأوراق العلمية المنشورة سوى ما بين 00% و 0,3% بمجموع 0,3% مقارنة بحصة الإتحاد الأوربي التي بلغت 37%، الولايات المتحدة الأمريكية 34%، دول آسيا والمحيط الهادي 21%، الهند 2,2%، وإسرائيل 1,3%، والتي يبلغ مجموع سكانها 6 مليون نسمة فقط وهو ما مكن الولايات المتحدة الأمريكية من الاستحواذ على ما نسبته 30 و 40% من حصة الاقتصاد العالمي³²، وهو ما يستدعي ضرورة الاحاطة بتجارب الدول الناجحة في جعل البحث العلمي والجامعات محطة انطلاقا لتطوير وتحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة، ولعل أهم مثال تقدمه في هذا الشأن هو نموذج كوريا الجنوبية³³ التي لازالت تواصل تعزيز قدراتها التكنولوجية من خلال الاستثمار في البحث العلمي وتوظيفه لخدمة التطور الاقتصادي، حيث أسست مجلس الرئاسة الاستشارية للعلوم PACST في أفريل 1999، لإجراء التنسيق الكلي بين العلوم المدرسة وطينا وسياسة التكنولوجيا، حيث يسهر بشكل رئيسي على تحقيق التوافق بين السياسات الكلية لتطوير العلوم والتكنولوجيا، وعلى وضع أولويات برامج الأبحاث والتنمية الوطنية.

وبفضل الخطة التي اعتمدها الدولة تحت شعار "خطة طويلة المدى لتنمية العلوم والتنمية الوطنية" سنة 1999، وبفضل الاستثمارات المتواصلة في الأبحاث، والتي مثلت 2,91% من إجمالي الناتج المحلي لكوريا في نهاية عام 2002، تمكنت كوريا من أن تصبح إحدى الدول السبع المتقدمة تكنولوجيا³⁴. ضف إلى ذلك غيرها من الدول الرائدة كماليزيا، الولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، هذه الدول التي تبنت فكرة التطوير العلمي كأولى اللبنات الأساسية وأهم الوسائل الرامية من خلالها للنهوض بالاقتصاد وتحقيق متطلبات التنمية على شتى الأصعدة والمستويات الأمر الذي يستدعي ضرورة الأخذ والانتهاج بمسيرة هذه الدول .

في سبيل تطوير الاقتصاد الوطني والإقليمي، يقترح المهتمين بالشأن الاقتصادي في كوريا الجنوبية بأنه على الجامعات أن تقوم بأداء دورين أساسيين، بالإضافة إلى الأدوار التقليدية ألا وهي التعليم والبحث، يتمثلان في المساهمة المباشرة في إنشاء الشركات ونقل التكنولوجيا، فضلا عن المساعدة التقنية والمساهمة

غير المباشرة من خلال تطوير قدرات الابتكار الوطنية والإقليمية، وتحليل الاقتصاد الإقليمي، وتطوير معايير الابتكار من الانفتاح، والثقة، والتعاون.

وفي هذا السياق يساهم الباحثون الجامعيون في كوريا في التنمية الاقتصادية من خلال الأنشطة الرئيسية التالية والقائمة على المعرفة: تطوير منتجات جديدة، وخلق فرص العمل؛ توسيع القدرات الوطنية والإقليمية التي لها علاقة بإمكانية الحصول على خدمات إدارية محترفة، مصادر رأس المال، التسويق وشبكات التوزيع، تحسين نوعية المعيشة، وهلم جرا؛ تقييم الاحتياجات والفرص المتاحة في السوق؛ التأكد من تطبيق سياسة عامة داعمة للبيئة سواء بين المواطنين أو المسؤولين؛ تطوير منظمات مرنة وصناعات قادرة على التغيير المستمر؛ تطوير الشبكات الاجتماعية وموارد رأس المال البشري؛ تشجيع ثقافة التبادل، الابتكار والثقة³⁵.

تعتبر جامعة كيونغ بوك الوطنية Kyungpook National University أكبر أربع جامعات التي تقع ضمن حدود دايجو ميتروبوليتان سيتي Daegu Metropolitan City في كوريا الجنوبية، وقد بدأت جامعة كيونغ بوك الوطنية تهتم بالتنمية الاقتصادية أواخر التسعينيات، حيث باتت مفاهيم مثل المساهمة والتعاون مع الصناعات المحلية والإقليمية مستهدفة من قبل برامج التعليم في الجامعة³⁶.

وتتألف جامعة كيونغ بوك من 16 كلية، التي يمكن لها أن تساهم بطريقة مباشرة في التنمية الاقتصادية، مثل كلية الهندسة، كلية الطب، كلية الهندسة الإلكترونية وعلوم الحاسب الآلي، وكلية العلوم الطبيعية. وعندما تم تعيين هذه الجامعة كجامعة متخصصة في مجال الهندسة الإلكترونية والكهربائية عام 1973، فإن جامعة كيونغ بوك تتلقى دعماً هائلاً من قبل الحكومة الكورية للترويج لقسم الهندسة الإلكترونية والكهربائية، إذ يمكن تعداد في كل سنة أكثر من 400 مترشح للباكالوريوس، والماجستير، والدكتوراه في الهندسة الإلكترونية وعلوم الحاسوب. وهو ما يؤثر لا محالة بالإيجاب على تنمية اقتصاد البلاد³⁷.

وفي ذات السياق يمكن في هذا الإطار استدعاء المقارنة للتعرف على الهوة والفجوة التي تعيشها الدول العربية في مجال البحث العلمي مقارنة بدولة ناشئة ككوريا الجنوبية في العقدين الأخيرين، بحيث وفي مجال مؤشر الموارد البشرية الذي يعد من المؤشرات الدالة على أوضاع وآفاق ودور منظومة البحث والتطوير في المجتمع والاقتصاد، نجد من الدلالات الواضحة التي نشير لها في هذا المضمار فيما يخص ارتفاع مؤشر عدد الباحثين لكل مليون نسمة، فمن حوالي 650 (في مصر وتركيا) إلى ما يتجاوز 4500 في كوريا الجنوبية، أي أكثر من 7 أضعاف، وهو الدليل الكافي بتفسير تقدمها التاريخي الذي حققته باعتمادها سياسة وطنية

ترتكز على تطوير الموارد البشرية الكفوءة في سبيل بناء اقتصاد وطني قائم على أسس ثابتة من الإبداع والمعرفة العلمية³⁸.

من المؤكد أنه لا يمكن استنساخ تجربة كوريا الجنوبية بحذافيرها ومحاولة تطبيقها والأخذ بها في الجزائر، ذلك أن الظروف والتطورات والسياقات تختلف من بلد إلى بلد آخر غير أن الموقع الجغرافي لهذا البلد والسياق التاريخي ونقص الموارد والإمكانيات الطبيعية يجعل منه تجربة فريدة يمكن للدول العربية عامة والجزائر خاصة الاستفادة منها فيما يخص الاهتمام بالبحث العلمي ودوجه لخدمة الاقتصاد الوطني وتحقيق التنمية الشاملة في ظل تجربة الجزائر منذ الاستقلال مع الاقتصاد الريعي، ويمكن أن نحدد مجموعة من المحاور يمكن للجزائر الاستفادة منها وتفعيلها، وذلك في³⁹:

دور الدولة: لعبت الدولة دورا كبيرا في تفعيل دور الجامعة والبحث العلمي في التنمية الاقتصادية في كوريا، وذلك وفق إرادة سياسية تعتمد على التخطيط البعيد المدى الذي يتواءم والبيئة الإقليمية التي تتواجد فيها هذه الدولة، لتعمل على تقوية نفسها بسلاح بناء مجتمع المعلومات ومجتمع المعرفة للتكيف مع التحديات الداخلية ومواجهة الخطر الشمالي ومنع تكرار تجربة الاستعمار الياباني.

التعاون الوثيق بين القطاعين العام والخاص: لا شك أن التجربة الكورية أظهرت بشكل واضح مدى التنسيق بين القطاع العام والقطاع الخاص، ويعود الفضل في ذلك إلى العلاقات التي نسجها البيروقراطيون مع الشركات الكبرى من خلال عملية التنسيق بين الأبحاث العلمية والشركات الصناعية، وبالتالي ربط مخرجات الجامعة بالسوق المحلية والعالمية. وتعود هاته النخبة الإدارية من ذوي التعليم العالي الحاملين للشهادات محلية وأخرى من الخارج من جامعات رائدة على المستوى العالمي، وقد كانت لهم رؤية اقتصادية واضحة بغية حل مشكلات التنمية والتعليم والقضاء على الفقر في بلدهم، ومن هؤلاء تشكل مجلس التخطيط الاقتصادي ومكتب التنسيق والتخطيط وزارتي المالية والتجارة، وعملوا على إنشاء وحدات التخطيط والتسيير في كل وزارة.

الاهتمام بالبحث العلمي: عملت كوريا الجنوبية على سن ترسانة كبيرة من القوانين والتشريعات لتشجيع البحث العلمي، فضلا على الإنفاق الكبير على الجامعات ومراكز البحث العلمي، كما تم إنشاء العديد من الهيئات المختصة لتنسيق البحوث وتفعيلها في الميدان الاقتصادي وخلق الثروة، بحيث تحوز على نسبة كبيرة من العلماء، وتعد من بين الدول المتطورة جدا في المجال التقني والتكنولوجي بجزائرها على عديد براءات الاختراع، وهي بذلك قوة منافسة في مجال تقنية المعلومات.

الاستثمار في العامل البشري وتنميته: من بين نقاط القوة التي ركزت عليها كوريا في هذا الجانب هو الاهتمام بالعنصر البشري وتنمية قدراته وإعطائه الفرص للإبداع، وهو العامل الذي راهنت عليه في ظل غياب الموارد الطبيعية ونقص رأس المال، وضيق المساحة، بحيث أولت الاهتمام إلى التعليم والتدريب والتكوين المهني، بحيث ارتفعت نسبة الانفاق على التعليم 2.5% سنة 1952 لتصل إلى أكثر من 23% من إجمالي الميزانية العامة للدولة 1980، كما ركزت على العلوم والتكنولوجيا بحيث بلغ عدد الطلبة أكثر من 70% من مجموع الطلبة في الشعب التقنية والعلمية، هذا مع تشجيع البعثات العلمية إلى الخارج خاصة إلى الولايات المتحدة الأمريكية، هذه الأخيرة التي تظهر بصمتها في هذا البلد بشكل جلي وواضح، نظرا للتجربة التاريخية التي جمعت البلدين.

البيئة الدولية والتحول العالمية: لا ينكر أحد استفادة كوريا الشمالية من حليفها الولايات المتحدة الأمريكية، فقد استفادت بشكل واضح منها كما أشرنا إليه آنفا، فضلا على أنها استغلت التحولات العالمية بغية تقوية البيت داخليا من خلال العمل على بناء مجتمع المعلومات ومجتمع المعرفة من خلال الاهتمام الجلي بالبحث العلمي الذي يساهم لا محالة في بناء "اقتصاد المعرفة"، والتخلص من التبعية التكنولوجية للخارج، وهو ما يمكن للجزائر أن تستفيد منه من خلال الشراكة مع الدول الرائدة في هذا المجال على الأقل كمرحلة أولى.

المحور الخامس: نحو تفعيل العلاقة بين الجامعة والتنمية الاقتصادية في الجزائر:

تحتاج الجامعة الجزائرية لإنعاش وإعادة بعث العلاقة بينها وبين مسألة التنمية الاجتماعية والاقتصادية بغية التكيف مع المستجدات الدولية والوطنية، ومسايرة مختلف التطورات العلمية الحاصلة، وهذا لن يتأتى إلا من خلال تكامل وتعاون مختلف الفاعلين (الحكومة، الجامعة، القطاع الخاص)، كما تتوقف عملية تفعيل هذه العلاقة على جملة من الاستراتيجيات، والتي نوجزها في النقاط التالية:

- إصلاح المناهج وتطويرها بغية الربط بين التعليم العالي والتنمية الاقتصادية، بحيث يتم القيام بإجراء دراسات واسعة ومعقدة عن الدراسات المتطورة التي تدرس في الجامعات العالمية وإدخال الطرق والمناهج الجديدة في الدراسات، وذلك من خلال تطابقها ومتطلبات التطور الاجتماعي والاقتصادي، فضلا عن قابلية تطبيقها على أرض الواقع، ومدى الاستفادة منها لخدمة أغراض التنمية الاقتصادية⁴⁰.

- تبني فكرة إعادة إختراع الجامعة، ولعل أهم مبادئ الفكرة انتقال الجامعة من مرحلة التحديف (تقديم الخدمة) إلى مرحلة القيادة، ومضمون ذلك إحداث تغيير جوهري في رسالة الجامعة

وأهدافها التي عادة ما تشير إلى قيامها بمهمة التعليم، والتي تتراوح ما بين تزويد طلبتها بالمعارف والمهارات، إلى قيامها بدور ريادي في بيئتها، مضمونه كسب المنافسة، إلى جانب التأثير في توجهات مجتمعها، وكذا الانتقال من الأنساق البيروقراطية في العمل إلى أنساق المشاركة وفرق العمل، وحسبنا في العمل الأكاديمي والعلمي ما ينسجم تماما مع تداعيات وتطبيقات هذا الاتجاه، سواء في تنفيذ المسابقات والمحاضرات والبرامج الدراسية وإجراء البحوث وتنفيذ المشروعات والتأليف أو غيرها من أنشطة جامعية، تمارسها الكليات بصورة جمعية الأمر الذي يكسبها النضج والرصانة.⁴¹

- السعي إلى إقامة كيانات جامعية متطورة تستجيب لحاجات المرحلة التحولية الراهنة التي يعيشها العالم (اقتصاد المعرفة والتطور الهائل في المجال التقني والتكنولوجي) من جهة، والاستجابة لمتطلبات التنمية من جهة أخرى.
- ضرورة تخصيص ميزانيات أكبر لدعم التعليم والأبحاث العلمية وإنشاء مراكز البحث في شتى المجالات، والعمل على أن تكون فعالة وتستجيب لواقع التنمية في الجزائر، بدل أن تبقى هذه البحوث العلمية في إطارها النظري أو حبيسة المكتبات دون استغلالها في عملية التنمية.
- ضرورة تفعيل دور المخابر العلمية وضرورة ربطها مع المؤسسات الاقتصادية، من خلال تقديم الحلول والاستشارات، والاستفادة من الخبرات العلمية المتاحة.
- ضرورة إقامة وتكثيف المنتقيات العلمية التي تجمع بين الجامعة وأصحاب المؤسسات الاقتصادية والسلطات المحلية بغية خلق جو من التنسيق وتفعيل الاتصال بين مختلف هذه المكونات، تحقيقا للتواصل بغية تنسيق الجهود واستغلالها أحسن استغلال.
- ضرورة عقد الاتفاقات والشراكات بين الجامعات والمؤسسات الاقتصادية في الاستفادة من الجانب النظري من طرف هذه المؤسسات، وكذلك الاستفادة الجامعة من فضاء هذه المؤسسات لقيام الطلاب بالبحوث الميدانية والتربصات، بغية تكوين إطارات جامعية تجمع بين ما هو نظري وما هو تطبيقي، وهو الأمر الذي لن يتأتى إلا بإدراك هذا الاندماج بين الجامعة ومؤسسات التنمية الاقتصادية.

الخاتمة:

"إن إقامة مجتمع المعرفة⁴² في عموم الوطن العربي هي سبيل العرب للوجود الكريم، من موقع قدرة ومنعة، في عالم الألفية الثالثة". عبارة وردت في تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2003 تحت عنوان: "نحو إقامة مجتمع المعرفة"⁴³، وانطلاقا من هذه الحقيقة لا يمكن للجزائر إلى السير والاتجاه في طرق إقامة مجتمع

المعلومات⁴⁴ ومجتمع المعرفة خدمة لأغراض التنمية، وهو الأمر الذي لا تقوم له قائمة إلا من خلال بناء المعرفة، والتي تقوم على خمسة أركان كما ورد في ذات التقرير:

- إطلاق حريات الرأي والتعبير والتنظيم، وضمانها بالحكم الصالح .
- النشر الكامل للتعليم الراقي النوعية، مع إيلاء عناية خاصة لطرفي المتصل التعليمي، وللتعلم مدى الحياة.
- تطوير العلم وبناء قدرة ذاتية في البحث والتطوير التقني في جميع النشاطات المجتمعية.
- التحول الحثيث نحو نمط إنتاج المعرفة في البنية الاجتماعية الاقتصادية للمجتمع الجزائري.
- تأسيس نموذج معرفي ينطلق من الخصوصيات الجزائرية، ليتماشى ومتطلبات التنمية المحلية والوطنية على حد سواء.

تأسس على ما سبق بيانه وتفصيله ليس أمام الجزائر في عالم المعرفة والتحويلات التقنية الكبيرة والمتسارعة وبألفية وصفة "بألفية المعرفة" إلا الاهتمام بالجامعة وبالبحث العلمي، وإعطائها الأولوية في مخططاتها الاستراتيجية، وضمن سياستها العامة للارتقاء بالبحث العلمي، وتسخيرها في خدمة المجتمع، والتنمية الاقتصادية، والتنمية الشاملة والمتوازنة، ومن ثم التنمية الإنسانية المستدامة.

الهوامش:

¹ <http://www.merriam-webster.com/dictionary/university> .

² Claude Lessard, « Modèle d'universités et conceptions de qualité : pour une université plurielle et capable d'en témoigner », rapport présenté au Conseil Supérieur de l'éducation, le 29 Novembre 2012, pp. 3-4.

³ محمد شلبي، المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الإقتراعات، والأدوات، ط.4، الجزائر: دار هومة، 2002، ص ص 26-27.

⁴ زرار العياشي، سفيان بوعطيط، " الجامعة والبحث العلمي من أجل التنمية: إشارة إلى الحالة الجزائرية"، مجلة المستقبل العربي، العدد (396)، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، فيفري 2012، ص 112. نقلا عن: زويلف مهدي وأحمد الطروانة، تحسين منهجية البحث العلمي، عمان: دار الفكر للطباعة والنشر، 1998، ص ص 23-25.

⁵ <http://www.whatiseconomics.org/economic-development> accessed on: 2-5-2015.

⁶ <http://study.com/academy/lesson/what-is-economic-development-definition-examples.html> accessed on: 2-5-2015.

⁷ عدنان مزريق، "المقاربة بالكفاءات كأسلوب لدعم التعليمية في الجامعات الجزائرية"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد (08)، جامعة غرداية، 2010، ص 138.

⁸ عمار بوحوش، أبحاث ودراسات في السياسة والإدارة، ج2، ط1. بيروت: دار الغرب الاسلامي، ص ص 633-634.

⁹ زرزار العياشي، سفيان بوعطيط، مرجع سابق الذكر، ص114.

¹⁰ نفس المرجع، ص115.

¹¹ في هذا الإطار تحتل الجزائر المرتبة 93 في مؤشيرة التنمية البشرية لعام 2014. في: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام 2014، "المضي في التقدم: بناء المنفعة لدرء المخاطر". نيويورك: الأمم المتحدة، 2014.

¹² برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام 1993، "مشاركة الناس". نيويورك: الأمم المتحدة، 1993، ص3.

¹³ وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، التعليم العالي والبحث العلمي في الجزائر، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، د.س.ن، ص 20.

¹⁴ فيما يخص سياسة البحث العلمي بالجزائر منذ الاستقلال إلى وقت قريب (بعد سنة 2000)، أنظر في ذلك: دليلة خينش، "سياسة البحث العلمي في الجزائر: الأهداف والنتائج"، مجلة العلوم الإنسانية، العدد (22)، جامعة محمد خيضر-بسكرة، جوان 2011، ص 73-88.

¹⁵ عبد القادر سعيد عبيكشي، فرقاني فتيحة، "إسهام الجامعة الجزائرية في التنمية، قرار سياسي أم حاجة اقتصادية؟"، مداخلة مقدمة في إطار فعاليات الملتقى الوطني الأول حول: "تقويم دور الجامعة الجزائرية في الاستجابة لمتطلبات سوق الشغل ومواكبة تطلعات التنمية المحلية"، جامعة زيان عاشور بالحلقة، الأربعاء 20 ماي 2010، ص 31.

¹⁶ في هذا الإطار يمكن القول أن النخبة الجامعية أصبحت مهمشة نتيجة الابتدال الذي عرفه وضع خريجي الجامعات، بحيث أصبحت أدوارها تقريبا تقتصر على وظيفة التعبئة وتم إبعاد الجامعيين عن مراكز القرار السياسي، وهو ما يؤكد عليه الباحث السوسولوجي الجزائري "علي الكنز"، فقبل الاستقلال وفي سنواته الأولى ومن جراء نذرهم كان خريجو الجامعة مطلوبين كثيرا من مثلي السلطة على المستوى المحلي أو المركزي، فضلا على أن هذا الاقتراب من السياسي فإتهم كانوا (مسيئين) وينظرون لهذا البعد السياسي كامتداد طبيعي لوظيفتهم في المشاركة في القضايا الوطنية، وهو ما أعطى للجامعة هبة آن ذاك لدرجة كما يؤكد عليه علي الكنز أن أصحاب الشرعية التاريخية كانوا في بعض الأحيان في الحاجة للدخول للجامعة للحصول على هذه (الشرعية الجامعية) والتي أضحت ضرورية للعمل السياسي، وهو ما يجعلنا نتقل من لعب دور المساهم والحرك لهذه النخبة إلى توظيفها من مراكز القرار السياسي واستدعائها في الاستحقاقات التعبوية، باختصار إنهم مجرد موظفين، وحسبنا في ذلك أن النظام الاقتصادي الريعي ساهم بشكل كبير في تعميق هذه الوضعية. لتفاصيل أكثر حول ذلك أنظر: علي الكنز، حول الأزمة: 5 دراسات حول الجزائر والعالم العربي، الجزائر: ذاكرة الأمة، 2015، ص 39-68.

¹⁷ عبد القادر سعيد عبيكشي، فرقاني فتيحة، مرجع سابق الذكر، ص 31-32.

¹⁸ ليلي بداوي، "دور البحث العلمي في التنمية الاقتصادية والاجتماعية"، مداخلة منشورة في كتاب الملتقى الوطني حول: "آفاق الدراسات العليا والبحث العلمي في الجامعة الجزائرية"، جامعة الجزائر 1، أيام 23-24-25-26 أبريل 2012،

ص220. متوفر على الرابط التالي: http://www.univ-alger.dz/univ_ar/images/pdf/1.pdf

¹⁹ محمد صادق اسماعيل، البحث العلمي بين المشرق العربي والعالم الغربي كيف نهضوا ولماذا تراجعنا، القاهرة: دار الكتب المصرية، 2014، ص 81.

²⁰ كريم زمران، "التنمية المستدامة في الجزائر من خلال برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2009"، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، العدد (07)، الجزائر- خنشلة: المركز الجامعي، جوان 2010، ص 203-209.

وراجع كذلك: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، بيان اجتماع مجلس الوزراء، برنامج التنمية الخماسي 2010-2014، 24 ماي 2010، ص 05. متوفر على الرابط: www.algerianembassy.kuwait.com/ar//tourisme/prog2010-2014pdf

²¹ محيا زيتون، التجارة بالتعليم العالي في الوطن العربي، الاشكاليات و المخاطر و الرؤية المستقبلية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2013، ص 110. ويمكن الرجوع أيضا للمقال الذي هو خلاصة هذا الكتاب: محيا زيتون، التجارة بالتعليم العالي في الوطن العربي، الاشكاليات و المخاطر و الرؤية المستقبلية، مجلة المستقبل العربي، العدد (413)، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، جويلية، ص 10-36.

²² نفس المرجع، ص 221-222.

²³ يمكن الإشارة في هذا الصدد أن بعض الجامعات والمراكز البحثية العربية بادرت إلى إصدار مجلات علمية ضمن الشروط العالمية للنشر الموثق، ولكنها لاتزال في بداياتها، وتحتاج لتراكم كمي ونوعي لتثبت طابعها العلمي العالمي المميز، وضمن هذه الحركية فإن البحوث الموثقة في الجزائر بلغت 363 بحثا سنة (1996)، 484 بحثا (2000)، 1123 بحثا (2005)، و (2154) بحثا سنة 2008. ومع ذلك تبقى هذه الأرقام ضعيفة جدا مقارنة بأوروبا أو شمال أمريكا، اليابان، الصين، الهند، وكوريا الجنوبية، فضلا على أن المجالات الجزائرية ليست في أحسن أحوالها، فهي تعاني من عدم انتظام الصدور بسبب مشاكل الطبع والعراقل البيروقراطية والمالية، وغياب التحكيم المستقل والموضوعي، فضلا على اغراقها بنشر وقائع الندوات والملتقيات العلمية بدون تحكيم، إضافة إلى عدم الاستشهاد ببحوثها، وهو ما يؤدي إلى عدم الاعتراف بمصداقية بعضها في الترقية الأكاديمية للباحث أو الأستاذ الجامعي، وهي النقطة التي زادت واقع البحث العلمي سوءا وتعقيدا في الجزائر. لتفاصيل أكثر أنظر: مؤسسة الفكر العربي، "البحث العلمي في الوطن العربي: مؤشرات التخلف... ومحاولات التميز"، التقرير العربي الثالث للتنمية الثقافية، بيروت: مؤسسة الفكر العربي، ط 1، 2010، ص 34-37.

²⁴ كبار عبد الله، "الجامعة الجزائرية ومسيرة البحث العلمي: تحديات وآفاق"، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد (16)، جامعة قاصدي مرباح بوقرلة، سبتمبر 2014، ص 303.

²⁵ محمود سمايلي، "دور إدارة الجودة الشاملة في تحسين نوعية التعليم العالي بالمؤسسة الجامعية الجزائرية"، مجلة العلوم الاجتماعية، العدد (16)، جامعة فرحات عباس- سطيف: كلية الآداب والعلوم الاجتماعية سابقا، ديسمبر 2012.

متوفر على الرابط التالي: <http://dspace.univ-setif2.dz/xmlui/bitstream/handle/setif2/378/semayeli.pdf?sequence=1&isAllowed=y>

²⁶ في الحقيقة أن نظام الأملدي (LMD) جاء في سياق البيئة الأوروبية، وخدمة للحركية التي تمتاز بها الشعوب الأوروبية، وكذا الاقتصاديات الأوروبية، وذلك بوجود كم هائل من المصانع والسرعة الكبيرة في تنفيذ الأعمال، وهو النظام الذي جاء

ليتماشى مع هذه الحركية، فضلا على ارتباط الجامعة الأوروبية بالقطاع الخاص مباشرة، وبالإسقاط على الجزائر فإن البيئة تختلف كلية وحذريا.

²⁷ عدمان مريزق، مرجع سابق الذكر، ص 146.

²⁸ محمود سمالي، مرجع سابق الذكر.

²⁹ زرزار العياشي، سفيان بوعيط، مرجع سابق الذكر، ص 117.

³⁰ بشير مصيطفي، "الموارد الجامعية رهان الافلاح الاقتصادي في مواجهة الأزمة، موقع جريدة السلام (2015.02.02)، متوفر على الرابط التالي:

<http://essalamonline.com/ara/permalink/42051.html> (2015.05.04)

³¹ عبد القادر سعيد عبيكشي، فرقاني فتيحة، مرجع سابق الذكر، ص 35.

³² كبار عبد الله، مرجع سابق الذكر، ص 302.

³³ تقع جمهورية كوريا، المعروفة عموما بكوريا الجنوبية، وهي دولة شرق آسيوية، في النصف الجنوبي من شبه الجزيرة الكورية، إذ تحدها من الشمال كوريا الشمالية، في حين تتموقع الصين إلى غربها عبر البحر الأصفر، واليابان إلى جنوبها الشرقي. يبلغ تعداد سكان كوريا الجنوبية حسب إحصائيات سنة 2015 حوالي 50.6 مليون نسمة، مع الإشارة إلى أن ما يقرب نصف سكان كوريا الجنوبية يعيشون بالقرب من العاصمة سيول Seoul التي تعتبر ثان عاصمة الأكثر اكتظاظا بالسكان في العالم. تقدم اقتصاد كوريا الجنوبية بشكل سريع منذ الخمسينيات ليحتل المرتبة 12 عالميا، كما تعتبر من أكثر البلدان رقمنة وتقدما من الناحية التكنولوجية في العالم. هذا وتشترك كوريا الجنوبية في تقاليدها الثقافية مع كوريا الشمالية، بيد أن كلا الكورتيتين طورتا أشكالا متميزة من الثقافة المعاصرة منذ تم تقسيم شبه الجزيرة عام 1945. أنظر على التوالي:

موقع المكتب الوطني للإحصائيات في كوريا الجنوبية، <http://kostat.go.kr/portal/korea/index.action>

موقع حكومة كوريا الجنوبية، <http://www.southkoreagovernment.com/index.htm>

³⁴ عبد الرحمان بن سانية، "قراءة في بعض تجارب الإنطلاق الإقتصادي بالدول النامية"، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد (11)، جامعة غرداية، 2011، ص 77.

³⁵ Jong Han Kim, "The role of universities in the regional economic development in Korea", terminal project Presented to the Department of Planning, Public Policy & Management of the University of Oregon in partial fulfillment of the requirements for the degree of Master of Public Administration, June 2008, pp3-4.

³⁶ Ibid p16.

³⁷ Ibid, p17.

³⁸ مؤسسة الفكر العربي، "البحث العلمي في الوطن العربي: مؤشرات التخلف... ومحاولات التميز"، مرجع سابق الذكر، ص 30-32.

³⁹ عبد الرحمن المنصوري، "تجربة كوريا الجنوبية: عوامل النجاح وتحديات المستقبل"، الدوحة: مركز الجزيرة للدراسات،

جوان 2013، ص 1-9. متوفر على الرابط التالي:

<http://studies.aljazeera.net/issues/2013/06/201362411828829138.htm>

⁴⁰ شعباني مالك، " الجامعة والتنمية: تأثير أم تأثير؟"، مجلة كلية الآداب والعلوم الانسانية والاجتماعية، العدد(4)، جامعة محمد خيضر - بسكرة، جانفي 2009، ص 15-16.

⁴¹ بسمان فيصل محجوب، "إعادة إختراع الجامعة - مدخل استشرافي"، المؤتمر العربي الأول حول: إستشراف مستقبل التعليم، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ص 23-24 .

⁴² تعرف الموسوعة العربية للمجتمع المعلوماتي مجتمع المعرفة بالقول: "هو مجتمع تتاح فيه الاتصالات العالمية، وتنتج فيه المعلومات بكميات ضخمة، كما توزع توزيعا واسعا، والتي تصبح فيه المعلومات لها تأثير على الاقتصاد".

⁴³ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2003، " نحو إقامة مجتمع المعرفة". نيويورك: الأمم المتحدة، 2003.

⁴⁴ مجتمع المعلومات هو المجتمع الذي يتبنى تكنولوجيا المعلومات بشكل كبير، وهو امتداد للمجتمع الصناعي، فأَيّ دولة رائدة صناعيا مزدهرة تكنولوجيا. كما يعرف أيضا هذا المصطلح صراع التسمية ويجذب اسم مجتمع المعرفة مكان مجتمع المعلومات غير أنه فيه اختلاف بين المصطلحين فمجتمع المعلومات هو الذي يؤسس مجتمع المعرفة. فضلا على أنّ الكثير يرفض ربط مجتمع المعلومات بالرقمنة فقط، ولكن يسندونه إلى محاور أخرى كالعلم والتواصل والمعرفة وخاصة التواصل. بي: Éric George , En finir avec la « société de l'information » ?, tic&société [En ligne], Vol. 2, n° 2 | 2008,p1 .

<https://ticetsociete.revues.org/497>

الأسس النظرية والعلمية في اتخاذ القرار

د. بلحاج فتيحة*

Abstract:

At the moment the administrative decisions taken are no longer a form of intuition and guesswork, or of the methods of trial and error, and it has become based on the distinctive and sophisticated information analysis of quantitative analysis scientific approach, consistent with the orientations of management in the various economic sectors to study the material factors and non-physical problems management proper scientific manner, and using various methods of quantitative statistical methods and operations research, to arrive at a more precise and logical decisions.

Keywords: Taking the decision, information, decision support, quantitative methods, prediction.

ملخص:

في الوقت الحالي لم تعد القرارات الإدارية المتخذة ضربا من ضروب الحدس والتخمين أو أسلوبا من أساليب التجربة والخطأ وإنما أصبحت تستند إلى أسلوب علمي متميزا ومتطورا في تحليل المعلومات تحليلا كميا، يتفق مع توجهات الإدارة في القطاعات الاقتصادية المختلفة لدراسة العوامل المادية و غير المادية للمشاكل الإدارية بأسلوب علمي سليم، و ذلك باستخدام الأساليب الكمية المختلفة المتمثلة بالطرق الإحصائية وبحوث العمليات، للوصول إلى قرارات أكثر دقة ومنطقية.

* أستاذة محاضرة أ، مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية-جامعة الجزائر 3.

مقدمة :

في السنوات القليلة السابقة اعتبرت المعلومات وأنظمتها قوة للسيطرة على الأحداث و اتخاذ القرارات نظرا للتطور السريع في تكنولوجيتها، حيث وجدت الدول المتقدمة فيها سبيلا للتخلص من أزماتها السياسية والاقتصادية، حيث يعيش العالم اليوم عصر المعلومات و أنظمتها و تقنياتها والبحث عن أفضل استخدام لها بأقل تكلفة لإنتاجها، وذلك لأن المعلومات السليمة تؤدي إلى قرارات سليمة ومن ثم تؤثر إيجابيا على موارد المجتمعات وثراوتها، وبالتالي على رفاهية أفرادها. ولأهمية هذه المعلومات وتزايد حجمها والبحث عن أفضل استخدامات لها على المستوى الاستراتيجي للدولة وعلى مستوى المنشآت بغية الوصول الى قرارات سليمة تنعكس أثارها على رفاهية أفراد المجتمع، وهذا ما أدى بإنشاء نظام معلوماتي سليم يساعد في اتخاذ القرارات.

لمعالجة الموضوع انطلقنا من التساؤلات التالية :

أ- ما هي الأسس النظرية لصنع القرار في المؤسسة ؟

ب- ما هي أهمية وأساليب الطرق العلمية و الكمية في اتخاذ القرار ؟

1- ماهية القرار و عملية اتخاذ القرار :

لكل فرد مفهومه الخاص بما تعنيه عملية اتخاذ القرارات فالبعض يعتبرها عملية مشاركة بين الأفراد لتوحيد الرأي، أو أنها محاولة للوصول إلى هدف معين أو تبني موقف لا يثير معارضة الآخرين والبعض الآخر يعتبرها اختيار البديل المناسب من بين البدائل متعددة و مادامت هناك حالات تختلف الآراء في معالجتها و إيجاد الحلول لها فإن الأمر يستدعي اتخاذ قرار بشأن هذه الحالات.

و في المجالات الاقتصادية تزداد هذه الحالات و المشاكل تعقيدا و تصبح القرارات أكثر صعوبة لما لها من أثر كبير على نشاط القطاعات الاقتصادية، و غالبا ما يقاس هذا الأثر بالقيم النقدية المعبرة عن درجة الربحية أو الخسارة المحققة. لذلك فالقرار هو جوهر العملية الإدارية في أي تنظيم سياسي أو اقتصادي أو ثقافي لأن هذا التنظيم يتطلب إصدار الأوامر من جهة و ضرورة تنفيذها من جهة أخرى حتى يتم تنفيذ النشاط بإحكام و فعالية للوصول إلى الهدف الذي يسعى التنظيم تحقيقه.

فالقرار Decision هو عمل من أعمال الاختيار و التفضيل يتمكن بموجبه المدير التوصل إلى ما يجب عمله في مواجهة موقف معين من مواقف العمل الذي يشرف عليه.

أما عملية اتخاذ القرار Decision Making فتشير إلى العملية التي تبني على الدراسة و التفكير الموضوعي للوصول إلى قرار معين، أي الاختيار و التفضيل للبدائل أو الإمكانيات المتاحة، حيث أن

أساس اتخاذ القرار وجود البدائل (سوف نأتي على تعريفها فيما بعد) التي تؤدي بدورها إلى إيجاد مشكلة تتمثل في الاختيار بين تلك البدائل.

ويعتبر القرار المتخذ سليما برأي بيتر دريكر peter Druker إذا اتصف بالمرونة وقابلية التغيير والحركة لتأمين إمكانية المقارنة و المفاضلة بين البدائل الممكنة، وقد يكون القرار رفضا لكل البدائل المطروحة للاختيار و عدم القيام بأي عمل محدد و عندما يدعى القرار المتخذ بالقرار. و اللاقرار يعود لعدة أسباب منها عدم وضوح كل البدائل المتاحة للاختيار أو المفاضلة أو عدم رغبة المقرر في اختيار البدائل تفاديا للالتزام أو الارتباط بعمل يؤدي إلى الضرر بمصلحة أو بمصالح إدارته .

2-عملية اتخاذ القرار(1):

إن عملية اتخاذ القرارات تتم لمعالجة مشكلات قائمة أو لمواجهة حالات أو مواقف معينة محتملة الوقوع أو لتحقيق أهداف مرسومة. و قد تكون المشكلات القائمة واضحة و معروفة الأبعاد والجوانب أو قد تكون غامضة بالنسبة لعمقها وأبعادها والأسباب المكونة لها، أو قد تكون غير موجودة في الأساس لكن حذر الإدارة واستطلاعها للظروف المحيطة تجعلها تتنبأ بتوقع حدوثها. لذلك تقوم الإدارة في كل الحالات التي تستدعي اتخاذ القرارات بتجميع كل ما يلزمها من بيانات و معلومات و تحليل ما يحيط بها من ظواهر و عوامل مختلفة لتساعد في الوصول إلى القرار الرشيد بعد تحديد البدائل و تقييمها من أجل أن يكون القرار مناسباً لتحقيق الهدف الذي اتخذ من أجله.

وغالبا ما يعترض متخذ القرار مشكلة يتطلب منه تحديد موقف إزائها وقد تتضمن المشكلة أهدافا متناقضة إلى جانب العديد من البدائل المطروحة للإختيار، فالتوصل إلى أفضل البدائل يتطلب وجود أسس وضوابط لقياس العائد أو النتيجة المتوقعة من كل بديل و مقارنة تلك النتائج المتوقعة لإنتقاء العائد الأمثل. فالمنافسة الذي يتم فيه اتخاذ القرارات يجعل عنصر المخاطرة من المتغيرات الأساسية التي ينبغي على المدير أن يأخذها في الإعتبار عند اتخاذه لقرار ما، و يعبر عن ذلك باتخاذ القرارات في ظروف المنافسة وعدم التأكد.

3-مراحل عملية اتخاذ القرارات(2):

و يمكن إجمال مراحل عملية اتخاذ القرارات في مايلي :

أ-تحديد المشكلة: عند تحديد المشكلة يجب التعمق في دراستها لمعرفة جوهر المشكلة الحقيقي وليس الأعراض الظاهرة التي توحى للإدارة على أنها المشكلة الرئيسية، حيث يتطلب ذلك الإجابة على عدة أسئلة مثل: ما هو نوع المشكلة؟ و ما هي النواحي الهامة أو الجوهرية في هذه المشكلة؟...و يجب مراعاة

تعريفها بدقة و الإستعانة بأهل الخبرة من داخل التنظيم أو خارجه لتشخيص المشكلة على أسس علمية وموضوعية و من ثم اختيار البديل الأفضل و بذلك تنجو القرارات الإستراتيجية من احتمالات الخطأ. وقد يرى العاملون بأن المشكلة في الإدارة قد يكون سببها ضعف شخصية المدير، أو عدم إعطاء الحوافز للعاملين وغير ذلك. و من هنا كانت ظروف تحديد الموضوع المراد اتخاذ قرار بشأنه تحديدا دقيقا لا غموض فيه، حتى لا تأتي المراحل الأخرى هدرا للوقت والمال دون حل للمشكلة الأساسية. وقد يكون هناك عدة مشاكل في المؤسسة إلا أن المهم التوصل إلى المشكلة الأساسية التي أدت إلى توقف الإنتاج مثلا أو انخفاض الأرباح والتي من شأنها التأثير على المؤسسة ككل وليس على فرد من أفرادها فقط.

ب- تحديد الهدف: فالهدف الذي يرمي الوصول إليه متخذ القرار قد يكون لتحقيق هدف معين، أو لتحقيق عدة أهداف يسعى المدير للوصول إليها وقد تكون هذه الأهداف متناقضة. فمثلا تعديل برنامج الدعاية الترويجية لزيادة رقم المبيعات أو تخفيض أسعار البيع لسلعة معينة رغبة في تحقيق هدف زيادة المبيعات و بالتالي فإن القرار ذاته قد يجعل تحقيق زيادة الأرباح أمرا صعبا. وهنا لا بد من المعرفة التامة بأنواع الأهداف العامة والخاصة التي يسترشد بها المديرون في مفاضلتهم بين الحلول البديلة لمشكلة قرارية محددة.

ج- البحث عن البدائل: يقصد بهذه المرحلة التفتيش والتحري عن الحلول المختلفة لحل المشكلة التي تم تشخيصها بدقة وهذه المرحلة تعقب مرحلة تحديد المشكلة (الهدف) وهي تفترض اقتراح بدائل أو حلول مختلفة، وهذا ما يعتمد على قدرة الإدارة على التحليل والإبتكار لإيجاد حلول جديدة بالإعتماد على التجارب والسجلات السابقة ومعلومات و خبرات الآخرين. وقد يقتضي الموقف الذي يواجهه المدير بأن لا يتخذ قرارا، فعدم اتخاذ قرار قد يكون بحد ذاته حلا أمثليا.

يجب أن يقوم الإداري بوضع أكبر عدد ممكن من الحلول البديلة حتى يضمن عدم وقوعه في الخطأ واختيار البديل المناسب، ولهذا السبب يجب أن يوفر في البديل الإسهام في تحقيق بعض النتائج التي يسعى إليها متخذ القرار جزئيا أو كليا أو أن يكون البديل في حدود الموارد المتاحة لمتخذ القرار معبرا عن هذا البديل بقيم نقدية أو عينية أو منفعة و ذلك بحسب طبيعة المشكلة التي تقتضي اتخاذ قرار بصدها.

وكل بديل يجب أن يملئ مجموعة من الشروط والمتطلبات في حدود دنيا حتى يدخل في برنامج الحلول، وقبل تقييم البدائل على سبيل(الوقت، المال، البيئة، إمكانية التنفيذ، الإنسجام مع المؤسسة ككل)، ثم ترتيب البدائل بعد ذلك بشكل متدرج و وفقا للأولويات.

د- تقييم البدائل و اختيار أفضلها: تتمثل الصعوبة في أن مزايا وعيوب هذه البدائل لا تتضح بصورة واضحة وقت بحثها و لكنها لا تظهر فعلا إلا في المستقبل لأن هناك صعوبة في تقييم البدائل والنتائج

المتوقعة من كل بديل نظرا لضيق الوقت المتاح. و الخطورة تكمن بأن هناك معطيات جديدة داخلية أو خارجية قد تعترض سير متخذ القرار مما يؤدي إلى فشل البديل. يفترض بالتقييم أن يقوم وفقا لمعايير وأسس موضوعية من أجل تبيان مزايا و عيوب كل بديل من هذه البدائل. وفي حال المفاضلة يجب الأخذ بعين الاعتبار النواحي التالية:


- 1- إمكانية تنفيذ البديل ومدى توفر الإمكانيات المادية و البشرية الملائمة اللازمة لتنفيذه.
- 2- التكاليف المالية لتنفيذه و الأرباح التي يتوقع تحقيقها و الخسائر التي يمكن أن تتولد عنه.
- 3- الإنعكاسات النفسية و الاجتماعية لتنفيذه و مدى استجابة المرؤوسين للبديل و حسن توقيت تنفيذه.
- 4- اختيار البديل الذي يؤدي إلى الإستغلال الأمثل لعناصر الإنتاج المادية و البشرية المتاحة بأقل مجهود ممكن.

5- اختيار البديل الذي يضمن تحقيقه السرعة المطلوبة عندما يكون الحل ملما و عاجلا. وهكذا لكل بديل محاسنه و مساوئه، و على المدير أن يرى كل منها بالنسبة لكل بديل و يختار الحل الأمثل. ه- تنفيذ القرار و مراقبته و تعميم نتائجه: يعتقد بعض متخذي القرار أن دورهم ينتهي بمجرد اختيار البديل الأفضل للحل، لكن هذا الاعتقاد خاطئ. ذلك لأن البديل الأفضل الذي يتم اختياره لحل المشكلة يتطلب التنفيذ عن طريق تعاون الآخرين و متابعة و رقابة التنفيذ للتأكد من سلامة التطبيق و فاعلية القرار. وقد يتطلب الأمر معرفة و إلمام من لهم علاقة بالتنفيذ، كما أن شعور العاملين بمشاركتهم في صنع القرار يساهم بشكل كبير في حسن تحويل البديل (القرار) إلى عمل فعال.

وهناك عدة طرق لتنفيذ القرار منها الخطي، الشفهي، إلا أنه يجب في جميع الحالات، تعميم القرار و التركيز عليه بواسطة الترغيب أو التهيب كما وأنه من الأفضل أنه يكون مرتبط بجدول زمني و مالي لتسهيل عمليات الرقابة و استمراريتها و التأكد من التنفيذ في كل المراحل ليسير وفقا للقرار.

و بما أن كثيرا من العوامل و المتغيرات التي تحيط بعملية اتخاذ القرار قد تتغير باستمرار لذلك فإن عملية متابعة و رقابة التنفيذ تدل على ضرورة إعادة النظر بالهدف المطلوب أو المشكلة القائمة و تبديلها على ضوء المتغيرات الجديدة.

مخطط عمليات اتخاذ القرار الإداري على ضوء المعلومات الداخلة



4-العوامل المؤثرة في عملية اتخاذ القرار:

تقع مسؤولية اتخاذ القرار في كافة المراحل السابقة على فرد واحد أو جماعة وفي معظم الحالات، يأتي القرار نتيجة لجهود أكثر من شخص واحد ونتيجة لدراسة و أبحاث لجنة أو عدد من اللجان المعدة والمشكلة لهذه الغاية.

و قد تتأثر القرارات الإدارية بعوامل عديدة قد تعيقها عن الصدور بالصورة الصحيحة، أو قد تؤدي إلى التأخر في إصدارها، أو تلقى الكثير من المعارضة سواء من المنفذين لتعارض القرارات مع مصالحهم، أو من المتعاملين مع المنظمة لعدم تحقيقها لغاياتهم و مصالحهم. ومن هذه المؤثرات⁽³⁾ :

أ-تأثير البيئة الخارجية: إن المنظمة تشكل خلية من خلايا المجتمع فهي تتأثر به مباشرة أو غير مباشرة و من أهم الظروف التي تؤثر على عملية اتخاذ القرار ظروف اقتصادية، سياسية، اجتماعية، تقنية، والقيم والعادات، و يضاف إليها مجموعة القرارات التي تتخذها المنظمات الأخرى في المجتمع سواء كانت منافسة للتنظيم أو متعاملة معه. إذ أن كل قرار يتخذ في منظمة ما لا بد أن يتأثر و يعمل ضمن إطار القرارات التي اتخذتها المنظمة الأخرى كالمؤسسات و الوزارات و التنظيمات المتعددة.

ب-تأثير البيئة الداخلية: يتأثر القرار بالعوامل البيئية الداخلية في المنظمة من حيث حجم المنظمة ومدى نموها وعدد العاملين فيها والمتعاملين معها و يظهر هذا التأثير بنواح أساسية متعددة ترتبط الناحية الأولى بالظروف الداخلية المحيطة باتخاذ القرار و ترتبط الناحية الثانية بتأثيره على مجموعة الأفراد في المنظمة، الناحية الثالثة فتتعلق بالموارد المالية و البشرية و الفنية.

و من العوامل البيئية التي تؤثر على اتخاذ القرار تلك التي تتعلق بالهيكل التنظيمي وطرق الإتصال والتنظيم الرسمي وغير الرسمي وطبيعة العلاقات الإنسانية السائدة و إمكانات الأفراد وقدراتهم ومدى تدريبهم وتوافر مستلزمات التنفيذ المادية والمعنوية والفنية.

ج-تأثير متخذ القرار: تتصل عملية اتخاذ القرار بشكل وثيق بصفات الفرد النفسية ومكونات شخصيته وأنماط سلوكه التي تتأثر بظروف بيئية مختلفة كالأوضاع العائلية أو الاجتماعية أو الإقتصادية، مما يؤدي إلى حدوث أربعة أنواع من السلوك عند متخذ القرار هي المجازفة و الحذر والتسرع والتهور، كذلك فإن مستوى ذكاء متخذ القرار وما اكتسبه من خبرات ومهارات وما يملك من ميول وانفعالات تؤثر في اتخاذ القرار.

وتختلف درجة هذا التأثير باختلاف نوعية المديرين، إذ نجد أن بعض المديرين ينتابهم الإرتباك عند تحديد المشكلة أو تحديد البدائل و بعضهم الآخر يتردد في اتخاذ القرار، كما أن بعضا منهم يكون متسرعاً في الإستجابة لشروط اتخاذ القرار و متطلباته، بينما يتعامل بعضهم بحذر و بطء دون تهور لتجنب الوقوع في الأخطاء.

يضاف إلى ذلك أهداف متخذ القرار الشخصية و مدى إدراكه لأهداف التنظيم غالباً ما تؤثر في نوعية القرار المتخذ وأسلوب اتخاذه، حيث أنها تعكس أفكاره وقيمه ومعتقداته وأهدافه المادية والإجتماعية والسياسية التي قد تتفق مع أهداف التنظيم أو قد تتعارض معه في بعض النواحي وبهذا فإن متخذ القرار قد يتأثر بعوامل واعتبارات غير موضوعية لا تتعلق بالمشكلة أساساً لكنها تعكس أفكاره وطريقة استيعابه للأمور متأثراً بتكوينه الشخصي ودوافعه و اتجاهاته و قيمه الإجتماعية من تنافس أو رغبة في التعاون مع الأفراد الآخرين في التنظيم عند إصدار القرار، كما يتأثر بتقاليد البيئة التي يعيش فيها و عاداتها و يعكس من خلال تصرفاته قيمها ومعتقداتها التي يؤمن بها.

د- تأثير مواقف اتخاذ القرار: تختلف مواقف اتخاذ القرار الإداري من حيث تأكد الإدارة أو متخذ القرار من النتائج المتوقعة للقرار و يقصد بالموقف الحالة الطبيعية للمشكلة من حيث العوامل والظروف المحيطة بالمشكلة والمؤثرة عليها ومدى شمولية البيانات و دقة المعلومات المتوفرة للإدارة عنها. و يمكن التمييز بين أربعة مواقف وهي: القرار في حالة التأكد والقرار في حالة عدم التأكد (المخاطرة) و القرار في حالة عدم التأكد التام و القرار في حالة الإختلاف.

5- الصعوبات التي تعترض عملية اتخاذ القرار (4):

من أهم الصعوبات أو المشاكل التي تعترض أي قرار مهما كان هو عدم وجود أي قرار يرضي الجميع بشكل كامل و لكنه يمثل على الأقل أحسن الحلول ضمن الظروف و المؤثرات الراهنة و يمكن إجمال هذه العوائق:

أ- عدم إدراك المشكلة وتحديد بدقتها: يلقي المدير صعوبة في تحديد المشكلة و قد تنصب قراراته على حل المشاكل الفرعية من هذه المشكلة وعدم التعرض إلى المشكلة الحقيقية.

ب- عدم القدرة على تحديد الأهداف التي يمكن أن تتحقق باتخاذ القرار: فقد تتعلق الأهداف بتحديد رقم مبيعات في منظمة إنتاجية ما و بالتالي يجب إدراك هذه الأهداف الرئيسية حتى لا تتعارض مع الأهداف الفرعية ضمن المنظمة و من ثم العمل على تحقيق الأهداف الأكثر أهمية ثم الانتقال إلى الأهداف الأخرى.

البيئة التي تعمل فيها المؤسسة بغية إمكانية التعرف على مزايا و عيوب البديل المتوقع: والمقصود بالبيئة التقاليد و العادات و القوانين و التغييرات و العلاقات الإنسانية و الظروف الاقتصادية و المالية والسياسية و التشريعات الحكومية، و التطورات التكنولوجية. و تتجلى الصعوبة في تحديد المعايير سواء كانت مادية أو معنوية أو منفعة، حيث يتم من خلال هذه المعايير تحويل النتائج غير المادية أو الأحكام الشخصية إلى معايير ملموسة، فمثلا المعيار المناسب لقياس مدى فعالية العملية الإنتاج بمقياس مادي يشير إلى عدد الوحدات التي تم إنتاجها، لكن قياس مدى الفعالية الكلية لعملية الإنتاج قد ترتبط بمقياس يشير إلى مساهمتها في الإيرادات الكلية أو في خدمة المجتمع.

ج- شخصية متخذ القرار: قد يكون المدير واقعا عند اتخاذ قراره تحت تأثير بعض العوامل كالقيود الداخلية التي تشمل التنظيم الهرمي الذي تقرره السلطة السياسية و ما ينجم عنه من بيروقراطية و جهود، و ضرورة التقيد بالإجراءات الداخلية أو قيود خارجية و بالتالي ينجم عنها خضوع الإدارة لسلطة أعلى كالسلطة السياسية التي تحدد الغايات الكبرى الواجب تحقيقها، مما تنعكس سلبيا على أفكاره و تطلعاته مما يؤثر على المؤسسة و نجاحها. يضاف إلى ذلك درجة ذكائه و خبراته و قدراته العلمية والعقلية والجدلية و موقعه داخل التنظيم.

د- نقص المعلومات و الخوف من اتخاذ القرارات: تعد المعلومات مادة الإداري في اتخاذ القرارات كما أن الإنتاج يعتبر المواد الأولية و هي الأساس في إنتاجه، و يجب أن تكون المعلومات ممثلة للظاهرة المدروسة، و هذه المعلومات جوهرية تمكن الإدارة من استخدامها ووضع التقديرات اللازمة حول الأوضاع القائمة و التنبؤ بما ستكون عليه الأمور مستقبلا.

ونظرا لضيق الوقت لدى المدير فلا يستطيع الإحاطة بالبيانات اللازمة حتى يستطيع دراستها وبالتالي لا يستطيع تقييم البدائل المتاحة لديه حتى يتسنى له اختيار البديل الأمثل.

6- المعلومات واتخاذ القرار الإداري :

تعتبر المعلومات مادة القرار الإداري، ويتوقف نجاح القرار على مدى صحة هذه المادة ودقتها وطريقة تنظيم تنظيم تأمينها وتخزينها ونقلها إلى المراكز التي تحتاج إليها، وغالبا ما تصادف عملية تأمين البيانات والمعلومات الكثير من المشاكل و الصعوبات يتعلق بعضها إما بتضارب البيانات أو نقصها أو عدم صحتها أو عدم القدرة على الحصول عليها من مصادرها الأصلية، ولهذا فإن توفر المعلومات بالكمية والنوعية الملائمتين وبالوقت المناسب يمثل العمود الفقري لإتخاذ القرار الإداري حيث يعد الأساس في تحديد البدائل وتقويمها و اختيار البديل الأنسب وتزداد القدرة على اتخاذ القرار الناجحة كلما زادت جودة المعلومات المتاحة وكفايتها ومقدار الدقة في عرضها وشرحها للحقائق المتعلقة بالظاهرة موضع

الدراسة و لتأمين ذلك لا بد من وجود "نظام معلومات" الذي يعرف بأنه الطريقة المنظمة التي تعمل على تأمين المعلومات المتعلقة بالنواحي التشغيلية الداخلية والمعلومات الخارجية المستمدة من ماضي الإدارة وحاضرها وتوقعات المستقبل بالنسبة لها. ويساعد هذا النظام على القيام بوظيفة التخطيط والرقابة والتشغيل عن طريق تأمين المعلومات الموجودة في الوقت المناسب للقيام بعملية اتخاذ القرار.

7-أساليب معالجة المعلومات و اتخاذ القرارات:

إن أساليب اتخاذ القرارات تتعدد و تتنوع في صعوبة اتخاذها أو سهولتها بالنسبة للجهد و الكلفة و الوقت و الدقة في تقدير النتائج، و يعد الحدس و الحكم الشخصي تجاه مشكلة معينة و إيجاد الحل الملائم لها من أسهل أساليب اتخاذ القرار، ثم تتدرج تلك الوسائل في الصعوبة و التعقيد عند استخدام الأساليب الكمية الحديثة في اتخاذ القرار.

و يتوقف استخدام أحد هذه الأساليب دون الآخر على طبيعة المدير نفسه ومدى تقديره لصعوبة تحديد المشكلة أو سهولتها وإيجاد الحلول المناسبة لها، كما تعتمد على طبيعة المشكلة و مدى التعرف على الظروف و المتغيرات المؤثرة عليها، كذلك فإن استخدام أسلوب دون آخر يتأثر بمدى توافر الإمكانيات اللازمة لاستخدامه، ومدى الاستخدام الفعال للمعلومات والبيانات المتاحة لأنها تشكل القاعدة الأساسية التي يعمل المدراء من خلالها للوصول إلى القرار الرشيد إذ أن المدير أو متخذ القرار يقوم بالاستناد إلى تلك المعلومات بتحليل المشكلة لمعرفة محتوياتها و أبعادها ثم إتباع الخطوات الرئيسية في اتخاذ القرار.

ومن الأساليب المعروفة و المستخدمة في اتخاذ القرار:

- أسلوب الحدس الشخصي أو بالبداهة Intuition
- أسلوب مراجعة القوائم Checklising
- الأسلوب الوصفي Descriptive Technique
- طريقة التصنيف أو الأولويات Rating or Priority Method
- طريقة تحليل تشكّل الحالة Morphological Analysis Method
- الأسلوب المعياري Normative Technique
- الأساليب الكمية Quantitative Techniques

8- دور الأساليب الكمية في اتخاذ القرار:

يعتمد الأسلوب الكمي في اتخاذ القرار على استخدام الطرق الرياضية والإحصائية و بحوث العمليات وتقنيات الحاسوب في تحليل البيانات و المعلومات للوصول إلى القرار المناسب بعيدا عن الحدس والتخمين الشخصي، و يعتبر استخدام مجموعة الأساليب في تحليل المشكلات الإدارية و الاقتصادية بحثا عن الحلول المثلى، خطوة متقدمة تهدف إلى إحلال المنطق العلمي محل القواعد العشوائية و أساليب التجربة والخطأ المتبعة سابقا في تحليل البيانات وصولا إلى قرارات أكثر دقة و موضوعية.

و أول من نادى بضرورة استبدال القواعد العشوائية و أساليب التجربة و الخطأ في اتخاذ القرارات بطريقة أخرى تستند إلى البحث العلمي و القواعد العلمية هو العالم فريدريك تايلور Fredrick Taylor⁵ عام 1911 في كتابه المشهور بعنوان الإدارة العلمية Scientific Management ، كما نادى بضرورة اتباع الأسلوب العلمي في الإدارة الذي يعتمد على البحث و الدراسة و جمع المعلومات و تحليلها للوصول إلى حقائق جديدة تعمل على تفسير الظاهرة المدروسة، و قد ظهرت بدايات استخدام الأسلوب العلمي و الكمي في معالجة المشكلات الإدارية حين حاول شيوارت Shewhart عام 1924، الذي قام بتطبيق الأساليب الرياضية في دراسة مشاكل الإتصالات مستخدما في ذلك نظرية الاحتمالات والاستدلال الإحصائي و خرائط ضبط جودة الإنتاج، و قد دعم استخدام الأساليب الرياضية كلا من العلمين دوج Dodge و رومنك Roming اللذان كانا يعملان في شركة (بل) للاتصالات⁶ حين طورا أسلوب استخدام العينات و الرقابة على جودة الإنتاج، و نشروا جداول التوزيعات الإحصائية التي أصبحت ذات استخدام واسع في يومنا هذا.

9- بعض الأساليب الكمية لاتخاذ القرار:

سنستعرض في هذه الفقرة بعض الأساليب الكمية المستخدمة في عمليات اتخاذ القرار بهدف توضيح طبيعة المشكلات الإدارية و الاقتصادية التي يمكن معالجتها بهذه الأساليب بحيث يمكن للإدارة الوصول إلى قرارات موضوعية مناسبة.

9-1 نظرية الاحتمالات Probability Theory⁷

تعتبر نظرية الاحتمالات من الأساليب الكمية التي تساهم في بناء النماذج الرياضية و تجريبها و تفيد هذه النظرية في التخفيف من درجة عدم التأكد أو المخاطرة حين يتوفر قدر كاف من المعلومات التي تظهر السلوك المتوقع للنموذج. و يتوقف نجاح القرار المتخذ على قدرة الإدارة في التنبؤ للحوادث المستقبلية. و تعتبر نظرية باز Bayes Theory في الاحتمالات إحدى أهم الطرق المستخدمة في اتخاذ القرار الإداري

9-2 نظرية صفوف الانتظار Wating Lines Theory⁸

تعتبر نظرية صفوف الانتظار من الأساليب الكمية التي تساعد الإدارة في اتخاذ القرار، وتهدف هذه النظرية إلى دراسة و تحليل المواقف التي تتسم بنقاط اختناق أو تشكل صفوف الانتظار وتهتم هذه النظرية بدراسة معدل الوصول العشوائي للوحدات التي تطلب الخدمة من مراكز الخدمة، ومعدل أداء الخدمة العشوائي للوحدات الواصلة إلى النظام، ومتوسط عدد الوحدات طالبي الخدمة في النظام وفي صفوف الانتظار بالإضافة إلى متوسط فترة بقاء الوحدات في صف الانتظار، تكلفة الانتظار وتكلفة رفع سوية الخدمات المقدمة. ثم تستخدم هذه المعايير في تحديد الأمثل من الأفراد أو محطات الخدمة المطلوبة لخدمة الوحدات طالبي الخدمة (العملاء). ولهذه النظرية تطبيقات هامة و واسعة في المجالات الصناعية وفي ورشات إصلاح الآلات و في تنظيم العمل في المخازن والموانئ الجوية والبحرية وفي مؤسسات خدمية متنوعة.

9-3 المحاكاة: Simulation⁹

إن عملية صياغة نموذج بأسلوب المحاكاة هي محاولة يتم من خلالها إيجاد صور طبق الأصل مصغرة لنظام ما دون محاولة الحصول على النظام الحقيقي نفسه و ذلك بتطوير نموذج يمثل النظام موضع الدراسة، ويظهر جميع التغيرات في الحالات الممكنة للنظام، ثم وضع المقاييس التي تستخدم في تقدير أداء النظام بإجراء تجارب على عينات في النظام. و حتى تتم العملية لابد من توفر لدينا المعلومات الكافية عن أجزاء النظام و خصائصه حتى نستطيع فهم النظام و التنبؤ بسلوكه.

ويلعب الحاسوب دورا فعلا و هاما في تمثيل الكثير من الظواهر المعقدة ثم إخضاعها للتجارب والتحليل ودراسة المؤثرات المختلفة عليها واستنتاج التطورات المحتملة فيها بهدف تسهيل اتخاذ القرار المناسب بشأنها.

و قد أثبت أسلوب المحاكاة كفاءة عالية جدا في معالجة قسم كبير من المسائل المعقدة التي يصعب وضع نموذج تحليلي لها. بالإضافة إلى دراسة المسائل المرتبطة بالزمن، من تلك المسائل مسائل صفوف الانتظار والتخزين و دراسة رد فعل المستهلك تجاه تغيير بعض العوامل الخاصة بالسلعة مثل تغليفها وتعبئتها أو تغيير سعرها، و مسائل الجدولة الزمنية و التنبؤ و غير ذلك.

9-4 التنبؤ: Forcesting

التنبؤ هو العملية التي يعتمد عليها المدراء أو متخذوا القرارات في تطوير الافتراضات حول أوضاع المستقبل، و من أجل ذلك يستخدم أساليب متنوعة منها:

1- تحليل السلاسل الزمنية: Time series analysis

و يعتمد هذا الأسلوب على اعتبار أن أحداث الماضي هي مؤشر جيد للتنبؤ بأحداث المستقبل على أن تتوفر كمية كبيرة من معلومات الماضي و تبقى الأحداث مستقرة و يستخدم الرسم البياني و الأساليب الرياضية لتحليل السلاسل الزمنية لمعرفة سلوكها الماضي و مدى تأثير التغيرات الموسمية على الأحداث و محاولة التنبؤ بسلوك الأحداث المستقبلية.

2- نماذج الانحدار: Regression Models

هي مجموعة من المعادلات الإحصائية التي تستخدم للتنبؤ بما سيكون عليه وضع أحد المتغيرات التابعة (مثلا المبيعات) بالاعتماد على مجموعة من المتغيرات المستقلة (مثل السعر)..

3- سلاسل ماركوف: Markov Chains

و هو أسلوب كمي تحليلي ترجع تسمينه إلى العالم الروسي Markov و أساس هذا الأسلوب هو تحليل الاتجاهات الحالية لمتغير ما بغرض التنبؤ بالاتجاهات المستقبلية لهذا المتغير، و بشكل عام فإن الهدف الرئيسي لتحليل سلاسل ماركوف هو التنبؤ بالسلوك المستقبلي للنظم الإدارية خاصة في مجال التسويق ودراسة سلوك المستهلك.

9-5 نظرية الألعاب: Game Theory

أطلق هذا الاسم على النماذج الرياضية الخاصة و الشاملة لأنظمة متنافسة والهدف المبدئي لها هو إيجاد و تطوير قواعد رياضية عامة لكيفية اتخاذ القرارات في ظل التنافس من قبل الأطراف و الأنظمة المتنافسة و ما يضمن اختيار أمثل خطة أو استراتيجية لزيادة ربح أو تقليل خسارة كل منهم

9-6 البرمجة الدينامية: Dynamic Programming

وهي تقنية حسابية تستخدم لإيجاد الحل الأمثل لأنواع معينة من مسائل القرار المتتابع Sequential Decision Problems و يعود تسميتها إلى العالم بلمان Bellman عام 1950 و تتلخص هذه التقنية بتجزئة المشكلة الأساسية إلى مشكلات جزئية يطلق عليها مراحل ، و يبحث عن القيمة المثلى لكل مشكلة جزئية باستخدام البدائل الخاصة بها فقط و تستبعد بالتدرج البدائل غير المثلى من الحل . ثم نعمل على ربط المشكلات الجزئية بعضها ببعض بطريقة خاصة وفق ترتيب معين.

9-7 نظرية التحليل الشبكي: Network Analysis

و يعتبر التحليل الشبكي من الأدوات الكمية التحليلية الحديثة التي تستخدمها الإدارة في كل المنشآت والمؤسسات عند ممارستها لوظائف التخطيط و التنظيم و الرقابة بهدف الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة

و تخفيض الوقت و النفقات المستهلكة، إذ تعمل الإدارة باستخدام أساليب التحليل الشبكي في دراسة تفصيل المشروع بصورة دقيقة قبل أن نقوم بتنفيذه حتى نكتشف النقاط الحرجة فيه و تستعد لمعالجتها وتضمن بالتالي تنفيذ المشروع في الوقت المحدد. من هذه الأساليب أسلوب بيرت **Pert** و أسلوب

المسار الحرج (Critical Path (CPM

9- 8 البرمجة الرياضية ¹⁰ Mathematical Programming

تعتبر البرمجة الرياضية من الأساليب الكمية الأساسية التي تساعد الإدارة في اتخاذ القرارات، و إن إيجاد الحل للبرنامج الرياضي يعني البحث عن القيمة العظمى أو الصغرى (القيمة المثلى) لدالة جبرية تضم عدة متغيرات تدعى دالة الهدف تخضع لجملة قيود تأخذ صيغة مساويات أو متراجحات. فإذا كانت دالة الهدف و جملة القيود من الدرجة الأولى، فإن المسألة المدروسة تنطوي تحت اسم البرمجة الخطية **Linear Programming** ، أما إذا أمكنت دالة الهدف و بعض أو كل القيود من الدرجة الثانية فأكثر فإن

المسألة المدروسة تنطوي تحت اسم البرمجة غير الخطية **Non Linear Programming**.

و تعد البرمجة الخطية من أهم الأساليب المستخدمة في اتخاذ القرارات الإدارية و ذلك لأنها تهتم بمشكلات تخصيص أو توزيع الموارد المحدودة مثل الأموال و المعدات الأولية و الأفراد بشكل فعال على أنشطة معروفة بقصد الوصول إلى هدف يحقق الانتفاع الأمثل من هذه الموارد ضمن القيود المفروضة على الإدارة.

9-10 نماذج التخزين ¹¹ Inventory Models

تعتبر الرقابة على المخزون و إدارته من أصعب المهام التي تواجه المؤسسات في هذا العصر و خاصة المؤسسات الاقتصادية. و يستخدم هذا الأسلوب لتحديد الكمية المثلى من المخزون الواجب الاحتفاظ بها سواء أكانت مواد أولية أو منتجات مصنعة أو نصف مصنعة، حيث أن الاحتفاظ بكميات كبيرة من المخزون يؤدي إلى تعطل رأس المال الموظف فيها، كما أن الاحتفاظ بكميات قليلة منها فإنه يؤدي إلى القصور في عملية البيع و عدم رضى الزبائن أو إلى تعطل عملية الإنتاج حسب نوع المخزون.

لذلك فإن مراقبة المخزون في مؤسسة ما و إدارته بفعالية تقتضي اتخاذ ثلاثة قرارات الأول يتعلق باللحظة المناسبة لمراقبة وضع المخزون، و الثاني يتعلق بموعد طلب الطلبية (أو إنتاج الطلبية) من المادة المطلوب تخزينها، أما القرار الثالث فهو حجم الطلبية التي يجب طلبها أو إنتاجها.

10 - تحليل المدخلات و المخرجات : Input- Output Analysis

إن الهدف الرئيسي من تحليل المدخلات و المخرجات هو التحليل الكمي للترابط بين الوحدات الاقتصادية خلال قيامها بنشاطها الإنتاجي، وهو يهتم بتحديد العلاقات بين المنتجين باعتبارهم

مستهلكين للعناصر الداخلة في الإنتاج (المدخلات) و بئعي ذلك الإنتاج (المخرجات) إلى المستهلك النهائي، و قد ابتكر هذا النموذج العالم ليونتيف Leontief عام 1941 لتحليل المشاكل الاقتصادية على المستوى القومي بهدف التنبؤ بمستوى النشاط الإجمالي لكل قطاع من القطاعات الاقتصادية القومية لتكون كافية لاحتياجات الاستهلاك الداخلي و الطلب الخارجي على منتجات كل قطاع.

خاتمة

إن التخطيط الجيد و المبكر لدراسة المعلومات و تسخيرها لخدمة الإنسان يعترضه مشاكل عديدة بسبب نقص الخبرة و التنظيم لدى متخذي القرار أو عدم الرغبة في التجديد و مواكبة التطور التكنولوجي ، يقول "هربرت سايمون" أن صناعة القرار هي قلب الإدارة ، ونحن بدورنا نرى أن عملية اتخاذ القرار الإداري هي جوهر العملية الإدارية ومحور نشاط الوظيفة الإدارية ومهنة الرجل الإداري، وهي عملية اختيار حكيمة لإستراتيجية او لإجراء أو لحل، وهذه العملية منظمة ورشيده وبعيدة كل البعد عن العواطف ومبنية على الدراسة والتفكير الموضوعي واستخدام الطرائق والوسائل والأساليب العلمية للوصول إلى قرار مرض أو مناسب.

ويعتبر الأسلوب المعياري و الكمي من أفضل الأساليب في اتخاذ القرار و ذلك لأنها تأخذ منحى علمي معتمدة على المعلومات والبيانات المتوفرة، وهي تساعد المؤسسة على اتخاذ القرار الرشيد بأسلوب علمي منطقي دون تدخل التأثير التكويني و النفسي لمتخذ القرار.

¹ د.حسن شرقي، نظرية القرارات الإدارية، مدخل كمي في الإدارة، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان ، الطبعة الأولى، 1997، ص22

² د.حسين طعمة، نظرية اتخاذ القرار ت أسلوب كمي تحليلي ، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان . الطبعة الأولى، 2010، ص21.

³ أيوب، ناديا، نظرية القرارات الإدارية ، مطابع جامعة دمشق، 1994، ص29.

⁴ نفس المرجع السابق، ص33

⁵ B .ROY, Méthodologie multicritère d'aide à la décision, Economica, Paris 1985, p17

⁶ الفضل، مؤيد عبد الحسين، نظريات اتخاذ القرار، مدخل كمي، دار المناهج للنشر و التوزيع، عمان، الأردن 2004، ص35.

⁷ العبيدي، محمود، بحوث العمليات و تطبيقاتها في إدارة الأعمال، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان. الأردن 2004،ص24

⁸ العاني، محمد حاسم، أساليب التحليل الكمي، دار صفاء للطباعة و النشر و التوزيع، عمان. 2006،ص13

⁹ نفس المرجع، ص14

¹⁰ العبيدي، محمود، مرجع سابق، ص36

¹¹ R. KAST,La théorie de la décision ,édition la découverte, paris2003,P75 .

إدارة الموارد البشرية في ظل المد العولمي

* د. مجاني غنية

** بن ساعد يمينة

الملخص:

Résumé :

Les effets de la mondialisation sont perceptibles sur l'ensemble des niveaux organisationnels. A ce titre, la fonction RH n'est pas épargnée, se trouvant au cœur de nouveaux enjeux.

La mondialisation et les mutations technologiques associées placent donc la fonction RH au cœur de nouveaux enjeux et exigences. Elle apparaît progressivement comme l'une des fonctions majeures pour le développement durable de la performance des organisations. Toutefois, ceci nécessite une forte mobilisation des RH, l'avenir de la fonction en dépendant. En effet, de nombreux experts affirment qu'une réorientation et une mutation profondes de la fonction sont requises.

Les mots clés : *Organisation, Mondialisation, GRH, Economie de connaissance.*

تواجه منظمات الأعمال اليوم مجموعة من التحديات في بيئة الأعمال ، هذه التحديات فرضتها ظاهرة العولمة و ما صاحب ذلك من تطور في التكنولوجيات الحديثة و التي كان لها تأثير كبير على وظيفة إدارة الموارد البشرية، و التي تعتبر من الوظائف الرئيسية على مستوى المنظمات، لذا فكثير من الخبراء يؤكدون على ضرورة إعادة توجيه إدارة الموارد البشرية من إدارة محلية إلى إدارة عالمية و التي تأخذ خصوصية معينة .

الكلمات المفتاحية: المنظمة، العولمة، إدارة الموارد البشرية، إقتصاد المعرفة.

* أستاذة محاضرة أ، مخبر العولمة والسياسات الاقتصادية-جامعة الجزائر 3.

** باحثة-جامعة الجزائر 3.

المقدمة:

شهدت البيئة العالمية اليوم تغيرات مستمرة، تميزت بانفتاح الأسواق وارتفاع حدة المنافسة والتقدم التكنولوجي والمعلوماتي وأصبح العالم اليوم يعيش تطورات تمس مختلف المجالات الاقتصادية، قانونية، سياسية و اجتماعية.

أمام هذه التغيرات وجدت المنظمة نفسها أمام تحديات و رهانات جديدة و أصبح و ضرورة منها التركيز على بناء المورد البشري الفعال و الاهتمام البالغ بإدارة الأعمال الدولية والتي تواجه في الوقت الحالي مشكلة جذب المورد البشري المؤهل للعمل في فروعها الخارجية . وتغيرت النظرة من إدارة موارد بشرية محلية إلى إدارة عالمية تأخذ خصوصية معينة .

فالعولمة أحدثت تطورات على المنظمة بصفة عامة و إدارة الموارد البشرية بصفة خاصة و التي أسهمت على تجميع موارد بشرية على مستوى عالمي و هذا ما أدى إلى تدويل إدارة الموارد البشرية.

و على هذا الأساس سنحاول من خلال هذا المقال معالجة الجوانب التالية :

- مفهوم العولمة و الظواهر المرافقة لها .
- تسليط الضوء على أبرز التحديات التي تواجه إدارة الموارد البشرية في ظل العولمة.
- التعرف على التوجهات الحديثة لإدارة الموارد البشرية بما يتوافق مع متطلبات عصر العولمة.
- معرفة مدى تأثير العولمة على إدارة الموارد البشرية .

1. مفهوم العولمة و الظواهر المرافقة عليها1. مفهوم العولمة:

لغة : مصدر اشتقاقى لفعل مستحدث "عولم ، يعولم ، عولمة ⁽¹⁾ ، على وزن قولبة ، مشتقة من كلمة العالم وهي تعميم الشيء و توسيع دائرته ليشمل العالم كله ، و يقال عولم الشيء أي جعله عالميا ⁽²⁾ .

إصطلاحا : عرف مصطلح العولمة عدة تعاريف و مفاهيم و يمكن القول أن تعريفها يختلف من مفكر لآخر و من مجال لآخر ، إلا أن هذا لا يمنع من تقديم بعض تعاريفها :

"العولمة هي انفتاح عن العالم ، و هي حركة متدفقة ثقافيا واقتصاديا وسياسيا و تكنولوجيا ، حيث يتعامل مدير اليوم مع عالم تتلاشى فيه تأثير الحدود الجغرافية والسياسية" ⁽³⁾.

نجد أن هذا التعريف ربط مفهوم العولمة باعتبار أن العالم قرية تتلاشى فيها الحدود مستهدفا حرية انتقال الثقافة و السياسة و الاقتصاد .

وعرفت أيضا أن: " العولمة هي زيادة درجة الارتباط المتبادل بين المجتمعات الإنسانية من خلال عمليات انتقال السلع و رؤوس الأموال و تقنيات الإنتاج و الأشخاص والمعلومات ".⁽⁴⁾

ويعرف **Pierre Paul Proulx** العولمة على أنها : "الحركة السريعة للسلع و الخدمات والأشخاص و رؤوس الأموال و المعلومات ".⁽⁵⁾

ومن هذا المنطلق إن مصطلح العولمة يأخذ بعين الاعتبار ثلاث نقاط أساسية :

- إلغاء الحدود بين الدول و اعتبار أن العالم كله قرية واحدة .
- انتشار المعلومات بحيث تصبح متوافرة لدى جميع الناس و في كل المجالات.
- حرية حركة السلع و الخدمات و الأفكار و تبادلها من دون وجود للحواجز.

فالبرغم من اختلاف التعاريف المرتبطة بالعولمة إلا انه يمكن القول أن مفهومها ينصب في مفهوم واحد و موجز ألا و هو اندماج أسواق العالم و انتقال رؤوس الأموال و السلع و الخدمات و الأشخاص والمعلومات و الانتقال يكون من المجال الوطني أو الإقليمي إلى المجال العالمي أو الكوني .

2. الظواهر المرافقة للعولمة :

لقد رافقت العولمة مجموعة من الظواهر الاقتصادية و الثقافية و السياسية و العلمية و الاجتماعية الناجمة عنها ومن أهم هذه الظواهر هي كالآتي:⁽⁶⁾

✓ تسارع وتيرة التطورات العلمية و التقنية خاصة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات فالعولمة تعتبر من اهم العوامل التي أدت إلى زيادة أهمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وانتشار استخدام التقنيات الحديثة و التي أصبحت المحرك الأساسي للمنظمات من خلال معالجة و تخزين الكم الهائل من المعلومات.

وفي دراسة عن أهمية تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات نعرض الشكل التالي الذي يوضح معدلات النمو في سوق المعلومات بأمريكا و أوروبا مقارنة ببقية دول العالم .

الجدول رقم (1): معدل النمو في سوق المعلومات بأمريكا مقارنة بأوروبا و باقي أنحاء

العالم من سنة 1998 إلى 2004

السنوات	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004
أمريكا	1,8	1,4	1,9	2,3	2,6	3,6	4,5
أوروبا	0,6	1,1	1,6	1,9	2,1	2,9	8,2
باقي أنحاء العالم	0,3	0,2	0,4	0,3	0,4	0,5	0,8

المصدر: بول جاميل وجون بلاكويل، إدارة المعلومات، ترجمة: خالد العامري، دار الفاروق للنشر والتوزيع، 2003، ص 37.

- يتضح من خلال الجدول أن معدل النمو في سوق المعلومات بالولايات المتحدة الأمريكية و أوروبا في تزايد مستمر ابتداء من سنة 1999 إلى غاية 2004 و هذا ما يظهر لنا مدى الأهمية البالغة لتكنولوجيا المعلومات و الاتصالات في الدول المتقدمة .
- أهم ما جاءت به العولمة كذلك هو بروز قطاع المعلومات كقطاع رابع أضافه علماء الاقتصاد و المعلومات الى القطاع الزراعي و الصناعي و الخدمي .
- وهذا ما سنحاول إظهاره من خلال الجدول التالي الذي يعرض نسب العمالة لبعض دول العالم في قطاع الزراعة و الصناعة و الخدمات و المعلومات .

الجدول رقم (2) : نسب العمالة في مختلف القطاعات لبعض دول العالم سنة 1996

القطاع	النسب المئوية في عدد من دول العالم			
	الولايات المتحدة الأمريكية	اليابان	سنغافورة	المجر
الصناعة	17.15	2.4	7.24	2.28
الزراعة	8.2	2.7	3	4.12
الخدمات	7.33	5.32	9.29	4.25
المعلومات	8.47	8.35	9.40	3.4

المصدر: حاج عيسى امال , هواري معراج, دور تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات في تحسين قدرات المؤسسة الاقتصادية الجزائرية المتاح على الموقع : <http://manifest.univ-ouargla.dz> تاريخ الاطلاع 2015/11/09 .

يتضح من خلال هذه النسب إن قطاع المعلومات احتل نسب لا بأس بها مقارنة مع القطاعات الأخرى و يظهر هذا خاصة في سنغافورة بنسبة 9.40 و اليابان بنسبة 8.35 والذي يكون فيه قطاع المعلومات يمثل أعلى نسبة مقارنة مع قطاع الزراعة والصناعة و الخدمات هذا ما يبين ان كل من اليابان و سنغافورة يعطيان أولوية لقطاع المعلومات .

في حين نجد ان نسبة قطاع المعلومات في كل من الولايات المتحدة والمجر يقارب قطاع الزراعة والخدمات .
✓ توجه العالم نحو اقتصاد جديد جاءت به العولمة و الذي نشأ تحت تأثير المعرفة و الذي عرف بمصطلح اقتصاد المعرفة (Knowledge Economy) وزيادة الاعتماد على رأس المال المعرفي، وأصبح بذلك مؤشر اقتصاد المعرفة مؤشر هام للدلالة أكثر في إظهار الفجوة بين الدول المتقدمة و الدول البدائية و هذا ما يظهره الجدول التالي :

الجدول رقم (3): ترتيب الدول حسب مؤشر اقتصاد المعرفة

ترتيب الدولة في السلسلة	اسم الدولة	مجموعة النقاط المعيارية لمؤشر اقتصاد المعرفة	مستوى الدولة
1	الولايات الامريكية	6754	مستوى
2	اليابان	6150	عالمي
3	السويد	6041	
12	المانيا	4615	مستوى
15	كوريا الجنوبية	4053	متقدم
16	سنغافورة	3856	
22	الهند	493	مستوى
	مجموعة الدول العربية	اقل من 400	بدائي

المصدر : علي نور الدين إسماعيل، اقتصاد المعرفة من منظور رياضي، المجلة الاقتصادية السعودية، العدد

17، 2004، ص 44 .

يتضح من خلال الجدول ان مجموعة الدول العربية تندرج في المستوى البدائي في سلسلة مؤشر اقتصاد المعرفة بأقل من 400 نقطة مقارنة مع الدول ذات المستوى العالمي التي تتجاوز 6000 نقطة معيارية مثل الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان و السويد و الدول ذات المستوى المتقدم التي تضم أكثر من 3000 نقطة معيارية .

✓ نمو قطاع الخدمات و زيادة فرص العمل فيه، خاصة في المجالات التي لا تحتاج بالضرورة إلى قدرات و إمكانيات فيزيقية كبيرة، و إنما في مجال الخدمات و الأعمال التي تحتاج إلى مهارات ذهنية فائقة.

✓ حدوث تغيرات في هياكل العمالة و التوظيف و تطور أنماط مختلفة في التوظيف، كالتوظيف الجزئي و التوظيف الذاتي دون مغادرة مكان السكن .

✓ ارتفاع معدلات البطالة و التسريح من العمل لكثير من الأيدي العاملة غير الماهرة.

✓ نمو دور الشركات المتعددة الجنسيات إذ تسيطر هذه الشركات على أكثر من 80 % من الاقتصاد العالمي كما تتميز هذه الشركات بتنوع الأنشطة و الانتشار الجغرافي .

بالإضافة إلى ما سبق يمكن القول أن المعرفة هي الأساس في عصر العولمة بالإضافة إلى التطورات التقنية وتقنيات المعلومات و الاتصالات من الظواهر الرئيسية المرافقة للعولمة و القوى المحركة لها .

و هذه الظواهر تستدعي عمالة عالية المهارات تمتلك القدرات العلمية و المهارات التطبيقية السليمة للتعامل مع هذه التطورات و التقنيات مما يضع عبئا على كاهل إدارة الموارد البشرية لتلبية هذه المتطلبات وخلق مورد بشري كفي.

II. مصادر الحصول على الموارد البشرية في ظل العولمة

تواجه المنظمة العالمية إحتمال ثلاث مصادر أثناء توظيفها للموارد البشرية حيث يمكن أن يكون من البلد الأم أو من البلد المضيف أو من بلد ثالث.

1. من البلد الأم : Home Country National

تفضل الكثير من المنظمات الدولية استقطاب مواردها البشرية من البلد الأصلي لهذه المنظمات خاصة في الوظائف الرئيسية في الوحدات التابعة لها في الخارج و أهم ما يميزها : (7)

- ✓ كون هؤلاء العاملين الوافدين من البلد الأم خبراء في المجال الذي يعملون به يعلمون جيدا كيف يسير العمل في البلد الأم.
- ✓ يكتسبون المعرفة و المهارات المتوافرة في البلد الأجنبي المضيف و يقدمونها للبلد الأم.
- ✓ ضمان ولاء هؤلاء العاملين خصوصا في حالة الأزمات بين المنظمة الدولية و البلد المضيف أو بين البلد الأم و البلد المضيف.

2. من البلد المضيف :

في هذه الحالة تعتمد المنظمات العالمية اختيار عاملها من البلد المضيف و تغيير أسلوب الاختيار من البلد الأم، و قد يكون لها بعض المزايا منها: (8)

- سهولة إنجاز أعمال الشركة في البلد المضيف بسبب معرفة العاملين الكاملة بلغة البلد و ثقافته .
- التخفيف من حدة الشعور القومي .
- التخفيف من الأعباء المالية الناجمة عن استخدام عاملين من البلد الأم.

3. من البلد الثالث:

يكون الاختيار في هذه الحالة من جنسيات مختلفة أي ليس من الدولة الأم أو الدولة المضيفة وإنما من بلد ثالث يختلف تماما عن الخيارين السابقين.

III. وظائف إدارة الموارد البشرية في ظل العولمة

تتميز وظائف إدارة الموارد البشرية في ظل العولمة أنها أكثر تنوعا و تعقيدا مقارنة مع إدارة الموارد البشرية المحلية و قد يرجع ذلك إلى أن هذه الإدارة قد تتكون من مزيج ثقافي و مزيج من جنسيات مختلفة . و تتمثل أهم وظائف هذه الإدارة على المستوى العالمي فيما يلي :

1. إختيار الأفراد لضمان النجاح على المستوى العالمي:

تزداد أهمية وظيفة تشكيل الأفراد على المستوى الدولي كلما اتجهت المنظمات في عملياتها نحو العالمية و تعتمد هذه الوظيفة على مصادر اختيار مواردها البشرية في ثلاث احتمالات السابقة الذكر.

2. وظيفة تدريب الموارد البشرية الدولية:

يمكن القول أن تدريب الموارد البشرية الدولية يتركز أساسا على برامج تدريب على مستوى عالمي راجع لتنوع المزيج الثقافي للموارد البشرية و هذا كله يتطلب وجود مدراء ذوي خبرة و مهارات في المجال

الدولي من اجل تطبيق برنامج تدريبي ناجح يدعم الفرد على تزويده بالمهارات اللازمة بهدف التكيف مع ظروف و متغيرات البيئة الجديدة و خصوصا على اثر الاختلافات الثقافية في حل الصراعات القائمة نتيجة تعدد الثقافات، لهذا تعتبر وظيفة تدريب الموارد البشرية الدولية وظيفة أساسية لمنظمة الأعمال الدولية .

و تجدر الإشارة في هذا المقام إلى أن أهم المواضيع التي يشملها برامج تدريب العمالة على المستوى الدولي هي: (9)

✓ كيفية تكوين فريق عمل متعدد الثقافات .

✓ تصميم الاستراتيجيات و العمل على تطبيقها بفعالية.

✓ حل الصراعات الموجودة عبر الثقافات المختلفة.

✓ تنمية المهارات و حل المشاكل .

3. تقييم الأداء في البيئة الدولية:

إن عملية تقييم الأداء في البيئة الدولية تختلف من حيث عدة جوانب عبر الدول و الثقافات وهذه الجوانب متعددة منها: (10)

✓ أهداف عملية تقويم الأداء .

✓ خصائص و شخصية المقيم .

✓ تكرار عملية التقييم.

✓ كيفية توضيح نقاط القوة و الضعف في الأداء.

و يجدر القول أن أهم العوامل التي يجب تقييمها على المستوى العالمي هي المهارات المتخصصة في العلاقات المتداخلة عبر الثقافات المختلفة و الحساسية للأعراف و فعالية العلاقات بين العملاء، خصوصا إذا كانت بيئة العمل مختلفة تماما عنهم، و لهذا يمكن القول أن تقييم أداء العاملين في المنظمات ذات التوجه الدولي وفق معايير تقييم تقليدية لم تعد ملائمة و فقدت فعاليتها بفعل تأثيرات العولمة.

IV. توجهات إدارة الموارد البشرية بما يتوافق مع متطلبات عصر العولمة

كانت للعولمة تأثير على إدارة الموارد البشرية هذا ما خلق توجهات حديثة لها أهمها :

1. إدارة الموارد البشرية في ظل اقتصاد المعرفة :

باعتبار أن المعرفة من أهم المظاهر التي صاحبت العولمة و التي أصبحت من أهم الموارد المتاحة بالمنظمة و عليه فان المنظمات الناجحة هي التي تقوم بمرادها البشرية على المعرفة و التشارك المعرفي في خلق أفكار و تطوير طرق عمل جديدة و بالتالي أصبح المورد البشري هو مولد للمعرفة . الأمر الذي انعكس على إدارة الموارد البشرية و التي عرفت هي الأخرى تحولات عرفتها بيئة الأعمال المعاصرة من خلال ما يلي: (11)

- ✓ التحول من مفهوم إدارة الأفراد إلى إدارة الموارد البشرية .
 - ✓ التحول من إدارة العاملين كأفراد إلى إدارة العاملين كإسما فكري .
 - ✓ التحول من الدور التنفيذي لإدارة الأفراد إلى الدور الاستشاري لإدارة الموارد البشرية.
 - ✓ التحول من الدور التقليدي لإدارة الأفراد إلى الدور الاستراتيجي لإدارة الموارد البشرية .
 - ✓ التحول من إدارة الأفراد كجزيرة منعزلة إلى إدارة الموارد البشرية كفريق ضمن فرق عمل متكاملة.
- و في هذا السياق نقول إن إدارة الموارد البشرية تحولت إلى وظيفة إستراتيجية أساسها موارد بشرية تقوم على المعرفة .

2. إدارة الموارد البشرية ذات توجه استراتيجي :

في ظل التحولات التي شهدتها البيئة العالمية القائمة على المنافسة زادت أهمية المورد البشري الذي يقوم على المهارات و الكفاءات و المعارف باعتباره مورد أساسي في خلق الميزة التنافسية مما زاد الوعي لإدارة الموارد البشرية في تبني فكر استراتيجي كمفهوم جديد لهذه الإدارة .

بمعنى أن هذه الإدارة أصبح لها بعد استراتيجي في إدارة الموارد البشرية أو ما يطلق عليه بمفهوم الإدارة الإستراتيجية للموارد البشرية و التي يمكن تعريفها على أنها: " تعبير عن الاتجاه العام للمؤسسة ببلوغ أهدافها الإستراتيجية من خلال مواردها البشرية و التي تساهم بجهودها في تنفيذ الخطة الإستراتيجية لها " (12)

3. الإدارة الدولية للموارد البشرية :

أحدثت العولمة تطورات أسهمت في ظهور منظمات على مستوى عالمي وقد انعكس ذلك على إدارة الموارد البشرية، فلم تعد هذه الموارد تقتصر على المستوى المحلي للدولة التي تنشط فيها المنظمة بل توسعت الرؤية إلى ابعاد من ذلك و أصبحت إدارة الموارد البشرية دولية ذات أهمية بالغة للارتقاء بمواردها إلى مستوى العالمية .

إن التحدث عن إدارة الموارد البشرية الدولية تأخذ خصوصية معينة تختلف تماما عن المحلية، فتعقد المسألة حينئذ بظهور متغيرات جديدة من موارد بشرية مختلفة الثقافات والجنسيات ومن بيئات متعددة.

فالإدارة الدولية للموارد البشرية يمكن تعريفها على أنها: " مجموعة من الأنشطة المكتسبة من خلال التطوير المستمر في انتقاء القوى العاملة الفعالة لتحقيق أهداف الشركة الدولية المتعددة الجنسيات مع تزويدهم بالتدريب والتطوير و تقييم الأداء والثقافة". (13)

7. تحديات إدارة الموارد البشرية في ظل العولمة و سبل مواجهتها

لقد شوهد في الآونة الأخيرة تحولات جذرية في عالم الأعمال اثر ذلك على المنظمة بصفة عامة وإدارة الموارد البشرية بصفة خاصة ، هذه التغيرات خلقت واقعا جديدا و أظهرت تحديات جديدة على إدارة الموارد البشرية أهم هذه التحديات نذكر :

1. تحدي المنافسة :

تعتبر المنافسة أهم تحديات إدارة الموارد خصوصا في ظل تباين قيم و اتجاهات الأفراد . بحيث أن أهم ما يميز البيئة العالمية اليوم هي انفتاح الأسواق و ارتفاع حدة المنافسة و ابرز اهتمامات المنظمات العالمية اليوم هي المنافسة العالمية و يتحتم ذلك على إدارة الموارد البشرية بالمنافسة على استقطاب المورد البشري الكفاء في إطار عالمي. حيث إن المنافسة على العاملين ذوي المعارف و المهارات المهنية لن تكون محصورة بالحدود الوطنية فقط بل هي عملية الانتشار في مجال استقطاب الموارد البشرية، المهارة مفتوحة وعلى نطاق عالمي. (14)

2. التحدي التكنولوجي:

زيادة الاعتماد على التكنولوجيا الحديثة في العالم فرضت على إدارة الموارد البشرية من تبني طرق حديثة في أدائها فنجد برامج التعليم الالكتروني، التدريب الالكتروني، آلية العمل عن بعد... الخ و بالتالي أصبحت

إدارة الموارد البشرية تعيش واقعا جديدا فرضته التكنولوجيا و أصبحت و ضرورة منها المطالبة بمواكبة هذه التغيرات و التطورات في مجال التكنولوجيا الحديثة.

3. تحدي التنوع في المزيج الثقافي:

أصبحت إدارة الموارد البشرية اليوم تتعامل مع موارد بشرية من ثقافات و لغات و جنسيات مختلفة ، كل هذا يقع على عاتق إدارة الموارد البشرية مسؤولة وضع استراتيجيات ملائمة في ظل تباين القيم واتجاهات الأفراد .

أمام كل هذه التحديات التي فرضتها العولمة و التي تواجه إدارة الموارد البشرية فرضت على إدارة الموارد البشرية تبني أساليب حديثة لمواجهة هذه التحديات أهمها :

- ✓ الاهتمام بتنمية و تطوير قدرات الموارد البشرية بما يمكنها من مواكبة التغيرات في بيئة الأعمال على المستوى العالمي و استغلال الفرص المتاحة عالميا و الحد من التهديدات التي تحملها العولمة.
- ✓ ضرورة تبني رؤية عالمية و الخروج من الإطار المحلي و ذلك تماشيا مع ظاهرة العولمة .
- ✓ الاعتماد على تبني استراتيجيات متطورة في مجال إدارة و تنمية الموارد البشرية والتي أصبح أمرا ضروريا لمواجهة التحديات التي فرضتها العولمة.
- ✓ العمل على تحديث برامج تدريب لسقل المهارات المطلوبة بما يتماشى مع تقنيات التكنولوجيا الحديثة .

كما يفترض على مدير إدارة الموارد البشرية أن يكون مديرا ملما بكل هذه الجوانب بمعنى أن يكون بمستوى المدير العالمي و لهذا لا بد أن يتوفر على معارف خاصة في أداء مهامه يتضمن ما يلي: (15)

- ✓ القدرة على الإدراك الاستراتيجي و ضرورة امتلاك الرؤية الإستراتيجية .
- ✓ القدرة على الفهم و إدراك الاختلافات الثقافية في مختلف البيئات .
- ✓ القدرة على التعامل و الانسجام مع الثقافات المختلفة.
- ✓ القدرة على التعامل و الانسجام مع الثقافات المختلفة.
- ✓ لقدرة على العمل في قيادة الفريق الدولي .
- ✓ امتلاكه المهارات المرتبطة في الإصغاء إلى الآخرين و العمل على الإقناع.
- ✓ امتلاكه المهارات القيادية خاصة قدرته على خلق ثقافة ايجابية في المنظمة.

VI. آثار العولمة على إدارة الموارد البشرية

من أهم مظاهر العولمة هي التطورات التقنية في تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات هذا ما يستدعي من منظمات الأعمال و بالخصوص إدارة الموارد البشرية تكوين موارد بشرية ذات مهارات عالية تسائر هذه التطورات و التكنولوجيا الحديثة .

كذلك من أهم المظاهر التي رافقت العولمة نجد المعرفة و لذلك فكل عنصر لا يتأقلم مع العولمة من حيث معرفة الكمبيوتر و استخدام الانترنت سيكون بمثابة الأمي الذي يعرف القراءة و الكتابة في وقتنا الحالي. (16)

و عليه يمكن القول أن العولمة أوجدت آثار ايجابية و سلبية في آن واحد و يمكن أن نعتبر أهم الآثار الإيجابية على إدارة الموارد البشرية :

✓ يمكن أن تستفيد إدارة الموارد البشرية من التكنولوجيا الحديثة في إدارتها بمعنى أن تعتمد على إدارة الكترونية للموارد البشرية و بالتالي تكون فد استفادات من الوقت و المال و التخفيف من الهدر حيث نجد اغلب منظمات الاعمال اليوم تعتمد على نظام معلومات من اجل تسيير مواردها البشرية .

- و الجدول الموالي يعرض نسب المنظمات التي تستعمل تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات في ادارة مواردها البشرية من سنة 2002 الى غاية 2005 بفرنسا .

الجدول رقم (4) : نسب المؤسسات المعتمدة على نظم معلومات الموارد البشرية من 2002-2005

السنوات	2002	2003	2004	2005
النسب	40%	44 %	51%	53%

Source :Florence laval et abdellah thierno diallo , L'E-RH : un processus de modernisation de la gestion des ressources humaines à la mairie de Paris , revue management et avenir, N0 13, 2007,p224.

- يتضح من خلال الجدول مدى الاهمية البالغة التي تحتلها تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات في المنظمات و هذا ما يفسره ارتفاع نسب المنظمات التي تعتمد على نظم المعلومات في ادارة مواردها البشرية من سنة 2002 ب 40% الى 53% سنة 2005 .
 - تسمح العولمة بتنوع المزيح الثقافي و جنسيات الموارد البشرية و بالتالي تكون فرصة لتبادل المعارف و الخبرات بينهم في مجال التدريب و التكوين، فالزيادة المستمرة في رأس المال المعرفي في المنظمة يلعب الدور الأساسي في نجاح أدائها . (17)
 - زيادة حجم و وتيرة التغيير مع زيادة مماثلة في الحاجة إلى التكيف أو التأقلم مع هذه التغييرات .
- أما من حيث الآثار السلبية الناجمة من ظاهرة العولمة:
- تفتح نوع من المنافسة العالمية أمام إدارة الموارد البشرية .
 - تراجع أوضاع المتقاعدين و زيادة أعداد الأفراد التاركين للعمل نظرا لعوامل الجذب و الإغراء التي تبناها المنظمات لتحفيز الأفراد على الإقبال على المعاش المبكر و لعوامل الطرد التي تدفع العمال لتترك العمل.
 - انتشار البطالة حيث تعيش سوق العمل في الدول المتقدمة مرحلة حرجة نتيجة للتغير التكنولوجي السريع و عدم تموضع النشاط ، فالشركات متعددة الجنسيات على استعداد لنقل استثماراتها إلى المكان الأكثر جاذبية . (18)

الخاتمة:

فرضت العولمة على المؤسسات تطوير قدراتها الذاتية من خلال كسر حاجز الخوف من المستقبل واختيار النموذج الذي سيتم التوجه به إلى العالمية، ولم تقتصر آثار العولمة على المنظمات والإدارة بل امتدت لتسهم في إعادة هيكلة الموارد البشرية وتطوير شرائح جديدة من نوعيات بشرية متميزة أتسمت بالمعرفة والخبرة التقنية والفكرية العالمية

و في خضم هذه التحولات بدأ الاهتمام بالموارد البشرية في المنظمات المعاصرة باعتباره المورد الأهم الذي تعتمد عليه الإدارة في تحقيق أهدافها، وعلى ضوء ذلك تغيرت النظرة إلى إدارة الموارد البشرية من

كونها مجموعة أعمال إجرائية تتعلق بتنفيذ سياسات ونظم العاملين إلى اعتبارها وظيفة إستراتيجية تتعامل مع أهم موارد المنظمة وتتشابه مع الأهداف والاستراتيجيات العامة بها.

وقد واكب مثل هذه التطورات تحولا لتلك الإدارة من المستوى المحلي إلى المستوى العالمي، كما امتد تأثير ظاهرة العولمة عليها ليعيد تشكيل سوق العمل حيث برزت أنماط جديدة مثل: أسلوب العمل المؤقت، العمل عن بعد، العمالة الشريطية، كما برزت أهمية عمالة المعرفة بما تضيفه من قيمة لأعمالها، ففي خضم العولمة فإن المعرفة والموارد البشرية عالية التأهيل تمثل تحديا للمنظمات في سعيها للمنافسة بفاعلية في إقتصاد يزخر بالمعلوماتية والعولمة.

قائمة الهوامش :

- (1) ممدوح محمود منصور ، العولمة دراسة في المفهوم و الظاهرة و الابعاد ، المكتب الجامعي الحديث ، جامعة الاسكندرية 2007، ص 11.
- (2) غالب احمد حظايا ، العولمة و انعكاساتها على الوطن العربي ، ورقة عمل مقدمة الى الملتقى التربوي الاول لمواد الجغرافيا ، الاقتصاد و الدراسات الاجتماعية و علم النفس ، الفجيرة يومي 29-30/04/2002 ، ص 02.
- (3) احمد السيد مصطفى ، تحديات العولمة و التخطيط الاستراتيجي، الطبعة الثانية، 1999، ص 07.
- (4) عمرو محي الدين ، العرب و العولمة ، بحوث و مناقشات الندوة الفكرية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 1998، ص 35.
- (5) Piere paul proulx , La mondialisation de l'économie et le rôle de l'état ,in coordination Françoise Crépeau mondialisation des échange et fonction de l'état ,établissement emille brytana,A1997,page125.
- (6) فريد كورتل ، استراتيجيات ادارة الموارد البشرية في ظل العولمة مع الاشارة لحالة البلدان العربية، المؤتمر العلمي الدولي ، عولمة الادارة في عصر العولمة (15-17 ديسمبر 2012) ، جامعة الجنان ، طرابلس ، لبنان ، ص 09.
- (7) عبد اللطيف عبد اللطيف ، إدارة الأعمال الدولية ، منشورات جامعة دمشق ، 2005، ص 30.
- (8) القحطاني محمد ، إدارة الموارد البشرية ، السعودية ، 2005 ، ص 22.

- (9) راوية حسن ، إدارة الموارد البشرية رؤية مستقبلية ، ص 388.
- (10) عبد العزيز الندوي ، عولمة إدارة الموارد البشرية نظرة استراتيجية ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، 2008، ص 193.
- (11) احمد السيد مصطفى ، إدارة الموارد البشرية منظور القرن الحادي والعشرون، دار الكتاب، القاهرة، 2000، ص 38.
- (12) راشد عبد الجليل ، احمد فؤاد سالم ، ادارة الموارد البشرية مدخل استراتيجي تكاملي، بدون ناشر ، 2000، ص 439-440.
- (13) علي عباس ، إدارة الموارد البشرية الدولية ، الأردن ، 2008 ، ص 52.
- (14) سعيد بن عبيد بن نمشة ، تحديات العولمة وإمكانية تصنيفها في الأجهزة المدنية بمدينة الرياض ، أطروحة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية ، الرياض ، 2007، ص 74.
- (15) عبد العزيز بدر الندوي، عولمة إدارة الموارد البشرية نظرة إستراتيجية، مرجع سبق ذكره، ص 102.
- (16) عبد الهادي الرفاعي، وليد عامر، سنان علي ديب ، العولمة و بعض الآثار الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عنها ، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد 27، العدد(1)، 2005.
- (17) علي عبد الله ، العولمة وإدارة الموارد البشرية ، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، جامعة الجزائر ، العدد 17 ، المجلد 03-2008، ص 47.
- (18) نفس المرجع السابق، ص 49.

قائمة المراجع:

1. احمد السيد مصطفى ، تحديات العولمة والتخطيط الاستراتيجي، الطبعة الثانية، 1999.
2. احمد السيد مصطفى ، إدارة الموارد البشرية منظور القرن الحادي والعشرون، دار الكتاب، القاهرة، 2000.
3. القحطاني محمد ، إدارة الموارد البشرية ، السعودية ، 2005.
4. بول جاميل وجون بلاكويل، إدارة المعلومات، ترجمة: خالد العامري، دار الفاروق للنشر والتوزيع، 2003.

5. حاج عيسى امال، هواري معراج، دور تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات في تحسين قدرات المؤسسة الاقتصادية الجزائرية ، المتاح على الموقع <http://manifest.univ-ouargla.dz> ، تاريخ الاطلاع 2015/11/09 .
6. راشد عبد الجليل ، احمد فؤاد سالم ، ادارة الموارد البشرية مدخل استراتيجي تكاملي ، بدون ناشر ، 2000.
7. سعيد بن عبيد بن نمشة ، تحديات العولمة و إمكانية تصنيفها في الأجهزة المدنية بمدينة الرياض ، أطروحة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه الفلسفة في العلوم الأمنية، الرياض، 2007.
8. عمرو محي الدين ، العرب و العولمة ، بحوث و مناقشات الندوة الفكرية ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، 1998.
9. عبد اللطيف عبد اللطيف، إدارة الأعمال الدولية ، منشورات جامعة دمشق ، 2005، ص 30.
10. عبد العزيز نداوي ، عولمة إدارة الموارد البشرية نظرة استراتيجية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2008.
11. عبد الهادي الرفاعي، وليد عامر، سنان علي ديب ، العولمة و بعض الآثار الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عنها ، مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية و القانونية ، المجلد 27، العدد(1)، 2005.
12. علي عبد الله ، العولمة و إدارة الموارد البشرية ، مجلة علوم الاقتصاد و التسيير و التجارة، جامعة الجزائر ، العدد 17 ، المجلد 03-2008.
13. علي عباس ، إدارة الموارد البشرية الدولية ، الأردن ، 2008.
14. علي نور الدين اسماعيل، اقتصاد المعرفة من منظور رياضي، المجلة الاقتصادية السعودية، العدد 17، 2004.
15. غالب احمد حطايا ، العولمة و انعكاساتها على الوطن العربي ، ورقة عمل مقدمة الى الملتقى التربوي الاول لمواد الجغرافيا ، الاقتصاد و الدراسات الاجتماعية و علم النفس ، الفجيرة يومي 29-30/04/2002

16. فريد كورتل ، استراتيجيات ادارة الموارد البشرية في ظل العولمة مع الاشارة لحالة البلدان العربية، المؤتمر العلمي الدولي ، عولمة الادارة في عصر العولمة (15-17 ديسمبر 2012) ، جامعة الجنان ، طرابلس ، لبنان.

17. ممدوح محمود منصور ، العولمة دراسة في المفهوم و الظاهرة و الابعاد ، المكتب الجامعي الحديث ، جامعة الاسكندرية 2007.

18. Florence laval et Abdellah thierno diallo , L'E-RH : un processus de modernisation de la gestion des ressources humaines à la mairie de Paris , revue management et avenir, N°13, 2007.

19. Piere paul proulx , La mondialisation de l'économie et le rôle de l'état ,in coordination Françoise Crépeau mondialisation des échange et fonction de l'état, établissement emille brytana,A1997.

العدالة التنظيمية وأثرها على التمكين الإداري في المؤسسات الجزائرية

-دراسة استطلاعية على عينة من مؤسسات ولاية البويرة-

أ.عيسات فطيمة الزهرة *

أ.د جميل أحمد **

Abstract : This study seeks to identify the effect of organizational justice on administrative empowerment in Algerian companies ,with a prospective study on a sample of the Algerian companies in Bouira province, To achieve the objectives of the study we were designed and developed a questionnaire for the purpose of work ,were used Statistical Package for Social Sciences (SPSS) to analyze the questionnaire data, Depending on many statistical methods including arithmetic averages, standard deviations, and also linear regression analysis to see if there was a statistically significant from the views of a sample study of the impact of organizational justice on employees empowerment, By knowing the impact the justice dimensions on empowerment, the study found the presence of impact statistically significant between organizational justice dimensions and administrative empowerment, as there are an low level of organizational justice in the surveyed enterprises, Due to the weakness of the administrative procedures applied fairly and that the behavior of some managers who are not characterized by equity, all this led to the availability of a low level of empowerment in these institutions, the study recommends the need to increase attention the of company managers to achieve organizational justice associated with empowering employees leads to achieve the desired objectives. By knowing the impact the justice dimensions on empowerment

Keywords: Organizational justice, Administrative empowerment, companies.

ملخص: تسعى هذه الدراسة إلى معرفة أثر العدالة التنظيمية على التمكين الإداري في المؤسسات الجزائرية، مع دراسة استطلاعية على عينة من مؤسسات ولاية البويرة، ولتحقيق أهداف الدراسة تم تصميم وتطوير استبانة لغرض جمع البيانات، تم توجيهها على عينة عشوائية من عمال المؤسسات محل الدراسة، وقمنا باستخدام الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS) لتحليل بيانات الاستبيان، اعتمادا على العديد الأساليب الإحصائية من بينها المتوسطات الحسابية، الانحرافات المعيارية، وأيضا تحليل الانحدار الخطي من أجل معرفة ما إذا كان هناك فروق ذات دلالة إحصائية من وجهات نظر أفراد عينة الدراسة لأثر العدالة التنظيمية على التمكين الإداري، من خلال معرفة أثر أبعادها على التمكين، وقد توصلت الدراسة إلى وجود أثر ذو دلالة إحصائية بين أبعاد العدالة التنظيمية والتمكين الإداري، كما أن هناك مستوى منخفض من العدالة التنظيمية في المؤسسات المبحوثة، نظرا لضعف تطبيق الإجراءات الإدارية بعدالة وموضوعية، وسلوك بعض المدراء الذي لا يتصف بالانصاف كل هذا أدى إلى توفر مستوى منخفض من التمكين في هذه المؤسسات، وتوصي الدراسة بضرورة اهتمام مدراء المؤسسة بتحقيق العدالة التنظيمية المقترنة بتمكين العاملين ما يؤدي إلى تحقيق الأهداف المرجوة.

الكلمات المفتاحية: عدالة تنظيمية، تمكين إداري، مؤسسة.

* باحثة، جامعة أكلي محمد أولحاج-البويرة.

** أستاذ، جامعة أكلي محمد أولحاج-البويرة.

مقدمة:

تحتل العدالة التنظيمية أهمية استثنائية داخل المؤسسات مهما تباينت طبيعة النشاطات، وقد حظي موضوع العدالة التنظيمية بالاهتمام المتزايد عبر كثير من الدراسات والأبحاث في مجال إدارة الأعمال، فشعور العاملين بالمعاملة العادلة والمتساوية من قبل رؤسائهم في المؤسسة يؤدي إلى تعديل اتجاهاتهم بشكل إيجابي ويؤثر في سلوكهم وتصرفاتهم وبالتالي على أدائهم في العمل، إضافة إلى تعزيز ثقتهم في إدارتهم وتمنحهم حافزا للتعاون مع رؤسائهم، وبالتالي يؤدي إلى حدوث ارتفاع في مستويات أداء المؤسسة، أما في حالة عدم إحساس العاملين بتوفر العدالة التنظيمية قد يترتب على ذلك العديد من النتائج السلبية كالاتجاهات العمالية، فال مورد البشري يعد الركيزة الأساسية ويعتبر من أهم موارد المؤسسة الذي يساعدها في تحقيق أهدافها، بحيث تزايدت الأهمية الاستراتيجية له في الإدارات التنفيذية وذلك نظرا لاحتكاكه بصفة مباشرة مع المتغيرات البيئية مما اقتضى تمكنهم من التصرف في الأمور التي تعكس مخاطر أو فرصا للمؤسسة، كما يعد المحرك الأساسي لجميع أنشطتها، وذلك لما يمتلكه من ميزة تنافسية ناتجة عن الطاقة الكامنة لديه، ما استدعى بالمؤسسات إلى البحث عن طرق وأساليب تساعدها على كسب ثقة وولائه باعتبارها يعد من الدوافع الرئيسية على غرار التحديات التي تعرفها إثر التغيرات البيئية، كل هذا يحتم عليها ضرورة تبني مفاهيم إدارية حديثة وذلك بغية تحقيق أهدافها وهذا من خلال تبني مفاهيم وأساليب إدارية حديثة، ويبرز مفهوم التمكين الإداري كأحد العوامل الرئيسية التي تؤثر على دوافع وقدرات المورد البشري وتجعله على انسجام مع أهداف وقيم المؤسسة، الأمر الذي يمكن معه القول أن قدرة المؤسسة على تحقيق أهدافها يتوقف إلى حد كبير في قدرتها على المحافظة على هذا المورد، وعلى كيفية كسب رضاه وولائه، وهذا ما نلمسه بكثرة في المؤسسات الجزائرية والمعبرة عن انخفاض الرضا وعدم توفر النزاهة في الإجراءات المتبعة لمنح العوائد كالأجر والمنح، وأيضا عدم وجود مشاركة في اتخاذ القرارات ووجود تحيز عند تطبيقها هذا ما استدعى إلى ضرورة انتهاز أساليب إدارية حديثة كالتمكين الإداري الذي يتضمن إعادة هيكلة مراكز القوى وإعادة توزيع السلطة واتخاذ القرار، كما يستلزم أحداث تغييرات إدارية وسلوكية تساهم في تحقيق أهداف المؤسسة.

مشكلة الدراسة: تتجه الدراسات في الفكر الإداري نحو مناقشة موضوعات متنوعة وحديثة في محاولة لمواجهة متطلبات بيئة المؤسسات المتغيرة والغير مستقرة سواء داخليا أو خارجيا، ويبرز موضوع العدالة التنظيمية من بين هذه المواضيع نظرا بوصفها مكوناً تفسيرياً يرتبط ارتباطاً وثيقاً ومعبراً لسلوكيات واتجاهات ومستوى تفاعلهم العاملين إزاء مؤسساتهم، خاصة إذا ماقرنت بمفهوم التمكين الإداري الذي يعد أحد

الأساليب الذي يساهم في رفع الروح المعنوية ورفع القدرة على تحمل المسؤولية مما يجعلهم يشعرون بدورهم الفعال في المؤسسة ويتقديروها لهم وبتقنتها في قدراتهم وإمكانياتهم، ومن خلال ما سبق تتبلور لنا معالم الاشكالية التالية:

ما مدى تأثير العدالة التنظيمية على التمكين الإداري في المؤسسات الجزائرية؟

وقد تمخض من خلال هذه الاشكالية الأسئلة التالية:

- ما هي حقيقة العدالة التنظيمية والتمكين الإداري كممارسات ادارية في بيئة الاعمال المعاصرة؟
- ما هو مستوى العدالة التنظيمية في المؤسسات محل الدراسة؟
- ما هو مستوى التمكين الإداري في المؤسسات محل الدراسة؟
- فيما تكمن طبيعة العلاقة ومستوى تأثير العدالة التنظيمية على التمكين الإداري في المؤسسات الجزائرية محل الدراسة؟

فرضيات الدراسة: انطلاقا من أسئلة الدراسة والنموذج الذي سيطبق فيها واستجابة لمتطلبات تحقيق أهدافها، قمنا بتبني فرضية رئيسية تتفرع إلى مجموعة من الفرضيات الفرعية، حيث سنحاول اختبار مدى صحتها إحصائيا، وهي:

الفرضية الرئيسية: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعدالة التنظيمية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة.

- **الفرضية الفرعية الأولى:** يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعدالة التوزيعية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة؛
- **الفرضية الفرعية الثانية:** يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعدالة الإجرائية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة؛
- **الفرضية الفرعية الثالثة:** يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعدالة التفاعلية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة.

أهمية الدراسة: تأتي أهمية هذه الدراسة من أهمية موضوع العدالة التنظيمية الذي يعد من الموضوعات الإدارية الفاعلة والمؤثرة في أداء المؤسسات، إضافة إلى قلة الدراسات العربية التي تناولت هذا الموضوع، كما أن تنامي الدور الذي تلعبه العدالة التنظيمية باعتبارها أحد المتغيرات التي تؤثر تأثيراً جوهرياً في السلوك

التنظيمي، وذلك لأهمية الأثر الذي يمكن أن يحدثه شعور العاملين يؤدي إلى زيادة ثقتهم في إدارة المؤسسة وزيادة قناعتهم بإمكانية الحصول على حقوقهم، وما يعنيه ذلك من ارتقاء سلوكيات الأفراد بعد الاطمئنان إلى سيادة العدالة ومن ثم الوثوق في المؤسسة، كما يعتبر موضوع التمكين الإداري من بين المواضيع المعاصرة مما يحتم ضرورة الاهتمام الجدي بمثل هذه المواضيع التي أثبتت فعاليتها في تحقيق استمرار وبقاء المؤسسات، ويساعدها على مواجهة التحديات التي تعترضها.

أهداف الدراسة: تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الرئيسية التالية:

- تقديم الأطر النظرية والمعرفية لمتغيرات الدراسة ما يسمح بزيادة من وضوحها فلسفياً ومفاهيمياً؛
- الكشف عن مستويات العدالة التنظيمية والتمكين الإداري في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية محل الدراسة؛
- إبراز أهمية ودينامكية العدالة التنظيمية والتمكين الإداري، وبالتالي يمكن الاستفادة من نتائج هذه الدراسة، والتي توضح فعالية تطبيق متغيري الدراسة وما تحققه العمليتين من تقدم ونجاح للمؤسسات؛
- التعرف على أثر العدالة التنظيمية بأبعادها على التمكين الإداري في المؤسسات الجزائرية محل الدراسة؛
- تقديم التوصيات للمؤسسات الاقتصادية الجزائرية محل الدراسة بغرض زيادة مستوى العدالة التنظيمية والتمكين الإداري.

أولاً: أدبيات الدراسة

1- العدالة التنظيمية (Organisation justice): ترجع جذور العدالة التنظيمية إلى نظرية العدالة Equity Theory التي قدمها (Adams, 1963)، حيث تنظر هذه النظرية إلى العدالة كدافع، فالعاملون يرغبون في الحصول على معاملة عادلة، ومعيار العدالة هنا قائم على موازنة الفرد لمدخلاته التي يقدمها لوظيفته مع المخرجات التي يحصل عليها منها. كما يسعى الشخص أيضاً إلى مقارنة مخرجاته على مدخلاته بمخرجات الآخرين من زملائه على مدخلاتهم¹، ويمكن الامام بجوانب هذا المفهوم من خلال ما يلي:

1-1- مفهوم العدالة التنظيمية: تعتبر العدالة التنظيمية أحد الظواهر التنظيمية، ذات المفهوم النسبي، لذا نجد أن هناك تباين في آراء الكتاب والباحثين حول تقديم تعريف موحد للعدالة التنظيمية، فالبعض

تبنى المدخل النفسي في تعريفها، وآخر تبني المدخل السلوكي ومنهم من اتجه اجتماعياً، ووظيفياً، وهيكلية في تناولها.

مفهوم العدالة التنظيمية وفقاً للمدخل النفسي والسيكولوجي والإدراكي بأنها مجال البحث النفسي الذي يركز على إدراكات الإنصاف في موقع العمل²، وترى دراسة (Mark, 2003) أنها تمثل مدركات الأفراد للعدالة من خلال تصنيف آراء الموظفين ومشاعرهم عن معاملتهم مع الآخرين داخل المنظمة³، وحسب دراسة (Beugré, 2002) فتتظر للعدالة التنظيمية على أنها إدراك جماعي للعدالة الممارسة من طرف الإدارة ذا المسؤولين في المؤسسة تجاه الأفراد العاملين فيها، لذلك فهي تحتل مكاناً مهماً جداً ضمن أولويات الإدارة، لأنها تنعكس إيجاباً أو سلباً على مخرجات الأفراد (الرضا، الثقة،... وغيرها)، ومن ثم على المخرجات التنظيمية ارتفاع الانتاجية، ثقافة قوية، الخ⁴، وتضيف دراسة Karrikar & Williams أن العدالة التنظيمية على أنها الطريقة التي يحكم من خلالها الفرد عدالة الأسلوب الذي يستخدمه رئيسه في التعامل معه على المستويين الوظيفي والإنساني⁵، كما هناك من يعرف العدالة التنظيمية على أنها تمثل مدى إدراك العاملين للمعاملة العادلة في وظائفهم وتأثير ذلك على العديد من المخرجات التنظيمية⁶.

ومن خلال التعاريف السابقة يمكن أن نعرف العدالة التنظيمية على أنها مستوى إدراك العامل لحالة الانصاف والمساواة في المعاملة ومختلف الإجراءات التي تتخذها إدارة المؤسسة، ومقارنة مع الجهود المبذولة من قبل العامل والعوائد المتحققة منها، بشكل يساهم في تحقيق أهداف المؤسسة.

2-1- أبعاد العدالة التنظيمية: اتفق الكثير من الباحثين الأوائل في مفهوم العدالة التنظيمية، أن لهذه الأخيرة بعدين رئيسيين، وهما العدالة التوزيعية والعدالة الإجرائية، هذه الأخيرة تنقسم بدورها إلى بعد تنظيمي وآخر اجتماعي، أما هذا الأخير فقد شكل في الأدبيات الحديثة البعد الثالث الفرعي، والذي سمي فيما بعد العدالة التفاعلية، وفيما يلي عرض لهذه الأبعاد⁷:

- **العدالة التوزيعية:** ترى دراسة (Hassan, 2010) على أنها تمثل العدالة في توزيع المكافآت والموارد بين العاملين في المؤسسة، وتتفق مع دراسة (Ali et al, 2010)، بحيث وجدت أن العدالة التوزيعية هي العدالة التي تتعلق بإدراك العاملين للعدالة في تخصيص المكافآت التي يحصلون عليها والتي تشمل الترقية والحوافز؛

- **العدالة الإجرائية:** حسب دراسة (Jeon, 2009) ترى أن هذه العدالة تهتم بالأساليب والآليات والعمليات المستخدمة لتحديد النتائج أو المخرجات، وتضيف دراسة (Abu Elanain, 2010) إلى أن العدالة الإجرائية تمثل إدراك العاملين لعدالة العمليات المستخدمة في صنع قرارات تخصيص موارد المنظمة؛
- **العدالة التفاعلية:** ترى دراسة (Yavuz, 2010) أن العدالة التفاعلية تشير إلى تصورات العاملين بشأن المعاملة التي يتلقونها خلال تطبيق الإجراءات التنظيمية، بالإضافة إلى كونها تركز عموماً على مفاهيم العدالة والاحترام بين المصدر والمتلقي من خلال عملية الاتصال، وتتفق هذه الدراسة مع دراسة (Carolina, 2005) حيث ترى أن العدالة التفاعلية تتضمن المعاملة الشخصية معهم⁸.

2- التمكين الإداري (Administrative Empowerment): يعتبر مدخل التمكين الإداري من الافرازات الهامة لتطور الفكر الإداري، والذي أثبت كفاءته نتيجة تطبيقه بفعالية في معظم المؤسسات، ويمكن التعرف على هذا المدخل الحديث في الإدارة من خلال ما يلي:

1-2- مفهوم التمكين الإداري: تعددت تعريفات التمكين الإداري التي قدمها الباحثون والكتاب، حيث ترى دراسة (Murrell & Meredith, 2000) أن التمكين بأنه العملية التي يتم فيها تمكين شخص ما ليتولى القيام بمسؤوليات أكبر من خلال التدريب والثقة والدعم العاطفي⁹، وأشارت دراسة (Robbins, 2001) إلى أن التمكين يعني إعطاء ومنح العاملين السلطة الكافية وحرية التصرف وذلك من أجل جعلهم أكثر قدرة على خدمة منظماتهم بفاعلية¹⁰، كما عرفت دراسة (Cook & Hunsaker, 2001) التمكين على أنه تهيئة الظروف التي يمارس العمال في المنظمة من خلالها كفاءتهم وقدرتهم في الرقابة على عملهم، مما يقوي عندهم روح المبادرة والإصرار على أداء مهام ذات معنى¹¹، في حين ترى دراسة Ritzam (Krajewski & ,2004) التمكين على انه مدخل لفريق العمل الذي يحول مسؤولية صنع القرار الى المستويات الادنى في المؤسسة¹²، وتحدد دراسة (David, 2005) مفهوم التمكين بأنه يمثل العملية التي تتضمن المشاركة في المعلومات والثقة والسلطة وصنع القرار والمسؤولية والمساءلة¹³.

ومنه يمكن تعريف التمكين الإداري على أنه عملية تتركز على إطلاق الطاقات الكامنة للأفراد العاملين في المؤسسة، ومشاركتهم في تحديد الرؤية المستقبلية لها وتحقيق الأهداف المشتركة، فنجاح المنظمة يعتمد أساساً على كيفية تكامل حاجات العمال مع رؤية المنظمة وأهدافها بعيدة المدى.

2-2- أساليب التمكين الإداري: تستند التمكين الإداري إلى أساليب معينة عند تطبيقه، تتمثل في¹⁴:

- أسلوب التمكين من خلال القيادة: يلعب المدير دورا هاما في تمكين العامل أو الفريق من خلال توفير الجو الملائم لتنفيذ عملية تمكين الإداري، وإن دور القيادة في هذه العملية أكبر من مجرد التفويض، إذ تتطلب تحفيز العمال للاستجابة وقبول تحمل مسؤولية أكبر وتعلم مهارات ومعارف أكثر، ويؤدي ذلك إلى ممارسة العمال لعملية اتخاذ القرارات لحل مشاكل الجودة في العمل، والإبداع والانخراط في التحسين المستمر لتلبية حاجات وتوقعات الزبائن أو ما يفوقها؛

- أسلوب تمكين الفرد: إن عملية التمكين لا تتحقق بمجرد تحويل العامل لصلاحيات اتخاذ القرار، بل لابد من استجابته وتحمله للمسؤولية، ويتطلب ذلك تحقيق جوانب نفسية في الفرد تتعلق بالمشاعر والإدراك أو ما يطلق عليه "تمكين الذات"، ولا تتحقق هذه الأخيرة ما لم يشعر العامل أن "التمكين" عملية ذات قيمة له، مثل شعوره بالولاء نتيجة امتلاكه للسيطرة على الأحداث في وظيفته؛

- أسلوب تمكين الفريق: ينصب هذا الصنف من التمكين على تطوير قدرات العمال والتعاون سوية لتمكين أنفسهم، ومن الأمثلة في هذا المجال حلقات الجودة، فتمكين الفريق قد عرف مع ظهور حلقات الجودة، وإن تحقق شروط المهارة والمعرفة في أعضاء الفريق، يجعل لكل منهم إسهاما مفيدا في القرار الجماعي، الذي يكون أكثر مصداقية من القرار الفردي، كما أن هذا العمل التعاوني يساهم في تطوير قدرات العمال وتمكين كل منهم؛

- الأسلوب الهيكلي: ينصب تمكين العاملين هنا على إجراء تغييرات في الهيكل والعمليات الخاصة بالمنظمة، بحيث يصبح قليل المستويات الإدارية وذلك ليسهل عملية انسياب وتدفق المعلومات في الاتجاهين؛

- الأسلوب متعدد الأبعاد: يرى البعض أن أسلوبا واحدا من أساليب عملية التمكين الإداري قد لا يكون كافيا لجعل هذه العملية فعالة، ويرى آخرون أن الجمع بين القيادة والرقابة والدعم وإجراء التغييرات الهيكلية والإجرائية أكثر مدعاة لنجاح تمكين العاملين، وإن على إدارة المؤسسة أن تعمل على دعم تلك العناصر والعمل على ربط عملية التمكين الإداري بأهداف المؤسسة، بالإضافة إلى وجود التغذية العكسية المناسبة وتفعيلها.

ثانيا: منهجية الدراسة

1- منهج الدراسة: بغرض معالجة حيثيات موضوع الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي لاستيعاب الإطار النظري للبحث وهذا عند عرضنا لخلفيات ومختلف المفاهيم المتعلقة بمتغيري الدراسة في كل من العدالة التنظيمية والتمكين الإداري، كما ارتأينا استخدام هذا المنهج لأنه الأمثل باعتباره مناسباً لجمع

الحقائق والتعريف بمختلف المفاهيم ذات الصلة بالموضوع، أما عند عرضنا لمختلف النتائج والجداول والإحصائيات استخدمنا المنهج التحليلي لأنه الأنسب والأمثل، ولأنّه يوضح بالتفصيل وبالأرقام النتائج المعبر عنها في الدراسة الميدانية.

2- مجتمع وعينة الدراسة: استهدفت الدراسة المؤسسات الاقتصادية الجزائرية الناشطة داخل إقليم ولاية البويرة، كمجال لتطبيق الدراسة والحصول على البيانات المطلوبة من خلال الاستبانة، أما عينة الدراسة فهي عينة عشوائية من عمال المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في ولاية البويرة والمتمثلة في (مؤسسة الاسمنت، مؤسسة المنظفات ومواد الصيانة، مؤسسة سونلغاز، مؤسسة نفضال، المؤسسة الوطنية للدهن).

3- أدوات جمع البيانات: تم الاعتماد على المصادر الثانوية، والمصادر الأولية بحيث قمنا بإعداد مقابلات مع بعض عمال المؤسسة محل الدراسة، بالإضافة إلى أننا قمنا بتصميم إستبانة (انظر للملحق)، وقد بلغ عدد الاستبانات الموزعة على عينة الدراسة 186 استبانة، وقد تم استرجاع 154، وبعد القيام بفحص الاستبانات لبيان مدى صلاحيتها للتحليل الإحصائي، تم استبعاد 07 استبانات وذلك بسبب عدم استكمالها لشروط التحليل، وبهذا يصبح إجمالي عدد الاستبانات الصالحة لعملية التحليل الإحصائي 147 استبانة، وقمنا بتحليل النتائج المتوصل إليهما ب (تحليل الانحدار الخطي) وغيرها من الأساليب الإحصائية، باستخدام برنامج (SPSS).

4-أساليب جمع البيانات: تم استخدام مجموعة من الأساليب الإحصائية وباستعمال البرنامج الإحصائي SPSS بهدف تحليل البيانات المتعلقة بمتغيرات الدراسة، واختبار فرضياتها، تمثلت في :

- **الوسط الحسابي:** يعتبر من مقاييس النزعة المركزية، هدفه تحديد مستوى اجابات العينة لمتغيرات الدراسة؛
- **الانحراف المعياري:** تم استخدامه من أجل التعرف على مستوى تشتت إجابات افراد العينة عن وسطها الحسابي اذ كلما قلت قيمته ازداد تركيز الإجابات حول الوسط الحسابي؛
- **تحليل الانحدار البسيط:** تم استخدامه بغرض قياس أثر بعدد أو متغير واحد على بعدد أو متغير واحد؛
- **معاملات الثبات والصدق للاستبانة:** يتمثل في معامل الفا كرونباخ (Cronbach Alpha)، للتأكد من ثبات أداة الدراسة، وكانت النتائج كما هي موضحة في الجدول رقم(01):

الجدول رقم (01): قيمة معامل الثبات للاتساق الداخلي لمتغيرات الدراسة


الاستبانة ككل	المتغير التابع	المتغير المستقل			اسم المتغير
0.84	التمكين الإداري	العدالة التنظيمية			معامل الثبات (ألفا كرونباخ)
		العدالة التفاعلية	العدالة الإجرائية	العدالة التوزيعية	
	0.86	0.90	0.81	0.77	

الارتباط دال إحصائياً عند مستوى المعنوية $\alpha \leq 0.05$ المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على نتائج SPSS.

يلاحظ من الجدول رقم (01) أن معاملات الثبات للاستبانتين مقبولة وهي أكبر من 0.60 حيث بلغ معامل الثبات لكافة فقرات الإستبانة الأولى (0.84) وهي نسبة ثبات يمكن الاستناد عليها في التطبيق.

5- نموذج الدراسة: يمكن توضيح نموذج الدراسة في الشكل الآتي:

الشكل رقم (01): نموذج الدراسة



المصدر: من إعداد الباحثين.

يتبين من المخطط أنه يشمل متغيرين رئيسيين هما: المتغير المستقل (العدالة التنظيمية) بأبعائها (العدالة التوزيعية، العدالة الإجرائية العدالة التفاعلية)، والمتغير التابع (التمكين الإداري) أن حركة المخطط تكون بوجود تأثير مباشر لكل متغير من متغيرات العدالة التنظيمية على التمكين الإداري، وذلك الذي تشير إليه الأسهم في المخطط أعلاه.

ثالثا: تحليل ومناقشة نتائج الدراسة

1- التحليل الوصفي لخصائص العينة: على إثر عدد من المتغيرات المستقلة المرتبطة بالخصائص الشخصية لأفراد العينة تم بناء هذه الدراسة، بحيث تبين أن 80% ذكور والباقي إناث وهي قيم متقاربة تبعا لطبيعة نشاط المؤسسة، وما يقارب 51% من العمال أقل من 40 سنة، وهذا دليل واضح على التواجد المعتبر من فئة الشباب في هذا القطاع، أما المستوى التعليمي فوجدنا النسب التالية: 61% جامعي، 29% ثانوي، 10% متوسط، وتعزى هذه النتائج إلى أن المؤسسات محل الدراسة تقوم باستقطاب الكفاءات الشابة ذوي مستوى تعليمي عالي، كما تبين أن 69% من عينة الدراسة تتراوح أقدامهم من 10 إلى 20 سنة، وتدلل هذه النتيجة إلى أن العمال في المؤسسات المبحوثة يتصفون بالخبرة في مجال نشاطها، التصنيف الوظيفي الغالب على العاملين في عينة الدراسة هو أعوان التحكم، حيث بلغت نسبتهم 39%، يليهم الإطارات بنسبة 33%، ثم أعوان التنفيذ بنسبة 28%، وبمكنا القول بأن توزيع العاملين في عينة الدراسة حسب التصنيف الوظيفي كان خاضعا للواقع العملي الذي تكشفه وثائق المؤسسة، حيث يحتل أعوان التحكم المرتبة الأولى، ثم الإطارات في المرتبة الثانية، ثم يأتي أعوان التنفيذ في المرتبة الثالثة، وهذا ما يدعم مصداقية عينة الدراسة وقدرتها تمثيل مجتمع الدراسة أحسن تمثيل.

2- التحليل الاحصائي لمتغيرات الدراسة: يمكن عرض نتائج التحليل الاحصائي لمتغيرات الدراسة كما يلي:

1-2- واقع العدالة التنظيمية في مؤسسات ولاية البويرة: يمكن توضيح النتائج الخاصة بتصورات المبحوثين (عمال المؤسسات محل الدراسة)، حول مدى توفر أبعاد العدالة التنظيمية في المؤسسات المبحوثة كما يلي:

1-1-2- نتائج تحليل محور العدالة التوزيعية: يمكن إبراز النتائج التي تتعلق بهذا المحور من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم (02): استجابات أفراد الدراسة لعبارات محور (العدالة التوزيعية) مرتبة حسب متوسطات الموافقة

رقم العبارة	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	مستوى القبول
01	أتلقى مكافآت عادلة بالنظر إلى ضغط إلى العمل الذي أواجهه.	2.01	0.76	3	منخفض
02	أتلقى مكافآت عادلة تتناسب مع الجهد الذي أبذله .	2.02	0.34	2	منخفض
03	أشعر أن الامتيازات التي أحصل عليها أقل من الامتيازات التي يحصل عليها زملائي ذوو المرتبة الوظيفية نفسها.	2.32	0.65	1	منخفض
04	استحقاق الترقية في المؤسسة تستند على مبدأ الجدارة.	1.11	0.77	4	منخفض جدا
	العدالة التوزيعية	1.86	0.63	-	منخفض

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على نتائج (spss).

يبين الجدول رقم (02) نتائج تحليل البعد الثاني من أبعاد العدالة التنظيمية وهو بعد العدالة التوزيعية، والذي جاء قياسه عن طريق (04) فقرات، حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذا البعد (1.86)، وانحراف معيار قدر بـ (0.63)، وبدرجة موافقة (منخفضة)، وتعزى النتيجة إلى في عدم وجود عدالة في تخصيص المكافآت التي يحصلون عليها أفراد عينة الدراسة والتي تشمل الترقية والحوافز، كما نلاحظ من الجدول أن الفقرة رقم (03) احتلت المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (2.32) وانحراف معياري (0.65) في حين جاءت الفقرة رقم (02) في المرتبة الثانية بمتوسط حسابي (2.02) وانحراف معياري (0.34)، بينما جاءت في المرتبة الثالثة وبدرجة موافقة منخفضة الفقرة رقم (01) بمتوسط حسابي (2.01) وانحراف معياري (0.76)، أما المرتبة الأخيرة فكانت من نصيب الفقرة رقم (04) بمتوسط حسابي (1.11) وانحراف معياري (0.77).

2-1-2- نتائج تحليل محور العدالة الإجرائية: يمكن توضيح النتائج المتعلقة ببعدها الإجرائية من خلال الجدول الآتي:

الجدول رقم (03): استجابات أفراد الدراسة لعبارة محور (العدالة الإجرائية) مرتبة حسب متوسطات الموافقة

رقم العبارة	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	مستوى القبول
01	تطلب منك إدارة المؤسسة بإدلاء رأيك في عمليات صنع القرارات التنظيمية.	1.54	0.43	5	منخفض جدا
02	اشعر بتزاهة المدير عند في حل النزاعات بين العمال.	2.17	0.32	3	منخفض
03	تميز الإجراءات الإدارية المطبقة في المؤسسة تتسم بالعدالة.	2.10	0.65	2	منخفض
04	تم مراعاة الجهود التي أبدتها جيدا في تقييم أدائي	2.20	0.88	1	منخفض
05	تشجع إدارة المؤسسة الإسهامات التي أقدمتها لتحسين الأداء التنظيمي	2.06	1.04	4	منخفض
	الاستجابة	2.01	0.66	-	منخفض

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على نتائج (spss).

يبين الجدول رقم (03) نتائج تحليل البعد الثالث من من أبعاد العدالة التنظيمية وهو بعد العدالة الإجرائية، والذي كانت عدد الفقرات التي تقيسه هي (5) فقرات، وقد كانت درجة الموافقة عليه منخفضة وتعزى هذه النتيجة إلى أن إدراك العاملين في المؤسسات محل الدراسة لعدالة العمليات المستخدمة في صنع قرارات تخصيص الموارد بأنها لا تتسم بالعدالة والانصاف، كما نلاحظ من خلال الجدول أن الفقرة رقم (04) جاءت في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (2.20)، وانحراف معياري (0.88)، تلتها في المرتبة الثانية وبدرجة موافقة مرتفعة الفقرة رقم (03) بمتوسط حسابي (2.10) وانحراف معياري (0.65)، في حين جاءت الفقرة رقم (02) في المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي (2.17)

وانحراف معياري (0.32)، أما الفقرة (05) جاءت في المرتبة الرابعة بمتوسط حسابي (2.06) وانحراف معياري (0.66)، في احتلت الفقرة (01) المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي (2.17) وانحراف معياري (1.54).

3-1-2- نتائج تحليل محور العدالة التفاعلية: يوضح الجدول التالي النتائج الخاصة بمحور الاعتمادية كما يلي:

الجدول رقم (04): استجابات أفراد الدراسة لعبارات محور (العدالة التفاعلية) مرتبة حسب

متوسطات الموافقة

رقم العبارة	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	مستوى القبول
01	أشعر بأن سلوك المدراء في المؤسسة يتسم بالإنصاف.	2.06	1.75	4	منخفض
02	يقوم رئيسي بتقديري واحترامي نتيجة أي دور إيجابي أقوم به من شأنه إنجاح العمل.	4.03	0.85	1	مرتفع
03	يتعامل معي المدير بكل اهتمام وود عندما يخذ قراراً متعلقاً بوظيفتي.	3.37	0.57	2	متوسط
04	يناقش المدير معي الآثار المترتبة على تلك القرارات التي يمكن أن تؤثر في وظيفتي.	2.59	0.29	3	منخفض
	العدالة التفاعلية	3.01	0.86	-	متوسط

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على نتائج (spss).

يعرض الجدول رقم (04) نتائج تحليل البعد الثالث من أبعاد العدالة التنظيمية وهو بعد العدالة التفاعلية، والذي كانت عدد العبارات التي تقيسه هي (4) عبارات، حيث بلغ المتوسط الحسابي لهذا البعد (3.01) مما يعني أنه حقق مستوى موافقة متوسطة وتدل هذه النتيجة بأن أفراد عينة الدراسة ليس لديهم رأي فيما يتعلق في تواجد العدالة في التعامل، حيث نلاحظ أيضا أن الفقرة رقم (02) المتعلقة

بتعامل المدير مع العامل باحترام ووقار احتلت المرتبة الأولى، حيث بلغ المتوسط الحسابي (4.03) والانحراف المعياري (0.85) بدرجة موافقة مرتفعة وبالتالي احتلت المرتبة الأولى، تلتها في المرتبة الثانية وبدرجة موافقة متوسطة الفقرة رقم (03) بمتوسط حسابي (3.37) وانحراف معياري (0.57)، في حين جاءت الفقرة رقم (04) في المرتبة الثالثة بمتوسط حسابي (2.59) وانحراف معياري (0.29)، أما الفقرة رقم (01) احتلت المرتبة الأخيرة بمتوسط حسابي بلغ (2.06)، وانحراف معياري قدره (1.75).

2-2- واقع التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة: النتائج المتعلقة بتصورات أفراد عينة الدراسة (عمال المؤسسات محل الدراسة) حول محور التمكين الإداري موضحة في الجدول الموالي:

الجدول رقم (05) : استجابات أفراد الدراسة لعبارات التمكين الإداري

رقم العبارة	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	مستوى القبول
01	تطلب منك إدارة المؤسسة بإدلاء رأيك في عمليات صنع القرارات التنظيمية.	1.54	0.43	5	منخفض جدا
02	اشعر بنزاهة المدير عند في حل النزاعات بين العمال.	2.17	0.32	3	منخفض
03	تتميز الإجراءات الإدارية المطبقة في المؤسسة تتسم بالعدالة.	2.10	0.65	2	منخفض
04	تتم مراعاة الجهود التي أبدلها جيدا في تقييم أدائي	2.20	0.88	1	منخفض
05	تشجع إدارة المؤسسة الإسهامات التي أقدمها لتحسين الأداء التنظيمي	2.06	1.04	4	منخفض
	الاستجابة	2.01	0.66	-	منخفض

المصدر: من اعداد الباحثين بالاعتماد على نتائج (spss).

يتبين من خلال جدول رقم (05) على أن مستوى التمكين الإداري حسب وجهة نظر أفراد عينة الدراسة منخفض حيث جاءت الفقرة رقم (05) في المرتبة الأولى بمتوسط حسابي (2.53) وبانحراف معياري (0.76)، بينما جاءت في المرتبة الأخيرة بدرجة موافقة منخفضة جدا الفقرة رقم (10) بمتوسط حسابي (1.43)، وانحراف معياري (1.17) وتعزى هذه النتيجة بشكل عام لعدة عوامل أبرزها: ليس للمؤسسات المبحوثة إلمام كاف بأهمية توفر مفهوم التمكين الإداري ودوره الفعال في تحقيق أهدافها، نظرا لحوف مسيرتها من فقدان السلطة، كما أن العمال أنفسهم لا تتوفر لديهم ثقة تامة على قدرتهم على اتخاذ القرارات واتصاف البعض منهم بالخوف والتهرب من عبء المسؤوليات، وجود قيود وعراقيل كعدم توفر حرية التصرف في عمله بسبب وجود مهام محددة وروتينية لا تتطلب اتخاذ قرار معين، عدم تشجيعهم من طرف إدارة المؤسسة بسبب وجود مركزية اتخاذ القرار وبالتالي يعتقدون أنهم هم فقط أصحاب القرار والعمال مجرد إجراء وينفذون الأوامر حتى وإن قاموا بالتخلي على بعض المهام لأن هذا راجع إلى طبيعة الوظيفية وكثرة الأعباء عليهم مما يعني أن عليهم التفويض، والإشراك بفتح مجال المناقشة من أجل أداء العمل المطلوب، وليس من أجل تمكين العامل في وظيفته و إبراز قدراته في مجال عمله.

3- نتائج اختبار فرضيات الدراسة: يمكن تحليل نتائج نموذج تحليل الانحدار البسيط بغرض التعرف على أثر العدالة التنظيمية بأبعادها الثلاث (العدالة التوزيعية، العدالة الإجرائية، العدالة التفاعلية) على التمكين الإداري كما يلي:

1-3- الفرضية الفرعية الأولى: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعدالة التوزيعية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة؛

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار الخطي البسيط للقياس أثر العدالة التوزيعية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة، كما هو موضح في الجدول الآتي:

الجدول رقم (06): نتائج تحليل الانحدار الخطي البسيط لاختبار أثر ذو دلالة إحصائية للعدالة التوزيعية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة

رقم العبارة	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	مستوى القبول
01	تطلب منك إدارة المؤسسة بإدلاء رأيك في عمليات صنع القرارات التنظيمية.	1.54	0.43	5	منخفض جدا
02	اشعر بنزاهة المدير عند في حل النزاعات بين العمال.	2.17	0.32	3	منخفض
03	تميز الإجراءات الإدارية المطبقة في المؤسسة تتسم بالعدالة.	2.10	0.65	2	منخفض
04	تتم مراعاة الجهود التي أبدلها جيدا في تقييم أدائي	2.20	0.88	1	منخفض
05	تشجع إدارة المؤسسة الإسهامات التي أقدمها لتحسين الأداء التنظيمي	2.06	1.04	4	منخفض
	الاستجابة	2.01	0.66	-	منخفض

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على نتائج Spss.

تبين النتائج الإحصائية الواردة في الجدول رقم (06) أنه يوجد تأثير للعدالة التوزيعية على التمكين الإداري في المؤسسات محل الدراسة، ذلك أن قيمة T المحسوبة التي قدرت بـ (2.689) وهي أقل من قيمتها الجدولية (1.989)، كما أن مستوى المعنوية (Sig=0.000) أقل من مستوى الدلالة $\alpha = 0.05$ ، واستنادا إلى قاعدة اختبار الفرضية الصفرية التي تنص على رفض H_0 إذا كانت القيمة الاحتمالية أقل من 0.05، وعليه نقبل بالفرضية الصفرية يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعدالة التوزيعية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة.

2-3- الفرضية الفرعية الثانية: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعدالة الإجرائية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة؛

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار الخطي البسيط للقياس أثر العدالة الإجرائية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة، كما هو موضح في الجدول الآتي:

الجدول رقم (07): نتائج تحليل الانحدار الخطي البسيط لاختبار أثر ذو دلالة إحصائية للعدالة الإجرائية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة

رقم العبارة	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	مستوى القبول
01	تطلب منك إدارة المؤسسة بإدلاء رأيك في عمليات صنع القرارات التنظيمية.	1.54	0.43	5	منخفض جدا
02	اشعر بنزاهة المدير عند في حل النزاعات بين العمال.	2.17	0.32	3	منخفض
03	تتميز الإجراءات الإدارية المطبقة في المؤسسة تتسم بالعدالة.	2.10	0.65	2	منخفض
04	تم مراعاة الجهود التي أبدلها جيدا في تقييم أدائي	2.20	0.88	1	منخفض
05	تشجع إدارة المؤسسة الإسهامات التي أقدمها لتحسين الأداء التنظيمي	2.06	1.04	4	منخفض
	الاستجابة	2.01	0.66	-	منخفض

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على نتائج Spss.

تبين النتائج الإحصائية الواردة في الجدول رقم (07) أنه يوجد تأثير للعدالة الإجرائية على التمكين الإداري في المؤسسات محل الدراسة، ذلك أن قيمة T المحسوبة التي قدرت بـ (0.697) وهي أقل من قيمتها الجدولية (1.989)، كما أن مستوى المعنوية (Sig=0.001) أقل من مستوى الدلالة $\alpha = 0.05$ ، واستنادا إلى قاعدة اختبار الفرضية الصفرية التي تنص على رفض H_0 إذا كانت القيمة الاحتمالية أقل من 0.05، وعليه نقبل بالفرضية الصفرية يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعدالة الإجرائية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة.

3-3- الفرضية الفرعية الثالثة: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعدالة التفاعلية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة.

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار الخطي البسيط للقياس أثر العدالة التفاعلية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة، كما هو موضح في الجدول الآتي:

الجدول رقم (08): نتائج تحليل الانحدار الخطي البسيط لاختبار أثر ذو دلالة إحصائية للعدالة التفاعلية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة

رقم العبارة	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	مستوى القبول
01	تطلب منك إدارة المؤسسة بإدلاء رأيك في عمليات صنع القرارات التنظيمية.	1.54	0.43	5	منخفض جدا
02	اشعر بنزاهة المدير عند في حل النزاعات بين العمال.	2.17	0.32	3	منخفض
03	تميز الإجراءات الإدارية المطبقة في المؤسسة تتسم بالعدالة.	2.10	0.65	2	منخفض
04	تم مراعاة الجهود التي أبدتها جيدا في تقييم أدائي	2.20	0.88	1	منخفض
05	تشجع إدارة المؤسسة الإسهامات التي أقدمها لتحسين الأداء التنظيمي	2.06	1.04	4	منخفض
	الاستجابة	2.01	0.66	-	منخفض

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على نتائج Spss.

تبين النتائج الإحصائية الواردة في الجدول رقم (08) أنه يوجد تأثير للعدالة التفاعلية على التمكين الإداري في المؤسسات محل الدراسة، ذلك أن قيمة T المحسوبة التي قدرت بـ (1.247) وهي أقل من قيمتها الجدولية (1.989)، كما أن مستوى المعنوية (Sig=0.000) أقل من مستوى الدلالة α

0.05=، واستنادا إلى قاعدة اختبار الفرضية الصفرية التي تنص على رفض H_0 إذا كانت القيمة الاحتمالية أقل من 0.05، وعليه نقبل بالفرضية الصفرية بوجود أثر ذو دلالة إحصائية للعدالة التفاعلية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة.

4-3- الفرضية الرئيسية: يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعدالة التنظيمية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة؛

لاختبار هذه الفرضية تم استخدام تحليل الانحدار الخطي البسيط للقياس أثر العدالة التنظيمية على التمكين الإداري في المؤسسات الاقتصادية الجزائرية محل الدراسة، كما هو موضح في الجدول الآتي:

الجدول رقم (09): نتائج تحليل الانحدار الخطي البسيط لاختبار أثر ذو دلالة إحصائية للعدالة التنظيمية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة

رقم العبارة	العبارة	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الأهمية النسبية	مستوى القبول
01	تطلب منك إدارة المؤسسة بإدلاء رأيك في عمليات صنع القرارات التنظيمية.	1.54	0.43	5	منخفض جدا
02	اشعر بنزاهة المدير عند في حل النزاعات بين العمال.	2.17	0.32	3	منخفض
03	تتميز الإجراءات الإدارية المطبقة في المؤسسة تتسم بالعدالة.	2.10	0.65	2	منخفض
04	تتم مراعاة الجهود التي أبدتها جيدا في تقييم أدائي	2.20	0.88	1	منخفض
05	تشجع إدارة المؤسسة الإسهامات التي أقدمها لتحسين الأداء التنظيمي	2.06	1.04	4	منخفض
	الاستجابة	2.01	0.66	-	منخفض

المصدر: من إعداد الباحثين بالاعتماد على نتائج Spss.

تشير النتائج الإحصائية في الجدول رقم (09) أنه يوجد تأثير للعدالة التنظيمية على التمكين الإداري في المؤسسات محل الدراسة، ذلك أن قيمة T المحسوبة التي قدرت بـ (1.247) وهي أقل من قيمتها

الجدولية (1.989)، كما أن مستوى المعنوية ($\text{Sig}=0.000$) أقل من مستوى الدلالة $\alpha=0.05$ ، واستنادا إلى قاعدة اختبار الفرضية الصفرية التي تنص على رفض H_0 إذا كانت القيمة الاحتمالية أقل من 0.05، وعليه نقبل بالفرضية الصفرية يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعدالة التنظيمية على التمكين الإداري في مؤسسات ولاية البويرة محل الدراسة.

رابعاً: نتائج وتوصيات الدراسة

1- نتائج: بعد دراستنا للموضوع والإحاطة بمختلف جوانبه توصلنا إلى جملة من النتائج، نذكر منها ما يلي:

- بينت نتائج الدراسة عن وجود مستوى منخفض لكل من العدالة التوزيعية، والعدالة الإجرائية، وتعزى هذه النتيجة إلى أن توزيع المكافآت والحوافز لا يتم منحها وفق الجهد المبذول أو المؤهلات العلمية بل على أسس غير موضوعية وغير واضحة وغير مفهومة وقد تدخل المحسوبية فيها أو ضغوطات خارجية... الخ، وكل هذه العوامل وإن دلت فإنما تدل على وجود خلل أو عدم توفر عدالة في نظام الحوزف، كما أن العمليات المستخدمة في صنع قرارات تخصيص موارد المؤسسات محل الدراسة لا تتم وفق معايير موضوعية وعادلة، إضافة إلى أن القوانين لا تطبق على الجميع أي هناك انخياز؛
- أظهرت نتائج الدراسة عن وجود مستوى متوسط من العدالة التفاعلية ويدل ذلك ان المعاملة التي يتلقوها أفراد عينة الدراسة من قبل رؤسائهم تتم بالمحسوبية أو حسب المركز الوظيفي؛
- أوضحت نتائج الدراسة عن توفر مستوى منخفض من التمكين الإداري في المؤسسات الاقتصادية لولاية البويرة محل الدراسة وتعزى هذه النتيجة إلى أنه لازالت تسيطر عليها الأفكار التقليدية في الإدارة والتي تتسم بضعف ثقة الإدارة بالعاملين، وسيطرة فكرة السرية في المعلومات، وغياب الرغبة في التغيير وتحمل المخاطرة، وخوف المسيرين من فقدان وظائفهم و سلطتهم، والقلق من إساءة استخدام مكانم القوة الممنوحة للعاملين، كما يعبرون ان التمكين كمفهوم حديث سيزيد من تكاليف المؤسسة نتيجة تكثيف دورات تكوينية لكي تشجع العاملين على ممارسته واتقانه؛
- كشفت نتائج الدراسة على وجود تأثير إيجابي ذو دلالة إحصائية بين العدالة التنظيمية بأبعادها الثلاث (العدالة التوزيعية، العدالة الإجرائية، العدالة التفاعلية) على التمكين الإداري في المؤسسات الاقتصادية لولاية البويرة محل الدراسة، وبالتالي فالمستوى المنخفض من العدالة التنظيمية المتوفرة في المؤسسات المبحوثة، الذي سببه ضعف تطبيق الإجراءات الإدارية بعدالة وموضوعية، وسلوك بعض المدراء الذي لا يتصف بالانصاف كل هذا أدى إلى توفر مستوى منخفض من التمكين في هذه المؤسسات.

2- توصيات: في ضوء نتائج الدراسة الحالية يمكن تقديم مجموعة من التوصيات، من أهمها:

- تصميم برامج تكوينية لجميع العمال ذات صبغة إبداعية تشجع على تبني التمكين، وبالتالي تعمل على تأهيلهم وإعدادهم لتولي المراكز القيادية وتشجيعهم على المشاركة وروح الفريق لغرض تبادل الأفكار والخبرات؛
- إعادة النظر في الإجراءات المعمول بها في المؤسسة لتتوافق مع تطورات وآمال العمال، مع الأخذ بعين الاعتبار الجوانب الإجرائية كتشجيع المبادرات ومختلف الاقتراحات التي تتعلق بالاجراءات والتي يقدمها العمال وتبنيها بصورة علمية وعملية؛
- ضرورة اتخاذ قرارات مبنية وفق أسس موضوعية، وتدوين جميع الآراء والاقتراحات التي تساهم في إشراك العمال في اتخاذ القرارات مع تنفيذه وأخذها بالحسبان ما يعزز فكر التمكين الإداري في المؤسسة؛
- ضرورة النظر في العلاقة التي تربط العمال بإدارة المؤسسة والانفتاح تجاههم وتعزيز الشفافية في التسيير؛
- العمل على النهوض بمستوى نضج العمال للمشاركة في صنع القرارات الإدارية ما يتيح لهم إمكانية التعبير عن آرائهم وتقديم مقترحاتهم، مما يساهم في تحسين القرارات المتخذة وتجعل العمال أكثر قبولا لها وأكثر حماساً لتنفيذها؛
- تبني نظام حوافز وفق أسس ومعايير تتضمن التميز والإبداع في الأداء، مع الأخذ بالحسبان الجهود التي يبذلها العامل في عمله، والعمل أيضا على توفير أنظمة حوافز وفرص عمل حقيقية لحملة المؤهلات العليا في المؤسسة للاستفادة من إمكانياتهم من جهة ورفع مستوى التزامهم وولائهم من جهة أخرى؛
- فتح فرص أمام العاملين للتجريب والتغيير في طرق والروتين، والعمل للتخلص من الملل والسماح لهم بحامش من الخطأ بالاستناد على أن الأخطاء التي يقعون فيها خاصة لأول مرة، فرصة للتعلم واكتساب الخبرة مع تجنب الانتقاد السلبي والتجريح.

قائمة الهوامش والمراجع:

- ¹ - أيمن أحمد العمري، النماذج التنظيمية السائدة في الجامعات السائدة في الجامعات الأردنية وعلاقتها بالعدالة التنظيمية كما يدركها أعضاء الهيئة التدريسية، مجلة اتحاد الجامعات العربية، العدد 05، الأردن، 2010، ص 56.
- ² - أسماء طه الشكرجي، تأثير كل من العدالة والثقة المنظمة في الاحتراق النفسي للعاملين، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، العراق، 2007-2008، ص 42.
- ³ -Mark, N & Adrian, T, **Organizational Justice, trust and the management of change exploration**, Personal Review, Vol 32, No 3,2003,p361.
- ⁴ -Beugré, C.D, **Understanding organizational justice and its impact on managing employees: an African perspective**, The International Journal of Human Resource Management, Vol 13, No 7, 2002,p1094.
- ⁵ -Karriker, J. H., & Williams, M. L, **Organizational Justice and Organizational Citizenship Behavior: A mediated Multifoci Model**, Journal of management, Vol 35, No 1, p114,2009.
- ⁶ -Tatum, B. C., & Eberlin, R. J, **The relationship between organizational justice and conflict style**, Business Strategy Series, Vol 9, No 6,2008, p297.
- ⁷ -www.m5zn.com/.../09/.../docx/5357e93ae4f1788.doc , consulte le 10/11/2016,13:57 pm.
- ⁸ -Carolina, M., **Relationship between organizational justice and Burnout at the work until level**, Journal of stress management, Vol 12, No 2, 2005, p 109
- ⁹ -K.L., Murrell, and M, Meredith, **Empowering Employee**, New York: McGraw-Hill, 2000, p.110.
- ¹⁰ -Robbins,Stephen, **organaizational behavior** , Prentice –Hall inc,new Jersey, 9th ed,2001,p16.
- ¹¹ -Cook, C, W & Hunsaker,P,L,**Management and Organizational Behavior**, McGraw-Hill Irwin,USA,3rd Ed ,2001,p258.
- ¹² -Ritzam - Krajewski ,lee J. & Ritzman ,lawy P. ,**operation management processes and value chains** ,prentice –hall ,new jersey ..2004,p 200
- ¹³ -David Horth,**Innovation Leadership:How to use innovation to lead effectively, work collaboratively and drive results**,Center for Creative Leadership, 2009,P5.
- ¹⁴ - رعد عبد الله الطائي، إدارة الجودة الشاملة ، دار اليازوري للنشر والتوزيع، الأردن ، 2008، ص ص 244-245.

REVUE

**Revue Algérienne de la mondialisation et des
politiques économiques**

Revue spécialisée publiée par le laboratoire
mondialisation et politiques économiques - Université d'Alger 3.

N° 07 – 2016

Bureau de distribution et abonnements :

Le laboratoire mondialisation et politiques économiques

Adresse : Revue Algérienne de la mondialisation
et des politiques économiques

2, rue Ouaked - Dely Brahim
Alger / Algérie.

E-mail: revue_labo@yahoo.fr

Site Web: http://www.univ-alger3.dz/labos/labo_mondialisation/index.html

Droits d'édition réservés à la revue

Dépôt légal : 2010 - 463

ISSN : 2335-1268

Revue Algérienne de la mondialisation et des politiques économiques

Revue spécialisée publiée par le laboratoire
mondialisation et politiques économiques - Université d'Alger 3

Président d'Honneur : Pr. CHERIET Rabah
Recteur de l'Université d'Alger 3

Directeur de la Publication : Pr. KEDDI Abd EL Madjid
Directeur du laboratoire.

Rédacteur en Chef : Pr. KESSAB Saadia

Comité de rédaction : Pr. SEDDIKI Malika

Dr. BENS Aid Amine

Dr. BENS AAD Abderrahmane

M. BOUMBALI bachir

Secrétaire de Rédaction : MEDJKOUNE AMEL

Membres du comité scientifique:

Pr ABIRAT Mokadem université de Ammar Thelidji Laghouat – Algérie
Pr AKACEM Kada université d'Alger 3
Pr ADLI Zouhier université d'Alger 3
Pr BACHI Ahmed université d'Alger 3
Pr BAKHTI Brahim université de Ouargla – Algérie
Pr BEGGA Cherif université de Sétif 1 – Algérie
Pr BELMIR Belahcen université d'Alger 3
Pr BELOUAFFI Ahmed université Tiba – Medine – Arabie Saoudite
Pr BENABDELFETAH Dahmane université d'Adrar – Algérie
Pr BENALI Belazzouz université de Hassiba ben bouali Chlef – Algérie
Pr BENBELGHIT Madani université de Kasdi Merbah Ouargla – Algérie
Dr BENBELKACEM Sofiane université d'Alger 3
Pr BENBOUZIANE Mohamed université de Tlemcen – Algérie
Pr BENHABIB Abdrazzak université de Tlemcen – Algérie
Pr BENHAMOUD Sakina université d'Alger 3
Pr BENISSAAD Mohamed El Hocine université d'Alger 3
Pr BENMOUSSA Kamel université d'Alger 3
Pr BENOSMANE Mahfour université de Annaba – Algérie
Pr BENSACI LIES université de Kasdi Merbah Ouargla – Algérie

Pr BERRAG Mohammed	École Nationale du Commerce – Algérie
Pr BIBI Youcef	université d'Alger 3
Pr BOUKSANI Rachid	université de Boumerdes – Algérie
Pr BOURAS Fatma Zohra	École Nationale d'Administration – Algérie
Pr BOUSSAFI Kamel	École Nationale du Commerce – Algérie
Pr CHARABI Abdelaziz	université de Constantine – Algérie
Pr CHEBAIKI Saadane	université d'Alger 3
Pr DADEN Abd El Ghani	université de Kasdi Merbah Ouargla – Algérie
Pr DAOUI Chikh	université d'Alger 3
Pr DERBAL Abdelkader	université d'Oran – Algérie
Pr ELDJOUZI Djamila	université d'Alger 3
Pr FARHI Mohamed	École Nationale du Commerce – Algérie
Pr HADJI El Aldja	université d'Alger 3
Pr HAFID Malika	université d'Alger 3
Pr KEDDI Abdelmadjid	université d'Alger 3
Pr KESSAB Ali	université d'Alger 3
Pr KESSAB Sadia	université d'Alger 3
Pr KOUIDERI Mohamed	université de Ammar Thelidji Laghouat – Algérie
Pr KOURTEL Farid	université de Skikda – Algérie
Pr MAARADJ Houari	Centre universitaire de Ghardaia – Algérie
Pr MEDJDEL Ahmed	université Tiba – Medine – Arabie Saoudite
Pr NACER Mourad	université de Blida - Algérie
Pr OUSRIR Menouar	université de Boumerdes – Algérie
Pr RATOUL Mohamed	université de Hassiba ben bouali Chlef – Algérie
Pr REZZIG Kamel	université de Blida - Algérie
Pr SAKHRI Omar	université d'Alger 3
Pr SALHI Salah	université de Sétif 1 – Algérie
Pr SEDDIKI Malika	université d'Alger 3
Pr SOUICI Abdelouahab	université de Blida - Algérie
Pr TAYEB Yassine	université d'Alger 3
Pr ZAIRI Belkacem	université d'Oran – Algérie
Pr ZAGHDAR Ahmed	Université de Médéa - Algérie
Pr ZEKANE Ahmed	É ^{cole} . N ^{te} Sup. des Stat. et d'éco. App. – Algérie

Règles de publication

1. Règles générales:

- L'article à publier doit être accompagné d'une feuille séparée dans laquelle l'auteur doit inscrire **son nom, son prénom, son numéro de téléphone et grade** et éventuellement son adresse électronique (**e-mail**) ;
- Soit de soumettre trois (03) copies de l'article avec un **CD ROM** ;
- Soit l'envoi d'une copie par e-mail à l'adresse électronique suivante :
revue_labo@yahoo.fr
- L'article à publier doit être accompagné de deux (02) résumés, le premier en langue de travail et le deuxième en une autre langue (Arabe, Français ou Anglais) ne dépassant pas les 10 lignes accompagné de 5 mots clés, la classification de l'article doit se faire selon le code JEL.
- L'article ne doit pas dépasser 12 pages format A4
- Les notes doivent être mises à la fin de chaque page ou à la fin de l'article (**numérotation automatique et continue**).
- La liste bibliographique doit être mise **à la fin** de l'article.

2. Règles techniques:

▪ Mise en page

Format du papier : **17 cm x 24 cm**

Marges :

Haut : 2 cm

Bas : 1,6 cm

Gauche : 1,6 cm

Droit : 1,6 cm

Disposition :

En tête : 1 cm

Pied de page : 1 cm

▪ Mise en forme:

Polices de caractères : Calibri (Corps) 12 pts.

Traditional Naskh 14 pts.

Notes de bas de page : Calibri (Corps) 10 pts – gras.

Traditional Naskh 12 pts. – gras.

Titres : gras.

Interligne : simple.

Espacement entre les paragraphes : 6 pts.

Sommaire

Le processus de régulation du service public local des transports en Algérie au gré des réformes : La problématique du désengagement-réengagement de l'Etat

Samira RAMDINI & Pr. Malika AHMED ZAID & Pr. Zohra BOURAS..... **09**

Le processus de régulation du service public local des transports en Algérie au gré des réformes : La problématique du désengagement-réengagement de l'Etat

Samira RAMDINI*

Malika AHMED ZAID**

Zohra BOURAS***

Résumé :

Le service des transports joue un rôle primordial dans la croissance économique et le développement des territoires en facilitant leur intégration territoriale des échanges et dans le contexte de mondialisation. Il contribue également à l'amélioration du niveau de vie des sociétés en facilitant la mobilité de la population. Le présent article tente d'examiner le processus de régulation du service public local des transports en Algérie en se référant aux différentes réformes entreprises (juridiques, économiques, financières et sociales) par les autorités publiques depuis le début de la décennie 90. Nous analyserons l'évolution de la fonction de régulation de l'Etat appliquée au service public des transports qui intervient dans un contexte d'ouverture de l'économie algérienne à la concurrence et de libéralisation de certains services publics en réseau (télécommunications, transports, etc.) énonçant le recul de l'Etat tutélaire au nom d'un Etat régulateur soucieux du respect des missions de service public dans un cadre organisé. Enfin, nous tenterons de démontrer la problématique du désengagement – réengagement de l'Etat dans le secteur.

Mots clés : Service public – Transport public local – Réglementation – Régulation – Équité et efficacité – Financement – Tarification – Algérie.

ملخص
 العمومية منذ بداية التسعينيات من القرن الماضي. سوف تلعب خدمات النقل دورا أساسيا في النمو الاقتصادي ونقوم بتحليل تطور وظيفة الضبط التي تقوم بها الدولة وفي تنمية الأقاليم عن طريق تسهيل إدماجها في والمطبق على المرفق العمومي للنقل، وذلك في سياق المبادلات، ويأتي ذلك في سياق ظاهرة العولمة، كما انفتاح الاقتصاد الجزائري على المنافسة وتحرير بعض تساهم أيضا في تحسين المستوى المعيشي للمجتمعات المرافق العمومية عن طريق الشبكات(اتصالات، من خلال إمكانية تنقل السكان. هذا المقال يسعى إلى نقل.....)، كما بينا تراجع دور الدولة وانتقالها إلى عرض سيرورة ضبط المرفق العمومي المحلي للنقل في الدولة الضابطة، والتي أصبحت تسهر على احترام مهام الجزائر بالرجوع إلى مختلف الإصلاحات (القانونية، المرفق العمومي في إطار منظم، وفي الأخير، نحاول الاقتصادية، المالية والاجتماعية)، والتي قامت بها أن نجيب على إشكالية تراجع، وعودة الدولة إلى هذا القطاع السلطات

* Maître-assistante A à l'UMMTO, doctorante au Laboratoire REDYL

** Professeur à l'UMMTO, Laboratoire REDYL

*** Professeur à l'ENA, Laboratoire REDYL

Introduction

De nos jours, il est largement admis que le transport, dans tous ses modes, constitue un vecteur pour la prospérité et le développement de l'économie. Dans les pays maghrébins, l'activité des transports emploie 05 à 8 % de la population active urbaine¹ et participe de 35 à 40% à la consommation d'énergie, assure entre 06 et 08% du PIB² et apporte entre 12 et 16% de recettes à l'Etat. La globalisation des échanges économiques, la suppression des barrières douanières et la constitution de groupes et d'espaces régionaux (UMA, UA, UE, Conférence de Barcelone, GTMO, NEPAD, etc.)³ et son association à des programmes de coopération euro-méditerranéen (INFRAMED, DESTIN)⁴ ont amené l'Algérie, à l'instar des autres pays du Maghreb, à s'intégrer dans le processus de développement, d'amélioration et de modernisation des services de transport sous toutes ses formes.

Après une forme de désengagement de l'Etat, pour des raisons économiques objectives induites par des situations de crise et des déficits en ressources financières, celui-ci se réengage⁵ avec force grâce à l'embellie financière consécutive aux importants revenus pétroliers, au point de revitaliser des entreprises publiques de transport urbain moribondes par l'injection de capitaux et de moyens conséquents et de créer de nouveaux établissements publics de transport à travers tous les chefs lieux de wilayas. De la même manière, l'Etat soutient et consolide un programme très ambitieux pour le développement des infrastructures de base. Au cours de ces deux dernières décennies, le gouvernement algérien s'est engagé à conduire de profondes réformes pour améliorer les systèmes de transport en cohérence avec ses engagements internationaux (UE, OMC) à travers la mise en place un système de transport intégré et efficace, caractérisé par la sécurité et la sûreté en précisant que ces réformes visent à améliorer la gouvernance et la gestion des réseaux de transport en s'inspirant des meilleures pratiques internationales.

¹ ABID H. 2009, Besoins de formation en transport dans les pays de la Méditerranée Occidentale cas des pays du Maghreb, Étude réalisée pour le compte du CETMO, p.07 <http://www.cetmo.org>

² BEN AMOR K. 2014, Les transports ferroviaires au Maghreb, Institut de Prospective Economique du Monde Méditerranéens, Études & analyses, p.28, 46 et 60 <http://www.ipemed.coop>. Consulté le 15 janvier 2017.

³ ABID H. 2009, op.cit., p.03 <http://www.cetmo.org>

⁴ BEN AMOR K., 2014, op.cit., p.20

⁵ AHMED ZAID-CHERTOUK M., 2011, Le renouveau de l'action publique en Algérie dans le contexte de crise économique mondiale in *Renewal of public intervention and contemporary crisis. Towards the emergence of a new form of regulation ?* Ouvrage collectif sous la direction de Ph. BANCE et L. BERNIER, Publications du CIRIEC, Wiley Blackwell.

Notre papier s'attellera à aborder, dans une première partie, le cadre juridique et institutionnel du service public des transports tout en discutant la problématique de la répartition des compétences entre les structures centrales de l'Etat et les collectivités territoriales. On y développera également la problématique de l'exploitation du transport public par le secteur privé qui nécessite la mise en place d'organes de régulation. La seconde partie sera consacrée aux aspects liés au financement et à la tarification du transport public local en Algérie. On y relèvera notamment le rôle prépondérant de l'Etat dans le financement des infrastructures de transport, ainsi que son engagement dans le processus de revitalisation des entreprises publiques de transport urbain en précisant le rôle quasi inexistant des collectivités territoriales dans ce chapitre et le recours timide à des sources de financement international. A l'issue de cette partie, nous mettrons l'accent sur la politique de renforcement du processus de régulation en cours et sur la tarification comme moyen de régulation du service public local des transports.

1. Cadre juridique du service public des transports dans un contexte d'ouverture à la concurrence : organisation et gouvernance

De nombreux textes à caractère législatif et réglementaire encadrent le dispositif général du secteur des transports collectifs urbains. Plus de 150 textes ont été édictés depuis l'indépendance. La réglementation du secteur des transports publics a connu plusieurs étapes importantes⁶. A travers cet axe nous examinons en premier lieu l'évolution du cadre juridique régissant les TPL marqué des réformes structurelles exprimant le désengagement de l'Etat au profit des collectivités territoriales par le biais de la décentralisation et au profit des agents économiques privés dans le cadre d'ouverture à la concurrence (1-1). Le transfert d'un certain nombre de compétences aux collectivités territoriales pose la problématique de gouvernance des transports publics locaux suite à la multiplicité des acteurs. A ce titre, la question de répartition des compétences entre les niveaux central et local est centrale (1-2). Le processus de désengagement de l'Etat au profit du privé en matière d'exploitation du service public des transports est à l'origine du déclin du secteur public local et montée en puissance des opérateurs privés (1-3)

⁶ BENALLEGUE A. 2006, « La gouvernance des systèmes productifs dans le secteur des transports en Algérie » Governance, Competitiveness and Networks Conference, Naples, October, In Revue Euromed transport project « vers un système intégré de transports Euro-méditerranéens www.mittwaldserver.info

1-1. Evolution du cadre juridique régissant les TPL : Des réformes structurelles exprimant le désengagement de l'Etat

Jusqu'aux années 88, le service public des transports suit les mêmes règles de régulation d'un service public. Les transports publics terrestres (urbains) de voyageurs sont consacrés par la législation spécifique comme constituant un service public. Ils sont, de ce fait, organisés dans les perspectives d'accessibilité et de commodité pour l'ensemble des utilisateurs. A partir de la décennie 1990, le développement du secteur des transports s'est appuyé sur les principaux axes qui ont sous-tendu le processus de réformes structurelles exprimant le désengagement de l'Etat de la sphère économique permettant le passage de l'Etat gérant à l'Etat garant, l'ouverture à l'économie de marché (libéralisation et démonopolisation des activités économiques) et la réforme de l'administration publique (décentralisation) donnant lieu à la montée en puissance respectivement du privé et du local. Ce processus de libéralisation fut entamé en 1987, à l'issue des répercussions du second choc pétrolier impactant de plein fouet l'économie algérienne permettant l'installation d'une crise multiforme (économique, sociale, culturelle, politique, etc.)⁷.

Dans le domaine des transports, après une période marquée par l'institution du monopole de l'Etat sur les transports terrestres, l'adoption de la loi n°88-17 du 10 mai 1988 portant orientation et organisation de transports terrestres a permis l'ouverture du marché des transports routiers au secteur privé dans le but d'améliorer l'offre de transport⁸. L'objectif consiste également en la recherche de nouvelles formules de financement des infrastructures de transport en faisant appel au capital privé et privilégier la réalisation de projets selon la formule de la concession pour pallier au rétrécissement des ressources budgétaires. Selon cette loi, le transport ferroviaire reste toujours du monopole de l'Etat, étant propriétaire du réseau de voies ferrées, en confiant l'exploitation à une entreprise publique nationale d'exploitation ferroviaire dénommée Société Nationale de Transport Ferroviaire (SNTF).

⁷ BENDJELID A. 1998, Crise de développement et nouvelles stratégies d'acteurs dans les petites villes de montagne et de steppe de l'Algérie occidentale, Revue *Insaniyat*, n°6, mis en ligne le 31 mai 2013 www.insaniyat.revues.org consulté le 17 mars 2017

⁸ Précisant que jusqu'en 1987, les services des transports urbains étaient quasi exclusivement assurés par les collectivités territoriales

A partir des années 2000, les pouvoirs publics consolident la dynamique des réformes du secteur des transports en privilégiant le partenariat public-privé avec notamment la promulgation de la loi 01-13 du 07 août 2001 portant orientation et organisation des transports terrestres qui devait pallier les insuffisances de la précédente loi. La réforme des transports terrestres engagée à travers cette loi, visait principalement un rééquilibrage des transports routiers et ferroviaires tenant compte de l'environnement, de la sécurité, des coûts et de la qualité de service. L'ouverture du marché des transports à la concurrence entre opérateurs afin d'augmenter l'efficacité, d'améliorer le rapport de coût-bénéfice des activités de transports publics locaux et de séparer les prérogatives de l'Etat de celles des entreprises ferroviaires. Ainsi, elle reconnaît l'importance des transports dans la mise en œuvre de la politique d'aménagement du territoire et du développement économique et social.

Définissant les principes et les règles générales relatives aux modes de transports, à l'organisation des transports, aux infrastructures et équipements, aux infractions et aux sanctions, cette loi reconnaît les transports comme un service public en sachant que cette dernière est désignée comme une activité d'intérêt général fonctionnant selon trois principes de base : continuité, égalité et mutabilité. La satisfaction du droit au transport est reconnu par la loi n° 13-01 pour tout un chacun. L'article 4 de cette loi stipule que le système des transports terrestres doit viser à rendre effective, la satisfaction des besoins des citoyens en transport dans les conditions les plus avantageuses pour la collectivité nationale et pour les usagers en termes de sécurité, de disponibilité de moyens de transport, de coût, d'accessibilité, de prix et de qualité de service.

Ainsi, l'activité du service public des transports peut être prise en charge directement par les autorités publiques (régie simple, directe), ou indirectement en confiant la gestion à soit à un organisme public (établissement public ou entreprise publique) doté de la personnalité morale et de l'autonomie financière ou à une personne privée (physique ou morale) dûment autorisée par les services du ministre des transports⁹ dont l'exploitation est mise sous le contrôle d'une personne publique. Dans ce cas, la loi précise que l'Etat et/ou les collectivités territoriales doivent compenser pour toute sujétion de service public qui entraîne un manque à gagner ou un déficit résultant de l'exploitation du service imposé.

⁹ Art.17 de la loi 01-13 du 17 août 2001 portant orientation et organisation des transports terrestres

En matière de transport public urbain, la loi définit les priorités accordées aux transports en commun et confie l'organisation des transports publics terrestres des voyageurs à l'Etat et/ou aux collectivités territoriales (art10) ainsi que la décision de création des infrastructures d'accueil et de traitement de voyageurs. Cependant, leur réalisation et leur gestion peuvent être concédées à des personnes physique ou morale de droit algérien¹⁰. Elle prévoit la délimitation du périmètre de transport urbain par le wali lorsque le service concerne plusieurs communes de la wilaya et elle met en place une autorité chargée de l'organisation et du développement lorsque le périmètre de transport urbain couvre le territoire de plusieurs communes. De même, l'article 21 de la même loi démonopolise le transport ferroviaire en permettant à des opérateurs de statut privé d'intervenir sous le régime de concession¹¹ dans la gestion et/ou l'exploitation du réseau ferré national. L'objectif est alors le redressement durable de ce secteur avec la refonte de son cadre institutionnel et organisationnel en redéfinissant le rôle économique du chemin de fer dans le contexte de marché qui induira nécessairement la modernisation du réseau et l'élaboration d'un schéma directeur pour son développement à long terme, l'adoption de règles de gestion distinctes des activités commerciales et des activités de services publics et la redéfinition de la relation financière entre l'Etat et la SNTF avec les établissements d'un contrat-programme pluriannuel pour l'établissement d'un équilibre financier de l'activité ferroviaire.

L'analyse du cadre réglementaire régissant le service des transports publics, à travers la loi n° 01-13 notamment, laisse apparaître l'absence de dispositions particulières relatives à la réalisation et l'exploitation des transports collectifs en site propre autres que le chemin de fer. Elle a limité le champ d'application des dispositions relatives aux transports ferroviaires aux seuls transports d'intérêt national. Les transports ferroviaires par tramway ainsi que par câble téléphérique et télécabine, appelés à jouer un rôle important dans le système urbain des transports n'ont pas été pris en compte. Ce mode de transports intégré dans le programme quinquennal 2005-2009 afin de remédier aux dysfonctionnements du secteur de transport terrestres et de le moderniser. Cette dynamique a été renforcée par le programme quinquennal 2010-2014. Elle a été confortée sur le plan juridique par la promulgation de la loi n° 11-09 du 05 juin 2011 portant

¹⁰ Art 15 de la loi 01-13 du 17août 2001

¹¹ Décret exécutif n°04-417 du 20 décembre 2004 la concession de système des transports urbains

orientation et organisation des transports terrestres (LOTT) complétant et modifiant la loi n° 01-13 considérant le transport guidé comme composante du système de transport terrestre placé dans la catégorie de transport public régulier en particulier (art. 05 de la loi n°11-09)¹².

S'agissant du projet d'infrastructure (tramway, parking, pôles d'échanges), arrêté dans le cadre du schéma directeur des transports urbains, les pouvoirs publics affichent leur intention à favoriser la réalisation et l'exploitation des infrastructures d'accueil et de traitement de voyageurs par leur mise en concession au secteur privé. Ainsi, la LOTT ne définit pas les modalités de gestion et d'exploitation des infrastructures publiques de transports et des services de transports publics (licence de transports, concession, etc.). De la même manière, elle ne précise pas l'autorité chargée d'organiser les transports collectifs urbains. En effet, il est stipulé dans son article 230 que les missions d'organisation et de développement des transports urbains sont dévolues à une autorité de coordination dont sa création, ses attributions et ses modalités de fonctionnement sont prévues par voie réglementaire.

En conclusion, la réforme juridique des TPL a modifié son organisation institutionnelle faisant intervenir de multiples intervenants à savoir les ministères, les wilayas, les communes et les établissements publics à vocation industrielle et commerciale ou à vocation économique. A ce titre la problématique de leur gouvernance se pose avec acuité que nous avons essayé d'examiner de tout près dans ce qui suit.

1-2. Problématique de gouvernance des transports publics locaux : Multiplicité d'acteurs et répartition des compétences entre les niveaux central et local

L'intervention transversale de ce secteur et son appui à l'ensemble des autres activités économiques du pays le caractérise par une multiplicité d'intervenants et une interdépendance avec les autres secteurs. D'une manière générale, l'Etat reste le principal acteur qui intervient à titre principal par l'intermédiaire du Ministère des Transports (MT) et le ministère des travaux publics concernant la fourniture d'infrastructures et de services de transports.

¹² Le transport guidé constitue un système de transport dans lequel les véhicules sont guidés par l'infrastructure (chemin de fer, métro, tramway, téléphérique, etc.). Il est constitué d'infrastructures, d'installations techniques d'exploitation et de véhicules et obéit à des règles spécifiques d'exploitation, d'entretien et de maintenance afin d'assurer la sécurité de ce type de transport (loi 11-09).

Les prérogatives du MT sont très vastes¹³ : il est responsable de l'orientation générale, de la planification, de la réglementation et de la supervision des activités de transport des biens et des passagers par voie terrestre (routes ou chemins de fer). Principalement, il est chargé d'arrêter la politique nationale dans le domaine de transport, de s'assurer de sa mise en œuvre conformément aux lois et règlement en vigueur. Dans le domaine du transport terrestre et urbain, le MT est assigné de la mission d'élaborer et de contrôler la réglementation générale du transport routier de voyageurs, de la circulation et de la prévention et la sécurité routière, d'orienter, de contrôler et d'attribuer les autorisations d'exploitation de l'activité des opérateurs publics et privés de transport. Il est aussi responsable des domaines de la météorologie, de normalisation et de maintenance afin de satisfaire la demande dans les meilleures conditions de coûts et de qualité de service.

Cependant, il est à préciser que l'activité de transport fait appel à de nombreux autres ministères qui interviennent à un titre ou un autre dans le secteur à savoir les ministères de l'intérieur et des collectivités territoriales (MICL), des Finances, de l'environnement et d'Aménagement du territoire, de l'habitat et d'urbanisme et du commerce. A ce titre, pour des raisons d'efficacité, le MT est chargé de mettre e en œuvre des mesures tendant à assurer la coordination et l'harmonisation avec les instances et organismes concernés par la fonction transport notamment à travers la ré des études à caractère général concourant à la définition de la stratégie de développement du secteur et de son organisation. En matière de planification, le MT collabore avec les Ministères intéressés (l'Habitat et l'urbanisme¹⁴, l'Environnement et l'Aménagement du Territoire et les travaux publics¹⁵) en ce qui concerne l'élaboration de la politique d'aménagement du territoire et la conception des instruments de planification à tous les échelons et inscrit dans le cadre des orientations

¹³ Trois décrets exécutifs précisent les prérogatives et les compétences du ministre des Transports (décret exécutif n° 89-165 du 29 août 1989), l'organisation de l'administration centrale du ministère des Transports (décret exécutif n° 89-166 du 29 août 1989) et l'organisation et le fonctionnement des Directions des Transports des Wilayas (décret exécutif n° 90-381 du 24 novembre 1990).

¹⁴ Le ministère de l'Habitat et de l'urbanisme (MHU) a compétence dans l'aménagement et le réaménagement de l'espace urbain. Il encadre l'élaboration et la mise en œuvre des instruments d'urbanisme : plans d'occupation des sols (POS) et plan directeur d'aménagement urbain (PDAU) à travers lesquels sont définies les emprises nécessaires au développement des infrastructures de transport : route, chemin de fer, tramway, etc.

¹⁵ Le ministère des travaux publics est responsable de la réalisation et de l'entretien des infrastructures routières nationales et autoroutières. Il assure la tutelle de l'agence nationale des autoroutes (ANA) chargé de la maîtrise d'ouvrage de la réalisation de l'autoroute Est-Ouest. Il assure également la tutelle de l'Algérienne de gestion des autoroutes (AGA), entreprise créée en mai 2005, qui prend en charge l'exploitation et l'entretien des autoroutes.

générales des objectifs. Principalement, il participe à l'élaboration des schémas directeurs des infrastructures portuaires, aéroportuaires, routières, ferroviaires, et de transport urbain, des plans de transports, des plans directeurs d'urbanisme en proposant toute mesure permettant leur adaptation à l'évolution des besoins et des techniques de transport. De ce fait, il veille à la réalisation des études de conception et de faisabilité des infrastructures ferroviaires, de transport urbain nécessaires à la mise en œuvre de la politique nationale ainsi qu'à leur mise en place en collaborant avec le ministère d'urbanisme et celui chargé des travaux publics. Enfin, il détermine les conditions d'exploitation, d'entretien et de renouvellement des infrastructures, des installations et moyens.

Concernant la relation du ministère de l'intérieur et des collectivités locales avec le ministère des transports, elle intervient par le biais de la tutelle qu'exercent les wilayas sur les communes. Le ministère du Commerce, quant à lui, collabore avec le ministère des transports en ce qui concerne la politique tarifaire et le suivi de l'activité commerciale des opérateurs de transports puisqu'il leur délivre le registre de commerce, vérifie la conformité des tarifs pratiqués par les transporteurs et arrête les tarifs des services urbains et interurbains des transports de voyageurs routiers et ferroviaires, taxis individuels et taxis collectifs. Il donne son avis pour toute fixation du tarif en milieu urbain proposé par le MT après avis du Conseil de la Concurrence le projet qui est alors soumis au Secrétariat Général du Gouvernement. Enfin, le ministère des Finances dispose d'une large incidence sur le secteur des transports urbains notamment avec l'affectation des dotations budgétaires dédiées aux projets d'infrastructures de transport. Il se charge, en collaboration avec le MT et/ou les Collectivités territoriales, de mettre en place les mécanismes de sujétion de service public pour les transports collectifs.

Pour les besoins de coordination, un comité de coordination des ministères a été créé en 1977 ; toutefois, il arrive que la complémentarité des modes de transport laisse à désirer. Juridiquement, elle est consacrée par les lois 88-17 et 01-13 privilégiant une organisation intermodale des transports mettant en place une nouvelle stratégie de transport fondée sur l'interconnexion, la coordination et la complémentarité qui constituent le soubassement de l'intermodalité introduite plus tard dans les agglomérations algériennes pour une meilleure intégration de tous les réseaux de transports et la fluidification la mobilité des personnes. Dans le

but de poursuivre cette dynamique la loi 10-02 portant approbation du SNAT, considère l'intermodalité comme un impératif à considérer en liaison avec la valorisation du rôle du chemin de fer. Grace à cette loi l'intermodalité gagne de l'importance dans les actions entreprises dans le cadre de la politique d'aménagement du territoire, idée soutenue pour garantir l'attractivité des territoires algériens.

Au niveau territorial, l'organisation des transports fait intervenir la direction des transports de la wilaya et les collectivités territoriales (la wilaya et la commune). La Direction des Transports de la Wilaya (DTW) est un organe déconcentré du MT placé sous l'autorité du Wali. Les DTW relèvent du MT concernant les aspects techniques et contrôle de la réglementation et du MICL pour les aspects administratifs. Les directeurs des transports sont des agents du MT. Fixée par le décret exécutif n° 90-381 du 24 novembre 1990 relatif à l'organisation et au fonctionnement des Directions des Transports des Wilayas, la DTW a pour missions principales¹⁶ l'application de la réglementation, la coordination et le contrôle de l'organisation des différents modes de transport, la mise à jour des fichiers des activités des transports terrestres, l'attribution de titres et autorisations d'exploitation du transport, et la mise en œuvre des mesures de prévention et de sécurité routière, etc. Actuellement, c'est la DTW qui joue le rôle d'autorité organisatrice des transports urbains puisqu'elle détermine le niveau de l'offre à mettre en œuvre, accorde les autorisations d'exploitation des services de transport en commun et de transport par taxi dans le périmètre du transport urbain. Elle assure, également, l'encadrement et le contrôle des opérateurs de transport exerçant dans le périmètre de transport urbain, met en œuvre le plan de transport urbain ainsi que tout schéma de développement d'infrastructures de transport urbain : tramway, téléphérique, etc.

En vertu du principe de décentralisation des compétences aux échelons infra-territoriaux, la loi n°01-13, dans son article 10, dévolue le développement du système des transports publics terrestres des voyageurs à l'Etat et/ou aux collectivités territoriales. Dans le système administratif algérien les collectivités territoriales sont la wilaya et la commune qui sont régies respectivement par les lois n° 11-10 et n° 12-07¹⁷ et ayant des

¹⁶ SAFAR ZITOUN M. & TABTI-TALAMALI A., 2009, Mobilité dans l'agglomération d'Alger : Evolution et perspectives, p. 47 www.planbleu.org

¹⁷ Loi n° 11-10 du correspondant au 22 juin 2011 relative à la commune modifiant et complétant la loi n° 90-08 du 7 avril 1990 relative à la commune et loi n° 12-07 du 21 février 2012 relative à la wilaya modifiant et complétant

prérogatives en matière d'élaboration des plans de transport de wilaya et de communes et de gestion du système de transport routier et de transport urbain qu'elles ont pleinement exercé avant l'ouverture du marché des transports au secteur privé et la dissolution des entreprises publiques locales de transport. A ce titre, le service public des transports épouse le caractère de service public local dans la mesure où il est créé et géré par des acteurs locaux autonomes dont le pouvoir est circonscrit territorialement.

La wilaya, circonscription administrative de l'Etat, a à sa tête un wali nommé par l'État. Chaque ministère est représenté au niveau de la wilaya par une direction sectorielle sous l'autorité du wali. Ses missions spécifiques liées au secteur des transports consistent à initier des actions liées aux travaux d'aménagement, de maintenance et d'entretien des chemins de wilaya (CW). La Wilaya est fortement impliquée en matière d'organisation générale, de développement et de gestion des transports et des infrastructures routières à caractère local, d'infrastructures d'accueil des voyageurs et de stationnement. La wilaya peut, selon les dispositions de la loi n° 12-07, créer des services publics de transport en vue de satisfaire les besoins de déplacement sur les liaisons situées à l'intérieur de son territoire. Elle peut également réaliser des études de plans de transport et de circulation routière, ainsi que leur mise en œuvre.

La commune constitue le cadre institutionnel de prise en charge de la plus grande partie des services touchant à la vie quotidienne des habitants et est par ailleurs chargée de l'organisation des transports urbains sur son territoire. La commune est chargée de réaliser et de mettre en œuvre les études de plans de transport et de circulation routière, d'initier des actions liées à la construction. Elle est également chargée de la gestion et à l'entretien de la voirie communale, de créer des services publics de transport sous forme de régie, d'EPIC ou de concession en vue de satisfaire les besoins de ses administrés en matière de déplacement, de réglementation de la circulation urbaine, de réalisation des aires de stationnement et des gares routières, de définition de son périmètre de transport urbain, etc. En matière de circulation et de transport urbain, les responsabilités des communes font souvent double emploi avec celles du

la loi n° 90-09 du 7 avril 1990 relative à la wilaya. Les lois 90 relatives à la commune et à la wilaya ont permis le transfert de compétences en la matière au profit des collectivités territoriales agissant chacune dans son périmètre tel que délimité par la loi.

Conseil exécutif de la Wilaya, placé sous l'autorité du Wali, qui exerce la tutelle et le contrôle des communes relevant de sa compétence¹⁸.

Conformément à l'article 32 de la loi n° 11-10 relative à la commune : « la commune crée des services publics communaux en vue de satisfaire les besoins collectifs de ses citoyens notamment en matière de transport public ». Sur le terrain, les communes interviennent d'une manière restreinte sur les transports urbains, elles ne disposent pas de ressources humaines et financières requises à l'accomplissement de leurs missions¹⁹. A défaut de ressources financières et humaines, l'ouverture à la concurrence du secteur de transports a réduit le rôle des communes notamment l'exploitation des transports urbains induisant la suppression des entreprises publiques locales appartenant jusque là à l'entité communale (1-3).

1-3. Exploitation du service public des transports : Déclin du secteur public local et montée en puissance des opérateurs privés

L'ouverture du secteur des transports à la concurrence a été suivie immédiatement par la prolifération des opérateurs ou exploitants privés ayant contribué à une hausse globale de l'offre par la mise en service d'un grand nombre de bus au service du transport collectif (doublement du taux d'équipements en minibus). Cette dynamique a été consolidée par la création de l'Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes (ANSEJ)²⁰ ayant permis à de jeunes chômeurs d'acquérir des véhicules hors taxes avec des prêts bancaires bonifiés, en plus d'une exonération fiscale pendant cinq ans. Le volume global de l'effectif des opérateurs de transports et des moyens disponibles au niveau du pays pour le transport routier collectif de personnes s'élève à 12 410 véhicules, dont 90% sont détenus par 11 364 opérateurs privés et 10% détenu par 17 opérateurs publics. Pour le transport routier individuel de personnes, le parc global comprend 57 179 véhicules de taxis. En ce qui concerne le transport routier de marchandises, le parc global est estimé à 272 000 véhicules détenus par

¹⁸ SAFAR ZITOUN M. et TABTI-TALAMALI A., 2009, op.cit. p.49

¹⁹ Les ressources communales sont constituées entre autres par les produits d'exploitation du patrimoine et des différentes activités des services de la commune, les produits de la fiscalité et des taxes locales ainsi que par les subventions de l'Etat principalement pour les plans communaux de développement (PCD).

²⁰ L'Etat a mis en place ce dispositif pour lutter contre le chômage des jeunes. Il a été créé par le décret exécutif n° 96-296 du 08 septembre 1996 portant création et fixant les statuts de l'agence nationale de soutien à l'emploi des jeunes, modifié et complété par le décret n°01-162 et le DE n°03-288 du 06 septembre 2003, et le décret n° 11-102 du 06 mars 2011.

185 360 opérateurs dont 19,5% pour le secteur public et 80,5% pour le secteur privé, sachant que le parc détenu au titre du compte propre représente près de 60%²¹.

Le parc national de transport routier de voyageurs a enregistré une progression de 12,06 % en 2003, passant de 49 569 véhicules en 2002 à 55 545 véhicules en 2003²². Ayant connu une forte croissance pendant la période 1998-2007, l'Algérie a vu son parc de véhicules augmenter de 35% contre 14 % pendant la période 1989-1998. En 2007, on comptait environ 3.7 millions de véhicules. Les voitures particulières détiennent la part la plus importante avec, environ, 61 % de la totalité du parc. Les véhicules utilitaires de transport de marchandises (camionnette, camion, tracteur routier, tracteur agricole et remorque) occupent la deuxième place avec, environ, 37 % et les véhicules de transport collectif de personnes ne représentent qu'environ 1,7 % du parc²³.

Cependant, le diagnostic récent effectué sur la situation des transports urbains dans les agglomérations en Algérie souligne la rapidité avec laquelle les entreprises/régies de transports publics ont vu leur rôle diminuer au profit de petits opérateurs des véhicules de 9 à 29 places. Hormis la capitale Alger où l'opérateur public principal ETUSA a été préservé, les opérateurs historiques locaux ont fini par disparaître dans la plupart des villes du pays. La part du marché des opérateurs privés sur les services réguliers est de 100% dans des pôles urbains comme Batna, Skikda, Tiaret, Annaba, Sétif, etc.²⁴ Le résultat des liquidations et du désengagement de l'Etat, au niveau national, a fait que les entreprises publiques de transports en 2001 ne détenaient que 1.2% des parts du marché possédant 5,36% du parc et offrant 10,42 % des places. La part du marché détenue par des opérateurs privés est estimée à 94,9%, possédant 87,9% du parc et offrant 83.9 % des places, contre Le taux moyen d'immobilisation du parc est de 47%. Le propre compte représente 3,9%

²¹ ABID H., 2009, op.cit., p.14 <http://www.cetmo.org>

²² Données du Ministère des travaux publics, 2003 www.mtp.gov.dz

²³ ABID H., 2009, Ibidem

²⁴ Les rapports sur la situation des entreprises publiques de transport avant leur crise montrent qu'elles possédaient une véritable organisation avec des services d'administration, d'exploitation et de maintenance. Mais, elles souffraient du manque de qualification du personnel d'encadrement et de maintenance et d'un effectif pléthorique. Cf., BOUBAKOUR F. & BENCHERIF H. (2013), Evolution du transport urbain en Algérie : du mode artisanal à la régulation par l'Etat, In revue Géotransports, Transport et développement des territoires, n° 1-2, p.93, <http://www.cnfg.fr>

des opérateurs, possède 7,4% du parc et offre 7,4 % des places²⁵. Le déficit chronique des entreprises publiques est essentiellement dû à la non maîtrise des charges et au blocage des tarifs²⁶. Quant au transport urbain par taxi, il a pratiquement remplacé le transport collectif dans la zone hyper-centre, à l'image de la capitale Alger, où l'ETUSA n'arrive plus à satisfaire la demande sur les lignes dont elle a l'exclusivité²⁷.

Toutefois, la libéralisation du secteur des transports a atteint ses objectifs premiers qui visaient l'augmentation de l'offre de transports collectifs, mais elle s'est accompagnée d'effets négatifs dus au manque de régulation par les pouvoirs publics engendrant une dégradation des conditions de déplacements. En effet, il est à relever qu'une bonne partie des opérateurs ne disposent que d'un seul véhicule et opèrent avec des méthodes de travail artisanales sans aucune perspective de développement à moyen et long terme. La taille d'opérateurs (1,2 véhicules par opérateur) rend aléatoire tout investissement dans les infrastructures de maintenance et de gestion²⁸.

Ces opérateurs et leurs personnels souffrent également de non-qualification associée à une méconnaissance totale de la réglementation en vigueur dans leur domaine d'activité. La durée de vie des entreprises est courte. Les opérateurs privés exploitent les lignes les plus rentables et aux heures de pointes uniquement, pendant lesquelles leur taux de remplissage dépasse 120%. Aux heures creuses le service est faible, voire inexistant. La couverture spatiale des agglomérations est dans l'ensemble très déficitaire. Plusieurs études ont montré que les opérateurs ne respectent pas les tracés qui leur sont attribués et se rabattent sur les lignes rentables. Le non respect des lignes attribuées fait que des pans entiers de la population se trouvent démunis de moyens de transports.

²⁵ Tendances du trafic, politiques de transport et plans dans la Méditerranée Occidentale, Définition et évaluation d'un réseau stratégique d'infrastructures de transport en Méditerranée Occidentale, Document à rendre D3, Destin D3- Annexe A, Algérie, Pp.101-102 <http://81.47.175.201/Destin/francais/rapports/Destin%20D3%20-%20A.pdf>

²⁶ Les rapports sur la situation des entreprises publiques de transport avant leur crise montrent qu'elles possédaient une véritable organisation avec des services d'administration, d'exploitation et de maintenance. Mais, elles souffraient du manque de qualification du personnel d'encadrement et de maintenance et d'un effectif pléthorique. Cf., BOUBAKOUR F. & BENCHERIF H., 2013, op.cit. p.92, <http://www.cnfg.fr>

²⁷ D'autres organismes publics et entreprises privées offrent des services de transport spécialisés : le transport par les employeurs, le transport des étudiants. Parallèlement à la diminution du poids des entreprises publiques et du développement de l'offre privée, le rôle des taxis a fortement augmenté : entre 7 à 12 % du marché. Enfin, on peut noter l'importance du transport spécialisé des salariés et étudiants et certaines administrations pour pallier au déficit de services réguliers, avec un parc détenu considérable et particulièrement sous-utilisé. Cf., SAFAR ZITOUN M. et TABTI-TALAMALI A. 2009, op.cit. p.50

²⁸ BOUBAKOUR F. & BENCHERIF H., 2013, Ibidem

En dépit des doléances des citoyens, la DTW, instance chargée de la régulation du TPL, disposant d'un organe de contrôle et d'une commission de discipline, semble incapable de gérer la situation tant le marché des transports est fragmenté et atomisé. Dans cette situation le rôle des quatre (04) associations nationales actives dans le domaine des transports (l'Union Nationale Algérienne des Transporteurs « UNAT », l'Organisation Nationale des Transporteurs Algériens « ONTA » Fédération Nationale des Transporteurs Algériens « FNTA » Union Générale des Commerçants et Artisans Algériens « UGCAA »)²⁹, demeure faible. Ceci peut être s'expliquer par la faiblesse du nombre d'adhésion des transporteurs aux associations professionnelles. Par exemple, en 2010, l'UNAT regroupe 7500 adhérents à l'échelle nationale³⁰. L'adhésion des transporteurs à ce type d'organisation est généralement motivée par les avantages financiers qu'ils peuvent tirer des formules avantageuses négociées par leurs représentants avec les organismes tels que le gestionnaire des stations urbaines (prix du droit de stationnement) et les concessionnaires (rabais sur le prix de bus et pièces de rechange). Leurs représentants assistent rarement aux réunions et aux rassemblements ; ils ne se présentent au bureau que pour payer les droits d'adhésion, précise CHABANE³¹.

Les dysfonctionnements des transports publics ont favorisé l'usage de la voiture particulière, en forte progression, mais encouragé aussi le développement des transports informels par taxis clandestins, selon Farès Boubakour³². Pour gérer la situation actuelle caractérisée par un foisonnement d'opérateurs de transport urbain, il serait nécessaire d'opérer des regroupements d'opérateurs par ligne ou secteur géographique par exemple. A cet effet, nous constatons que la régulation est encore plus nécessaire pour veiller au bon fonctionnement du secteur libéralisé³³. Afin de s'assurer que l'ouverture à la concurrence des TPL n'entraîne pas la dégradation de la qualité de service public des TPL, il est

²⁹ <http://www.ministere-transport.gov.dz> consulté le 15 avril 2016 à 16h00

³⁰ Direction Générale de la Veille Stratégique, des Etudes Economiques et des Statistiques, Catalogue des associations professionnelles et des organisations patronales et syndicales à caractère économique, Document de travail n°25/DGVEES/2011, p.47, <http://www.mdipi.gov.dz> consulté le 22 mars 2017 à 15h00

³¹ CHABANE L., 2014, Le secteur privé des transports urbains de voyageurs, quelles logiques de fonctionnement ? Une enquête auprès des opérateurs privés à Alger, In Les Cahiers du CREAD, n°109, p.99, <http://dSPACE.cread.dz>

³² BOUBAKOUR F., 2008, Les transports urbains en Algérie face aux défis du développement durable : sur les problèmes rencontrés et les solutions proposées. Communication présentée à la conférence de CODATU XIII. Ho Chi Minh City (Saïgon) Vietnam, 12-14 novembre. p.4 <http://www.codatu.org>

³³ BENALLEGUE A., 2006 op.cit.

indispensable de mettre en place un cadre juridique (réglementation, normes, mécanismes)³⁴ et institutionnel spécifique visant à répondre aux besoins d'efficacité économique et sociale et maintenir les valeurs du service public (égalité, continuité, mutabilité) d'une part, et à créer un équilibre et une dynamique évolutive en matière de management des TPL, d'autre part.

2. Réengagement de l'Etat dans le processus de régulation des TPL

L'ouverture du service des transports à la concurrence du marché ne signifie pas la dérégulation du service public local pour deux raisons. D'une part, l'Etat garde toujours le pouvoir de réalisation des infrastructures routières et, d'autre part, le marché privé du service des transports nécessite l'intervention de l'Etat régulateur³⁵ par la mise en place d'une autorité organisatrice se chargeant de réguler le marché concurrentiel l'exploitation des lignes par les transporteurs privés et la mise en place d'un système tarifaire prenant en compte la situation financière du citoyen.

2-1. Régulation des TPL en Algérie : Promotion et orientation de la concurrence vers le respect des obligations de service public

D'origine anglo-saxonne, la notion de régulation est apparue récemment dans le vocabulaire économique et législatif recouvrant un domaine d'intervention relativement large (les normes et règles qui s'imposent (réglementation) à tous les acteurs ; le « contrôle » de leur exécution et de leur respect, ainsi que les éventuelles sanctions ; mais aussi les nécessaires adaptations au fur et à mesure) afin de concilier les mécanismes de concurrence avec des finalités d'intérêt général. La théorie de régulation est, avec l'[économie des conventions](#), l'une des deux principales approches hétérodoxes de l'économie en France. Elle a pris son essor au milieu des années 1970 autour des travaux de [Michel Aglietta](#), [André Orléan](#), Bernard Billaudot, [Robert Boyer](#), [Benjamin](#)

³⁴ BAUBY P., 2011, Service public, services publics, Ed. La documentation française, p. 93.

³⁵ L'Etat régulateur est un Etat modeste rompant avec l'interventionnisme et le dirigisme qui ont marqué l'Etat interventionniste. Il peut être défini comme arbitre du jeu économique avec la conception d'un État « producteur » de biens et services). CHEVALLIER J., 2004, "L'Etat régulateur" in *Revue française d'administration publique* /3 (no111), p.473, www.cairn.info

[Coriat](#) et [Alain Lipietz](#). C'est au sein de l'administration française ([Insee](#), DP) que l'École de la régulation a pris naissance³⁶.

Pour Pierre BAUBY³⁷, la régulation est un mode d'ajustement permanent et évolutif d'une pluralité d'actions et de leurs effets, permettant d'assurer l'équilibre dynamique de systèmes instables. La régulation concerne des secteurs où existent des obligations de service public qui nécessitent pour pouvoir être correctement remplies, un certain aménagement de la concurrence³⁸. Elle consiste alors à organiser l'ouverture de la concurrence de service en réseau des transports fournis par les entreprises publiques (le plus souvent publique dans le cadre de monopole réglementé par l'État). Philippe HERZOG³⁹ propose une définition plus précise de la régulation des services publics. Pour lui réguler, c'est s'assurer que le marché contribue à l'intérêt public, et inversement, que l'intérêt public assume une certaine dose de concurrence, pour qu'il n'y ait pas sclérose des structures, rentes, et sous efficacité. Contrairement aux thèses qui opposent marché à l'intérêt public, cet auteur met en évidence l'interaction et la conciliation des mécanismes de concurrence avec des finalités d'intérêt général. Au sens large, HERZOG⁴⁰ définit la régulation d'un système économique à travers les critères, les modes de coordination, les incitations permettent la cohérence et son développement.

C'est ce sens qu'est retenu par la loi n°08-12 relative à la concurrence. Elle est entendue comme toute mesure quelle que soit sa nature, prise par toute institution publique et visant notamment à renforcer et à garantir l'équilibre des forces du marché et le jeu de la libre concurrence, à lever les obstacles pouvant entraver son accès et son bon fonctionnement, permettre l'allocation économique optimale des ressources du marché et éviter les abus de position dominante. Ainsi, l'application de la régulation aux services publics ou d'intérêt général se justifie par le fait de l'existence de défaillances du marché, qui empêchent de ne s'en tenir qu'au droit commun de la concurrence et des seules règles du marché. BAUBY

³⁶ BILLAUDOT B., 1996, L'ordre économique de la société moderne, Paris, L'Harmattan, p.9

³⁷ BAUBY P., 1998, Service public : De la tutelle à la régulation, in *Revue Flux* n°31-32, p. 29 www.persée.fr

³⁸ BENALLEGUE A., 2004 « Les nouvelles modalités de gouvernance des services publics : cas des transports publics de voyageurs », in *Revue Idara*, volume 15, n°30

³⁹ BAUBY P. et *ali.*, 2007, Les services publics en Europe : Pour une régulation démocratique, Ed. Publisud, p.11

⁴⁰ HERZOG Ph., 2007, Droit, subsidiarité, efficacité : L'union européenne en quête d'une doctrine pour les SIG, in ouvrage Les services publics en Europe : Pour une régulation démocratique, BAUBY P. et *ali.*, éd. Publisud, p. 17-18

explique que cela peut conduire au développement de trois phénomènes de polarisation : économique (les rendements croissants conduisant à de nouvelles concentrations et à la reconstitution de monopoles), sociale (l'écroulement du marché » amenant des différenciations croissantes selon les revenus des utilisateurs) et territorial (les régions et zones les moins rentables risquant d'être progressivement délaissées).

La problématique de la régulation des services d'intérêt général s'est imposée en particulier avec la séparation entre fonction d'opérateur et fonction de régulateur, entre le rôle d'actionnaire et de régulateur de l'autorité publique propriétaire des entreprises et entre les infrastructures, qui restent le plus souvent des monopoles naturels, et la prestation de service⁴¹.

Pour la période allant de 1962 à 1988, le monopole de l'Etat en matière de gestion et d'exploitation du service public des transports a été institué. C'est donc à l'Etat de réguler l'exercice de l'activité des transports concernant la fixation des tarifs, des lignes à exploiter par les opérateurs publics (entreprises publiques) régies par des décrets exécutifs fixant la création, les modalités de fonctionnement, de financement et même de tarification du service qu'elles fournissent à la population. Toutefois, il y a lieu de souligner que la régulation ne concerne pas uniquement le secteur public, car même si l'Etat se désengage partiellement, sous l'effet de crise économique et financière, la tâche de régulation demeure toujours de son ressort. Dans le contexte de coexistence dans un même secteur de mission d'intérêt général des opérateurs publics et opérateurs privés, le rôle de l'Etat de ce fait, est d'assurer un cadre concurrentiel entre le public et le privé dans le cadre d'une action publique spécifique. Dans ce sens, la libéralisation du service public des transports entamée à partir des années 1988, avec la promulgation de la loi n°88-17, et achevée par la loi 01-13, ne signifie pas que ce service est déréglementé et encore moins dérégulé.

Les législations (lois sur les transports terrestres, code communal et de wilaya) qui encadrent cette activité, même si l'exploitation des services est privée, prévoient des prérogatives de promotion, de développement et de gestion des services publics notamment par les collectivités territoriales.

⁴¹ Dans cette logique de régulation, le service public peut être défini comme une activité d'intérêt social et économique général s'adressant à tous les citoyens, ayant nécessairement un caractère collectif et infrastructurel tel qu'une certaine forme de régulation ou de protection publique est indispensable, afin qu'un niveau minimal de service soit mis à la disposition de tous avec une qualité spécifiée et moyennant un prix raisonnable (*service universel*). Cette conception n'accorde à l'autorité publique qu'un pouvoir de régulation.

Ainsi, l'Etat demeure le principal investisseur dans les infrastructures de transport (routières, autoroutières, ferroviaires, portuaires, aéroportuaires) constituant un facteur important dans le développement économique du pays. A ce titre, l'Etat maintient le monopole sur le financement des infrastructures de transports (2-2).

2-2. Le maintien du monopole dans le financement des infrastructures de transports : pour une accessibilité égalitaire des usagers

En raison de son impact considérable et multiforme et de ses caractéristiques spécifiques dans le fonctionnement des systèmes de transport, l'infrastructure de transport mérite une attention particulière de la part des pouvoirs publics mais également des chercheurs. Afin de rattraper le retard enregistré en matière d'offre d'infrastructures de transport, l'Etat algérien a envisagé des projets de grande envergure et, cela, à partir de 1975 dans le plan national routier. Mais la réalisation de ces projets a été tributaire des fluctuations des prix du pétrole et des crises qui ont secoué l'Algérie durant les années 90, ce qui a freiné considérablement la mise en œuvre de la stratégie de développement de ces infrastructures. Ce n'est qu'en 2002 qu'un nouveau plan directeur des transports refait surface pour être exécuté sur une longue période allant jusqu'à l'horizon de 2020. La puissance publique a un rôle important à jouer dans la programmation, la réalisation et le financement. C'est la mise à disposition de moyens de transports, dans le cadre d'obligation de service public qui justifie le financement afin d'éviter l'abus de monopole dans l'usage de l'infrastructure et garantir un accès égalitaire à tous les opérateurs de transports⁴².

Les actions prises dans le cadre du SNAT sont déjà engagées dans le cadre du programme du Plan de Soutien à la Croissance Economique 2005-2009, des Programmes Complémentaires des wilayas des Hauts Plateaux et du Sud. Ils sont renforcés et accélérés dans le programme du développement 2010-2014, les plans sectoriels de développement et les plans de développement communaux. Ceci traduit les engagements de l'Etat en la matière finançant l'intégralité des investissements en infrastructures de transport et mobilisant des enveloppes budgétaires en vue d'atteindre l'objectif stratégique d'aménagement du territoire d'une

⁴² Cependant, les acteurs et les formes de financement ont grandement évolué, notamment avec la mise en œuvre des formules de partenariat public-privé à travers des contrats de concession.

desserte équilibrée, intégrale et hiérarchisée du territoire, tenant compte du nombre d'habitants et de l'intensité du développement économique⁴³.

Prenant en charge près de 90% du trafic intérieur de passagers et de marchandises, le réseau routier algérien se densifie à un rythme soutenu par la mise en œuvre progressive du schéma directeur routier et autoroutier 2005-2025 qui est le référentiel de développement à court, moyen et long terme des infrastructures routières et autoroutières découlant d'une vision globale et d'une planification stratégique à l'horizon 2025. Ses objectifs ambitieux ont été intégrés au programme quinquennal 2005-2009 qui y a alloué une enveloppe équivalente à 42 Mds USD, et comprennent : l'achèvement de l'autoroute est-ouest (1 216 km), le lancement des travaux de réalisation de l'autoroute des hauts plateaux (1 020 km), la réalisation des programmes de désenclavement du sud (l'autoroute Nord-Sud, la route transsaharienne)⁴⁴. Le réseau routier algérien demeure l'un des plus denses du continent africain, sa longueur est de 112 039 km dont 29 573 km de routes nationales et plus de 4 910 ouvrages d'art.⁴⁵

En matière de transport ferroviaire, l'Etat soutient et consolide un programme très ambitieux pour le développement des infrastructures ferroviaires. Selon la loi n°10-02, le réseau ferroviaire s'organise à partir de la Rocade Nord, reliant, d'Est en Ouest, les principales villes, ports et zones industrielles du nord du pays. De cet axe, quatre lignes pénétrantes gagnent le Sud, dont une seule comporte un écartement standard. La majeure partie du réseau est à voie unique. Cette situation explique la nette régression de la part du transport ferroviaire dans le système de transports du pays. Comptant seulement pour 7 à 8%, il s'est montré encore moins réactif, et surtout moins concurrentiel, que le transport routier. L'extension du réseau ferroviaire sur l'ensemble du territoire national et sa modernisation est un objectif prioritaire des trois programmes successifs de développement (1999-2005, 2005-2009, 2010-2014). Plus de 10 millions de dollars USD pour le développement du réseau ferroviaire sur la période 2005-2009⁴⁶ et plus de 30 milliards de dollars sur

⁴³SNAT 21 octobre 2010, JORA. Dz, n°16 p.09

⁴⁴ SULMONT N., 2014, Le secteur des transports en Algérie : Chiffres clefs©Direction Général Trésor, Rapport de synthèse de l'Ambassade de France en Algérie-Service Économique Regional, Février, Revu par Françoise MELEY, p.3

⁴⁵ Agence Nationale de Développement des investissements, www.andi.dz, consultée le 15/8/2015

⁴⁶ ABID H., 2009, op.cit., p.23 <http://www.cetmo.org>

la période 2010-2014⁴⁷, soit 81% de l'enveloppe budgétaire allouée au secteur des transports (37 milliards de dollars). Selon la loi n°10-02, entre 2000 et 2013, plus de 2 100 milliards de dinars ont été investis dans le développement du réseau ferré.

Par conséquent, le secteur du transport ferroviaire a connu entre 2000 et 2014 un développement remarquable porté par la volonté des pouvoirs publics de désenclaver les régions éloignées du pays et d'assurer une croissance économique et sociale équilibrée. Suite aux programmes ambitieux de développement, le réseau ferroviaire algérien s'étend sur 4.200 km et compte plus 200 gares couvrant principalement le nord du pays. Il devait atteindre 10.000 km en 2014 par la construction de près de 6 000 km de nouvelles voies, dont une dorsale à travers les Hauts Plateaux, deux boucles stratégiques dans le Sud, et le renforcement des liaisons, dessertes et connexions vers plusieurs wilayas. En outre, il est prévu d'électrifier et doubler la rocade nord afin de permettre la circulation des trains à grande vitesse entre les principales villes du pays avant de l'étendre progressivement aux autres liaisons, de moderniser la signalisation et les télécommunications ferroviaires et de réhabiliter et d'acquérir de nouvelles rames et locomotives⁴⁸. Il était prévu qu'à l'horizon 2016/2017, la longueur de ce réseau ferroviaire atteigne 12.000 kilomètres⁴⁹.

Cependant, les résultats du trafic restent mitigés. Malgré l'extension du réseau en exploitation depuis 2011, le trafic ferroviaire est en baisse. Les unités kilométriques enregistrées en 2013 (2 345 millions UK) sont en régression de 19% par rapport à 2004 (2 895 Millions UK) et de 6% par rapport à 2008 (2 499 millions UK)⁵⁰.

2-3. Ré-introduction de l'entreprise publique de transport urbain et régulation des TPL dans un environnement concurrentiel

Après une décennie de mise en œuvre des réformes et devant les carences du secteur privé, l'Etat recourt à nouveau à l'entreprise publique de transport urbain tout en redynamisant celles déjà existantes dans les grandes villes, et ce, dans le but de dynamiser la concurrence avec les

⁴⁷ Agence Nationale de Développement des Investissements, www.andi.dz, consultée le 15/8/2015

⁴⁸ Ambassade de France en Algérie-Service Économique Régional, (2014), Ibidem

⁴⁹ Agence National de Développement des investissements, www.andi.dz, consultée le 15/8/2015

⁵⁰ BEN AMOR K., 2014, Transport ferroviaire au Maghreb, Institut de Prospectives économiques du monde méditerranéen, p.53 <http://www.ipemed.coop>

opérateurs privés⁵¹. La re-création d'une entreprise publique pourrait par effet d'entraînement ou par un mécanisme de benchmarking⁵², améliorer la qualité de service, mieux organiser le marché et pousser les opérateurs privés à d'éventuels regroupements, selon Farès Boubakour⁵³. S'inscrivant dans le cadre d'un programme global pour l'amélioration du secteur des transports, cette action vise à améliorer un service public de transport urbain trop longtemps délaissé en renforçant le potentiel de transport privé existant dans le domaine. Le parc actuel en autobus est estimé à 105 000 unités, soit une capacité totale de transport de 10 millions d'usagers ou 120 millions de passagers par jour.

En 2007, le MT a annoncé un projet de création de dix entreprises de transport public urbain. Ce projet concerne les chefs-lieux de dix wilayas considérés comme des métropoles importantes dans le tissu urbain. Il s'agit de Batna, Blida, Tébessa, Tlemcen, Tiaret, Tizi-Ouzou, Djelfa, Sétif, Skikda et M'sila. Selon le Conseil de participation d'Etat (CPE), un contrat d'acquisition de 300 bus a été signé pour doter chaque entreprise d'un parc de démarrage de 30 bus d'une capacité unitaire de 102 places, selon un calendrier qui devait s'étaler jusqu'en 2008. Il a été prévu en outre la réhabilitation de l'Entreprise de transport urbain et suburbain du Grand Alger (ETUSA)⁵⁴ et la dotation des trois plus grandes villes algériennes - Oran, Annaba et Constantine- d'entreprises pilotes de transport public urbain. Dans la même optique, il était prévu de doter 35 chefs-lieux de wilaya de gares routières répondant aux normes de confort et de sécurité et capables d'assurer des prestations de services de qualité. En raison des

⁵¹RAMDINI S. & AHMED ZAID M., 2010, Le service public local des transports en Algérie : Le processus de régulation du secteur au gré des réformes », Séminaire international Service of General economic interest in Europe : Fact, experience and prospects organisé par l'université de Pavie –Italie, 24-25 Septembre

RAMDINI S. & AHMED ZAID M., 2011, Les problèmes du management de l'entreprise de transport public local dans le contexte de mondialisation : Cas de l'ETUTO (Entreprise de Transports Urbains de Tizi-Ouzou), Communication au séminaire international « Les effets de la mondialisation sur le management des organisations des pays en développement », LAREMO, Université Badji MOKHTAR Annaba, 6-7 décembre, p.04

⁵² Le *benchmarking* est une méthode qui a été développée au début des années 1980 par la société [Xerox](#) s'intéressant alors aux meilleures pratiques de la concurrence. Pour une entreprise, il s'agit de se comparer aux « leaders » qui se positionnent sur le marché, de s'inspirer de leurs idées, de leurs pratiques, de leurs fonctionnements et de leurs expériences afin que les pratiques en interne s'améliorent. A cet effet, l'entreprise publique des transports urbain et suburbain peut, par la concurrence qu'elle exerce sur les opérateurs privés, entraîner l'amélioration de la qualité du service public des transports

⁵³ BOUBAKOUR F., 2008, op.cit., p.09

⁵⁴ L'ETUSA à Alger a marqué son retour grâce aux subventions de l'Etat durant la période allant de la fin 2001 jusqu'aux années 2005 au titre de la coopération algéro-belge lui permettant d'acquérir 214 nouveaux autobus mis en service graduellement.

critères d'implantation (proximité des routes, accessibilité urbaine, etc.), seulement 26 wilayas ont pu dégager les assiettes de terrain nécessaires.

En 2008, les wilayas de Sétif, de Tizi-Ouzou, de Skikda ont vu la mise en service de la nouvelle régie (entreprise de transport urbain). Les responsables estiment qu'une telle initiative trouve sa juste place dans un contexte de complémentarité avec l'ensemble des transporteurs qui activent déjà sur le terrain et ne revêt en aucun cas un caractère de concurrence. Ces entreprises publiques sont créées sous formes d'établissement public de transports urbain à caractère industriel et commercial (EPIC). Elles sont gérées selon les dispositions du décret exécutif n° 10-91 du 14 mars 2010 fixant le statut-type de l'établissement public de transport urbain et suburbain. Dans la même foulée, le décret exécutif n°10-92 du 24 mars 2010 prévoit la création de 27 nouveaux établissements de transport public urbain et suburbain qui viendront s'ajouter aux 21 établissements déjà existant afin de quadriller entièrement le territoire national dans ce domaine. Cette action a été généralisée sur les 48 wilayas pays.

L'introduction de l'entreprise publique de transport urbain et suburbain ne permet pas pour autant de garantir l'amélioration de la qualité de l'offre dans un environnement concurrentiel sein car elle peut abuser de son statut d'opérateur public lui permettant de bénéficier des avantages de la part de l'Etat (attribution de lignes, tarification, financement, matériels, compensation de sujétion de services public, etc.) au nom de l'amélioration du service public des transports. Face à cette situation l'opérateur privé peut être facilement évincé du marché. A ce titre, la création d'une autorité institutionnelle autonome est indispensable afin de faciliter l'entrée sur le marché et de garantir concurrence loyale entre les opérateurs privés d'une part, entre les opérateurs privés et l'opérateur public. Spontanément, les rendements d'échelle par exemple favorisent la formation de situations ou de comportements tels que le monopole naturel. La régulation permet de combattre dans certains secteurs d'activité les distorsions ou atteintes à la concurrence.

2-3. Institutionnalisation et décentralisation du processus de régulation des TPL : projet de création des autorités organisatrices des TPL confortant l'autorité de régulation

Important le modèle français, la formule des autorités régulation⁵⁵ était utilisée en Algérie pour traiter les questions transversales du marché (conseil de la concurrence) et sectorielles (AR/Télécommunication, AR/Eau, AR/Electricité et de Gaz et AR/Transport)⁵⁶. Contrairement à ce qui se fait dans le système de régulation américain conférant aux autorités de régulation les pouvoirs exécutif, législatif et juridictionnel ; les prérogatives de celles créées en Algérie, à l'instar des autorités administratives indépendantes françaises, sont limitées aux pouvoirs exécutif et juridictionnel (sanctions) et le pouvoir réglementaire (voire législatif pour tout projet de loi) relève de la compétence de l'administration classique (ministre, premier ministre). Ainsi, le système de régulation en Algérie est partagé entre les autorités de régulation⁵⁷, spécialisées dans la régulation proprement dite (régulation-fonction) et l'administration dont le rôle est confiné à l'orientation des politiques publiques et la production de la réglementation.

L'autorité de régulation des transports algériens fut instituée par la loi n°02/11 du 24 décembre 2002 portant loi de finances pour l'année 2003 et se verra dotée de la personnalité morale et de l'autonomie financière. Ses ressources proviennent de la quote-part des produits de concessions d'infrastructures fixée par la loi de finances et de toute autre ressource affectée par l'Etat⁵⁸. Il faudrait préciser que ce vaste champs des transports nécessite alors, comme les autres pays l'ont fait, une certaines

⁵⁵ CUSTOS D., 2001 « Agences indépendantes de régulation américaines (IRC) et autorités administratives indépendantes françaises (AAI). L'exemple de la "Federal Communications Commission" (FCC) et de l'autorité de régulation des télécommunications (ART) In: Politiques et management public, vol. 20 n° 1, 2002. Reconfigurer l'action publique : big bang ou réforme ? Actes du onzième colloque international - Nice, jeudi 4 et vendredi 5 octobre- Tome 1. P. 72

⁵⁶ AHMED ZAID M., 2011, La régulation des services publics de l'eau en Algérie dans le contexte de crise financière mondiale, communication à colloque international « La régulation de l'action publique dans le contexte de crise financière mondiale », Laboratoire REDYL – Réformes Economiques et Dynamiques Locales (UMMTO) en partenariat avec le CIRIEC, 29-30 mai

⁵⁷ Pour BAUBY P., les agences de régulation sont nées au Etats-Unis dans le cadre du fonctionnement du marché, pour limiter les abus possibles de monopole privés. Elles ont été instituées dans le cadre du New Deal des années 1930 pour faire face à la crise 1929. En Europe, la création d'agence de régulation est intervenue au Royaume Uni pour accompagner la privatisation lancée en 1980 et assurer le contrôle des entreprises privées.

⁵⁸ RAMDINI S. & AHMED ZAID M., 2010, et RAMDINI S. & AHMED ZAID M., 2011, op.cit., p.10.

spécialisation et décentralisation des fonctions en se référant aux quatre secteurs composant le secteur de transport (ferroviaire, routier, maritime, aérien). Dans ce cas, pour chaque mode transport doit être créée une autorité de régulation ; ce qui permet de mener un travail de régulation efficace⁵⁹.

Au niveau territorial, bien que la réglementation (loi 01-13) fût claire en matière de création d'une instance indépendance de régulation des transports urbains, cependant à défaut de l'inexistence de texte d'application, cette fonction était pendant longtemps assurée par la direction des transports de wilaya qui cumule les fonctions d'organisation et de régulation des TPL⁶⁰. Il faut attendre l'année 2012 pour qu'un texte d'application soit adopté : le décret exécutif n° 12-109 fixant l'organisation, le fonctionnement et les missions de l'autorité organisatrice des transports urbains (AOTU) en précisant sa nature juridique, son siège et son objet. Contrairement à l'autorité de régulation des transports qui assure ses fonctions au niveau central, la réglementation, par respect du principe de décentralisation et de proximité, délimite le périmètre d'intervention territoriale de l'autorité organisatrice à l'organisation des transports urbains ; cela signifie que chaque centre urbain en sera doté. Ce qui lui permettra d'accomplir sa mission avec plus d'efficacité et une meilleure réponse aux attentes des citoyens. Jouissant du statut d'établissement public industriel et commercial (EPIC) placé sous la tutelle directe du MT, l'autorité organisatrice a pour mission l'organisation et le développement des transports publics de voyageurs.

Cependant, à la lecture du décret exécutif n°12-109, nous relevons que les prérogatives qui lui sont assignées sont étendues et polyvalentes (art. 5, 6 et 7) en empiétant sur celles des directions de wilayas. Il s'agit de l'attribution des autorisations pour les privés, de l'élaboration et de la révision des plans de transports urbains, de la définition des lignes de transports publics urbains de voyageurs, de l'organisation de l'offre de service du transport public urbain de voyageurs, etc. Elle est chargée de l'organisation, de la régulation, de la création d'infrastructures modernes qui répondront aux attentes des citoyens, au développement du secteur et à la promotion des activités liées au transport. Ceci pose un problème de

⁵⁹ Les agences de régulation rencontrent de réelles difficultés à combler les déséquilibres d'information qui caractérise leurs rapports avec les opérateurs de services. BAUBY P., 2007, Modèle de service public, In Cahiers français "services publics" n°339, La Documentation Française, p.24

⁶⁰ BOUBAKOUR F., 2008, op.cit., p.10

répartition de compétences entre l'AOTU et les collectivités territoriales qui pourrait conduire par la suite à des conflits en matière de délimitation des prérogatives de chacun. Toutefois, compte tenu des lois en vigueur, cette même structure pourrait elle-même établir et faire respecter des règles d'association, de qualité de service, de trafics, etc.

Pour accomplir son rôle de régulation des transports urbains, l'organisation de l'AOTU devrait poursuivre la démarche intégrée par la mise en exergue des principes de coordination et de concertation faisant participer tous les secteurs concernés. L'autorité pourrait être composée de l'ensemble des acteurs et des parties prenantes : représentants de l'Etat, des élus, des professionnels de transports et des opérateurs ainsi que des associations d'usagers, etc.

Il faudrait préciser que les moyens de financement dont dispose l'AOTU est l'un des éléments fondateurs de son autonomie financière lui permettant d'accomplir sa fonction de régulation des transports urbains dans le respect des missions de service public sans être influencée par les autorités administratives. A ce titre, les ressources de l'autorité sont constituées d'une dotation initiale dont le montant est financé sur le budget l'Etat. Or, la contribution financière de l'Etat au budget de l'AOTU n'est-il pas un moyen de réduire son autonomie financière ; ce qui laisserai à l'Etat une possibilité d'intervenir dans le processus de décision en matière de régulation des transports urbains par l'AOTU. Afin de garantir cette autonomie, l'AOTU bénéficie de ressources propres provenant essentiellement des rémunérations des sujétions de service public mises à sa charge par l'Etat conformément aux prestations fixées dans le cahier des charges, des produits financiers et des rémunérations par l'Etat liées à la mission de maîtrise d'ouvrage déléguée. Ainsi, l'AOTU, en cas de besoin, peut faire appel à l'emprunt sur le marché bancaire, ce qui lui permet d'échapper aux subventions de l'Etat donc de lui garantir une certaine autonomie financière. Enfin, les ressources financières de l'AOTU peuvent provenir des dons, legs et autres dévolutions.

Dans ce qui suit, nous examinons les tarifs des TPL et la régulation établie en la matière. Comme l'écrit en 1863 l'ingénieur français Gustave MARQFOY, le tarif des transports est le grand levier de richesse publique⁶¹.

⁶¹ MARQFOY G., 1863, De l'abaissement des tarifs de chemin de fer en France, Paris, p.6. Cité par GRALL B. Economie des forces et production d'utilités. L'émergence du calcul économique chez les ingénieurs des ponts et chaussées (1831-1891), manuscrit révisé et commenté par VATIN F., Rennes, 2003, p.333

La régulation des tarifs des TPL permettant la gestion de mode transport à adopter (2-4).

2-4. Tarification du service public des transports comme outil de régulation

Une politique tarifaire est un instrument important de la politique de transport et de la politique sociale. La tarification traduit la contribution monétaire en échange d'un service rendu par la collectivité. Etant une recette pour l'offre de transport et un prix pour l'utilisateur, les tarifs constituent un élément essentiel d'accessibilité au moyen de transport et de régulation du marché des transports terrestres (art. 12 de la loi n°01-13) et leur réglementation est indispensable afin de promouvoir la concurrence dans ce secteur et l'accessibilité et enfin de répondre aux besoins des usagers. La réglementation des tarifs s'appuie sur deux types de textes, décret exécutif n°96-39 du 15 janvier 1996 portant tarification des transports de voyageurs par routes et l'ordonnance n°95-06 relative à la concurrence modifiée et complétée par l'ordonnance n°03-03 du 19 juillet 2003, par la loi n°08-12 du 25 juin 2008 qui à son tour est modifiée par la loi n°10-05 du 15 août 2010.

De ce fait, les tarifs des TPL sont réglementés par le décret n°96-39 fixant le tarif par voyageur-kilomètre à 0,25 DA hors taxes pour un rayon de 30 Km avec un minimum de perception fixé à 2DA (art. 4 du décret n°96-39). Ce tarif est soumis à des réductions à caractère social⁶² et des réductions à caractère promotionnel qui sont à l'initiative de l'entreprise. Enfin, la tarification applicable au transport du personnel pour le compte des opérateurs économique, social et éducatif, et à la location d'autocars pour les transports occasionnels, est déterminée par convention et/ou de gré à gré entre les parties concernées. La réglementation relative à la concurrence prévoit, quant à elle, que les prix des biens et services sont librement déterminés conformément aux règles de la concurrence libre et probe (art.4 de la loi n°03-03) à condition que cette concurrence ne remette pas en cause l'exercice des prérogatives de puissance publique et activités de mission de service public (art. 2 de la loi n°08-12).

⁶² Le décret exécutif n°06-144 du 26 avril 2006 fixe les modalités du bénéfice des réductions tarifaires et de la gratuité du service de transports des personnes présentant un handicap (auditif, mental, moteur, visuel et les personnes infirmes et incurables atteintes d'une maladie chronique). Les dépenses résultant de la mise en œuvre de la gratuité et des réductions octroyées sont prises en charge sur le budget de fonctionnement du ministère chargé de la solidarité nationale et les sommes dues sont versées aux transporteurs conformément à la réglementation en vigueur (art. 10 du décret 06-144).

Au début de la décennie 2010, la tarification des transports a subi une augmentation de 5 DA en 2010 ramenant le tarif à 15 DA au lieu de 10 DA⁶³. Cette décision a été prise suite à une étude des autorités concernées, consécutive à de nombreuses requêtes émanant d'entreprises publiques de transport urbain installées au niveau national estimant dérisoires le tarif pratiqué jusque là, ne leur permettant pas de répondre à leurs dépenses, aux charges et à la masse salariale ; d'améliorer la prestation de services et de pallier à leur situation financière déficitaire. Investies de mission service public, les entreprises publiques sont subventionnées par l'Etat que ce soit en termes de prix ou de service. Une semaine après l'augmentation des tarifs du transport public urbain, les transporteurs privés s'alignent sur cette hausse, appliquant les mêmes augmentations pour les mêmes lignes desservies. Ainsi, le tarif minimum exigé pour un déplacement entre deux arrêts est passé de 15 à 20 DA.

A la fin de l'année 2012, une nouvelle grille de tarifs a été proposée, mise en application le 1^{er} janvier 2013, promulguée par le ministre des transports, elle visait à adapter les tarifs à l'évolution des différents constituants des coûts d'exploitation des moyens de transport des voyageurs dont les tarifs sont fixés comme suit⁶⁴ : Pour le transport urbains de voyageurs, les tarifs sont fixés à 20 DA pour un rayon de 10 Km, 30 DA pour 20 km et 35 DA pour 30 km. On voit, alors, que le tarif est établi en fonction de la distance en favorisant les grands déplacements, admettant le principe de dégressivité car à partir d'une certaine distance, le kilomètre coûte moins cher au voyageur. La gestion financière du réseau s'établit sur le principe de subvention croisée : les lignes et les sections de parcours bénéficiaires financent celles qui le sont moins ou sont déficitaires⁶⁵. Concernant le transport par taxis individuel, ces tarifs sont de 15 DA/km. La prise en charge en course s'élèvera à 20 DA par km et les bagages, s'ils sont supérieurs à 15 kg, seront facturés à 10 DA. Quant au stationnement pour attente sera facturé à 20 DA toutes les 15 mn. Au

⁶³ Avec cette augmentation le tarif proposé par les transporteurs urbains est presque le même que celui proposé par les taxis, estimé à 20 DA. Par exemple, le prix du service assuré par les bus notamment de l'ETUSA passe de 10 à 15 DA.

⁶⁴ En pratiques, la réglementation des tarifs n'est pas bien n'a pas été contenue par un processus de régulation, ce qui explique le comportement illégal des transporteurs dans certaines wilayas ayant procédé à l'augmentation des tarifs sans saisir l'autorité administrative en question.

⁶⁵ FINEZ J. (2012) "Les métamorphoses de la tarification à la SNCF : de la péréquation au *yeild management* (1938-2011)", Document de travail du CLERSÉ (Working Papers), n° 10, juin, <http://clerse.univ-lille1.fr> consulté le 20 mars 2016

niveau des taxis collectifs, la place sera facturée à 03 DA/km pour l'intercommunal et l'inter-wilaya et de 05 DA/km pour l'urbain.

Il faut préciser que ce tarif ne permet pas de couvrir l'intégralité des coûts d'exploitation du service de transport. Pour le voyageur, la mobilité est largement subventionnée, l'utilisateur ne payant au mieux que le tiers du coût de son déplacement⁶⁶. Sur le plan financier, le secteur d'activité de l'entreprise est reconnue déficitaire de par le monde ; son enjeu majeur est de trouver les moyens financiers permettant de maintenir une situation d'équilibre. L'équilibre économique et financier des opérateurs de transports ne repose pas sur la tarification de l'utilisateur⁶⁷.

A ce titre, la loi n°01-13 stipule que l'État et/ou les collectivités territoriales doivent compenser les opérateurs pour toute sujétion de service public qui entraîne un manque à gagner résultant de l'exploitation du service imposé. Les dépenses de compensation seront prises sur le budget de l'Etat dans le cadre de la création d'un compte d'affectation spéciale n° 302-125 intitulé « Fonds spécial pour le développement des transports publics »⁶⁸ alimenté par la quote-part du produit de la taxe sur les transactions des véhicules neufs, la contribution des concessionnaires de véhicules et les dons et legs. Les bénéficiaires de cette compensation sont les transports publics effectués par l'établissement public de transport urbain et suburbain, des transports publics par métro et par tramway effectués par l'entreprise métro d'Alger (EMA) et du transport ferroviaire de banlieue effectué par la société nationale des transports ferroviaires (SNTF)⁶⁹. En fait, en présence de plusieurs opérateurs de statuts différents (public et privé, petit et grand) qui partagent le marché d'exploitation des TPL, il est nécessaire de réinterroger cette mesure de compensation mise en place en faveur des de certains opérateurs définis par la réglementation. Cette pratique n'est-elle pas une manière d'évincer les petits opérateurs du marché (mesure anticoncurrentielle).

⁶⁶ La mobilité des biens et des personnes est une condition nécessaire à la baisse des coûts de production, à la compétitivité de l'économie et des métropoles, au fonctionnement des bassins d'emplois, et à l'extension des zones de chalandise

⁶⁷ RAMDINI S. & AHMED ZAID M (2011), op.cit., p.10

⁶⁸ Compte spécial du Trésor créé par arrêté interministériel du 31 octobre 2011 fixant la nomenclature des recettes et des dépenses de ce compte d'affectation spéciale.

⁶⁹ Les dotations financières de soutien des tarifs des transports publics sont allouées sur la base d'une convention, définissant les modalités et les procédures qui régissent les relations entre les deux parties, établie entre le ministère des transports et les bénéficiaires éligibles à ce fonds sus-cité

Bien que l'intégration tarifaire contribue à la réduction de la congestion, à l'amélioration de la cohérence et de l'équité pour les usagers et à la mise en marche des transports collectifs en octroyant des rabais à l'aide d'une tarification concurrentielle en facilitant la coordination et l'intégration des services comme par exemple une desserte aux stationnements incitatifs, un développement des services commune-commune, une intégration des services à la clientèle ; l'atomisation des opérateurs de transports rend difficile ce type de tarification. Elle est mise en service uniquement dans l'agglomération d'Alger, se limitant aux opérateurs publics (ETUSA, EMA, Tramway d'Alger).

D'un point de vue économique, le tarif de transport ne permet pas d'internaliser le coût social (externalités) des transports. Ainsi, le système de tarification est complété par la mise en place un ensemble de taxes inscrites dans le cadre du système de fiscalité verte, inventé par Pigou en 1932 sous l'appellation de « taxe pigouvienne » dans le sens d'internaliser les externalités négatives des transports⁷⁰. L'étude de l'efficacité économique et sociale et des limites d'un tel système fera l'objet de travaux ultérieurs.

Conclusion

En guise de conclusion, nous pouvons souligner que le rôle de l'Etat dans la régulation, l'exploitation, la gestion, le financement et la tarification du service public des transports, évolue en fonction de la situation financière du pays. Ainsi, la politique algérienne des transports est en phase de s'inscrire dans la perspective du maintien du contrôle des pouvoirs publics, car le problème actuel est de gérer les impacts négatifs de la dérégulation du service des transports urbains tout en recherchant à améliorer sa qualité (efficacité, fiabilité, meilleure organisation, professionnalisme). Il semble donc adéquat de conclure qu'après une déréglementation qui a montré ses limites, une re-réglementation semble nécessaire.

Dans l'optique de remédier aux dysfonctionnements des transports routiers, ferroviaires et des transports urbains en particulier, l'Etat algérien s'est impliqué fortement en tant qu'acteur central dans la régulation et le financement des projets (autoroute Est-Ouest, projets d'amélioration du

⁷⁰ CHIROLEU-ASSOULINE M., 2008, Efficacité comparée des instruments de régulation environnementale, Notes de synthèse du SESP (Ministère de l'Ecologie, de l'Energie, du développement durable et de l'Aménagement du territoire), 2007, 2 (167), p.02 <https://halshs.archives-ouvertes.fr>

réseau ferroviaire et autres) inscrits dans le cadre de la politique nationale des transports dont l'objectif principal est le développement et la relance économique du pays. Il est clair que le retour de l'Etat est grandement favorisé par l'augmentation du prix du baril de pétrole. Ceci s'explique par les grands projets d'investissement lancés et des budgets faramineux qui ont été alloués dont les montants n'ont jamais été atteints auparavant.

Toutefois, nous ne pouvons nier que même si ces projets ont une dimension nationale, ils ont des retombées certaines sur le local. Par contre, les vecteurs de transport public local les plus porteurs, restent les projets de tramway, téléphérique, métropolitain, etc., visant l'amélioration et la redynamisation du service public en termes de qualité de mobilité et des déplacements des personnes. Enfin, la présence d'institutions et d'opérateurs aux statuts et compétences variés nécessite la création d'un organisme incitant les intervenants à une véritable coordination de leurs actions et veillant à la cohérence des rôles joués et des décisions prises par chacun d'eux. Actuellement, il semble que la recherche de cohérence et de coordination reste un vœu pieux, ce qui se traduit sur le terrain par de multiples chevauchements de compétences suscitant incompréhensions, hésitations et pertes de temps.

Ainsi, avons-nous constaté, que le tarif ne permet de couvrir le coût social des transports. Une approche objective et renouvelée du coût des externalités est impérative pour remettre en cohérence les modèles économiques de tarification et la fiscalité, pour passer d'un système de taxes à une tarification de l'usage pour ceux qui bénéficient de systèmes de circulation et de mobilité améliorés et performants. Elle fera l'objet d'un autre travail relatif au calcul économique, supposant une parfaite connaissance du coût des externalités, de leur incidence dans le coût du transport dans le contexte algérien.

Enfin, partant de l'idée du droit au transport, la mobilité constitue un bien commun au sens d'Elinor Ostrom⁷¹, la régulation des TPL suppose l'innovation dans de nouveaux modes de gouvernance fondés sur le principe de l'action collective, intégrant la demande de mobilité dans la conception de l'offre des transports. Cette approche nécessite de promouvoir le secteur de l'économie sociale et solidaire dans l'exploitation des TPL en Algérie par la création de coopératives regroupant les

⁷¹ OSTROM E., 2010, *La gouvernance des biens communs : Pour une nouvelle approche des ressources naturelles*, Ed De Boeck, pp.18-19

opérateurs de transports. De la sorte, des retombées bénéfiques se ressentiraient sur l'organisation de ce secteur, tant pour les associations des transporteurs que celles des usagers. Elles contribueraient à servir de relais entre les acteurs institutionnels, les transporteurs et les usagers en mettant en cohérence la régulation par des autorités publiques et la régulation sociale.

Références bibliographiques

1. AHMED ZAID-CHERTOUK M., 2011, Le renouveau de l'action publique en Algérie dans le contexte de crise économique mondiale in *Renewal of public intervention and contemporary crisis. Towards the emergence of a new form of regulation?* Ouvrage collectif sous la direction de Ph. BANCE et L. BERNIER, Publications du CIRIEC, Wiley Blackwell.
2. AHMED ZAID M. (2011), La régulation des services publics de l'eau en Algérie dans le contexte de crise financière mondiale. Colloque international « La régulation de l'action publique dans le contexte de crise financière mondiale », Laboratoire REDYL – Réformes Economiques et Dynamiques Locales (UMMTO) en partenariat avec le CIRIEC, 29-30 mai
3. ABID H. (2009), Besoins de formation en transport dans les pays de la Méditerranée Occidentale cas des pays du Maghreb, Étude réalisée pour le compte du CETMO, <http://www.cetmo.org>
4. BAUBY P., (1998), Service public : De la tutelle au la régulation, In *Revue Flux* n°31-32, www.persée.fr
5. BAUBY P., (2007) Modèle de service public, In *Cahiers français "services publics"* n°339, La Documentation Française,
6. BAUBY P. (2011) « Service public, services publics », Ed. La documentation française,
7. BENALLEGUE A. (2005), Les nouvelles modalités de gouvernance des services publics : cas des transports publics de voyageurs. In *Revue Idara*, volume 15, n°30
8. BENALLEGUE A. (2006), « La gouvernance des systèmes productifs dans le secteur des transports en Algérie » *Governance, Competitiveness and Networks Conference*, Naples, October, In *Revue*

- Euromed transport project « vers un système intégré de transports Euro-méditerranéen www.mittwaldserver.info
9. BEN AMOR K. (2014), Transport ferroviaire au Maghreb, Institut de Prospectives économiques du monde méditerranéen, <http://www.ipemed.coop>
 10. BENDJELID A., (1998), Crise de développement et nouvelles stratégies d'acteurs dans les petites villes de montagne et de steppe de l'Algérie occidentale, Revue Insaniyat, n°6, mis en ligne le 31 mai 2013 www.insaniyat.revues.org
 11. BOUBAKOUR F. (2008), Les transports urbains en Algérie face aux défis du développement durable : sur les problèmes rencontrés et les solutions proposées. Communication présentée lors de la conférence de CODATU XIII. Ho Chi Minh City (Saigon) Vietnam. Les 12, 13 et 14 novembre. <http://www.codatu.org>
 12. BOUBAKOUR F. & BENCHERIF H. (2013), Evolution du transport urbain en Algérie : du mode artisanal à la régulation par l'Etat, In revue Géotransports, Transport et développement des territoires, n° 1-2, pp. 91-104, <http://www.cnfg.fr>
 13. BILLAUDOT B., (1996), L'ordre économique de la société moderne, Paris, L'Harmattan
 14. CHABANE L. (2014), Le secteur privé des transports urbains de voyageurs, quelles logiques de fonctionnement ? Une enquête auprès des opérateurs privés à Alger, In Les Cahiers du CREAD, n°109, Pp.89-120, <http://dspace.cread.dz>
 15. CHEVALLIER J. (2004), "L'Etat régulateur" In Revue française d'administration publique, n°111, Pp. 473-482, www.cairn.info
 16. CHIROLEU-ASSOULINE M. (2008), Efficacité comparée des instruments de régulation environnementale, Notes de synthèse du SESP (Ministère de l'Ecologie, de l'Energie, du développement durable et de l'Aménagement du territoire), 2007, 2 (167), pp.7-17. <https://halshs.archives-ouvertes.fr>
 17. CUSTOS D. (2001) « Agences indépendantes de régulation américaines (IRC) et autorités administratives indépendantes françaises (AAI). L'exemple de la "Federal Communications Commission" (FCC) et de l'autorité de régulation des télécommunications (ART), In Revue

Politiques et management public, vol. 20 n° 1, 2002. Reconfigurer l'action publique : big bang ou réforme ? Actes du onzième colloque international - Nice, jeudi 4 et vendredi 5 octobre- Tome 1.

18. Direction Générale de la Veille Stratégique, des Etudes Economiques et des Statistiques, Catalogue des associations professionnelles et des organisations patronales et syndicales à caractère économique, Document de travail n°25/DGVEES/2011, <http://www.mdipi.gov.dz>
19. Document de la Banque Mondiale (2007) « A la recherche d'un investissement public de qualité », In Revue de dépenses publiques Volume I, Rapport N° 36270 15 août, Groupe pour le Développement socioéconomique Région Moyen Orient et Afrique du Nord.
20. FINEZ J. (2012) "Les métamorphoses de la tarification à la SNCF : de la péréquation au yeild management (1938-2011)", Documents de travail du CLERSÉ (Working Papers), n° 10, juin 2012, URL : <http://clerse.univ-lille1.fr>
21. GRALL B. (2003), Economie des forces et production d'utilités. L'émergence du calcul économique chez les ingénieurs des ponts et chaussées (1831-1891), manuscrit révisé et commenté par VATIN François, Rennes,
22. HERZOG P., (2007), Droit, subsidiarité, efficacité : L'union européenne en quête d'une doctrine pour les SIG, In ouvrage Les services publics en Europe : Pour une régulation démocratique, BAUBY P. et ali., éd. Publisud
23. OSTROM E. (2010), La gouvernance des biens communs : Pour une nouvelle approche des ressources naturelles, Ed De Boeck
24. RAMDINI S. & AHMED ZAID M., (2010), Le service public local des transports en Algérie : Le processus de régulation du secteur au gré des réformes », Séminaire international Service of General economic interest in Europe : Fact, experience and prospects organisé par l'université de Pavie –Italie, 24-25 Septembre
25. RAMDINI S. & AHMED ZAID M. (2011), Les problèmes du management de l'entreprise de transport public local dans le contexte de mondialisation : Cas de l'ETUTO (Entreprise de Transports Urbains de Tizi-Ouzou), Communication au séminaire international « Les effets de la mondialisation sur le management des organisations des pays

en développement », 6-7 décembre et organisé par l'Université Badji MOKHTAR Annaba

26. RAMDINI S. & AHMED ZAID M. (2011), La régulation des transports publics locaux en Algérie à l'heure de la crise financière mondiale. Colloque international « La régulation de l'action publique dans le contexte de crise financière mondiale », Laboratoire REDYL – Réformes Economiques et Dynamiques Locales (UMMTO) en partenariat avec le CIRIEC, 29 & 30 mai
27. SULMONT N., (2014), Le secteur des transports en Algérie : Chiffres clefs©DG Trésor, Ambassade de France en Algérie-Service Économique Régional d'Alger, Février
28. SAFAR ZITOUN M. & TABTI-TALAMALI A., (2009), Mobilité dans l'agglomération d'Alger : Evolution et perspectives, www.planbleu.org
29. Tendances du trafic, politiques de transport et plans dans la Méditerranée Occidentale, Définition et évaluation d'un réseau stratégique d'infrastructures de transport en Méditerranée Occidentale, Document à rendre D3, [Destin D3- Annexe A](#), Algérie, <http://81.47.175.201/Destin/francais/rapports>
30. Loi 88-17 du 10 mai 1988 portant orientation et organisation des transports terrestres.
31. Loi 01-13 du 7 août 2001 portant orientation et organisation des transports terrestres, modifiée et complétée par la loi n°11-09 du 05 juin 2011
32. Loi n° 01-20 du 11 décembre 2001 relative à l'aménagement et au développement durable du territoire.
33. Loi n° 10-02 du 29 juin 2010 portant approbation du SNAT, JORA. Dz, n°16 p.09
34. Loi n° 11-10 du correspondant au 22 juin 2011 relative à la commune modifiant et complétant la loi n° 90-08 du 7 avril 1990 relative à la commune
35. Loi n° 12-07 du 21 février 2012 relative à la wilaya modifiant et complétant la loi n° 90-09 du 7 avril 1990 relative à la wilaya.

- 36.** Décret exécutif n° 96-296 du 08 septembre 1996 portant création et fixant les statuts de l'agence nationale de soutien à l'emploi des jeunes, modifié et complété par le décret n°01-162 et le décret n°03-288 du 06 septembre 2003, et le décret n°11-102 du 06 mars 2011.
- 37.** Décret exécutif n°04-417 du 20 décembre 2004 portant sur la concession du système de transport urbain.
- 38.** Arrêté interministériel du 31 octobre 2011 fixant la nomenclature des recettes et des dépenses du compte d'affectation spéciale n° 302-125 intitulé « Fonds spécial pour le développement des transports publics »
- 39.** Schéma Directeur Routier et Autoroutier 2005/2025 (SDRA)
- 40.** Schéma Directeur Sectoriel Ferroviaire (SDSF)
- 41.** Schéma directeur des transports urbains (SDTU)
- 42.** Site du Ministère des Travaux Publics, www.mtp-dz.org
- 43.** Site du Ministère des Transports, www.ministeredetransports-dz.org
- 44.** Site de l'Agence National de Développement des investissements, www.andi.dz